



المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة الملك سعود

كلية التربية - قسم الدراسات الإسلامية

الدراسات العليا

النشر والتوزيع والحديث

مرويات من تسمين بـ "أسماء"

من الصحابيات

رضي الله عنهن

جماً وتحريجاً ودراسة

بحث مقدم لاستكمال درجة الماجister في الحديث - قسم الثقافة الإسلامية

بكلية التربية - جامعة الملك سعود .

إشراف فضيلة

د. خليل بن حسن حمادة

أ. المشارك بقسم الثقافة الإسلامية ، كلية التربية


جامعة الملك سعود

إعداد الطالبة

إيمان محمد إسماعيل البسيط

الرقم الجامعي ٤٢٠٧٠٩٣٠٠





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الملكة العربية السعودية

جامعة الملك سـعود

كلية التربية

قسم الثقافة الإسلامية

شعبة (التفسير وال الحديث) (احتساب)

بحث مقدم استكمالاً لطلبات الحصول على درجة الماجستير (مخصص حدث)

إعداد الطالبة

إيمان محمد إسماعيل البسيط

نوقشت هذه الرسالة في يوم الأحد الموافق ١١/٧/١٤٢٥هـ

وتم إجازتها

التوقيع

فأً و مقرراً
واً
وا

أعضاء لجنة المناقشة

- ١- د. / خليل بن حسن حمادة
 - ٢- د. / علي عبد الله الصياح
 - ٣- د. / عبد العزيز مختار إبراهيم

العام الجامعي ١٤٢٥ / ١٤٢٦هـ

۱۰۷

لٰ) إلى والدي الكريمين - حفظهما الله - اللذين لم يألوا جهداً في تربيتي وتعليمي منذ طفولتي ، وظلا يمداني بالدعاء ويتضaran وصولي إلى هذه المرحلة ، فجزاهم الله عنى خيراً ، ومد الله في عمرهما .

لِهِ إِلَى زوجي - حفظه الله - وشكر الله صنيعه لوقفه بجانبي .

لـ
إلى كل من اهتم بالعلم عامة وبحديث المصطفى - صلى الله عليه وسلم - خاصة .

شكر وتقدير

الحمد لله والصلوة والسلام على سيد المرسلين وإمام المتقين محمد بن عبد الله وعلى آله وصحبه أجمعين ، أَحْمَدَ اللَّهُ وَأَشْكَرَهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ الْخَيْرَ كُلَّهُ أَوْلًا وَآخَرًا وَظَاهِرًا وَبَاطِنًا عَلَى مَا مِنْ بَهْ عَلَيَّ وَيُسْتَرُ مِنْ إِعْمَامِ هَذَا الْعَمَلِ ، وَامْتَنَالًا لِقَوْلِ الْمُصْطَفَى - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - (من لا يشكر الناس لا يشكر الله)^(١) وَعَمَلًا بِهِذَا التَّوْجِيهِ النَّبَوِيِّ الشَّرِيفِ ، فَإِنِّي أَتَقْدَمُ بِالشَّكْرِ الْجَزِيلِ وَالثَّنَاءِ الْعَاطِسِ جَامِعَةَ الْمَلَكِ سَعْدُ الْعَرِيقَةِ مُمْثَلَةً فِي قَسْمِ الْدِرَاسَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ بِكُلِّيَّةِ التَّرْبِيَّةِ ، الَّتِي مِنْ مَعِينِهَا نَهَلْتُ وَفِي أَحْضَانِهَا تَعْلَمْتُ وَلَا زَلْتُ أَتَعْلَمُ ، وَالشَّكْرُ وَالتَّقْدِيرُ لِأَسَاتِذَيِّ أَعْصَمَاءِ هِيَةِ التَّدْرِيسِ بِهَا ، سَدَّ اللَّهُ خَطَاهُمْ وَصَوَّبَ آرَاءَهُمْ ، وَجَزَاهُمْ عَنَا خَيْرُ الْجَزَاءِ .

كما لا يفوتي أن أقدم بالشكر والعرفان لفضيلة شيخي الدكتور خليل بن حسن حمادة ، المشرف على الرسالة ، الذي كان لتوجيهاته وسدید آرائه الأثر الكبير في إتمام هذا العمل .

وكما أشكر أستاذيًّا عضوي لجنة المناقشة : فضيلة الدكتور على عبد الله الصياح ، وفضيلة الدكتور عبد العزيز مختار إبراهيم ، لتفضليهما على بقراءة الرسالة وتقديمها وإبداء ملحوظاتهما عليها ، فلهمما مني جليل الثناء والامتنان ، وستكون ملحوظاتهما نصب عيني ، ولا يفوتي أن أتقدم بالشكر الجزيل لكل من أشهد معني في إنجاز هذه الرسالة .

وصَلَّى اللَّهُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ .

(١) أخرجه الترمذى فى سنته ، كتاب البر والصلة ، باب ما جاء فى الشكر لمن أحسن إليك ٨٧/٦ حديث رقم ٢٠٢٠ وقال : "حديث صحيح" .

مُقْتَلَمَةٌ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ الْخَمْدَةُ ، وَنَسْتَعِينُهُ ، وَنَسْتَغْفِرُهُ ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ رُبُوبِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا ، مِنْ
بِهْدَهُ اللَّهُ فَلَا مَضْلُلٌ لَهُ ، وَمَنْ يَضْلُلُ فَلَا هَادِيَ لَهُ ، وَأَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ،
وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، (بِاَيْهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ قُوَّاتِهِ وَلَا تَمُونُنَّ إِلَّا وَآتَنُّمْ
مُسْلِمُونَ) ^(١)

(بِاَيْهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبِّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَ مِنْهُمَا رِجَالًا
كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسْأَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا) ^(٢)
(بِاَيْهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ، يُصْنِعُ لَكُمْ أَغْنَاكُمْ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ
وَمَنْ يُطِيعُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا) ^(٣)

وبعد :

فيإن الوحي الذي تنزل على الرسول الخاتم - صلوات الله وسلامه عليه - لم يقتصر على
النص المعجز ، المتعدد بتلاوته - القرآن الكريم - ، بل مثل كذلك ما روی عن الرسول - صل
الله عليه وسلم - في السنة من قول أو عمل أو تقرير أو صفة .
وقد شهد القرآن الكريم بشمول الوحي لمصدري التشريع كليهما - القرآن الكريم - والسنة
الشرفية - بقوله تعالى :

(وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى ، إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ مُوحَى) ^(٤)
(قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَأَبْيَغُونِي بِعِبَدِكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ) ^(٥)

(١) سورة آل عمران ، الآية: ١٠٢.

(٢) سورة النساء ، الآية: ١.

(٣) سورة الأحزاب ، الآية: ٧١، ٧٢.

(٤) سورة النجم ، من الآية: ٣، ٤.

(٥) سورة آل عمران ، من الآية: ٣١.

(مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ) ^(١)

كما أكد الرسول - صلى الله عليه وسلم - هذا المعنى بقوله (إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ وَمُثْلُهُ مَعِهِ) ^(٢) .

ومن يعن الله تعالى على عباده أن بعث رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره الكافرون ، وأنزل عليه كتابه الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تزيل من حكيم حميد . وجعل سنة النبي - صلى الله عليه وسلم - هي الموضحة لأحكامه ، المبينة لاجماله .

روى الأوزاعي عن حسان بن عطية قال : كان الوحي ينزل على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ويخبره جبريل - عليه السلام - بالسنة التي تفسر ذلك ^(٣) .

فلذا قال الأوزاعي : "الكتاب أخوچ إلى السنة ، من السنة إلى الكتاب" ، وأوضح هذا القول ابن عبد البر حيث قال : إنها تقضي عليه وتبين المراد منه . قال الحافظ البيهقي ^(٤) : السنة أقيمت مقام البيان عن الله ، كما قال الله : (وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْذِكْرَ لِتَبَيَّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ) ^(٥)

ولما للسنة النبوية من أهمية اعنى صحابة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ومن بعدهم بخفيتها وجمع شتاها ، وقام العلماء الفطاحل في القرون المفضلة بتدوينها وجمعها في المصنفات ، والمسانيد ، والجواجم ، والسنن ، والمعاجم . . . إلخ . ثم قاموا بوضع القواعد الدقيقة ، والموازين الثابتة لتمحیص الأسنان ونقدها ، والتعرف على أحوال الرواية ، وتنبيه الصحيح من السقيم .

وبذلك حظيت السنة النبوية بجهود علماء الأمة بما لم يعرف في أمّة من الأمم . وهذه الجهود لم تكن مقتصرة على الرجال دون النساء ، فقد كان للمرأة دور هام وملموس في مشاطرة الرجال لهذه الجهود منذ عصر النبوة إلى وقتنا الحاضر . ومن هنا كان الجنوح لإبراز هذه الدور من خلال عنوان أقدمه ليكون موضوع رسالي للماجستير ، الموسوم بـ :

(١) سورة النساء: من الآية ٨٠.

(٢) آخرجه أبو داود : كتاب السنة ٦ ، وأحمد ١٣١ / ٤

(٣) أخرجه الدارمي في سننه ٤١٤٥ وذكره الحافظ في الفتح ٢٩١ / ١٣ وعزاه للبيهقي وقال سنده صحيح ، وانتظر جامع بيان العلم وفضله ٢٣٥٠ الرقم ١١٩٣٢ .

(٤) مفتاح الخلة في الاحتجاج بالسنة ص ٣٠ .

(٥) سورة التحل ، آية ٤٤ .

(مرويات من تسمين بـ "أسماء" من الصحابيات)

رضي الله عنهم

جُمِعًاً وَتَخْرِيجًاً وَدِرَاسةً

ولأسمهم من جانب آخر في خدمة سنة المصطفى - صلوات ربنا وسلامه عليه - .

كما أود أن أظهر اهتمام النساء الصحابيات بالسنة حفظاً وتطبيقاً في واقع حيائهن، ولا أدل على هذا من (ذات النطاقين) أسماء بنت أبي بكر، وجهادها الواضح في مقتبل الدعوة الإسلامية وأسماء بنت عميس، التي كان عمر رضي الله عنه - يسألها عن تفسير المنام، وأسماء بنت زبيد، خطيبة النساء، شهدت البرموك وقتلت يومئذ تسعة من الروم بعمود فسطاطها... الخ. وأمثالهن الباقي قدمن أروع الأمثلة العملية للسنة المطهرة.

ومن ضمن الذي دفعني إلى تسجيل هذا الموضوع هو سمو الواقع الرفيع لتلك المرأة المسلمة من الصحابيات الجليلات آنذاك ، مقارنة بواقع المرأة المزيل في حياتنا المعاصرة الحاضرة في كل الحالات مع ما سأذكره من الأسباب .

سائلة الله تعالى أن يلهمني الرشد والصواب فيما أنا بصدده ، وأن يبارك في الجهد والوقت . وأن يجعل عملي خالصاً لوجهه الكريم . وأن يكتنفه عنده في يوم لا ينفع فيه مال ولا بنون إلا من أتني الله بقلب سليم .

الدراسات السابقة

كل بحث علمي يقدّم ، ويُراد له الموافقة لابد من التأكيد منه سلفاً هل كُتب فيه...، أو أخذ رسالة قدمت بجهة علمية؟

ومن هنا فقد استقرأت أغلب الجامعات السعودية ، والرئاسة العامة لتعليم البنات ، والمكتبات التجارية الكبيرة ، والمكتبات العامة ، والماκرات العلمية ، كمرکز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية ، والفهارس وكشافات الكتب المتوفرة في المكتبات المركزية ، سواء في المملكة العربية السعودية ، أو الأردن ، أو تركيا .

ثم سؤالي أهل الصنعة ومن له صلة بهذه الأمور : أستاذني ومشايخي الفضلاء .

أقول : بعد كل ما سلف ذكره لم أعثر على من سجّل موضوعاً في هذا الفن بالمعنى الذي سمّيته وجعلته عنواناً لرسالتي .

الأسباب التي أدت إلى اختيار هذا الموضوع

- ١ الرغبة في خدمة سنة نبينا محمد - صلى الله عليه وسلم - والاشتغال بها ، فهي خير ما تصرف فيه الأوقات ، ولا غرو في ذلك إذ هي المصدر الثاني للتشريع الإسلامي ، ومن أجل العلوم وأشرفها بعد كتاب الله .
- ٢ السعي الشديد لاكتساب المعرفة ، والخبرة ، والخواص العلمية في مثل هذه الموضوعات الإسهام ومن خلال جهد المقل - في إحياء مسلك أو طريقة من طرق المحدثين في ميدان التصنيف والتأليف وهي جمع مرويات كل صحابية على إنفراد وفق الأبواب الفقهية . ولست بداعياً من الذين كتبوا في هذا المجال فقد سبق أئمَّةً كبار لهم باعهم ومكانتهم ، منهم على سبيل المثال :
- ٣ الإمام الحافظ شيخ الإسلام يحيى بن مخلد ، ت (٢٧٦) في كتابه (المسندي) ، قال ابن حزم : (روي فيه عن ألف وثلاثمائة صحابي ونِيْفَ ، ورَبَّهُ على أبواب الفقه ، فهو مسندي ومصنف ليس لأحد مثله) .
ومنها مسنند الفاروق أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - وأقواله على أبواب العلم لابن كثير ، ت عام ٧٤٤ هـ^(١) .
- ٤ إبراز بعض النماذج من الصحابيات الجليلات ، وإبراز مواقفهن المشهودة المشهورة من باب التأسي والاقتداء .
- ٥ الموضوع في حد ذاته فيه ظراوة ولطافة يدركها المتخصصون في هذا الميدان .

(١) الرسالة المستطرفة / للكعبي ص ٧٤ و ٧٥ .

الأهمية التي دفعتني لاختيار هذا الموضوع

- ١ جمع المادة العلمية من الأحاديث ومرويات الصحابيات من مظاها من المصادر والكتب في حيزٍ واحد ، وترتيبها على الأبواب الفقهية ، ومن ثم دراستها دراسة منهجية ممكّنة ، تُلقي ظللاً من الأهمية ، والفائدة لطلاب العلم ، وأهل هذا الفن - علم الحديث - .
- ٢ حينما يلمس نساء عصرنا جهود تلك الصحابيات - رضوان الله عليهن - في مجال السنة ، حفظاً ومدارسةً وتطبيقاً وتعليمًا ، فإن هذا سيفير - بلا ريب - من جانب آخر في واقعهن إلى الأحسن . وسوف تفرض تلك الجهود جانب التأسي والاقتداء ، لذلك الرغيل ، وتلك المشاعل من الصحابيات ، والتسابق إلى جعلهن نموذجاً يقتدى به الحاجة إلى الوقوف على مجموعة كبيرة من النصوص الحديثية في هذا الموضوع -
- ٣ مرويات الصحابيات - والتي تمس جانب الفقهى ، مما سيكون له الأثر الإيجابي على المرأة المسلمة .
- ٤ تقسم عمل متكامل وفق منهج دقيق لمجموعة من تسمين بـ (أسماء) من فضليات الصحابيات ، وفي مكان واحد ، عمل أحسب - وبفضل من الله تعالى وتوفيقه لي - أني لم أسبق إليه .
- ٥ الدعوة إلى العلمأخذًا وعطاءً ، تحملًا وأداءً .

أهداف البحث

- ١- تيسير الاستفادة من مرويات بعض الصحابيات من خلال جمعها وترتيبها وتبويتها واستخراج الفوائد منها .
- ٢- إظهار جهود الصحابيات الجليلات في خدمة السنة النبوية تحملًا وأداءً .
- ٣- المناداة بالإقتداء والتأسي بتلك النماذج ، لما هذا التأسي من مردود إيجابي .
- ٤- المساهمة في إبراز عمل يفرد مرويات مجموعة من الصحابيات الفاضلات كل منها على حدة ، كما هو الشأن في إفراد مسانيد كل صحابي من الرجال على حدة .
- ٥- دعوة المرأة المسلمة المعاصرة إلى الاهتمام بالسنة النبوية دراسة وتطبيقاً ومعايشة ، أسوة من سبقها .

منهج البحث

١- مكمن عملي كله سيتتم في (مرويات من تسمين بـ "أسماء" من الصحابيات) وإن قلنا : (مسانيد من تسمين . . الخ) فهو لا يجافي الصواب أيضاً .

والتصنيف على المسند طريقة معروفة عند علماء الحديث يقول الخطيب البغدادي في باب "وصف الطريقتين اللتين عليهما تصنيف الحديث" : (من العلماء من يختار تصنيف السنن وتخرجهما على الأحكام وطريقة الفقه ، ومنهم من يختار تخرجهما على المسند ، وضم أحاديث كل واحد من الصحابة والصحابيات بعضها إلى بعض)^(١) .

ويُعرف علماء الحديث كتب المسانيد بأنها : "جمع المسند ، وهي الكتب التي موضوعها جعل حديث كل صحيحاً على حلة صحيحةً كان أو حسناً أو ضعيفاً ، مرتبة أسماؤهم على حروف المعجم ، كما فعله غير واحد ، وهو أسهل تناولاً ، أو على القبائل ، أو السابقة في الإسلام ، أو الشرافة النسبية أو غير ذلك ، وقد يقتصر في بعضها على أحاديث صحيبي واحد ، كمسند أبي بكر ، أو أحاديث جماعة منهم ، كمسند الأربع أو العشرة ، أو طائفه مخصوصة ، جمعها وصف واحد ، كمسند المؤلفين ، ومسند الصحابة الذين نزلوا مصر ، إلى غير ذلك"^(٢) .

وعلى ضوء هذا سوف أجمع مرويات الصحابيات الالاتي تسمى بـ "أسماء" من لهنَّ^{*} رواية ، وهنَّ :

- ١- أسماء بنت أبي بكر .
- ٢- أسماء بنت عميس .
- ٣- أسماء بنت يزيد .

وأبحث وأنقب عن أحاديثهن من مظان المصادر الحديثية وغير الحديثية ككتب الصحاح ، والجوامع ، والسنن ، والمسانيد ، والموطآت والمصنفات وشروحها ، وكتب المعاجم ،

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي ، تحقيق د. محمد عجاج الخطيب "ج ٤٣٠ / ٢" . ط الثانية ، مؤسسة الرسالة .

(٢) الرسالة المستطرفة للكتاني "ص ٦١-٦٢" ط الرابعة دار الشانز الإسلامية .

والمستخرجات ، والمشيخات ، والفوائد ، والأجزاء الحديبية ، وكتب الزهد ، والفضائل ، ومكارم الأخلاق ، والأمثال الحديبية ، ودلائل النبوة ، والشمائل ، والتاريخ ، والستارىخ البلدانية ، والرجال ، والعلل ، ومعرفة الصحابة ، وغريب الحديث . وكتب معاجم اللغة ، والتفسيرات . . وغيرها .

- ٢- بلغ عدد الأحاديث للصحابيات ٩٣ حديثاً بدون تكرار ، وقد تزيد قليلاً .
- ٣- من خلال وقوفي على طرق الحديث ، وأسانيده ، سوف أثبت السنن الأقدم ليكون الأصل في العمل . أما المتنون التي لا أغير على إسناد لها فسوف أحاول تأصيلها حسب الطاقة .
- ٤- ترتيب الأحاديث على الأبواب الفقهية .
- ٥- ترقيم الأحاديث بأرقام متسلسلة من أول البحث إلى آخره ، فأجعل رقمًا عاماً جميع الرويات ورقمًا خاصاً لكل صحابية .
- ٦- أكتب كل حديث بخط يدوي في أعلى الصفحة .
- ٧- أعلق على بعض الأحاديث التي تحتاج إلى تعليق بعض الفوائد وأهم المسائل التي ذكرها أهل العلم كالخطابي والنووي وابن حجر وغيرهم من الأئمة .
- ٨- أترجم لكل راو من رواة الإسناد — وأعني به الإسناد الأصل ، وهو الأقدم — ترجمة تلبيق هم ، وذلك من خلال الرجوع إلى كلام علماء الجرح والتعديل .
- ٩- أخرج الأحاديث تحريراً علمياً ، وفق قواعد هذا العلم ، مع ذكر المتابعات ولا أستغني عن الشواهد عند اللزوم وال الحاجة .
- ١٠- أبين درجة الحديث من حيث الصحة والضعف ، مع الاعتبار بأقوال العلماء إن وجدت .
- ١١- شرح الألفاظ الغريبة التي تحتاج إلى بيان من كتب غريب الحديث ، ومعاجم اللغة .
- ١٢- أعزرو الآيات القرآنية إلى مواضعها في القرآن الكريم .
وسأختتم إن شاء الله بخاتمة وفهارس متعددة تفيد الباحث ، ويسهل الوصول إلى ما يريد من الرسالة .

خطة البحث

قسمت بحثي إلى مقدمة وتمهيد وبيان وخاتمة .

أما المقدمة : فبيّنت فيها أهمية الموضوع وأسباب اختياري له كما ذكرت فيها خطة البحث .

التمهيد : ويتضمن مطلبين :

المطلب الأول : حرص النبي - صلى الله عليه وسلم - على تعليم النساء ، وحرصهن على حضور مجالس العلم ، وأنهن شقائق الرجال في علم الرواية تحملًا وأداءً .

المطلب الثاني : عنابة النساء بتدريس الحديث النبوى ، ومشاركتهن في تحقيق المسائل العلمية .

الباب الأول : في تراجم الصحابيات من تسمى بـ "أسماء" واللاتى لمن رواية ، وفيه أربعة فصول .

الفصل الأول : ترجمة أسماء بنت أبي بكر وفيه مطالب .

المطلب الأول : اسمها ، ونسبها ، ولقبها ، ونشأتها وشيء عن أسرتها .

المطلب الثاني : جهودها الدعوية قبل الهجرة وبعدها ، وتحمل الأذى في سبيلها .

المطلب الثالث : موقفها من مخنة ولدتها عبد الله بن الزبير ووقفها في وجه الحجاج بن يوسف الشفقي .

المطلب الرابع : مناقبها وعدد مروياتها .

الفصل الثاني : في ترجمة أسماء بنت عميس وفيه أربعة مطالب :

المطلب الأول : اسمها ، ونسبها ، ونشأتها ، وشيء عن أسرتها .

المطلب الثاني : إسلامها ويعتها .

المطلب الثالث : دقة فهمها وسعة علمها .

المطلب الرابع : مناقبها وزواجهها من أعلام وأفضلهم المسلمين ، وهجرتها في الإسلام وعدد مروياتها .

الفصل الثالث : في ترجمة أسماء بنت يزيد وفيه أربعة مطالب :

المطلب الأول : اسمها ، ونسبها ، ونشأتها ، وشيء عن أسرتها .

المطلب الثاني : بيعتها .

المطلب الثالث : جهادها مع الروم .

المطلب الرابع : عدد مروياتها .

الباب الثاني : مسانيد الصحابيات الروايات وفيه أربعة فصول .

الفصل الأول : مرويات أسماء بنت أبي بكر الصديق مع تبويتها وتخريجها وبيان غريتها .

الفصل الثاني : مرويات أسماء بنت عميس ، مع تبويتها وتخريجها وبيان غريتها .

الفصل الثالث : مرويات أسماء بنت يزيد ، مع تبويتها وتخريجها وبيان غريتها .

الخاتمة : وتتضمن أهم نتائج البحث .

الفهرس العامة

وتشمل الآتي :

- ١- فهرس الآيات القرآنية .
- ٢- فهرس الأحاديث النبوية مرتبة على أطراف المتن .
- ٣- فهرس الأحاديث النبوية مرتبة على الأبواب الفقهية .
- ٤- فهرس لمسند كل صحابية بحسب الرواة عنها .
- ٥- فهرس الرجال المترجم لهم .
- ٦- فهرس الأماكن والبلدان .
- ٧- فهرس غريب الحديث واللغة .
- ٨- فهرس المصادر والمراجع .
- ٩- فهرس الموضوعات .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِيهِ وَنَسْتَغْفِرُهُ ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّورِ أَنفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا ،
وَأَشْهَدُ أَن لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ (بِيَا أَيُّهَا الَّذِينَ
آمَنُوا أَتَقُولُوا إِنَّهُ حَقٌّ لَّهُ أَنْ يَعْلَمَ مَا فِي الْأَرْضِ وَلَا تَمُوْلُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ) (آل عمران: ۱۰۲)

(بِيَا أَيُّهَا النَّاسُ أَتَقُولُوا رَبُّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَ مِنْهُمَا
رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَأَتَقُولُوا إِنَّ اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلَ عَنْهُ بِهِ وَالْأَرْضَ حَمَّ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا) (النساء: ۱)

(بِيَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَتَقُولُوا إِنَّهُ اللَّهُ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا يُصْلِحُ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ
وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا) (الأحزاب: ۷۱-۷۰)

أما بعد :

فإن أحسن الحديث كلام الله وخير الهدي هدي محمد - صلى الله عليه وسلم - وشر الأمور
محذثها وكل محذثة بدعة وكل بدعة ضلاله وكل ضلاله في النار ، ثم أما بعد :
فلقد كانت المرأة العربية السباقة إلى هدي النبي - صلى الله عليه وسلم - ودين الحق قد سبقت
الرجال جميعاً فكانت خديجة بنت خويلد زوج رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أول
مستجيب ومؤمن ومشجع فكانت تقوى قلبه لتلقى ما أنزل الله عليه قال لها : "القد خحيشت
على نفسي ، قالت له خديجة : كلا أبشر فوالله لا ينجزيك الله أبداً والله إنك لنصل الرحمة
وتصدق الحديث وتتحمل الكل وتحمل المدعوم وتقرى الضيف وتعين على نواب الحق فانطلقت
به خديجة حتى أتت به ورقة بن نوفل^(١) .

يقول ابن إسحاق " وكانت خديجة أول من آمن بالله ورسوله وصدق بما جاء به فخفف الله
 بذلك عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فكان لا يسمع شيئاً يذكره من الرد عليه فيرجع
 إليها إلا ثبته ومحون أمر الناس^(٢)"

ثم تبعت النساء بعدها جيل من الجبال الراسخة لكل منها دور في المجتمع ذلك العالمة وذاك المربي
 وذاك المجاحدة . . . ولم يقف الأمر عند ذلك بل قد تسبق المرأة الرجل في الإلتزام بالحق وتفوقه
 في سعة العلم والإطلاع وتكون سبباً في إيقائه على الخير وتكون مرجعاً عند الخصم والاختلاف
 روى البخاري في " صحيحه" عن ابن عباس - رضي الله عنهما - يقول : " كنت أنا وأمي من

(١) الحديث بطولة آخرجه البخاري ، كتاب : بداء الوجه ، باب : بداء الوجه ٣ ، ومسلم ، في كتاب :

الإيمان ، باب : بداء الوجه إلى رسول الله ١٦٠ .

(٢) الإصابة ٦٠٠/٧ .

المستضعفين ، أنا من الولدان وأمي من النساء^(١) .

فوالدة ابن عباس سبقت زوجها إلى الإيمان وأسمها ليابة بنت الحارث الملالية وتكنى أم الفضل
فاستحباب لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - وآمنت بدينه قبل زوجها .
وكانت بعض النساء سبباً في إسلام قومها

ففي الصحيحين^(٢) عن عمران بن حصين أَنَّهُمْ كَانُوا مَعَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي مَسِيرٍ فَأَدْجَلُوهُ لِيَلْتَهُمْ حَقَّ إِذَا كَانَ وَجْهُ الصَّبَحِ عَرَسًا فَغَلَبُوهُمْ أَعْيُنَهُمْ حَتَّى ارْتَفَعَتِ الشَّمْسُ، فَكَانَ أَوَّلُ مَنْ اسْتِيقَظَ مِنْ مَنَامِهِ أَبُو بَكْرٌ - وَكَانَ لَا يُوقَظُ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مِنْ مَنَامِهِ حَتَّى يَسْتِيقَظَ - فَاسْتِيقَظَ عَمْرُ فَقَعَدَ أَبُو بَكْرَ عَنْ دُرْأَسِهِ فَجَعَلَ يَكْرِهُ وَيَرْفَعُ صَوْتَهُ حَتَّى يَسْتِيقَظَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، فَنَزَلَ وَصَلَّى بَنَى الْغَدَةِ ، فَاعْتَزَلَ رَجُلٌ مِّنَ الْقَوْمِ لَمْ يَصُلِّ مَعَنَا ، فَلَمَّا انْتَرَفَ قَالَ: يَا فَلَانَ! مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَصْلِي مَعَنَا؟ قَالَ: أَصَابَتِنِي جَنَاحَةٌ ، فَأَمْرَهُ أَنْ يَتَبَيَّمَ بِالصَّعِيدِ ثُمَّ صَلَّى ، وَجَعَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي رَكْوَبٍ بَيْنَ يَدِيهِ وَقَدْ عَطَشَنَا عَطَشًا شَدِيدًا ، فَبَيْنَمَا نَحْنُ نَسِيرُ إِذَا نَخْنُ بِأَمْرِهِ سَادِلَةً رَجُلَيْهَا بَيْنَ مَزَادِتَيْنِ ، فَقَلَنَا لَهَا أَئِنَّ الْمَاءَ؟ فَقَالَتْ: إِنَّهُ لَا مَاءٌ . فَقَلَنَا: كَمْ بَيْنَ أَهْلَكَ وَبَيْنَ الْمَاءِ؟ قَالَتْ: يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ . فَقَلَنَا: انْطَلَقَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، قَالَتْ: مَا رَسُولُ اللَّهِ؟ فَلَمْ تُمْكِنْهُ حَتَّى اسْتَبَلَنَا بِهَا النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَحَدَّثَنَا بِمَثِيلِ الذِّي حَدَّثَنَا ، غَيْرُ أَنَّهَا حَدَّثَنَا أَهْمَا مُؤْتَمِةً فَأَمَرَ بِمَزَادِتِهِ^(٣) . فَمَسَحَ فِي الْعَزَلَوَيْنِ^(٤) فَشَرَبَنَا عَطَشًا أَرْبَعَونَ رَجُلًا حَتَّى رَوَيْنَا فَمَلَأْنَا كُلَّ قَرْبَةٍ مَعْنَا وَإِدَاؤِهِ ، غَيْرُ أَنَّهُ لَمْ تَسْتَقِ بِعِيرًا وَهِيَ تَكَادُ تَضُمُّ مِنَ الْمَلْءِ ثُمَّ قَالَ: هَاتُوا مَا عَنْدَكُمْ ، فَجَمَعَ لَهَا مِنَ الْكَسْرِ وَالْتَّمَرِ حَتَّى أَتَتْ أَهْلَهَا قَالَتْ: لَقِيتُ أَسْحَرَ النَّاسَ ، أَوْ هُوَ نَبِيٌّ كَمَا زَعمُوا فَهَدَى اللَّهُ ذَلِكَ الصَّرْمَ بِتِلْكَ الْمَرَأَةِ ، فَأَسْلَمَتْ وَأَسْلَمُوا .

فأوْفَقَتْ هَذِهِ الْمَرْأَةُ قَوْمَهَا عَلَى الْخَيْرِ كُلِّ الْخَيْرِ وَكَانَ ذَلِكَ بِرَبْكَةٍ لِقَائِهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَإِحْسَانِهِ وَصَاحِبَاتِ الْكَرَامِ هَا فَأَفْسَلَتْ وَأَسْلَمَ قَوْمَهَا مَعَهَا.

(١) أخر جـ البخاري ، كتاب : الجنائز ، باب : إذا أسلم الصبي فمات هل يُصلى عليه ، وهل يُعرض على الصبي الإسلام؟ رقم ١٣٥٧ .

(٢) أخرجه البخاري ، كتاب : المناقب ، باب : علامات النبوة في الإسلام رقم ٣٥٧١ ، ومسلم ، كتاب : المساجد ومواضim الصلاة ، باب : قضاء الصلاة الفائتة واستحباب تعجيل قضائها رقم ٦٨٢ .

(٣) المزادرة : التي يحمل فيها الماء وهي ما قُسم بمحلٍ ثالث بين الجنديين ليتسع سميت بذلك مكان الزيادة
لسان العرب / ١٩٩٣

(٤) وهو في المزاد الأستقل "السان العربي" ٢٣١/٣.

المطلب الأول : حرص النبي - صلى الله عليه وسلم - على تعليم النساء وحرصهن على حضور مجالس العلم وأنهن شفائق الرجال في علم الرواية والدرایة .

إن الحرص على العلم والخبر يبلغ بالعبد والأمة إلى البحث عن الغواصع ودقيق المعانى ولقد اهتم الإسلام بالعلم للإنسان رجلاً كان أو إمرأة وحث على طلبه .

ولا شك أن من أهم أهداف القراءة العلم بالله سبحانه والقرآن الكريم ، أهم كتاب علمي في الوجود لما يحمل بين طياته من أخبار عن الله سبحانه والملائكة - عليهما السلام - و الكتب المنزلة من عند الله والرسول ، وعن الجنة والنار ، كما يشمل الإنجبار عن الإنسان على اختلاف جنسه وأطواره واتماءاته المختلفة كما بينت المطلوب منه في هذه الحياة^(١) .

أما ما يتعلق بمعجم الكتاب فالله سبحانه يذكر بأنه تفضل على الإنسان بتعليمه بهذه الوسيلة ما لم يكن يعلمه من قبل فقال:(أَقْرَأْتُكَ الْأَكْرَمُ الَّذِي عَلِمَ بِالْقَلْمَنِ عَلَمَ الْأَسْنَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ) (العلق: ٣-٥)

فدل على كمال كرمه بأنه علم عباده ما لم يعلموا ونقلهم من ظلمة الجهل إلى نور العلم ، وبه على فضل علم الكتابة لما فيه من المنافع العظيمة وما دونت العلوم ، ولا قيد الحكم ، ولا ضبطت أخبار الأولين ، ولا كتب الله المترفة إلا بالكتاب ، ولو لاها لما استقامت أمور الدين والدنيا . ولو لم يكن على دقيق حكمه الله دليل إلا أمر القلم والخط لكنفي به^(٢) .

وفيه التبيه على فضل علم الكتابة لما فيه من المنافع العظيمة ونيل الرتب الفخيمية ولو لاها لم يقم دين ، ولم يصلح عيش^(٣) .

وقد ساوي الله - عز وجل - بين الجنسين في خشيتهم المرتبة على العلم ، بل إن القرآن الكريم قد خص العلماء - فقط - بخشيتها وحصرها فيهم سواء كانوا رجالاً أو نساء . ولقد كانت المرأة المسلمة في العصور الأولى قد حرصت على التعلم والتفقه في أمور الدين ولم يكن الحياة الذي تتصف به يمنعها من السؤال عن أمور دينها .

تقول السيدة عائشة - رضي الله عنها - : نعم النساء نساء الأنصار لم يمنعهن الحياة أن يتلقن في الدين^(٤) .

فقد كان يسألن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأصحابه عما جهلن عنه منه ولم تكن

(١) انظر د . سيد محمد سادati الشتقطي ، وظيفة الإنجبار في سورة الأنعام ص ٧٥ بتصرف .

(٢) تفسير النسفي ٤/٣٤٩-٣٤٨ .

(٣) روح المعانى ٣٠/١٨١ .

(٤) صحيح البخاري ، كتاب : العلم ، باب : الحياة في العلم رقم ٥٠ .

رعايهم حقوق الزوج والأولاد البالغة تحول بينهن وبين التلقى والتعلم والمنافسة في مجال الخبر والممارسة لاكتساب المعرف ابتعاد رضوان الله وثوابه ، فقد كانت كل واحدة منهن تسارع إلى زوجها أو أخيها أو أخيها عندما يعود إلى البيت تسلّه عما نزل على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من القرآن وما صدر عنه من أحكام في أمور الدين والحياة ، فيخبرها بذلك فتسمع منه وتحفظه وتعلم وبالتالي نسوة المسلمين شؤون دينهن ، بالإضافة إلى حرصهن البالغ على حضور مجالس العلم ويبلغ من حرصهن على ذلك فيما رواه أبو سعيد الخدري : قالت النساء للنبي - صلى الله عليه وسلم - عَلَيْنَا عَلِيُّكَ الرَّجَالُ فاجعل لنا يوماً من نفسك فوعدهن يوماً لقيهن فيه فوعظهن وأمرهن . فكان فيما قال لهن : "ما منك امرأة تقدم ثلاثة من ولدتها إلا كان لها حجاباً من النار" فقالت امرأة : واثنين ، فقال : "واثنين"^(١) .

فلقد كانت رغبة النساء في العلم والتعلم شديدة ولكن الرجال كانوا يلزمون النبي - صلى الله عليه وسلم - ويسمعون العلم وأمور الدين وهن ضعفة لا يقدرون على مراحمة الرجال فاشترطوا على النبي - صلى الله عليه وسلم - أن يكون لهن يوماً يعظنهن فيه .

ولقد حرص الإسلام على تعليم المرأة حيث كان الإمام يتول بنفسه هذه المهمة .

فعن عطاء قال : سمعت ابن عباس قال : أشهد على النبي - صلى الله عليه وسلم - أو قال : عطاء أشهد على ابن عباس أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - خرج ومعه بلال فظن أنه لم يُسمِّع فوعظهن وأمرهن بالصدقة فجعلت المرأة تلقي القرط والخاتم ، وبلال يأخذ في طرف ثوبه ، قال أبو عبد الله : وقال إسماعيل عن أيوب ، عن عطاء ؛ وقال ابن عباس : أشهد على النبي - صلى الله عليه وسلم -^(٢) .

قال الحافظ ابن حجر : قوله [باب عظة الإمام النساء] نبه بهذه الترجمة على أن ما سبق من الندب إلى تعليم الأهل ليس مختصاً بأهلهن بل ذلك مندوب للإمام الأعظم ومن ينوب عنه واستفید الوعظ بالتصريح من قوله في الحديث : "فوعظهن" وكانت الموعظة بقوله : "إني رأيتكم أكثر أهل النار لأنكم تكثرون اللعن وتتكبرن العشير" واستفید التعليم من قوله : "وأمرهن بالصدقة" كأنه اعلمهم أن في الصدقة تكفياراً لخطاياهن^(٣) .

وقد علق الداعية عبد الحميد بن باديس - رحمه الله - على الحديثين السابقين فقال على الحديث الأول :

(١) صحيح البخاري ، كتاب : العلم ، باب : هل يجعل للنساء يوماً على حدة في العلم؟ رقم ١٠١ .

(٢) آخر جه البخاري ، في صحيحه كتاب : العلم ، باب : عظة الإمام النساء وتعليمهن ٩٨ .

(٣) فتح الباري ١٩٣-١٩٢/١ .

وكان الرجال يلزمون النبي - صلى الله عليه وسلم - فيحيطون به للتعلم فلا يستطيع النساء مزاحمتهم عليه وكن يجلسن في آخر صنوف المسجد فإذا تحدث النبي - صلى الله عليه وسلم - بالعلم بعد الصلاة لا يمكن من كمال السماع وكانت لهن رغبة في العلم مثل الرجال إذ كلهن يعلمون أههن مكلفات بأحكام الشريعة مثلهم فلذا سأله رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن يعن لهن يوماً باختياره هو يختصنهن به فأجاهاهن إلى ما طلبن ووعدهن يوماً يعنيهن ووفى لهن بوعده فلقيهن في ذلك اليوم وحدثهن فوعظهن وأمرهن بأشياء مما عليهم من أمر الدين وأخبرهن بأن كل واحدة منهن يموت لها ثلاثة من ولدها فتقدمهم قبلها فإن ذلك التقدم يكون لها حجاباً وواقية من النار لعظم الأجر بعظم المصيبة فطمعت إحداهن في فضل الله وخافت أن يكون هذا الفضل محصوراً فيما قدمن قدمن ثلاثة فسألت عن قدمن اثنين فأخبرها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بأنه لم قدمن اثنين أيضاً .

ثم ربط الحديث الأول بالحديث الثاني فقال مستبطة الأحكام والفوائد منها :

"النساء شرائق الرجال في التكليف فمن الواجب تعليمهن وتعلمهن وقد علمهن - صلى الله عليه وسلم - وأقرهن على طلب العلم واعتنى بهن وتقدهن كما في حديث ابن عباس : أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - خرج ومعه بلال فظن أنه لم يسمع النساء فوعظهن وأمرهن بالصدق فجعلت المرأة تلقى القرط والخاتم وبلال يأخذ في طرف ثوبه .

ولا يجوز اختلاط النساء بالرجال في التعلم فاما أن يفردن يوماً كما في هذا الحديث وأما يتاخرن عن صنوف الرجال كما مر في حديث ابن عباس - رضي الله عنه - ، يجعل التعليم النساء يوماً خاصاً بهن ويذكر هذا اليوم بقدر الحاجة ، ولما كانت الحاجة دائمة فاليوم مثلها فيه عظم أجر من أصيـب في أفالـد كـبـدـه إـذـ حـزـنـ وـ لمـ يـقـلـ شـيـئـاـ قـبـحـاـ وجـاءـ التـصـيـصـ علىـ الرـجـالـ فـهـلـ مـثـلـ النـسـاءـ فـيـ هـذـهـ المـوـبـةـ .

وفي البداية في التعليم بما تشتد إليه حاجة المتعلم فإن حنان النساء وضعفهن يجعلهن على الجزع الشديد وقد يخرجهن إلى القبيح فذكر لهن ما يكون عدهن هن وواقية عند نزول المصيبة . وفيه ما ينبغي من تهيئة القلوب وتحضير النفوس لتلقي التكاليف الشرعية لتنشرح لها الصدور وتتشط فيها الجوارح ولذا قدم الوعظ على الأمر .

ثم قال تحت عنوان "اقتداء" ما نصه : "إن الجهة التي فيها نساينا اليوم هي جهة عميا وإن على أوليائهن المسؤولين عنهن إنماً كبيراً فيما هن فيه ، وأن أهل العلم والإرث النبوى مسؤولون عن الأمة رجالها ونسائها ، فعليهم أن يقوموا بهذا الواجب العظيم في حق النساء بتعليمهن خلف

صفوف الرجال وفي يوم شخاص هن أقداء بالمعلم الأعظم عليه وعلى آل الصلاة والسلام".^(١)

(١) "هدي النبوة" لعبد الحميد بن باديس ص ١٣٣.

المطلب الثاني: عناية النساء بتدريس الحديث النبوى ومشاركتهن في تحقيق المسائل العلمية .

لم يقتصر دور المرأة على تعلم العلم وطلبه ، بل تعداه إلى المشاركة في تعليمه ورواية كتبه وتدريسها على نحو فقن فيه كثير من فحول الأمم ، يدل على ذلك سجل حافل فخم من أعلام النساء يعجز عن استقصائه العصبة أولوا القوة ولو ذهب باحث يسلسل حلقاته التي احتلت أولاهما أمهات المؤمنين ومن تابع منهم من لدن عصر الرسول - صلى الله عليه وسلم - إلى يومنا هذا ما كفاه عمره وإن طال .

إن كتب الحديث بما حوت من سماعات وإجازات ومتناولات شاهدة على تضلع كثير من النساء بعلم الحديث وروايته وطافحة بشهادة فضليهن في التدريس ، حتى إن كل من له أدنى قراءة وإلمام بـ (الصحيحين) وشرحها يرى أن بعضهن ذكرها في أسانديهما بل إن بعضهن من أمثال - كريمة^(١) - وغيرها - حلن فيها حلول العقد من الجيد ، بل قل : إنهم أصبحن فيها بيت القصيد ، ولا يفوتي أن أذكر هنا في هذا المقام وأخص بالذكر أشهر النساء بالرواية والدراءة ألا وهي السيدة عائشة - رضي الله عنها - .

فإليها قد عدت من المكثرين في روایة أحاديث سيد المرسلين - صلى الله عليه وسلم - وقد جعل بعضهم المكثرين سبعة فقال قائلهم شرعاً :

سبع من الصحب فوق الألف قد نقلوا .. من الحديث عن المختار خير مضر أبو هريرة ، سعد ، جابر ، أنس ، صديقة ، وابن عباس ، كذا ابن عمر

ولا غرو في ذلك فلها في الرواية مكان مكين ، فقد (روت عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وعن أبيها وعن عمر وفاطمة وسعده وجمزة بن عمرو الأسلمي وجذامة بنت وهب)^(٢) (٢٢١٠) حدثنا ، أخرج لها في الصحيحين (٢٩٧) والمتفق عليه منها (١٧٤) حدثاً وانفرد البخاري بأربعة وخمسين وقيل وسبعين - حدثنا ، ومسلم بستة وسبعين وقيل بثمانية وستين حدثياً .

وقال أبو حفص عمر بن عبد الجيد الميّانishi في كتابه "ما لا يسع المحدث جهله"^(٣) الذي اشتمل عليه كتاب البخاري من أحاديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - سبعة آلاف حديث وسمّتها وثيف ، قال : واشتمل كتاب مسلم على ثمانية آلاف حديث ، قال : واشتمل الكتابان

(١) كريمة : بنت أحمد بن محمد بن حاتم المروزية كانت عالمة ، من راويات صحيح البخاري "انظر ترجمتها في سير أعلام النبلاء" ٢٣٣/١٨ .

(٢) سير أعلام النبلاء ١٣٥/٢ .

(٣) (ص ٢٦٩ - ٢٧٠)

على ألف حديث ، ومئتي حديث من الأحكام ، فروت عائشة - رضي الله تعالى عنها - من جملة الكتابين متنين ونيفاً وبسبعين حديثاً لم يخرج عن الأحكام منها إلا سيراً .
قال الحاكم : فحمل عنها رب الشريعة .

ومن خصائصها أنها أعلم نساء النبي - صلى الله عليه وسلم - بل هي أعلم النساء على الأطلاق .

قال الزهرى: لو جمع علم عائشة إلى علم جميع أزواجها ، وعلم جميع النساء ، لكان علم عائشة أفضل^(١) .

وقال عطاء بن أبي رباح : كانت عائشة أفقه الناس وأعلم الناس وأحسن الناس رأياً في العامة^(٢) .

وقال عروة : ما رأيت أحداً أعلم بفقهه ولا طب ولا شعر من عائشة^(٣) .

ولم ترو إمرأة ولا رجل - غير أبي هريرة عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من الأحاديث بقدر روایتها - رضي الله عنها -

وقال أبو موسى الأشعري : ما أشكل علينا أصحاب محمد حديث - قط - فسألنا عائشة إلا وجدنا عندها منه علم^(٤) .

وقال أبو الضحى : عن مسروق رأيت مشيخة أصحاب محمد الأكابر يسألونها عن الفرائض^(٥) .
ثم لم يكن في النساء أعلم من تلميذاتها عمرة بنت عبد الرحمن وحفصة بنت سيرين وعائشة بنت طلحة .

وقد تفردت أم المؤمنين عائشة بمسائل عن الصحابة لم توجد إلا عندها وانفردت باختيارات أيضاً
وردت أخبار مخالفتها بنوع من التأويل .

عن موسى بن طلحة : ما رأيت أحداً كان أفضح من عائشة .

وروى عن عروة وقد قيل له ما أرواك ! وكان أروى الناس للشعر ، فقال : ما رواية في عائشة ،
ما كان ينزل بها شيء إلا انشدت فيه شعراً .

ولقد اجتمع لها العلم على اختلاف أنواعه وضروبه ، وفي مقوله ابن اخيتها عروة أنه كان يقول
لعائشة : يا أماه لا أعجب من فقهك ، أقول زوجة رسول الله وابنة أبي بكر ولا أعجب من

(١) المستدرك ١١/٤ .

(٢) سير أعلام النبلاء ١٨٥/٢ .

(٣) الإصابة ١٨/٨ .

(٤) أخرجه الترمذى رقم ٣٨٨٣ وقال حسن صحيح .

(٥) أخرجه الدارمى ٢/٣٤٢ ، ٣٤٣ ، وابن سعد في الطبقات ٤٥/٨ ، والحاكم ١١/٤ .

علمك بالشّعر وأيام الناس أقول : ابنة أبي بكر ، وكان أعلم أو من أعلم الناس بأيام العرب وانسابها ، ولكن أعجب من علمك بالطب : كيف هو ؟ ومن أين هو ؟ فضربت على منكبه وقالت: أي عَرَقَةٍ تصغير عروة إن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان يسمى . وفي لفظ : كثُرتْ أَسْقَامَهُ آخِرَ عُمْرِهِ فَكَانَ تَقْدِيمُهُ عَلَيْهِ وَفُودُ الْعَرَبِ مِنْ كُلِّ وِجْهٍ فَكَانَ تَعْتَ لِهِ الْأَنْعَاتُ وَكَنْتُ أَعْالِجُهَا فَمِنْ كُمْ ؟^(١) .

عن الأحنف بن قيس قال : سمعت خطبة أبي بكر وعمر وعثمان وعلى والخلفاء وهلم جرا فما سمعت لكلام مخلوق منهم أفحى ولا أحسن من في عائشة .

وروى ابن أبي خيثمة عن سفيان بن عيينة قال : قال معاوية بن أبي سفيان : يا زيد أي الناس أعلم ؟ قال : أنت يا أمير المؤمنين ، قال : اعزم عليك ، قال : أما إذا عزمت على فعائشة . عن القاسم بن محمد قال : كانت عائشة قد استقلت بالفتوى زمن أبي بكر وعمر وعثمان وهلم جرا إلى أن ماتت .

وكان تزورها النساء في بيتها فتعلمهن بهذه المرأة المخزومية التي قطعت يدها تقول عنها - كما جاء في بعض الروايات "فَكَانَتْ تَأْتِي بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى بَيْتِ عَائِشَةَ تَتَفَقَّهُ فِي دِينِهَا" وكان لها كثير استدرك على الصحابة - رضي الله عنهم -^(٢) ، من ذلك لما بلغ عائشة أن عبد الله بن عمرو يأمر النساء إذا اغتصسلن أن ينقضن رؤوسهن فقالت : يا عجباً لابن عمرو هذا يأمر النساء إذا اغتصسلن أن ينقضن رؤوسهن أولاً يأمرهن أن يملقن رؤوسهن لقد كنت أغتصسل أنا ورسول الله - صلى الله عليه وسلم - من إماء واحد ولا أزيد على أن أفرغ على رأسي ثلاثة إفراغات^(٣) .

وكان زوجات رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قسميات عائشة - رضي الله عنها - في إذاعة العلم وإفاضة الدين على المسلمين مما يؤكد أن المرأة المسلمة أقبلت على العلم منذ أكملها الله تعالى بالإسلام كثيرة تلك الأحاديث التي رواها أمهات المؤمنين عنه صلى الله عليه وسلم وكثيرة تلك الأقوال المنسوبة اليهن في التفسير وفقه الحديث وكثيرات هن النساء اللاتي حفظن كتاب الله تعالى أو حفظن كثيرة وحفظن الكثير من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وكمن يبلغ ذلك الرجال من وراء حجاب كما أمر الله تعالى "وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ"^(٤)

(١) أخرجه أحمد ٦٧٦ ، وأبو نعيم في الحلية ٥٠/٢ .

(٢) لمزيد من التفصيل انظر الإجابة لما استدركته عائشة على الصحابة للزركشي .

(٣) أخرجه مسلم ٣٣١ .

(٤) سورة الأحزاب ، من الآية : ٥٣

ولقد وجد على مر القرون نساء تجاوزن علوم فرض العين إلى فروض الكفاية فكانت منهن المحدثات العظيمات والراويات الثقات^(١).

ولقد تللمذ كبار الصحابة والأئمة المحدثون وكبار العلماء وفطاحلهم على كثير من الروايات.

ومنهن :

حفصة بنت سيرين أم الهذيل الأنصارية البصرية :

روت عن : أخيها بحبي وأنس بن مالك وأم عطية الأنصارية والرباب أم الرائع وأبي العالية وأبي ذبيان خليفة بن كعب وخيرة أم الحسن البصري، وقيل : أنها روت عن سلمان بن عامر الضيوجعائمه .

روى عنها : أخوها محمد وقتادة وعاصم الأحوص وأبيوب وغالد الخذاء وابن عون وهشام بن حسان وغيرهم .

قال هشام بن حسان عن إيس بن معاوية : ما أدركت أحداً أفضله على حفصة .

وقال ابن أبي داود : قرأت القرآن وهي ابنة أثني عشرة سنة وماتت وهي ابنة سبعين سنة^(٢) . الشعناء وابنه في الجنة^(٣) .

وقد تللمذ كبار الصحابة والأئمة المحدثين وكبار العلماء وفطاحلهم على كثير من الروايات أخذوا عنهن وقلوا أخبارهن وإليك الإشارة إلى مشاهير من وقع له ذلك :

الصحابي الجليل علي بن أبي طالب رضي الله عنه :

هذا العلم الأشم الذي لا يدايه أحد في علمه وحكمته وقربه من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وقرباته يتلقى الحديث على مولاه لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - كانت تقوم على خدمته وهي ميمونة بنت سعد فكيف بمن دون علي - رضي الله عنه -.^(٤)

ومن أئمة الحديث :

محمد بن شهاب الزهربي ت ١٢٤ هـ :

فقد روى - رحمه الله - عن أكثر من واحدة فروى عن عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرار الأنصارية المدنية وهي من المكررات عن عائشة (الوفاة قبل سنة مائة للهجرة) ، وأخذ الزهربي عنها كثيراً^(٥) .

(١) المرأة العربية ٣/١٤١-١٤٢ بتصريف .

(٢) انظر : السير ٤/٧٥ ، طبقات ابن سعد ٨/٤٨٤ ، تمذيب التهذيب ١٢/٩٤٠ ، شذرات الذهب ١/٢٢٠ .

(٣) سير أعلام النبلاء ٤/٥٠٨ .

(٤) الإصابة ٨/١٣٠ .

(٥) المنفردات والوحدان للإمام مسلم ص ١١ .

وروى أيضاً عن (نديبة) مولاة ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم .
وروى عن ثلاثة لم يرو عنهن سواه وهن : فاطمة المخزاعية وهند بنت
الله الدوسية^(١)

الإمام مالك بن أنس (إمام دار الهجرة) المتوفى سنة 179 هـ :

روى - رحمة الله - عن عائشة بنت سعد بن أبي وقاص الزهرية المدنية المتوفاة سنة ١١٧ هـ .
روت عن أبيها ، وعن أم ذر ، وقيل : أنها رأت ستا من أمهات المؤمنين ، روى عنها الجعید ابن عبد الرحمن ، وأبوب ، والحكم بن عتبة منسوب ، وأبو الزناد ومهاجر بن مسمار وعبيدة بنت نازا وآخرون . قال العجل : تابعة مدنية ثقة . وقال الخليل : لم يرو مالك عن إمرأة غيرها^(٤) .

أحمد بن حنبل، (إمام أهل السنة) (المتوفى سنة ٢٤١ هـ) :

^(٣) حدث ع: أم عم بنت أبي الغصن حسان بن زيد الثقفي

الحافظ ابن عساكر (المتوفى سنة ٥٧١هـ) :

ذلكم الحافظ ابن عساكر أولئك رواة الحديث وأوسعهم رواية في زمانه حتى لقبوه بـ (حافظ الأمة) كان أخذ الحديث عن معتن وألف محدث وعن بعض وثمانين محدثة من النساء وقد ألف - رحمة الله - رسالة في سيرهن^(٤) . فهل سمع الناس في عصر من العصور وأمة من الأمم أن عالماً واحداً يتلقى عن بعض وثمانين إمرأة علمًا واحداً؟ فكم ترى منها من لم يلقها أو يأخذ عنها ، والرجل لم يجاوز الجزء الشرقي من الدولة الإسلامية ، فلم تطأ قدماه أرض مصر ، ولا بلاد المغرب ، ولا الأندلس ، وهي أحفل ما تكون بنوارات العلم والرأي من النساء^(٥) .

الحافظ أبو طاهر السلفي المتوفي سنة ٥٧٦ هـ :

٤٦٤/١٢ تمهيد التهذيب .

٤٦٤/١٢ التمهيد، قرآن

٤٤٣/١٤

٤٣ دین

$\text{ex} \wedge (\forall x \exists y \neg A(x,y))$

شیخات الإمام ابن الجوزي المتوفى سنة ٥٩٧هـ :

الأولى :

فاطمة بنت محمد بن الحسين بن فضلوبة الرازي البزار

قال عنها: "كانت شیختنا فاطمة واعظة متباعدة ، لها رباط تجتمع فيه الزاهدات سمعت أبا جعفر بن المسلمة ، وأبا بكر الخطيب ، وغيرها ، وتوفيت في ربيع الأول من سنة إحدى وعشرين وخمس مائة^(١) .

الثانية :

فاطمة بنت أبي حکيم الخبری

قال عنها : "كانت شیختنا هذه خالة شیخنا أبي الفضل بن ناصر ، وكانت خيرة وتوفيت في رجب سنة أربع وثلاثين وخمس مائة^(٢) .

الثالثة :

شهدة بنت أبي نصر أحمد بن الفرج الديبوری ثم البغدادي الكاتبة المسندة

فخر النساء كانت دينة عابدة صالحة ، سمعها أبواها الكثير ، وصارت مسندة العراق ، روت عن طراد والنعالی وابن البطر وطائفه وكانت ذات ذات بر وحر ، توفيت في رابع عشر المحرم عن نيف وسبعين سنة^(٣) .

(١) المنظم ٨-٧/١٠ .

(٢) شذرات الذهب ١١٠/٧ .

(٣) العبر في غير من غير ٤/٢٢٠ ، وسیر أعلام البلاء ٥٤٢/٢٠ .

الباب الأول

ترجم الصحايبات من تسمين بـ (أسماء) واللاتي هن رواية وفيه أربعة فصول

الفصل الأول

ترجمة أسماء بنت أبي بكر^(١)

المطلب الأول :

أبوها : عبد الله بن أبي قحافة ، واسمها : عثمان بن عامر .

أمها : قُبِيلَة بنت عبد العزى بن عبد أسد بن جابر وقيل : نصر بن مالك بن حسل بن عامر بن لوى ، كان إسلامها قديماً بمكة وهاجرت إلى المدينة وهي حامل بعد الله بن الزبير .
أخوهاها : وهي شقيقة عبد الله بن أبي بكر لأبيه وأمه وأخت عائشة أم المؤمنين لأبيها وأسن منها روت عن : النبي - صلى الله عليه وسلم - .

روى عنها : ثدُّرُس جد أبي الزبير محمد بن مسلم بن تدرس المكي مولى حكيم بن حرام ، وطلحة بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق ، وعباد بن حمزة بن عبد الله بن الزبير ، وعباد بن عبد الله بن الزبير ، وابنها عبد الله بن الزبير ، وعبد الله بن عباس ، وعبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة ، وعبد الله بن عروة بن الزبير ومولاهما عبد الله بن كيسان ، وابنها عروة بن الزبير ، والقاسم بن محمد الثقفي ، ومرزوق الثقفي خادم عبد الله بن الزبير ومسلم المقرئ ، وأبو نوفل بن أبي عرق ، وأبو واقد الليثي ، وصفية بنت شيبة ، وفاطمة بنت المنذر .

زواجهما: تزوجت من الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي .
أولادها : عبد الله ، وعروة ، والمنذر ، وعاصم ، والهاجر ، وحديجة الكبرى ، وأم الحسن ، وعائشة .

ولادة عبد الله بن الزبير : خرجت أسماء بنت أبي بكر حين هاجرت وهي حبلٍ بعد الله بن الزبير فقدمت قباء ففُقِسَتْ بعد الله بقباء ثم خرجت حين نفست إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ليحنكه فأخذته رسول الله - صلى الله عليه وسلم - منها فوضعه في حجره ثم دعا بتمرة قال : قالت عائشة : فمكثنا ساعة نلتمسها قبل أن نجدها فمضيناها ثم بصقها في فيه فإن أول شيء دخل بطنه لريق رسول الله - صلى الله عليه وسلم - .
ثم قالت أسماء : ثم مسحه وصلى عليه وسماه عبد الله ثم جاء وهو ابن سبع سنين أو ثمان ليابع

(١) مصادر ترجمتها : الطبقات الكبرى / ٨ ، ٢٥٠ / ٤ ، الإستيعاب ١٧٨١ / ٤ ، البداية والنهاية ٣٤٥-٣٢٩ / ٨ ، تاريخ دمشق ٢٢٨ / ٢٨ ، مذنب الكمال ١٢٣ / ٣٥ ، سير أعلام النبلاء ٢ / ٢٨٧ ، الكاشف ٦٩٤٣ ، الإصابة ٤٨٤ / ٧ ، مذنب التهذيب ٤٢٦ / ١٢ ، التقريب ت ٨٥٢٥ .

رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأمره بذلك الزبير فتبرم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حين رأه مقبلاً إليه ثم بايعه .

طلاقها: عن هشام بن عمروة قال: ضرب الزبير أسماء بنت أبي بكر فصاحت بعد الله بن الزبير فأقبل فلما رأه قال: أملك طالق إن دخلت ، فقال له عبد الله: أتعجل أمي عرضة ليمينك فاقتحم عليه فخلصها منه فبانت منه^(١) .

ورعها: عن هشام بن عمروة أن المنذر بن الزبير قدم من العراق فأرسل إلى أسماء بنت أبي بكر بكسوة من ثياب مروية بعدها كف بصرها قال: فلمستها بيدها ثم قالت: أفت! ردوا عليه كسوته ، قال: فشق ذلك عليه وقال: يا أمي إنه لا يشفّ قالت: إنما إن لم تشف فإما تصف فقال: فاشترى لها ثياباً مروية^(٢) .

قال: قدمت قتيلة بنت عبد العزى بن عبد أحد بنى مالك بن حسل على ابنتها أسماء بنت أبي بكر وكان أبو بكر - طلقها في الجاهلية بمنايا - زبيب وسمن وقرظ فأبانت أن تقبل هديتها أو تدخلها إلى بيتها وأرسلت إلى عائشة سلي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: لتدخلها ولنقبل هديتها قال: وأنزل الله تبارك وتعالى (لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ) (المتحنة: ٨) .
قالت: قدمت على أمي وهي مشركة في عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فاستغرت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قلت: إن أمي قدمت وهي راغبة فأصل أمي؟ قال: نعم صلي أملك^(٣) .

عبداتها: عن هشام بن عمروة عن عبد الرحمن بن يحيى بن عثمان بن حمزة عن أبيه عن جده قال: أرسلتني أسماء بنت أبي بكر إلى السوق وقد افتحت بسورة الطور فخرجت وقد انتهت إلى (وَوَقَاتَا عَذَابَ السَّمُومِ) (الطور: من الآية ٢٧) فذهبت إلى السوق ثم رجعت وهي تكررها (وَوَقَاتَا عَذَابَ السَّمُومِ) وهي تصلى .

عن عبد الله بن عمروة بن الزبير قال:

قلت: لجدي أسماء كيف كان أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا سمعوا القرآن؟ قالت: تدمع أعينهم وتتشعر جلودهم كما نعثهم الله قال: قلت: فإن ناساً هاهنا إذا سمع أحدهم القرآن خر مغشاً عليه فقلت: أعود بالله من الشيطان^(٤) .

(١) تاريخ دمشق ٦٩/١٧ .

(٢) الطبقات الكبرى ٨/٢٥٢ .

(٣) الطبقات الكبرى ٨/٢٥٢ .

(٤) تاريخ دمشق ٦٩/٢٠ .

قال ابن أبي مليكة : (كانت أسماء تصدع فتضطجع يدها على رأسها وتقول بذنبي وما يغفره الله أكثر^(١)).

وعن محمد بن المنكدر : قال : كانت أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها سخية النفس^(٢).
وعن الركين بن الربع قال : دخلت على أسماء بنت أبي بكر وقد كبرت وهي تصلي وامرأة
تقول لها : قومي ، أقعدني ، افعلي من الكبـر^(٣).

جودها : عن هشام عن فاطمة عن أسماء قالت: كانت تقول لبناتها وألأهلهما أتفقوا أو أتفقـن
وتصدقـن ولا تتـنظـرنـ الفـضـلـ فإنـكـنـ إنـ اـتـظـرـتـنـ الفـضـلـ لمـ تـفـضـلـ شـيـئـاـ وإنـ تـصـدـقـنـ لمـ تـجـدـنـ فـقـدـهـ^(٤).

عن القاسم بن محمد قال : سمعت ابن الزبير يقول : ما رأيت امرأتين قط أجود من عائشة وأسماء
وجودـهـماـ مـخـلـفـ أـمـاـ عـائـشـةـ فـكـانـتـ تـجـمـعـ الشـيـءـ إـلـىـ الشـيـءـ حـتـىـ إـذـ اـحـتـمـعـ عـنـهـاـ وـضـعـتـهـ
مواضعـهـ وـأـمـاـ أـسـمـاءـ فـإـنـهاـ كـانـتـ لـاـ تـدـخـرـ شـيـئـاـ لـغـدـ^(٥).

وفـاقـهـاـ : عنـ ابنـ أبيـ مليـكةـ : قالـ : دـخـلتـ عـلـىـ أـسـمـاءـ بـعـدـ مـاـ أـصـيـبـ اـبـنـ الزـبـيرـ فـقـالـ : بلـغـيـ أـنـ
هـذـاـ صـلـبـ عـبـدـ اللـهـ ، اللـهـمـ لـاـ تـمـتـنـ حـتـىـ أـوتـيـ بـهـ فـأـتـيـتـ بـهـ بـعـدـ فـجـعـلـتـ تـحـتـطـهـ بـيـدـهـ وـتـكـفـنـهـ بـعـدـ
مـاـ ذـهـبـ بـصـرـهـ^(٦).

وـمـنـ وـجـهـ آـخـرـ عنـ ابنـ أبيـ مليـكةـ : وـصـلـتـ عـلـيـهـ ، وـمـاـ أـتـتـ عـلـيـهـ جـمـعـةـ إـلـاـ مـاتـ .
قالـ ابنـ سـعـدـ : مـاتـ بـعـدـ اـبـنـهـ بـلـيـالـ وـكـانـ قـتـلـهـ لـبـعـدـ عـشـرـ خـلـتـ مـنـ جـمـادـيـ الـأـوـلـ سـنـةـ ثـلـاثـ
وـسـبـعـينـ^(٧).

المطلب الثاني :

جهودـهـاـ الدـعـوـيـةـ قـبـلـ الـهـجـرـةـ وـبـعـدـهـاـ وـتـحـمـلـ الأـذـىـ فـيـ سـيـلـهـاـ
لـقـدـ عـانـتـ أـسـمـاءـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـاـ وـمـنـ بـدـاـيـةـ حـيـاتـهـاـ فـيـ سـيـلـهـاـ .
قالـ ابنـ إـسـحـاقـ : وـكـانـ أـسـمـاءـ بـنـتـ أـبـيـ بـكـرـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـاـ تـأـتـيـهـمـاـ مـنـ الطـعـامـ إـذـ أـمـسـتـ
بـمـاـ يـصـلـحـهـمـاـ قـالـتـ أـسـمـاءـ : وـلـاـ خـرـجـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـأـبـوـ بـكـرـ أـنـاـ نـفـرـ مـنـ

(١) سير أعلام النبلاء ٢/٢١٨.

(٢) سير أعلام النبلاء ٢/٢٩٢.

(٣) سير أعلام النبلاء ٢/٢٩٥.

(٤) تاريخ دمشق ٢/٢٩٠.

(٥) تاريخ دمشق ٦٩/١٩.

(٦) تاريخ دمشق ٦٩/٢٠.

(٧) سير أعلام النبلاء ٢/٢٩٥.

قريش فيهم أبو جهل بن هشام فوقوا على باب أبي بكر فخرجت إليهم فقالوا : أين أبوك يا ابنة أبي بكر ؟

قالت : قلت : لا أدرى والله أين أبي ؟ قالت : فرفع أبو جهل يده - وكان فاحشاً خبيثاً - فلطم خدي لطمة طرح منها قرطي ، ثم انصرفوا^(١).

تحمّلها الشديد : دخل ابن الزبير على أمه حين رأى من الناس ما رأى من خذلهم فقال : "يا أمه خذلني الناس حتى ولدي وأهلي فلم يقع معي إلا يسير من ليس عنده من الدفع من صر ساعة والقوم يعطوني ما شئت من الدنيا فما رأيك ؟" فقالت : أنت والله يا بني أعلم بنفسك ، إن كنت تعلم أنك على حق وإليه تدعو فامض له فقد قتل عليه أصحابك ، ولا يمكن من رفيبك يلتبّ بها غلامان أمية ، وإن كنت إنما أردت الدنيا ، فيعنى العبد أنت ؟ أهلكت نفسك وأهلكت من قُتل معك ، وإن قلت كنت على حق فلما وهن أصحابي ضعفت وهذا ليس فعل الأحرار ولا أهل الدين وإلى كم خلودك في الدنيا ؟ القتل أحسن. فدنا ابن الزبير فقبل رأسها وقال : هذا والله رأى ثم قال والله ما ركت إلى الدنيا ولا أحبيت الحياة فيها وما دعاني إلى الخروج إلا الغضبُ الله أن تُستحل حرمته ، ولكن أحببت أن أعلم رأيك فردي بصيرة من بصيري فانظري يا أماه فإنني مقتول من يومي هذا ، فلا يشتد حزنك وسلامي الأمر لله فإن ابنك لم يتعمد إتيان منكري ولا عمل بفاحشة ولم يُجز في حكم الله ، ولم يغدر في أمان ، ولم يتعدد ظلم مسلم ولا معاهد ولم يبلغني ظلم عن عمال فرضيته ، بل أنكرته ولم يكن عندي آثر من رضا ربي - عز وجل - اللهم إني لا أقول هذا تركيبة لنفسي أنت أعلم بي ولكن أقوله تعزية لأمي عني . فقالت أمه : إني لأرجو من الله أن يكون عزائي فيك حسنا إن تقدمتني ، وإن تقدمتك ففي نفسي أخرج حق أنظر إلى ما يصر إليه أمرك قال : حراك الله يا أمه خيرا فلا تدعى الدعاء لي قبل وبعد فقالت : لا أدعه أبداً فمن قيل على باطل فقد قتلت على حق . ثم قالت : اللهم ارحم طول ذلك القيام في الليل الطويل وذلك النحيب والظماء في هاجر المدينة ومكة وبئر أبيه وهي ، اللهم إلى الله قد سلمته لأمرك فيه ورضيت بما قضيت في عبد الله بثواب الصابرين الشاكرين^(٢).

المطلب الثالث :

موقعها من محبة ولدها عبد الله بن الزبير ووقوفها في وجه الحجاج : لما قتل عبد الله خرجت إليه أمه حتى وقفت عليه ، وهي على دابة فأقبل الحجاج في أصحابه فسأل عنها فأخبرها ، فأقبل حتى وقف عليها فقال : كيف رأيت نصر الله الحق وأظهره ؟ قالت

(١) السيرة النبوية ١٤/٣ .

(٢) البداية والنهاية ٣٢٩/٨ - ٣٤٥ .

رماً أذيل الباطل على الحق ، وإنك بين فرنها والجية ، فقال أبا يحيى أخذ في هذا البيت ، وقد قال الله تعالى (وَمَنْ يُرِدُ فِيهِ بِالْحَادِيَةِ بَطْلُمِ نُدْقَهُ مِنْ عَذَابِ الْأَلِيمِ) (الحج: من الآية ٢٥) وقد أذقه الله ذلك العذاب الأليم ؛ قطع السيل . قالت : كذبت كان أول مولود في الإسلام بالمدينة ، وسر به رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وحنكه بيده وكبر المسلمين يومئذ حتى ارتحت المدينة فرحاً به ، وقد فرحت أنت وأصحابك بمقته ، فمن كان فرح يومئذ خير منك ومن أصحابك ، وكان مع ذلك برا بالوالدين صواماً ، قواماً بكتاب الله ، معظمًا لحرام الله يبغض أن يعصي الله - عز وجل - ، أشهد على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لسمعته يقول : سيخرج من ثقيف كذابان ؟ الآخر منها شر من الأول وهو مبیر فانكسر الحاج وانصرف ، فبلغ ذلك عبد الملك فكتب إليه يلومه في مخاطبته أسماء ، وقال مالك ولابة الرجل الصالح ؟

وقال مسلم بن الحجاج في صحيحه : ثنا عقبة بن مكرم حدثنا يعقوب بن إسحاق الحضرمي أنا الأسود بن شيبان عن أبي نوفل قال : رأيت عبد الله بن الزبير على عقبة المدينة قال : فجعلت قريش تمر عليه والناس ، حتى مر عليه عبد الله بن عمر ، فوقف عليه فقال : السلام عليك أبا حبيب ، السلام عليك أبا حبيب ، السلام عليك أبا حبيب أما والله لقد كنت أهلك عن هذا ، أما والله لقد كنت أهلك عن هذا ، أنت شرها لامة خير ، ثم نفذ عبد الله بن عمر ، فبلغ الحاج موقف عبد الله وقوله ، فأرسل إليه ، فأنزل عن جذعه فائق في قبور اليهود ، ثم أرسل إلى أمه أسماء بنت أبي بكر فآتت أن تأتيه ، فأعاد عليها الرسول لتأتيني ! أولاً لأبعثن إليك من يسحبك بقرونك ، فأبانت وقالت : والله لا آتيك حتى تبعث إلي من يسحبني بقروني ، قال : فقال الحاج : أروني سitti ، فأأخذ نعليه ثم انطلق يتقدّف حتى دخل عليها فقال : كيف رأيتي صنعت بعد الله ؟ قالت : رأيتك أفسدت عليه دنياه وأفسد عليك آخرتك ، بلغني أنك تقول : يا ابن ذات النطاقين ! ، أنا والله ذات النطاقين ، أما أحدهما فكنت أرفع به طعام رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وطعم أبي بكر من الدواب ، وأما الآخر فنطاق المرأة التي لا تستغنى عنه ، أما إن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حدثنا (أن في ثقيف كذاباً ومبيراً) ، فاما الكذاب فرأيناها ، وأما المبير فلا إخالك إلا إياها ، قال : فقام عنها ولم يراجعها^(١) .

وروى ابن حزم بسنده عن صفية بنت شيبة قالت : دخل ابن عمر المسجد فأبصر ابن الزبير مطروحاً قبل أن يصلب فقيل له : "هذه أسماء" فمال إليها وعزّها وقال : "إن هذه الجلست ليست بشيء وإن الأرواح عند الله عز وجل" فقللت له أسماء وما يعني وقد أهدى رأسي بجي إلى بغي

(١) أخرجه مسلم في صحيحه ٤/١٩٧١ ، برقم ٢٥٤٥ ، البداية والنهاية ٨/٣٤١.

من بعایا بني إسرائیل^(١) .

وعن يعلی التیمی قال : "دخلت مکة بعد قتل ابن الزبیر بثلاث وهو مصلوب - فجاءت أمہ عجوز طویلة عمیاء فقالت للحجاج أما آن للراکب أن ينزل ؟ فقال: المناق قالت والله ما كان منافقاً كان صواماً قواماً برأ قال : انصرفي يا عجوز فقد خرفت قالت لا والله ما خرفت منذ سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول "في ثقیف کذاب ، ومبیر الحديث"^(٢) .

المطلب الرابع :

مناقبها :

وتعرف بذات النطاقین

قالت : صنعت سفرة النبي - صلى الله عليه وسلم - في بيت أبي حین أراد أن يهاجر فلم أجده لسفرته ولا لسكنائه ما أربطهما فقلت لأبي : ما أجده إلا نطاقی ، قال : شقیه باثنین فاربطی هما قال : فلذلك سمیت ذات النطاقین .

كانوا يعرون ابن الزبیر ويقولون له : يا ابن ذات النطاقین . فقالت له أسماء : يا بني إلهم بعيرونک بالنطاقین ، وإنما كان لي نطاق واحد شقته نصفین ؛ فجعلت في سفرة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أحدهما ، وأركبت قربه بالأخر لما خرج هو وأبو بکر بريدان المحرقة إلى المدينة . فكان ابن الزبیر بعد ذلك إذا عبروه بالنطاقین يقول : إيهـ والله : وتلك شکاة ظاهر عنك عارها .

عدد مرویاتها : لها قرابة ٥٨ رواية^(٣) .

(١) المخلی ٢٢/٢ ، وانظر سیر أعلام البلاء ٢٩٤/٢-٢٩٥ .

(٢) سیر أعلام البلاء ٢٩٤/٢ .

(٣) سیر أعلام البلاء ٢٨٩/٢ و ٢٩٦ . طبقات ابن سعد ٨/٢٥٠ .

الفصل الثاني

ترجمة أسماء بنت عميس وفيه أربعة مطالبات^(١)

المطلب الأول :

إسمها : أسماء بنت عميس الخنومية من بني خنعم بن أممار بن أراش بن عمرو بن الغوث ، وقيل : أممار بن الأرت بن معد بن عدنان ، صحابية جليلة وهي أخت ميمونة بنت الحارث زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - لأمها .

المطلب الثاني :

إسلامها : أسلمت - رضي الله عنها - قبل أن يدخل المسلمين دار الأرقام بن أبي الأرقام .
روت عن : النبي - صلى الله عليه وسلم - .

روى عنها : زيد الخنومي ، وسعيد بن المسيب ، وعامر الشعبي ، وابنها عبد الله بن جعفر بن أبي طالب ، وابن أختها عبد الله بن شداد بن الهاد ، وعبد الله بن عباس ، وعيید بن رفاعة ، وعتبة بن عبد الله ، وعروة بن الزبير ، والقاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق ، وأبو بردة بن أبي موسى الأشعري ، وأبو يزيد المديني ، ومولى لمعن التيمي ، وفاطمة بنت الحسين بن علي بن أبي طالب ، وفاطمة بنت علي بن أبي طالب ، وبنت ابنتها أم عون بنت محمد بن جعفر بن أبي طالب

المطلب الثالث :

علمها ودقة فهمها : كان لها - رضي الله عنها - فهم ثاقب وما يدور حولها ويتمثل ذلك في مواقف .

الأول : مع أمير المؤمنين عمر - رضي الله عنه - بعد رجوعها من الحبشة :
دخلت أسماء بنت عميس وهي من قدم معنا على حفصة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - زائرة وقد كانت هاجرت إلى النجاشي فيما هاجر فدخل عمر على حفصة وأسماء عندها فقال عمر حين رأى أسماء :
من هذه ؟

قالت : أسماء بنت عميس .

قال عمر : الحبشية هذه ، البحريّة هذه ؟

قالت أسماء : نعم ، قال : سبقناكم بالهجرة فنحن أحق برسول الله - صلى الله عليه وسلم -

(١) مصادر ترجمتها : طبقات ابن سعد ٢٨٠/٨ ، الاستيعاب ٤/٢٨٥-٢٨٥ ، تمذيب الكمال ٣٥/١٢٦ ، سير أعلام النبلاء ٢/٢٨٧-٢٨٧ ، الكاشف ٦٩٤٨ ، تمذيب التهذيب ١٢/٤٢٧ ، التقريب ت

منكم فغضبت وقالت: كلا والله كتم مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يطعم جائعكم وبعظ جاهلكم وكنا في دار - أو في أرض - البغضاء بالحبيبة وذلك في الله وفي رسوله - صلى الله عليه وسلم - ولم يعلم الله لا أطعم طعاماً ولا أشرب شراباً حتى أذكر ما قلت لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - ونحن كنا نؤذى ونخاف وسأذكر ذلك للنبي - صلى الله عليه وسلم - وأسأل الله لا أكذب ولا أزيف ولا أزيد عليه .

فلما جاء النبي - صلى الله عليه وسلم - قالت : يا نبى الله إن عمر قال : كذا وكذا .

قال : (فما قلت له) ؟

قالت : قلت له : كذا وكذا .

قال : (ليس بأحق بي منكم ولو وأصحابه هجرة واحدة ولكم أنتم أهل السفينة هجرتان) .

قالت : فلقد رأيت أبا موسى وأصحاب السفينة يأتوني أرسالاً يسألوني عن هذا الحديث ما من الدنيا شيء هم به أفرح ولا أعظم في أنفسهم مما قال لهم النبي - صلى الله عليه وسلم - قال أبو بردة ك قال أسماء : فلقد رأيت أبا موسى وإنه ليسعيد هذا الحديث مي^(١) .

الثاني : يوم مات جعفر - رضي الله عنه - في غرفة موته :

قالت أسماء : لما أصيب جعفر وأصحابه دخلت على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وقد دبرت أربعين منية وعجنت عجني وغضبت بين دهنتهم ونظفهم .

فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (اتيتي بيبي جعفر) .

قالت : فأتيته بهم فشتمهم وذرفت عيناه .

فقلت : يا رسول الله بأي أنت وأمي ما يبكيك أبلغك عن جعفر وأصحابه شيء ؟

قال : نعم أصيروا هذا اليوم ، قالت : فقمت أصبح واجتمع إلـ النساء وخرج رسول الله - صلـ الله عليه وسلم - إلى أهله فقال : "لا تغفلوا آل جعفر من أن تصنعوا لهم طعاماً فإنهم قد شغلوا بأمر أصحابهم^(٢) .

الثالث : في بيت علي - رضي الله عنه - :

تفاخر ابنتها محمد بن جعفر ومحمد بن أبي بكر

فقال كل واحد منها : أنا أكرم منك وأبي خير من أبيك .

فقال لها علي : أقضى بينهما يا أسماء .

(١) أخرجه البخاري ، كتاب : المغازي ، باب : غزوة خيبر ٤٢٣١ ، ومسلم ، كتاب : فضائل الصحابة ،

باب : من فضائل جعفر بن أبي طالب وأسماء بنت عميس ٢٥٠٣ .

(٢) سيبقى تخيجه في مرويات أسماء .

قالت : ما رأيت شاباً من العرب خيراً من جعفر ، ولا رأيت كهلاً خيراً من أبي بكر ، فقال علي : ما تركت لنا شيئاً يا أسماء .

فقالت أسماء : إن ثلاثة أنت أحسنهم لخيار^(١) .

وفقاها : ما كاد العام ينتهي بعد وفاة ولدتها محمد بن أبي بكر - رضي الله عنه - حتى ثقلت وأحسست بالرهن يسري في جسمها سريعاً ثم فارقت الحياة وكانت سنة مائة وثلاثين .

المطلب الرابع:

مناقبها : عن ابن عباس - رضي الله عنها - عن النبي - صلى الله عليه وسلم - .

(الأخوات الأربع مؤمنات أم الفضل وميمونة وأسماء وسلمي^(٢) .)

قال علي - رضي الله عنه - : كذبتم من النساء الحارقة^(٣) ، فما ثبتت منهن امرأة إلا أسماء بنت عميس^(٤) .

هجوتها : من المهاجرات الأول ، هاجر بها زوجها جعفر الطيار إلى الجبشة فولدت له هناك عبد الله ومحمداً وعوناً وكان ولدتها عبد الله شبيهاً بأبيه جعفر وأبواه شبيهاً برسول الله - صلى الله عليه وسلم - فكان ذلك يسعدها ويحرك مشاعر الشوق عندها لرؤية النبي - صلى الله عليه وسلم - فقد كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يقول لجعفر : (أنت أشبهت خلقي وخليقي^(٥) .).

ولما أمر النبي - صلى الله عليه وسلم - المهاجرين بالتوجه إلى المدينة كادت أسماء أن تطير من الفرح فقد تحقق الحلم وصار للمسلمين دولتهم وما إن وصل الركب إلى المدينة كان يوم فتح خيبر فقبل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بين عينيه والتزم وقال : (ما أدرى بأيهما أنا أسرى يفتح خيبر أم بقدوم جعفر^(٦) .)

أسوها وأزواجها : كانت أولًا تحت جعفر بن أبي طالب - رضي الله عنه - وهاجرت معه إلى

(١) الطبقات الكبرى / ٨ / ٢٨٥ .

(٢) أخرجه الحكم في المستدرك / ٤ / ٣٢ . وقال : صحيح وأقره الذهبي .

(٣) الحارقة : اسم لهذا الضرب من الجماع . والمحارقة : المباضعة على الجنب ؛ قال الجوهري : المحارقة المُحَاجِّمَةُ لسان العرب ٤٦/١٠ ، وقيل المرأة التي تُثْلِبُها شهوانها وقيل الصيحة الفرج النهاية ٤٥٩/٤ . وكذب هنا إغراء ، أي : عليكم بالحارقة ، وهي كلمة نادرة جاءت على غير القياس .

(٤) الطبقات الكبرى / ٨ / ٢٨٤ .

(٥) أخرجه البخاري . ٢٧٠٠ .

(٦) السيرة النبوية لابن هشام ٥/٥ وأخرجه الحكم في المستدرك ٤٢٤٩ ٤٩٣١ ٤٩٤١ وقال صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

أرض الحبشة ثم قتل عنها يوم موته فبكت عليه وتجددت وقامت على أطفاله الثلاثة تريهم وتشتهم على الإقتداء بسيرة ذلك الشهيد .

ولم تمض فترة طويلة حتى تقدم لها أبو بكر الصديق - رضي الله عنه - خاطباً إياها وذلك بعد وفاة زوجته أم رومان - رضي الله عنها - وانتقلت إلى بيت الصديق - رضي الله عنه - ل تستلهم منه المزيد من نور الحق والإيمان ولتضفي على بيته الحب والوفاء ، ورزقها الله منه بولد . وعاشت مع زوجها - رضي الله عنه - وهو يواجه المعضلات بعد وفاة النبي - صلى الله عليه وسلم - من حروب الردة ومانعى الزكاة فكانت نعم الزوجة تسهر على راحتة .

ولكن ذلك لم يمض طويلاً فقد مرض الخليفة الصديق واشتد عليه المرض ولما أحس بشعور المؤمن الصادق بدنو أجله فسارع بوصيته وكان من جملة ما أوصى به أن تغسله زوجته أسماء بنت عميس - رضي الله عنها - كما عزم عليها أن تفطر قائلة لها : هو أقوى لك^(١) .

وشعرت أسماء بدنو الأجل فاسترجمت واستغفرت وهي لا تميل بنظرها عن وجه زوجها الذي علاه الذبوب إلى أن أسلم الروح إلى بارئها فدمعت العين وخشع القلب ولكنها لم تقل إلا ما يرضي رب تبارك وتعالى فصبرت واحتسبت ، وقامت أسماء بالمهمة تغسله وتتفقد وصيته وقد أضناها المهم والحزن .

وتذكرت أسماء وصيتها الثانية فقد عزم عليها أن تفطر لأنه أقوى لك فذكرت ذلك آخر النهار فدعت بماء فشربت وقالت : والله لا أتبعه اليوم حتناً .

ولبشت أسماء - رضي الله عنها - بعده ترعى أولادها من حعفر ومن أبي بكر الصديق وتحدب عليهم سائلة الله أن يصلحهم ويصلح لهم وبجعلهم للمتقين إماماً وهذا غاية ما كانت ترجوه من ذريتها غير عالمة بما يفاجئها من القدر المكتون في علم الله .

ثم تقدم لها علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - آخر حعفر زوجها الأول طالباً الزواج منها بعد وفاة فاطمة الزهراء - رضي الله عنها - فكانت له خير الزوجة الصالحة وكان لها خير الزوج في حسن المعاشرة ، ثم اختار المسلمين علياً خليفة لهم بعد عثمان - رضي الله عنه - وأصبحت أسماء للمرة الثانية زوجاً لأمير المؤمنين رابع الخلفاء الراشدين ، فكانت على مستوى المسؤولية كزوجة الخليفة المسلمين أمم الأحداث العظام فدفعت بولديها عبد الله بن حعفر ومحمد بن أبي بكر - رضي الله عنه - وكان أثر هذا المصائب عليها عظيماً ولكنها تجددت واستعانت بالصبر والصلوة على ما ألم بها وما زالت تكم غيظها حتى شخت ثديها دماً^(٢) .

(١) الطبقات الكبرى ٢٨٤/٨ .

(٢) الإصابة ٤٩٠/٧ .

الفصل الثالث

ترجمة أسماء بنت يزيد^(١)

المطلب الأول :

إسمها : أسماء بنت يزيد ، بن السكن بن رافع بن امرئ القيس بن عبد الأشهل بن الحارث الأنصارية الأوسية الأشهلية .

كفيتها : أم سلمة وقالت بعض الروايات : إنها أم عامر .

لقبها : ذكرت كتب الصحابة أنها لقبت بخطيبة النساء فهي التي تكلمت أمام النبي - صلى الله عليه وسلم - ببساطهن ، وراغعت أممه بقضيتها مطالبة بأحرهن ، فأخذت الإجابة من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حكمًا عادلاً سرّه وسرهن .

نسبتها : بنت عمدة معاذ بن جبل - رضي الله عنه - .

روت عن : النبي - صلى الله عليه وسلم - .

المطلب الثاني :

إسلامها وبيتها : سمعت أسماء بالإسلام ومن بايع بيعة العقبة وعلى رأسهم الفتى معاذ بن جبل قريبيها وترامي لسماعها ما فعله المعاذان - معاذ بن جبل ومعاذ بن عمرو بن الجموح - بضم آل الجموح حتى أسلم عمرو بن الجموح فكانت تصاحل من كل قلبها كلما ذكرت القصة أمهاها وتفصيل ذلك كما أورده كتاب السير :

قال ابن اسحاق : فلما رجع الأنصار الذين بايعوا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ليلة العقبة الثانية إلى المدينة أظهروا الإسلام كما في قومهم بقایا من شيوخ لهم على دينهم من الشرك منهم عمرو بن الجموح بن زيد بن حرام بن كعب بن غنم بن كعب بن سلمة ، وكان ابنه معاذ بن عمرو من شهد العقبة وكان عمرو بن الجموح من سادات بني سلمة ، وأشرافهم ، وكان قد اتخذ صنماً من خشب في داره يقال له مناة كما كانت الأشراف يصنعون ، يتخذون إلهاً يعظمه ويظهره فلما أسلم فتيان بني سلمة ابنه معاذ ، ومعاذ بن جبل كانوا يدخلون بالليل على صنم عمرو ذلك فيحملونه فيطرحوه في بعض حفر بني سلمة وفيها عذر الناس ، مُنكساً على رأسه ، فإذا أصبح عمرو قال : ويلكم من عدا على إلها هذه الليلة ؟ ثم يغدو يَتَمَسِّه ، حتى إذا وجده غسله وطيه وطهره ثم قال : أما والله لو أعلم من فعل بك هذا لأخزنيه فإذا أمسى ونام عمرو عدداً عليه ففعلوا مثل ذلك ، فيغدوا فيجده في مثل ما كان فيه من الأذى فيغسله ويطيه ويطهره

(١) مصادر ترجمتها : الاستيعاب ٤/١٧٨٧ ، تذكرة الكمال ٣٥/١٢٨ ، سير أعلام النبلاء ٢/٢٩٦-٢٩٧ ، الكافش ت ٦٩٤٨ ، الإصابة ٧/٤٩٨ ، تذكرة التهذيب ١٢/٤٢٨ ، التقريب ت ٨٥٣٢ .

، ثم يعدون عليه إذا أمسى فيفعلون به مثل ذلك فلما أكثروا عليه استخرجه من حيث ألقوه يوماً ففسله وطهره وطبيه ثم جاء بسيفه فعلقه عليه ثم قال له : إن والله ما أعلم من يصنع بك ما أرى فإن كان فيك خير فامتنع لهذا السيف معاك ، فلما أمسى ونام عمرو عدوا عليه فأخذنا السيف من عنقه ، ثم أخذوا كلباً ميتاً فقرنوه به بجبل ثم ألقوه في بئر من آثار بني سلمة فيها عذر من عذر الناس ، وغداً عمرو بن الجحوم فلم يجده في مكانه الذي كان به فخرج يتبعه حتى إذا وجده في تلك البر منكساً مقروناً بكلب ميت ، فلما رأه وأبصر شأنه ، وكلمه من أسلم من قومه فأسلم برحمه الله وحسن إسلامه فقال حين أسلم وعرف من الله ما عرف وهو يذكر صنه ذلك وما أبصر من أمره ويشكر الله الذي أنقذه مما كان فيه من العمى والضلاله ويقول :

أنتَ وَكُلْبٌ وَسُطْرٌ بِيْرٌ فِي قَرْنٍ . . .
وَاللَّهُ لَوْ كُنْتَ إِلَهًا لَمْ تَكُنْ
الآن فَكَشَنَاكَ عَنْ سُوءِ الْقَبْنِ . . .
أَفَ لَمْ لِقَاكَ إِلَهًا مُسْتَدِنٍ
الْحَمْدُ لِلَّهِ الْعَلِيِّ ذِي الْإِنْ
الْوَاهِبِ الرِّزَاقِ دِيَانُ الدِّينِ . . .
أَكُونُ فِي ظُلْمَةٍ قَبْرٌ مُرْتَهَنٌ

القصة كما سردت في متهى الطرافة ، فبيان من فتيان المدينة بايعا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بيعة العقبة واندفعوا بريلان الشرك بطريقه ، ولكنها ذات هدف وعبرة جعلت أسماء - رضي الله عنها - تسأل ابن عمتها معاذ فتضحك لما جرى للصنم ، وتسأل معاذ عن تفصيات ما سمعته عن الإسلام فانتظرت حتى هاجر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إلى المدينة ووافدت - رضي الله عنها - على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في السنة الأولى للهجرة وبابته بيعة الإسلام وكان النبي - صلى الله عليه وسلم - بابع النساء بالآلية الواردة في قوله تعالى (بِاِلْهَا النَّبِيُّ اِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتِ يَأْتِيْنَكَ عَلَى اَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئاً وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَرْبِيْنَ وَلَا يَقْتَلْنَ اُولَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِيْنَ بِهَتَانٍ يَفْتَرِيْنَ بَيْنَ اِيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِيْنَكَ فِي مَعْرُوفٍ قَبِيْعَهُنَّ وَاسْتَغْفِرُ لَهُنَّ اللَّهُ اِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ) (المتحنة: ١٢)

بيعة الرضوان : يروى أن أسماء كانت من المبايعات في بيعة الرضوان وتفصيل ذلك كما قال ابن اسحاق : واستنفر العرب ومن حوله من أهل البوادي من الأعراب ليخرجوا معن وهو يخشى من قريش الذي صنعوا أن يعرضوا له بحرب أن يصدوه عن البيت فأبطاً عليه كثير من الأعراب وخرج رسول الله - صلى الله عليه وسلم - معن معه من المهاجرين والأنصار ومن لحق به من العرب وساق معه المهدى ليأمن الناس من حربه وليعلم الناس أنه إنما خرج زائراً لهذا البيت ومعظماً له ، فكانت بيعة الرضوان تحت الشجرة فكان الناس يقولون : بايعلم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - على الموت وكان جابر بن عبد الله يقول : إن رسول الله - صلى الله عليه

وسلم - لم يبايعنا على الموت ولكن بايعنا على أن لا نهر ، ولقد بايع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - جميع الناس وبينهم النساء وعلى رأسهن أسماء ولم يختلف عنه أحد من المسلمين حضرها إلا الجد بن قيس أخو بني سلمة فكان جابر بن عبد الله يقول : والله لكأني أنظر إليه لاصفاً يأبى ناقته قد ضبا إليها يسترها من الناس ثم أتى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن الذي ذُكر من أمر عثمان باطل^(١) .

شخصيتها : كانت شخصيتها - رضي الله عنها - شخصية قوية تسأل النبي - صلى الله عليه وسلم - عن دقائق الأشياء والأمور وكانت لا تستحي من الحق ، وهي التي سألت النبي - صلى الله عليه وسلم - عن طرق تطهير المرأة من الحيض ، ولذلك وصفها ابن عبد البر بقوله : (كانت من ذوات العقل والدين)^(٢) .

وكانت توب عن نساء المسلمين في مخاطبة النبي - صلى الله عليه وسلم - فيما يتعلّق بهن وقد أتته ذات مرة فقالت له : إني رسول من ورائي من جماع نساء المسلمين كلّهن يقلن بقولي وعلى مثل رأيي إن الله تعالى بعثك إلى الرجال والنساء فاما بك واتبعناك ونحن عشر النساء مقصورات مخدرات قواعد بيوت ومواقع شهور الرجال وحملات أولادهم وإن الرجال فضلاً بالجمعيات ، وشهود الجنائز ، والجهاد ، وإذا خرجوا للجهاد حفظنا لهم أمواهم وربينا أولادهم فأفتشار كلام في الآخر يا رسول الله ؟ فالتفت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بوجهه إلى أصحابه فقال : هل سمعتم مقالة إمرأة أحسن سؤالاً عن دينها من هذه ؟ فقالوا : بلى والله يا رسول الله ، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : انصرفي يا اسماء وأعلمي من ورائك من النساء أن حسن تبعل إحداكن لزوجها وطلبها لمرضاته واتبعها لموافقته يعدل كل ما ذكرت للرجال " فانصرفت أسماء وهي قلّت وتذكر استشارة بما قال لها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - .

جرئتها في معرفة الحق : إن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - خرج والنساء في جانب المسجد ، وأنا فيهن ، فسمع ضرضاً هن فقال : يا عشر النساء أنكُن أكثر حطب جهنم ، قالت : فنادي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وكانت جريمة على كلامه فقلت : يا رسول الله لم ؟ قال : إنك إذا أعطيتين لم تشکرن وإذا ابليتين لم تصبرن ، وإذا أمسك عنك شکوتين ، وإياك وکفر المنعمين) فقلت : يا رسول الله وما المنعمون ؟ قال : " المرأة تكون

(١) السيرة النبوية ٤/٢٨٣ .

(٢) الإستيعاب ٤/١٤٨٧ .

تحت الرجل قد ولدت الولدين والثلاثة فتقول : ما رأيت منك خيراً قط^(١).

المطلب الثالث :

جهادها : وما إن أُفْلِتَ السَّنَةُ التَّالِيَةُ عَشَرَةً لِلْهِجَرَةِ بَعْدَ وَفَاتِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - حَتَّى
كَانَتْ مَعرِكَةُ الْبَرْمُوكِ الْعَصِيبَةُ الشَّدِيدَةُ :

وَكَانَ لِلمرْأَةِ فِي هَذِهِ الْمَعرِكَةِ حَظٌ وَافِرٌ مِنَ الْجَهَادِ وَيَصُورُهَا الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ - رَحْمَةُ اللَّهِ - فِي
الْبَدْيَةِ وَالنَّهَايَةِ بِقَوْلِهِ :

وَاسْتَقْبَلَ النِّسَاءَ مِنْ أَغْزَمِهِنَّ مِنْ سَرْعَانِ النَّاسِ يَضْرِبُنَّهُمْ بِالْخَشْبِ وَالْحَجَارَةِ وَجَعَلَتْ خَوْلَةَ بَنْتَ
ثَعْلَبَةَ تَقُولُ :

يَا هَارِبَا عَنْ نَسْوَةٍ تَقِيَّاتٍ عَنْ قَلِيلٍ مَا تَرَى سَبِيلَاتِ .
وَلَا حَصِيرَاتِ وَلَا رَضِيَّاتِ :

قَالَ : فَرَاجَعَ النِّسَاءَ إِلَى مَوَاقِفِهِمْ .

وَقَالَ : (وَقَدْ قَاتَلَ نِسَاءُ الْمُسْلِمِينَ فِي هَذَا الْيَوْمِ ، وَقَتَلُوهَا خَلْقًا كَثِيرًا مِنَ الرُّومِ وَكَنْ يَضْرِبُنَّ مِنْ
أَغْزَمِ الْمُسْلِمِينَ وَيَقُلُّنَّ : أَيْنَ تَذَهَّبُونَ وَتَدْعُونَا لِلْعَلُوجِ ؟ إِنَّا رَجَاهُمْ لَا يَعْلَمُ أَحَدٌ نَفْسَهُ حَتَّى
يَرْجِعَ إِلَى الْقَتَالِ^(٢) .

وَفِي هَذِهِ الْمَعرِكَةِ كَانَتْ أَسْمَاءَ مَعَ أَخْوَاهَا فِي الْجَيْشِ تَقُومُ بِمَهَمَّاتٍ وَجَهَدٍ ، مِنْ مَنَاوَلَةِ السَّلاحِ
وَسَقَيِ المَاءِ ، وَتَضْمِيدِ الْجَرَاحِ ، وَالشُّدُّ مِنْ عَزَائِمِ الْأَبْطَالِ الْمُسْلِمِينَ .

وَلَمْ تَكْفِيْ أَسْمَاءَ بِذَلِكَ فَحِينَما اشْتَدَتِ الْحَرُوبُ ، وَحَمَى الْوَطَيْسِ حِينَئِذٍ ، نَسِيَتْ أَسْمَاءَ - رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهَا - أَنَّهَا أَنْشَى وَجَاهَتْ جَهَادًا مَرِيرًا وَقَدَمَتْ مَا فِي وَسْعِهَا وَطَاقَهَا وَلَمْ تَجِدْ أَمَامَهَا إِلَّا
عَمْدَ خَيْمَةٍ فَأَنْجَذَتْهُ وَجَعَلَتْ تَضَرِبُ بِهِ أَعْدَاءَ اللَّهِ ذَاتَ الْيَمِينِ وَذَاتَ الشَّمَالِ حَتَّى قَتَلَتْ تِسْعَةَ
مِنَ الرُّومِ^(٣) .

وَفَاهَا : تَوْفِيتٌ - رَحْمَهَا اللَّهُ - فِي حَدُودِ السَّنَةِ الْثَّلَاثَيْنِ مِنَ الْمَحْرَةِ .

(١) الإستيعاب ٤/٤٨٧ و الحديث رواه الطبراني في المعجم الكبير ٢٤/٦٨ . وقال في جمع الروايات ٤/٣١ : وفي شهر بن حوشب وهو ضعيف وقد وثق ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

(٢) البداية والنهاية ٧/٥-٤ .

(٣) الإصابة ٧/٩٨ .

الباب الثاني
مسانيد الصحابيات الروايات
الفصل الأول
مرويات أسماء بنت أبي بكر

- ✿ تبوب
- ✿ تخریج
- ✿ بيان الغریب
- ✿ فقه الحدیث

كتاب الطهارة

باب غسل الدم

[١] (١) قال مالك في "الموطأ" عن هشام بن عروة^(١) عن فاطمة بنت المتندر بن الزبير^(٢) عن أسماء بنت أبي بكر الصديق^(٣) أنها قالت سألت امرأة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت: أرأيت إحدانا إذا أصاب ثوبها الدم من الحيضة كيف تصنع فيه فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - «إذا أصاب ثوبك إحداكم الدم من الحيضة فلتقرصه^(٤) ثم لتنضنه^(٥) بالماء ثم لتصلى فيه».

دراسة السند:

(١) هشام بن عروة بن الزبير بن العوام القرشي الأسدية أبو المتندر ، قال عثمان الدارمي فلت لابن معين هشام أحب إليك عن أبيه والزهري قال: كلامها ولم يفضل ، وقال بن سعد والعجلي : كان ثقة زاد بن سعد ثبناً كثير الحديث حجة ، وقال أبو حاتم: ثقة إمام في الحديث وقال يعقوب بن شيبة ثقة ثبت لم ينكر عليه شيء إلا بعد ما صار إلى العراق فإنه انبسط في الرواية عن أبيه فأنكر ذلك عليه أهل بلده ، وذكره بن حبان في الثقات وقال كان متقدماً ورعا فاضلاً حافظاً ، وقال الحافظ ابن حجر ثقة فقيه ربما دلساً^(٦) ، ت ١٤٥ هـ .

مصادر ترجمتها : الطبقات الكبرى ٣٢١/٧ ، الجرح والتعديل ٦٣/٩ ، تاريخ بغداد ٤٠/١٤ ، تهذيب الكمال ٢٣٣/٣٠ ، تقريب ت ٧٣٠٢ ، تهذيب التهذيب ٤٤/١١

(٢) فاطمة بنت المتندر بن الزبير بن العوام القرشية الأسدية زوجة هشام بن عروة ، وهي أخت عاصم بن المتندر ، مولدها سنة ٤٤٨ هـ ثقة .

مصادر ترجمتها : معرفة الثقات ٤٥٨/٢ ، الثقات ٣٠١/٥ ، تهذيب الكمال ٢٦٥/٣٥ ، الكاشف ت ٧٠٥٥ ، تهذيب التهذيب ٤٧١/١٢ ، تقريب ت ٨٦٥٨ .

(٣) أسماء بنت أبي بكر وهي صحافية جليلة سبقت ترجمتها .

الحكم على السند:

إسناده صحيح.

خاتمة الحديث:

(١) وهو من المرتبة الأولى من مراتب التدليس التي جعلها ابن حجر فيمن لم يوصف بالتداليس إلا نادراً ، "تعريف أهل التقديس، مراتب المؤصوفين بالتداليس" ص ٤٦ .

آخرجه مالك في "الموطأ" رقم (١٦٦) من رواية أبي مصعب ورقم (١٣٥) من رواية يحيى
الليثي^(١) ، كتاب : الطهارة ، باب : جامع الحيبة
وآخرجه الشافعي في المستند (٣٠) ، والبخاري في صحيحه (٣٠٧) ، ومسلم في صحيحه (٢٩١)
، وأبو داود في سنته (٣٦١) ، وابن حزيمة في صحيحه (٢٧٥) ، وأبو عوانة في مستنه (١)
٥٣٥ ، والطبراني (٢٤٦/٢٤) والبيهقي في معرفة السنن والآثار (٦٢/٢ و ٣٦٢/٣) ، وفي
السنن الكبرى (١٣/١) ، والبغوي في شرح السنة (٢٩٠) من طريق مالك عن هشام بن عروة
به .

وآخرجه الشافعي في المستند (٢٨) ، وفي الأم (٥/١) ، والحمداني في مستند (٣٢٠) ، والدارمي
في سنته (١٠١٨) ، والترمذني في سنته (١٣٨) ، وابن الجارود في المتنقى (١٢٠) ، وابن حزيمة
في صحيحه (٢٧٥) ، وأبو عوانة في مستند (٥٣٤/١) ، وابن حبان في صحيحه (١٣٩٦) ،
والطبراني في المعجم الكبير (٢٤٤/٢٤) ، والبيهقي في السنن الكبرى (١٣/١) ، وفي معرفة السنن
والآثار (٤١٦/١ و ٣٦١/٣) ، من طريق سفيان بن عيينة عن هشام بن عروة به .
آخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١٢٢٣) ، والطبراني في المعجم الكبير (٢٤٥/٢٤) كلاهما من
طريق معمر عن هشام بن عروة به .

وآخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٩٥/١) ، وابن ماجه في سنته (٦٢٩) ، من طريق أبي خالد
الأحمر وهو سليمان بن حيان ، عن هشام بن عروة ، به .

آخرجه الإمام أحمد في مستند (٤٤/٤٤) (٤٨٨-٤٨٩) (٢٦٩٢٠) ، وابن حزيمة في صحيحه (٢٧٥)
من طريق أبي معاوية قال : حدثنا ابن عروة ، عن فاطمة بنت المنذر عن أسماء بنت أبي بكر ،
قالت : أئن النبي صلى الله عليه وسلم امرأة فقالت : يا رسول الله ، المرأة يصيغها من دم
حيضها ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لتحمّه ، ثم ، لتقفرّصه بباء ، ثم لتصنّل فيه "
وآخرجه مسلم في صحيحه (٢٩١) ، وابن حزيمة في صحيحه (٢٧٥) ، من طريق يحيى بن سعيد
عن هشام بن عروة به .

وآخرجه النسائي في المختى (١٥٥/١) ، وفي الكبرى (٢٨٥) من طريق حماد بن زيد عن هشام

(١) قال ابن عبد البر في التمهيد " (٢٢٩/٢٢) " : وقع في كتاب يحيى ونسخته في رواية أبيه وغيره عنه في
هذا الحديث مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن فاطمة . وهذا خطأ بين ، وغلط لا شك فيه ، وهو من
خطأ اليد ، وجهل يحيى بالإسناد ، لأن عروة لم يرو فقط عن فاطمة هذه وهي فاطمة بنت المنذر بن الزبير
زوج هشام بن عروة ، وإنما الحديث في الموطأ هشام عن فاطمة إمرأته وكذلك رواه كل من رواه عن هشام
بن عروة : مالك وغيره وقد روى ابن وضاح من روايته عن أبيه .

بن عروة ، به .

وأخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده (١٦٣٨) ، وأبو داود في سنته (٣٦٢) ، وابن حبان في صحيحه (١٣٩٨) ، من طريق حماد بن سلمة عن هشام بن عروة ، به .

وأخرجه مسلم في صحيحه (٢٩١) ، وأبو عوانة في مسنده (٥٣٤/١) ، وابن حبان في صحيحه (١٣٩٧) ، والبيهقي في السنن الصغرى (١٧٥) ، من طريق عمرو بن الحارث عن هشام بن عروة ، به .

وأخرجه مسلم في صحيحه (٢٩١) ، وأبو عوانة في مسنده (٥٣٤/١) ، والبيهقي في سنته الكبرى (١٣/١) ، وفي السنن الصغرى (١٧٥) ، من طريق يحيى بن عبد الله بن سالم عن هشام بن عروة ، به .

وأخرجه مسلم في صحيحه (٢٩١) ، وأبو عوانة في مسنده (٥٣٣) ، من طريق عبد الله بن نمير عن هشام بن عروة ، به .

وأخرجه أبو داود في سنته (٣٦٢) ، والطبراني في المعجم الكبير (٤٢٩٥/٢٤) ، من طريق عيسى بن يونس عن هشام بن عروة ، به .

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٩١/٢٤) من طريق مُفضّل بن فضالة ابن فضيل عن هشام بن عروة ، به .

وأخرجه مسلم في صحيحه (٢٩١) من طريق وكيع بن الجراح عن هشام بن عروة به .

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٩٢/٢٤) من طريق إسماعيل ابن أبي أويس عن أبيه عبد الله بن عبد الله بن أبيوس ، عن هشام بن عروة ، به .

وأخرجه الدارمي (٧٧٢) و (١٠١٨) ، وأبو داود في سنته (٣٦٠) ، وابن خزيمة في صحيحه (٢٧٦) ، والطبراني في الكبير (٣٥٠/٢٤) ، والبيهقي في السنن الكبرى (٤٠٦/٢) ، من طريق محمد بن إسحاق ، عن فاطمة بنت المنذر به .

غريب الحديث :

(٤) فلتقرّضه . القرص ، قرّص ، يَقْرُضُ ، الدلك بأطراف الأصابع والأظفار مع صب الماء عليه حتى يذهب أثره^(١) .

(٥) لتنضّحه . أي تغسله . قال ابن بطال : بذلك معروف في لغة العرب على ما تقدم بيانه في باب بول الصبيان والدليل على أن النضح فيه يراد به الغسل قوله - عليه السلام - لفاطمة بنت

أي حبيش فاغسلني عنك الدم وصلي^(١).

فقه الحديث :

- ١- هذا الحديث محمول عند العلماء على الدم الكثير ، لأن الله تعالى شرط في نجاسته أن يكون مسفوحاً وكفى به عن الكثير الجاري .
- ٢- قال النووي : الدلائل على نجاسة الدم متظاهرة ولا أعلم فيها خلافاً عن أحد من المسلمين^(٢) .
- ٣- قال الخطاطي : فيه دليل على أن النجاسات إنما تزال بالماء دون غيره من الماءات لأن جميع النجاسات بمنزلة الدم لا فرق بينه وبينها إجماعاً وهو قول الجمهور^(٣) .
استدل بالحديث على أنه لا يشترط استعمال المواد ذات التأثير الكيميائي مثل ما يسمى في عصرنا "المنظفات" ومن ذلك الماء الساخن والصابون وغير ذلك ، وجده الاستدلال بحديث أسماء أنه ذكر الحت والقرص بالماء والغسل ولم يأمر بشيء آخر .
- ٤- طهارة الثوب من النجاسة تحصل بزوال عينها وظاهره أنه ولو بغسلة واحدة وهو مذهب الجمهور ورواية عن الإمام أحمد^(٤) .
- ٥- النجاسة غير المرئية طهارتها أن تغسل حتى يغلب على ظن الغاسل طهارة محلها^(٥) .

(١) النهاية ٧٠/٥ والبدر المنير ٥١٦/٥١٧ .

(٢) المجموع ٥١١/٢ .

(٣) الفتح ٣٣١/١ .

(٤) المغني ١٧٠/١ .

(٥) إعلام الأنام شرح بلوغ المرام د/ نور الدين عتر ١١٧/١-١١٨ .

[٢] (٢) قال البخاري في " صحيحه " حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ^(١) عَنْ هِشَامٍ^(٢) قَالَ حَدَّثَنِي فَاطِمَةَ^(٣) ، وَأَبُو مَعَاوِيَةَ^(٤) ، قَالَ : حَدَّثَنِي هِشَامٌ ، عَنْ فَاطِمَةَ ، عَنْ أَسْمَاءَ^(٥) أَنَّ امْرَأَةً أَتَتِ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَتْ أَرَأَيْتَ إِحْدَائِنَا تَحِيسُّ فِي الشُّوْبِ كَيْفَ تَصْنَعُ قَالَ : تَحْتُهُ^(٦) ، ثُمَّ تَفْرُصُهُ^(٧) بِالْمَاءِ ، وَتَنْضَحُهُ وَتَصْلِي فِيهِ

دراسة السندي :

(١) يحيى بن سعيد بن فروخ القطان التميمي أبو سعيد البصري الأحول الحافظ، قال ابن المديني : ما رأيت أعلم بالرجال من يحيى القطان ولا رأيت أعلم بصواب الحديث والخطأ من بن مهدى فإذا اجتمعنا على تركه وإذا أخذ عنه أحدهما حدثت عنه وقال أحمد بن يحيى بن الجارود عن بن المديني ما رأيت أثبت من يحيى القطان ، وقال إبراهيم بن محمد التميمي : ما رأيت أعلم بالرجال من يحيى القطان ، وقال أحمد : حدثني يحيى القطان وما رأت عيني مثله ، وقال كان إليه المنتهى في الثبات بالبصرة ، وقال بن سعد : كان ثقة مأموناً رفيعاً حجة وقال العجلي : بصرى ثقة في الحديث كان لا يحدث إلا عن ثقة ، وقال أبو زرعة : كان من الثقات الحفاظ ، وقال أبو حاتم : حجة حافظ ، وقال النسائي : ثقة ثبت مرضي ، مات في

سنة ١٩٨ هـ

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ٢٧٦/٨ ، المدرج والتعديل ١٥٠/٩ ، مذيب الكمال ٣٢٩/٣١ ، الكافش ٦١٧٥ ، مذيب التهذيب ١١/١٩٠ ، التقريب ت ٧٥٥٧

(٢) هشام بن عروفة ثقة ، سبقت ترجمته في حديث رقم (١).

(٣) فاطمة بنت المنذر ثقة ، سبقت ترجمتها في حديث رقم (١).

(٤) أبو معاوية محمد بن خازم التميمي السعدي الكوفي ، عمي وهو صغير ، وثقة النسائي ، والدارقطني ، وقال أحمد : أبو معاوية الضرير في غير حديث الأعمش مضطرب لا يحفظها حفظاً جيداً . قال ابن معين: أبو معاوية أثبت في الأعمش من حرير ، وقال الدرقطني : ثقة ، وقال من الرفعاء الثقات ، وقال الحافظ ابن حجر : ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش وقد يهم في حديث غيره . ت ١٩٥ هـ . وله ٨٢ عام .

مصادر ترجمته : العلل ومعرفة الرجال ١٤٧/١ ، التاريخ الكبير ٢٤٢/٥ ، المؤتلف والمخالف (ص ٦٥٤ - ٦٥٥) والسنن للدارقطني (١٧٧٢/١) ثقات ابن حبان ٤٤١/٧ ، وتاريخ بغداد ٤٤١/٢ ، رجال البخاري ٦٤١/٢ ، مذيب الكمال ٢٤٤/٢٥ ، التقريب ت ٥٨٤١ ، مذيب التهذيب ١٢٠/٩ .

(٥) أسماء صحابية حليلة ، سبقت ترجمتها .

الحكم على السنده :

إسناده صحيح .

تخریج الحديث :

أخرجه البخاري في " صحيحه " (٢٢٧) ، ومسلم في صحيحه (٢٩١) وابن خزيمة في صحيحه (٢٧٥) ، والطبراني في المعجم الكبير (٢٩٠/٢٤) ، والبيهقي في السنن (٤٠٦/٢). من طريق يحيى بن سعيد عن هشام بن عروة .

غريب الحديث :

(٦) تَحْمِلُهُ . الْحَتُّ : القشر والإزالة ^(١) .

(٧) تَقْرِضُهُ . " قرضه " بالقاف ، والضاد المعجمة : أي قطعه من القرض : القطع ^(٢) .

الحكم العام على الحديث :

الحديث صحيح.

(١) مشارق الأنوار ١/١٧٨ . النهاية ١/٣٣٧ .

(٢) النهاية ٣/٤٣١ .

[٣] (٣) قال ابن أبي شيبة في "المصنف" عبد الأعلى بن عبد الأعلى^(١) عن محمد بن إسحاق^(٢) عن فاطمة بنت المنذر^(٣) عن أسماء بنت أبي بكر^(٤) قالت : "كنا في حجرها مع بنات ابنتها فكانت إحدانا تطهر ثم تصلي ثم تنكس بالصفرة^(٥) اليسيرة فتسألاها فتقول اعتزلن الصلاة ما رأيت ذلك حق لا ترين إلا البياض خالصا"

دراسة السندي:

(١) عبد الأعلى عبد الأعلى بن عبد الأعلى البصري السامي قال ابن سعد: لم يكن بالقوى ، وقال أبو حاتم صالح الحديث وقال النسائي لا بأس به وذكره بن حبان في الثقات وقال كان متقدما في الحديث قدريا غير داعية إليه مات سنة ١٨٩ .

مصادر ترجمته : تاريخ ابن معين ٤/٨٣ ، التاريخ الكبير ٦/٧٣ ، الجرح والتعديل ٦/٢٨ ، الثقات ٧/١٣٠ ، مذيب الكمال ١٦/٣٦٠ ، مذيب التهذيب ١٢/٣٧٦ ، التقريب ت ٣٧٣٤

(٢) محمد بن إسحاق بن يسار بن خيار أبو بكر ويقال أبو عبد الله المطلي ، مولاهم ، نزيل العراق ، قال ابن معين : ثقة وكان حسن الحديث محمد بن إسحاق ثقة وليس بمحة . وقال يعقوب بن شيبة : سألت ابن معين عنه فقلت : في نفسك من صدقه شيء ؟ قال : لا هو صدوق . وقال أبو زرعة الدمشقي : قلت لابن معين وذكرت له الحجة محمد بن إسحاق منهم فقال : كان ثقة ، إنما الحجة مالك وعبيد الله ابن عمر . وقال ابن معين يقول : محمد ابن إسحاق ليس به بأس ، وقال مرة ، ليس بذلك ضعيف ، وقال مرة : ليس بالقوى . وقال ابن معين : ضعيف . وقال النهي : كان صدوقاً من بحور العلم وله غرائب في سعة ما روى تُستذكر ، واختلف في الاحتجاج به وحديثه حسن وقد صححه جماعة ، قال الحافظ ابن حجر : إمام المغاري صدوق يدلس^(١) ورمي بالتشيع والقدر

مصادر ترجمته : الجرح والتعديل ٧/٩١ ، مذيب الكمال ٤٠٥/٢٤ ، الكافش ٤٧١٨ ، مذيب التهذيب ٩/٣٤ ، لسان الميزان ٧/٣٥١ ، طبقات المدلسين ٢٥ ، تقريب ت ٥٧٢٥

(٣) فاطمة بنت المنذر ثقة ، سبقت ترجمتها في حديث رقم (١)

(١) ولقد وضعه الحافظ ابن حجر في المرتبة الرابعة ، وهي من اتفق على أنه لا يجتمع بشيء من حديثهم إلا بما صرحا فيه بالسماع لكترا تدليسهم على الضعفاء والجهل . تعريف أهل التقديس عراتب المؤوصفين بالتدليس ص ١٣٢ .

(٤) أسماء بنت أبي بكر صحابية جليلة سبقت ترجمتها

الحكم على السنن

إسناده رجاله ثقات غير ابن إسحاق مدلس وقد عنون

التغريب

آخرجه ابن أبي شيبة في المصنف " (١/٩٠٧) رقم (١٠٠٧) من طريق عبد الأعلى عن محمد بن إسحاق به .

وآخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده (٢٢٥٩) من طريق ابن علية عن بن إسحاق به .

وآخرجه الدارمي في السنن " (٨٦١) من طريق يزيد بن زريع عن محمد بن إسحاق به .

الحكم العام على الحديث

إسناده حسن من أجل محمد بن إسحاق وقد صرخ بالتحديث عند الدارمي وغيره فانتفت شبهة تدليسه

غريب الحديث

(٥) الصفة . أي : الماء الذي تراه المرأة كالصديد يعلوه اصفرار (١)

فقه الحديث

قال الخطابي اختلف الناس في الصفة والكدرة بعد الظهر والنقاء

روي عن علي رضي الله عنه أنه قال ليس ذلك بمحيض ولا ترك لها الصلاة وتتوضاً وتصلى وهو

قول سفيان الثوري والأوزاعي ، وقال سعيد بن المسيب إذا رأى ذلك اغتنسلت وصلت وبه قال

أحمد بن حنبل ، وقال بعضهم إذا رأىها في أيام العادة كانت خيضاً ولا تعتبرها فيما جاوزها وأما

المبدأة إذا رأت أول ما رأت الدم صفة أو كدره فإنها لا يعتد في قول أكثر الفقهاء وهو قول

عائشة وعطاء ، (٢)

وقال : وأثر أسماء إسناده صحيح وهو في الظاهر يخالف حديث أم عطية "كنا لانعد الصفة

والكدرة بعد الظهر شيئاً " فالتفريق بأن حديث أم عطية محمول على عدم اعتدادها بعد مدة

الحيض أو بعد عادتها المعروفة ، وأثر أسماء قبل انقضاء مدة الحيض أو قبل عادتها والله أعلم . (٣)

(١) الفتح ٤٢٦/١

(٢) عون المبود ٣٤٢/١

(٣) غایة المقصود ١٢٥-١٢٤/٣

كتاب الصلاة

باب رفع النساء إذا كن مع الرجال في الصلاة رؤوسهن من السجدة

[٤] (٤) قال عبد الرزاق في "المصنف" أخبرنا معمراً^(١) قال أخبرني عبد الله بن مسلم أخوه الزهري^(٢) عن مولادة لأسماء بنت أبي بكر^(٣) عن أسماء^(٤) قالت سمعت التي صلى الله عليه وسلم يقول: من كان منكُنْ يُؤمِنُ باللهِ وَالْيَوْمَ الْآخِرِ فَلَا ترْفَعْ رَأْسَهَا حَتَّى تَرْفَعَ رُءُوسَنَا، كَرَاهِيَّةً أَنْ تَرَيَنَ عَوْرَاتَ الرِّجَالِ لِصِعْرَ أَزْرِهِمْ وَكَانُوا إِذْ ذَاكَ يَأْتِرُونَ^(٥) بهذه التمرة^(٦).

دراسة السندي

(١) معمراً بن راشد الأزدي مولاه ، أبو عروة البصري ، نزيل اليمن ، اتفق الأئمة على توبيخه ، وقال الحافظ ابن حجر : ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئاً وكذا فيما حدث به بالبصرة ، ت ١٥٤ هـ ، وهو ابن ٥٨ عام .

مصادر ترجمته : مسائل بن هانئ النيسابوري للإمام أحمد ٢٠٧/٢ ، التاريخ الكبير ٣٧٨/٧ ، الجرح والتعديل ١٥٥/٨ ، السنن الكبرى ١/٢٧٧ ، تهذيب الكمال ٣٠٣/٢٨ ، الكاف الش ٥٥٦٧ ، تهذيب التهذيب ١١٨/١٠ ، تقريب ت ٦٨٠٩ .

(٢) عبد الله بن مسلم بن عبد الله بن عبد الله بن شهاب الحارث بن زهرة الزهري ، المدني ، أبو محمد ، أخوه الزهري وكان الأكبر ، ومات قبل أخيه ، قال عثمان الدارمي عن بن معين: ثقة وقال النسائي : ثقة ثبت ، وذكره بن حبان في الثقات ، وقال أحمد بن صالح : يروى عن الزهري يروي عنه ، وقال خليفة : توفي قبل أخيه ، وكذا قال الواقدي وزاد وكان ثقة كثير الحديث ، وقال بن سعد : كان ثقة قليل الحديث

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ١٩٠/٥ ، الجرح والتعديل ٩٤/٥ ، الثقات ٥٩/٥ ، تهذيب الكمال ١٢٩/١٦ ، الكاف الش ٢٩٨١ ، تهذيب التهذيب ١٢/٣٩٧ ، تقريب ت ٣٦١٥ .

(٣) مولى أسماء ترجم له الحافظ المزري في "تهذيب الكمال" في المجهمين من الرجال قال : عبد الله بن مسلم أخوه الزهري عن مولى لأسماء بنت أبي بكر عن أسماء في نهي النساء عن الرفع قبل الرجال إن لم يكن عبد الله بن كيسان فلا أدرى من هو ؟

انظر ترجمته في : تهذيب الكمال ٨٥/٣٥ .

(٤) أسماء صحابية حليلة ، سبقت ترجمتها .

الحكم على السنن :

الإسناد ضعيف لوجود "مولى أسماء" وهو مبهم ، وقال المنذري كما في "عون المعبود"^(١) مولى أسماء مجھول .

تخریج الحديث :

أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٥١٠٩) وإسحاق بن راهوية في مستنه (٢٢٢٦) وأحمد في مستنه (٥١١/٤٤) (٢٦٩٤٧) ، وأبو داود في سننه (٨٥١) ، والطبراني في المعجم الكبير (٢٤١/٢٤) ، والبيهقي في السنن الكبرى (٢٤١/٢) . عن معمر ، به .

وأخرجه الإمام أحمد في مستنه (٤٤/٢٦٩٤٩) طريق عبد الأعلى عن معمر ، به .. أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٤/٢٦١) ، (٢٦٣) من طريق النعمان بن راشد عن أبي الزهرى به .

وقد وقفت أشأء تخریجي للحديث على خلافات كثيرة ، سوف اختصرها بالآتي :
١- لقد وقع هنا مخالفة وهي أن رياح بن زيد الصناعي خالف عبد الرزاق ، وعبد الأعلى في الرواية عن معمر .

فقال : عن معمر ، عن الزهرى ، عن عبيه ، عن بعضهم ، عن مولاة لأسماء ، أخرجه الإمام أحمد في مستنه (٤٤/٢٦٩٤٨) .

٢- رواه سفيان بن عبيه ، وقد اختلف عليه : فقد رواه الحميدي في مستنه (٣٢٧) ، ومحمد بن أبي عمر العدنى في مستنه ، أخرجه الطبراني في الكبير (٣٦٢/٢٤) ، كلاماً عن سفيان بن عبيه ، عن أبي الزهرى ، عن سمع أسماء ، عن معمر ، به .

٣- وقد خالف سریع بن النعمان ، عبد الرزاق ، ومعمر ، فرواه عن سفيان بن عبيه ، عن الزهرى ، عن عروة ، عن أسماء ، به ، أخرجه الإمام أحمد في مستنه (٤٤/٢٦٩٥١) .

قال الخطيب البغدادي^(٢) : هكذا روی سریع هذا الحديث عن سفيان بن عبيه ، عن الزهرى ، وليس هو من حديث عروة ، ولا من حديث الزهرى عنه ، وإنما رواه عبد الله بن مسلم أبو الزهرى ، عن مولى لأسماء ، وبقال عن مولاة لأسماء ، عن أسماء .

وقال المزي^(٣) : وقد وهم سریع في موضوعين :

(١) عون المعبود ٦٢/٣ .

(٢) تاريخ بغداد ٢١٧/٩ .

(٣) تحفة الأشراف : ٢٥١/١١ - ٢٥٢ .

إحداها : عن الزهري ، والآخر عن عروة ، فإنه ليس من حديث الزهري ، ولا من حديث عروة ، والمحفوظ عن عمر ، وكان ابن عبيدة يرويه عن أخي الزهري ، وربما شك ابن عبيدة فيه فقال : عن الزهري أو عن أخيه عن رجل لم يسمه عن أسماء . حكاه عبد الغني بن سعيد عن الدارقطني وقيل عن مولاة لأسماء عن أسماء أ - .

وقد صحح الشيخ ناصر الألباني الحديث في صحيح أبي داود برواية سريج اعتماداً على ظاهر السندي ! عند حديث (٥٨١) .

شواهد الحديث :

وللحديث شواهد :

أبي سعيد الخدري

أخرج الإمام أحمد في مسنده (١٠٩٩٤/٢١/١٧) . وإسناده حسن في التابعات لوجود عبد الله بن محمد بن عقيل وفيه كلام ينزل حديثه إلى رتبة الحسن .

جابر بن عبد الله

أخرج الإمام أحمد في مسنده (١٤١٢٣/٢٦/٢٢) . وإسناده صحيح لغيره وفيه كذلك عبد الله بن محمد ابن عقيل .

سهل بن سعد

أخرج الإمام أحمد في مسنده (١٥٥٦٢/٣٣٤/٢٤) وإسناده صحيح

الحكم العام على الحديث :

هو من طريق عبد الرزاق ضعيف الإسناد وذلك حال "مولى أسماء" وهو مجھول . لكنه متابعاته التي أخرجها الإمام أحمد ، والطبراني بشواهد . فإنه يرتقي إلى الحسن لغيره .

غريب الحديث :

(٥) يأترون : ليس الرداء^(١) .

(٦) النمرة . هي بردة فيها خطوط بيض وسود^(٢) .

فقه الحديث :

قال ابن القيم :

إنه نهى النساء إذا صلين مع الرجال أن يرفعن رؤوسهن قبل الرجال لثلا يكون ذريعة منهن إلى

(١) لسان العرب ١/١١٥٦ .

(٢) النهاية ٤/٣٥٤ .

رؤبة عورات الرجال من وراء الأزر كما جاء التعليل بذلك في الحديث^(١).

قال الحافظ ابن حجر :

وإنما هي النساء عن ذلك لثلا يلمحن عند رفع رؤوسهن من السجود شيئاً من عورات الرجال بسبب ذلك عند نهوضهن ، وعند أحمد وأبي داود التصريح بذلك من حديث أسماء بنت أبي بكر ولفظه "فلا ترفع رأسها حتى يرفع الرجال رؤسهم" كراهة أن يربين عورات الرجال . ويؤخذ منه أنه لا يجب التستر من أسفل . أهـ^(٢).

(١) أعلام الموقعين . ١٤٨/٣.

(٢) الفتح ٢٧٣/١ .

[٥] قال أَحْمَدُ فِي "الْمُسْنَدِ" حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ^(١) قَالَ حَدَّثَنَا رَبِيعَ^(٢) عَنْ مَعْمَرٍ^(٣) عَنْ الزُّهْرِيِّ^(٤) عَنْ بَعْضِهِمْ عَنْ مَوْلَةَ الْأَسْمَاءِ^(٥) عَنْ أَسْمَاءَ^(٦) أَنَّهَا قَالَتْ كَانَ الْمُسْلِمُونَ ذَوِي حَاجَةٍ يَأْتِيُونَ بِهَذِهِ التَّمَرَّةِ فَكَانَتْ إِنَّمَا تَبْلُغُ الْأَصَافَ سُوقِهِمْ أَوْ تَحْوِي ذَلِكَ فَسَمِعَتْ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ - يَغْنِي النِّسَاءَ - فَلَا تَرْفَعْ رَأْسَهَا حَتَّى تَرْفَعَ رُءُوسَنَا». كَرَاهِيَّةً أَنْ تَنْظُرَ إِلَى عَوْرَاتِ الرِّجَالِ مِنْ صِفْرٍ أَزْرِهِمْ .

دراسة السندي :

(١) إبراهيم بن خالد الصناعي المؤذن قال بن معين : ثقة ، وقال أَحْمَدُ : كَانَ ثَقَةً وَأَنَّهُ عَلَيْهِ خِيرًا ، وَوَثَقَهُ الْبَزَارُ وَالْدَارِقطَنْيُ ماتَ عَلَى رَأْسِ الْمَاتِينِ

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ٢٤٨/١ الحرج والتعديل ٩٧/٢ الثقات ٥٩/٨ مذيب الكمال ٧٩/٢ الكاشف ١٣٣ مذيب التهذيب ١٠٢/١ التقريب ت ١٧١ .

(٢) رَبِيعٌ هو بن زيد القرشي مولاهم الصناعي أَحْمَدُ كَانَ عَيْلَانًا مَا أُرِيَ مِنْ كَانَ فِي زَمَانِهِ خِيرًا مِنْهُ قَدْ انْقَطَعَ عَنِ النَّاسِ ، وَقَالَ أَبُو حَاتَمَ : جَلِيلُ ثَقَةٍ ، وَقَالَ بْنُ سَعْدٍ عَنِ الْوَاقِدِيِّ قَدْ رَأَيْتَهُ وَكَانَ

لَهُ فَضْلٌ وَعِلْمٌ بِحَدِيثِ مَعْمَرٍ ، وَقَالَ النَّسَائِيُّ : ثَقَةٌ ، ماتَ سَنَةُ ١٨٧

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ٣١٥/٣ ، الحرج ٤٩٠/٣ ، الثقات ٢٤١/٨ ، الكاشف ١٥١٥ ، مذيب الكمال ٤٤/٩ ، مذيب التهذيب ٢٠٢/٣ ، التقريب ت ١٨٧٣ .

(٣) معمر بن راشد ، ثقة ، سبقت ترجمته في حديث رقم (٤) .

(٤) الزهرى محمد بن مسلم بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله ابن الحارث بن زهرة بن كلاب القرشى الزهرى ، أبو بكر . أجمع الأئمة على توثيقه . مات سنة ثلاثة أو أربع وعشرين و مات .

مصادر ترجمته : الحرج والتعديل ٧١/٨ ، الثقات ٣٤٩/٥ ، مذيب الكمال ٤١٩/٢٦ ، مذيب التهذيب ٣٩٥/٩ ، التقريب ت ٦٢٩٦ .

(٥) مولى لأسماء مجھول سبق ترجمته في حديث رقم (٤) ويقال عن مولاة لأسماء هنا وقع وكذلك قال المزري في تحفة الأشراف (٢٥١/١١) .

(٦) أسماء صحابية جليلة ، سبقت ترجمتها .

الحكم على السندي :

إسناده ضعيف لجهالة مولاة أسماء ، وقد خالف رياح بن زيد الصناعي عبد الرزاق فرواه هنا عن
معمر عن الزهرى عن بعضهم عن مولاة أسماء به .

تخيير الحديث :

أخرجه أحمد في المسند (٤٤/٥١٣) رقم (٢٦٩٤٨)

تم تخييره بتوسيع في حديث رقم ٤ ؛ فليراجع .

[٦] (٦) قال أَحْمَدُ فِي "الْمُسْنَدِ" حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَىٰ (١) عَنْ مَعْفُورٍ (٢) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ بْنِ شِهَابٍ أَخِي الزُّهْرَىٰ (٣) عَنْ مَوْلَىٰ لِأَسْمَاءِ (٤) عَنْ أَسْمَاءَ بَنْتِ أَبِي بَكْرٍ (٥) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : «مَنْ كَانَ مِنْكُنَّ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ». فَذَكَرَ الْحَدِيثَ .

دراسة المسند :

- (١) عبد الأعلى بن عبد الأعلى ثقة سبقت ترجمته في حديث رقم (٣) .
(٢) معمر بن راشد ، ثقة ، سبقت ترجمته في حديث رقم (٤) .
(٣) عبد الله بن مسلم ثقة ، سبقت ترجمته في حديث رقم (٤) .
(٤) مولى أسماء مجھول سبقت ترجمته في حديث رقم (٤) .
(٥) أسماء صحابية جليلة ، سبقت ترجمتها .

الحكم على المسند :

إسناده ضعيف لجهالة مولى أسماء وقد خالف عبد الرزاق عبد الأعلى في هذه الرواية.

تخریج الحديث :

أخرجه أَحْمَدُ فِي المُسْنَدِ (٤٤/٥١٣ - ٥١٤) رقم (٢٦٩٤٩) .
سبق تخریجه بتوسع في حديث رقم (٤) ، فليراجع .

[٧] قال أَحْمَدُ فِي "الْمُسْنَدِ" حَدَّثَنَا عَفَّانُ^(١) قَالَ حَدَّثَنَا وَهِيبٌ^(٢) قَالَ حَدَّثَنِي
الْعَمَانُ بْنُ رَاشِدٍ^(٣) عَنْ ابْنِ أَخِي الرُّهْبَرِ^(٤) عَنْ مَوْلَى لِأَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ^(٥) عَنْ
أَسْمَاءَ^(٦) قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ مَنْ
كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآتِيِّ فَلَا تَرْفَعْ رَأْسَهَا حَتَّى يَرْفَعَ الرَّجُالُ رُءُوسَهُمْ». قَالَتْ
: وَذَلِكَ أَنَّ أُرْزَهُمْ كَاتِنَ قَصِيرَةً مَخَافَةً أَنْ تُنَكِّشِفَ عَوْرَاتُهُمْ إِذَا سَجَدُوا .

دراسة المسند :

(١) عَفَّانَ بْنَ مُسْلِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْبَاهْلِيِّ ، أَبُو عَثْمَانَ الصَّفَارِ ، الْبَصْرِيُّ ، سُئِلَ بِحِينِيَّ بْنِ مَعِينِ
عَنْ عَفَّانَ وَهِبْرَيْهِمَا كَانَ أَوْثَنَ ثَقَةً فَقَالَ كَلَاهَا ثَقَةٌ فَقِيلَ لَهُ إِنَّ بْنَ الْمَدِينَيِّ يَرْعِمُ أَنَّ عَفَّانَ أَصْحَحُ
الرَّجُلَيْنِ فَقَالَ كَانَا جَيِّنَا ثَقَتَيْنِ صَدَوقَيْنِ وَقَالَ يَعْقُوبُ بْنُ شَيْبَةَ سَعَتْ بِحِينِيَّ بْنِ مَعِينِ يَقُولُ
أَصْحَابُ الْحَدِيثِ خَمْسَةُ مَالِكٍ وَابْنِ حَرْبٍ وَالْتَّوْرِيِّ وَشَعْبَةُ وَعَفَّانَ وَقَالَ الدُّورِيُّ سَعَتْ بِنِ
مَعِينِ يَقُولُ كَانَ عَفَّانَ أَثْبَتْ ، وَقَالَ أَبُو حَاتَّمَ ثَقَةُ إِمَامٍ مُتَقَنٍّ ، قَالَ بْنُ عَدَى عَفَّانَ أَشْهَرُ
وَأَصْدَقُ وَأَوْثَنُ مِنْ أَنْ يَقَالُ فِيهِ شَيْءٌ فَإِنَّ أَحْمَدَ كَانَ يَرِى أَنْ يَكْتُبَ عَنْهُ بِيَغْدَادِ الْإِمَلَاءِ مِنْ
قِيَامِ وَأَحْمَدِ أَرْوَى النَّاسَ عَنْهُ وَلَا أَعْلَمُ لِعَفَّانَ إِلَّا أَحَادِيثُ مَرَاسِيلِهِ عَنِ الْحَمَادِينَ وَغَيْرِهِمَا وَصَلَهَا
وَأَحَادِيثُ مَوْقِفَةٍ رَفِعَهَا وَالثَّقَةُ قَدْ يَهْمِ فِي الشَّيْءِ وَعَفَّانَ لَا يَأْسُ بِهِ صَدَوقٌ ، وَقَالَ بْنُ سَعْدٍ
كَانَ ثَقَةً كَثِيرًا الْحَدِيثِ ثَبَّتْ حَجَّةً وَقَالَ بْنُ حَرَاشَ ثَقَةً مِنْ خِيَارِ الْمُسْلِمِينَ وَقَالَ بْنُ قَانِ ثَقَةً
مَأْمُونَ وَذَكَرَهُ بْنُ حَبَّانَ فِي الثَّقَاتِ ، مَاتَ سَنَةً ٢٢٠ هـ .

مَصَادِرُ تَرْجِيْتِهِ : التَّارِيْخُ الْكَبِيرُ ٧٧٢ / ٧ ، الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ ٣٠ / ٧ ، الثَّقَاتُ ٥٢٢ / ٨ ، تَارِيْخُ
بَغْدَاد١٢٦٩ ، مَهْذِبُ الْكَمَالِ ١٦١ / ٢٠ ، الْكَافِشُ ٣٨٢٧ ، مَهْذِبُ التَّهْذِيبِ ٢٠٥ / ٧ ،
الْقَرِيبُ ت ٤٦٢٥ .

(٢) وَهِيبٌ بْنُ خَالِدِ الْعَجَلَانِ الْبَاهْلِيِّ ، مُولَاهُمْ ، أَبُو بَكْرِ الْبَصْرِيِّ . وَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ
سَعَتْ بِحِينِيَّ بْنِ سَعِيدٍ ذَكْرَهُ فَأَحْسَنَ الثَّنَاءَ عَلَيْهِ ، وَقَالَ يُونُسَ بْنُ حَبِيبٍ عَنْ أَبِي دَاؤِدِ ثَنَا وَهِيبٌ
وَكَانَ ثَقَهُ ، وَقَالَ الْعَجَلِيُّ ثَقَةً ثَبَّتْ ، قَالَ أَبُو حَاتَّمَ : مَا أَنْقَى حَدِيثَهُ لَا تَكَادُ تَجِدُهُ يَحْدُثُ عَنْ
الضَّعْفَاءِ وَهُوَ الرَّابِعُ مِنْ حَفَاظِ الْبَصَرَةِ وَهُوَ ثَقَةٌ ، وَيَقَالُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ بَعْدَ شَعْبَةَ أَعْلَمُ بِالرِّجَالِ
مِنْهُ وَكَانَ يَقَالُ أَنَّهُ يَخْلُفُ حَمَادَ بْنَ سَلَمَةَ ، وَقَالَ بْنُ سَعْدٍ : ثَقَةً كَثِيرًا الْحَدِيثِ حَجَّةً ، اتَّفَقَ
الْعُلَمَاءُ عَلَى تَوْثِيقِهِ ، مَاتَ سَنَةً ١٦٥ هـ .

مَصَادِرُ تَرْجِيْتِهِ : التَّارِيْخُ الْكَبِيرُ ١٧٧٧ / ٨ ، الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ ٣٤ / ٩ ، الْكَافِشُ ٦١١٨ ، مَهْذِبُ
الْكَمَالِ ١٦٧ / ٣١ ، مَهْذِبُ التَّهْذِيبِ ١٤٩ / ١١ ، التَّقْرِيبُ ت ٧٤٨٧ ، الْمَغْنِيُّ ٢٦٦ .

(٣) النعمان بن راشد الجوني أبو إسحاق الرقيّ ، مولىبني أمية . ضعفه ابن معين لما كره وقال البخاري : صدوق ، في حديثه وهم كثير ، ولم يوثقه غير ابن حبان .
مصادر ترجمته : الضبعاء الصغير ص ٢٣٥ ، الجرح والتعديل ٤٤٨/٨ ، الثقات ٧/٥٣٢ ،
الضعفاء الكبير ٤/٢٦٨ ، تحذيب الكمال ٤٤٥/٢٩ ، الكاشف ت ٥٨٤٦ ، تحذيب التهذيب
٤٠٣/١٠ ، التقريب ت ٧١٥٤ .

(٤) ابن أخي الزهربي ثقة ، سبقت ترجمته في حديث رقم (٤) .

(٥) مولى أسماء مجھول ، سبقت ترجمته في حديث رقم (٤) .

(٦) أسماء صحابية جليلة ، سبقت ترجمتها .

الحكم على المسند :

إسناده ضعيف جلھالة مولى أسماء كما مضى وفيه أيضاً النعمان بن راشد . . الخ ، وقد تابع
معمراً في هذه الرواية النعمان بن راشد ، ووقع في مطبوع الطبراني الثانية : الزهربي ، وهو
تصحیف ، والصواب عن أخي الزهربي .

تخریج الحديث :

أخرجه أحمد في المسند " (٤٤/٥١) رقم (٢٦٩٥٠)" .
سبق تخریجه بتوسيع في حديث رقم (٤) ، فليراجع .

[٨] (٨) قال أَحْمَدُ فِي "الْمَسْنَدِ" حَدَّثَنَا سُرِيْجُ بْنُ النَّعْمَانَ^(١) قَالَ حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ بْنُ عَيْنَيْتَةَ^(٢) عَنِ الرُّهْبَرِ^(٣) عَنْ عُرْوَةَ^(٤) عَنْ أَسْمَاءَ بْنَتِ أَبِي بَكْرٍ^(٥) قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ مَنْ كَانَ مِنْكُنَّ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا تَرْفَعْ رَأْسَهَا حَتَّى تَرْفَعَ الْإِمَامُ رَأْسَهُ». مِنْ ضِيقِ ثِيَابِ الرِّجَالِ.

دراسة السندي :

(١) سُرِيْجُ بْنُ النَّعْمَانَ بْنُ مروانَ الْجَوَهْرِيِّ أَبُو الْحَسْنِ الْبَغْدَادِيِّ ، أَصْلُهُ مِنْ خَرَاسَانَ . قَالَ أَبِنِ مَعْيَنِ ثَقَةً ، وَقَالَ الْعَجْلِيُّ ثَقَةً ، وَقَالَ أَبُو دَاؤِدُ ثَقَةً حَدَّثَنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلَ غَلَطٌ فِي أَحَادِيثِ وَقَالَ النِّسَائِيُّ لَيْسَ بِهِ بِأَسْسٍ وَقَالَ بْنُ سَعْدٍ كَانَ ثَقَةً ، وَوَقَّعَهُ الدَّرْقَطْنِيُّ مَاتَ سَنَةً ٢١٧ .

مَصَادِرُ تَرْجِمَتِهِ : الطَّبَقَاتُ الْكَبِيرُ ١/٧ ، ٣٤١ ، التَّارِيخُ الْكَبِيرُ ٤/٤ ، ٢٠٤ ، الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ ٤/٣٠٤ ، الثَّقَاتُ ٨/٣٠٦ ، تَارِيخُ بَغْدَاد٩/٢١٧ ، سُوَالَاتُ الْحَاكِمِ لِلْدَّارِقَطْنِيِّ ٢٢٢ ، الْكَافِشُ ١٨٠٩ ، هَذِيبُ الْكَمَالِ ١٠/٢١٨ ، هَذِيبُ التَّهْذِيبِ ٣/٣٩٧ ، التَّقْرِيبُ ت ٢٢١٨ .

(٢) سُفِيَّانُ بْنُ عَيْنَةَ بْنُ أَبِي عُمَرَانَ مِيمُونَ الْمَلَلِيِّ ، أَبُو مُحَمَّدِ الْكَوْفِيِّ ثَمَّ الْمَكِيِّ . افْتَقَ الأَئِمَّةُ عَلَى تَوْثِيقِهِ ، وَقَالَ أَبِنُ حَمْرَةَ : ثَقَةُ حَافِظِ فَقِيهِ إِمامِ حَجَّةٍ إِلَّا أَنَّهُ تَغَيَّرَ حَفْظُهُ بَآخِرِهِ وَكَانَ رِبَّا دَلِسَ لَكُنَّ عَنِ الثَّقَاتِ^(١) . مَاتَ يَوْمَ السَّبْتِ أَوْلَى يَوْمِ مِنْ رَجَبِ سَنَةِ ١٩٨ هـ .

مَصَادِرُ تَرْجِمَتِهِ : التَّارِيخُ الْكَبِيرُ ٤/٩٤ ، ٢٢٥ ، الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ ٤/٢٢٥ ، الْكَافِشُ ٦/٤٠٣ ، هَذِيبُ الْكَمَالِ ١١/١٧٧ ، التَّقْرِيبُ ت ٢٤٥١ .

(٣) الرُّهْبَرِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ثَقَةً ، سَبَقَتْ تَرْجِمَتِهِ فِي حَدِيثِ رقمِ (٥) .

(٤) عُرْوَةُ بْنُ الْزَّبِيرِ بْنُ الْعَوَامِ بْنُ حَوْيَلَدِ بْنُ أَسْدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ قُصَيِّ الْأَسْدِيِّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَدْنِيِّ ، قَالَ بْنُ سَعْدٍ : كَانَ فَقِيهَا عَالِمًا كَثِيرَ الْحَدِيثِ ثَبَّاتًا مُأْمَنُوا ، وَقَالَ الْعَجَلِيُّ : مَدْنِي تَابِعِيُّ ثَقَةٍ وَكَانَ رَجُلًا صَالِحًا لَمْ يَدْخُلْ فِي شَيْءٍ مِنَ الْفَتْنَ ، مَاتَ فِي سَنَةِ ٩٣ وَقِيلَ ٩٤ مَصَادِرُ تَرْجِمَتِهِ : التَّارِيخُ الْكَبِيرُ ٧/٣١ ، الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ ٦/٣٩٥ ، الثَّقَاتُ ٥/١٩٤ ، الْكَافِشُ ٥/٣٧٧ ، هَذِيبُ الْكَمَالِ ٢٠/١١ ، التَّقْرِيبُ ت ٤٥٦١ .

(٥) أَسْمَاءَ صَحَافِيَّةَ جَلِيلَةَ ، سَبَقَتْ تَرْجِمَتِهَا .

الْحَكْمُ عَلَى السَّنْدِ :

(١) وَلَقَدْ وَضَعَهُ الْحَافِظُ أَبِنُ حَمْرَةَ فِي الْمَرْتبَةِ الثَّانِيَةِ مِنْ مَرَاتِبِ التَّدْلِيسِ ، وَهِيَ تَحْتَوِي عَلَى مَنْ احْتَمَلَ الأَئِمَّةُ تَدْلِيسَهُ وَأَخْرَجُوا لَهُ مِنَ الصَّحِيفَةِ لِإِمامَتِهِ ، وَقَلَّةُ تَدْلِيسِهِ ، فَإِنَّ عَيْنَيْتَةَ لَا يَدْلِسُ إِلَّا عَنْ ثَقَةٍ ، تَعْرِيفُ "أَهْلِ الْقَدِيسِ" مَعَرَابُ الْمَوْصُوفِينَ بِالْتَّدْلِيسِ "ص ٦٥ .

إسناده رجاله ثقات ولكنه كما ذكر المزى في تحفة الأشراف (١١/٢٥٢-٢٥١) أن سريج قد
وهم في هذا الحديث وقد تبين ذلك في حديث رقم (٤) فليراجع .

تخریج الحديث :

أخرجه أحمد في المسند " (٤٤/٥١٤) رقم (٢٦٩٥١)

سبق تخریجه بتوسيع في حديث رقم ٤ ، فليراجع .

[٩] (٩) قال أحد في "المسند" حَدَّثَنَا عَثَامَ بْنُ عَلَىٰ أَبُو عَلَىِ الْعَامِرِيُّ^(١) قَالَ حَدَّثَنَا هَشَّامُ بْنُ عُرْوَةَ^(٢) عَنْ فَاطِمَةَ^(٣) عَنْ أَسْمَاءَ^(٤) قَالَتْ: إِنْ كُنَّا لَنَوْمَرُ بِالْعَنَاقَةِ^(٥) فِي صَلَةِ الْخُسُوفِ .

دراسة السندي :

(١) عَثَامَ بْنُ عَلَىٰ بْنُ هُجَيرٍ بْنِ مُصْغَرٍ ، العَامِرِيُّ الْكَلَائِيُّ أَبُو عَلَىِ الْكَوْرِيُّ .

قال النسائي : ليس به بأس ، وقال أبو زرعة : ثقة ، قال أبو حاتم صدوق ، مات سنة ١٩٥ هـ .
مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ٧/٩٢ ، الجرح والتعديل ٧/٤٤ ، الثقات ٧/٣٠٥ ، الكاشف ٣٦٧٧ ، تهذيب التهذيب ٧/٩٧ ، التقريب ت ٤٤٤٨ .

(٢) هشام بن عروة ثقة فقيه ربما دلس ، سبقت ترجمتها في حديث رقم (١) .

(٣) فاطمة بنت المنذر ثقة سبقت ترجمتها في حديث رقم (١) .

(٤) أسماء صحابية جليلة ، سبقت ترجمتها .

الحكم على السندي :

إسناده صحيح.

تفريع الحديث :

أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٤٤/٤٩٢-٢٦٩٢٣) ، ومن طريقه الطبراني في المعجم الكبير (٢٤/٣٢٠) .

وأخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب : العنق ، باب : ما يستحب من العناقة في كسوف الشمس أو الآيات (٢٥٢٠) ، وابن الجارود في المتنقى (٢٥٢) ، والبيهقي في السنن الكبرى (٣٤٠/٣) ، من طريق عثام بن علي ، به .

غريب الحديث :

(٥) "العنقة". العنقاء ، بالفتح ، والعنقاء . عَنَقَ الْعَبْدُ يَعْنِقُ عِنْقًا وَعَنْقًا وَعَنَقَةً فَهُوَ عَتِيقٌ وَعَاتِقٌ وَعَنْقَاءً^(١) .

الحكم العام على الحديث :

صحيح .

فقه الحديث :

(١) لسان العرب . ٢/٦٧٨ .

١- إنما ينحوف الله عباده بالآيات ليتقرروا إليه بالأعمال الصالحة كالصلوة والعتق والصدقة وجاء أن العتق يفك المؤمن من النار^(١) ، وقد قرئ الله في كتابه العتق بالصدقة فقال : (فلا اقتحم العقبة وما أدركك ما العقبة فلَكْ رقبة أو إطعام في يوم ذي مسغبة) وبأعمال البر كلها يدفع الله البلاء والنقم عن عباده^(٢).

٢- في هذا الحديث بيان من أحب العتق في حالة كسوف الشمس والعناقة بفتح العين تعني الحرية أي من أحب عتق الرقيق سواء صدر الاعتقاد منه أو من غيره . قال العيني : فإن قلت ما فائدة حب العناقة في الكسوف وهو عمل محظوظ في كل حال ، قلت لأن أسماء بنت أبي بكر هي التي روت قصة كسوف الشمس والظاهر أن الأمر للاستحباب ترغيباً للناس في فعل البر^(٣) .

(١) جاء في البخاري . ٢٥١٧ . ولكن سياق الكلام عن ابن ابطال جاء هكذا . فلا داعي لإثبات منته .

(٢) شرح صحيح البخاري لابن بطال ٤٦/٣ . ٤٧ .

(٣) عمدة القاري شرح صحيح البخاري . ٨٦/٧ .

[١٠] (١) قال أَحْمَدُ فِي "الْمَسْنَدِ" حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرُو^(١) قَالَ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ^(٢) عَنْ هِشَامِ بْنِ عَرْوَةَ^(٣) عَنْ فَاطِمَةَ بْنَتِ الْمُنْذَرِ^(٤) عَنْ أَسْمَاءَ^(٥) قَالَتْ وَلَقَدْ أَمْرَنَا رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بِالْعَاقَةِ فِي صَلَاةِ كُسُوفِ الشَّمْسِ .

دراسة المسند :

(١) معاوية بن عمرو بن المهلب بن عمرو الأزدي الكوفي أبو عمرو البغدادي ، ويعرف بابن الكرمانى . اتفق الأئمة على توثيقه ، مات سنة ٢١٤ هـ .

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير /٣٣٠ ، الجرح والتعديل /٣٧٩ ، الثقات /١٦٧ ، الكافش /٥٥٢٣ ، مذيب الكمال /٢٨ ، مذيب التهذيب /١٩٤ ، التقريب ت ٦٧٦٨ ، الأنساب /٥٦٥ .

(٢) زائدة بن قدامة الشفقي أبو الصئل الكوفي . قال أبوأسامة حدثنا زائدة وكان من أصدق الناس وأبره وقال أبو داود الطيالسي وسفيان بن عيينة حدثنا زائدة بن قدامة وكان لا ي يحدث قدرها ولا صاحب بدعة وقال أحمد المتبopenhagen في الحديث أربعة سفيان وشعبة وزهير وزائدة وقال أيضاً إذا سمعت الحديث عن زائدة وزهير فلا تبالي إن لا تسمعه عن غيرها إلا حديث أبي إسحاق وقال أبو زرعة صدوق من أهل العلم وقال أبو حاتم كان ثقة صاحب سنة ، وقال العجلي كان ثقة صاحب سنة ، وقال النسائي ثقة ، وقال الدارقطني من الآثار الأئمة ، وقال النهلي ثقة حافظ ، مات سنة ١٦١ أو ١٦٠ هـ .

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير /٤٣٢ ، الجرح والتعديل /٦١٣ ، الكافش /١٦٠٨ ، مذيب الكمال /٢٧٤ ، مذيب التهذيب /٢٦٤ ، تقريب ١٩٨٢ .

(٣) هشام بن عروة ثقة فقيه ر بما دلس ، سبقت ترجمته في حديث رقم (١) .

(٤) فاطمة بنت المنذر ثقة سبقت ترجمتها في حديث رقم (١) .

(٥) أسماء صحابية جليلة ، سبقت ترجمتها .

الحكم على المسند :

إسناده صحيح .

تخریج الحديث :

آخرجه الإمام أحمد في مستنه (٤٩٤/٤٩٢) ، وأبو داد في سنته ، كتاب الصلاة ، باب : صلاة الكسوف (١١٩٢) ، وابن حبان في صحيحه (٢٨٥٥) ، والطبراني في الكبير (٢٤/١١٩) رقم (٣١٩) ، والحاكم في المستدرك (٣٣١/١) ، من طريق معاوية بن عمرو ، به .

وأخرجه الدارمي في سنته ، كتاب : الصلاة ، باب : الصلاة عند الكسوف (١٥٣٢) ، وأخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب : الصلاة ، باب : من أحب العناقة في كسوف الشمس (١٠٥٤) ، وفي باب : ما يستحق من العناقة في الكسوف الآيات (٢٥١٩) ، وابن الجارود في المتنقى (٢٥١) ، وابن حزيمة في صحيحه (١٤٠١) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/٣٣٢) ، والحاكم في المستدرك (٣٣١/١) ، والبيهقي في السنن الكبير (٣٤٠/٣) ، وفي الشعب (٤٣٤٦) ، والبغوي في شرح السنة (١١٤٧) ، من طرق عن زائدة بن قدامة ، به .

وأخرجه الدارمي في سنته ، كتاب : الصلاة ، باب : الصلاة عند الكسوف (١٥٣٩) ، وابن حزيمة في صحيحه (١٤٠١) ، والطبراني في الكبير (٣١٨/٢٤) ، والحاكم في المستدرك (١/٣٣٢) ، ومن طريق الدراوردي عن هشام عن عروة ، به .

الحكم على الحديث :

صحيح .

كتاب الكسوف

باب ما عرض على النبي صلى الله عليه وسلم

[١١] (١) قال عبد الرزاق في "المصنف" قال أخبرنا ابن حُرَيْجٍ (١) قال أخبرني منصور بن عبد الرحمن (٢) عن أمه صفيه (٣) بنت شيبة عن أسماء بنت أبي بكر (٤) قالت خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم كسفت (٥) الشمس فأخذ درعاً (٦) فلبسه حتى أدرك برأيه فقام بالناس قياماً طويلاً يكُون ثم يركع فلو جاء إنسان بعد ما رکع لم يكن علماً الله رکع شيئاً ما حدث نفسه الله رکع من طول القيام فجعلت النظر إلى المرأة التي هي أكبر مني قائمة وإلى المرأة التي هي أصغر مني قائمة فأقول أنا أحق أن أصبر على طول القيام مثل .

دراسة السندي :

(١) ابن حُرَيْج عبد الملك بن عبد العزيز بن حُرَيْج الأموي مولاهم ، المكي . وثقة الأئمة وزاد ابن حجر أنه ثقة فقيه فاضل وكان يدلس (١) ويرسل ، مات سنة تسع وأربعين ومائة هـ . مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ٤٢٥ ، الجرح والتعديل ٣٥٦ / ٥ ، تهذيب الكمال ١٨ / ٣٣٨ ، تهذيب التهذيب ٣٥٧ / ٦ ، الكافش ت ٣٤٦١ ، التقريب ت ٤١٩٣ .

(٢) منصور بن عبد الرحمن بن طلحة بن الحارث العبدري المخجلي المكي أمه صفيه بنت شيبة . سُئل عنه أحمد فأحسن الثناء عليه ، وقال : كان ابن عيينة يشي عليه وقال النسائي : ثقة ، وقال أبو حاتم : صالح الحديث وقال الحافظ ابن حجر : ثقة أحظى ابن حزم في تضعيفه ، مات سنة ١٣٧ هـ .

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ٧ / ٣٤٤ ، الجرح والتعديل ٨ / ١٧٤ ، تهذيب الكمال ٢٨ / ٥٣٨ ، الكافش ت ٥٦٤٤ ، تهذيب التهذيب ١٢ / ٤١٣ ، التقريب ت ٦٩٠٤ ، الأنساب ٢ / ١٧٧ .

(٣) صفيه بنت شيبة بن عثمان بن أبي طلحة العبدريه ، لها رؤية ، روت عن النبي - صلى الله عليه وسلم - وابن عمر ، وأسماء بنت أبي بكر وغيرهم . قال ابن حجر : لها رؤية وحدثت عن عائشة وغيرها من الصحابة . وفي البخاري التصریح

(١) وقد وضعه الحافظ ابن حجر في المرتبة الثالثة من مراتب التدليس ، وهم من أكثر من التدليس فلم يتحقق الأئمة من أحاديثهم إلا بما صرحو فيه بالسماع ، تعريف أهل التقديس براتب الموصوفين بالتدليس ص ٩٥ .

بسماعها من النبي - صلى الله عليه وسلم - ، أخرجه لها جماعة .

مصادر ترجمتها : مذيب الكلمال ٢١١/٣٥ ، الكاشف ت ٧٠٢٧ الإصابة ٧٤٣/٧ ، مذيب التهذيب ٥١٨/١٢ ، التقريب ت ٨٦٢٢ .

(٤) أسماء بنت أبي بكر صحابية جليلة ، سبقت ترجمتها .

الحكم على السنده :

إسناده صحيح ورجاله رجال الصحيح ، قد ساق ابن جريج إسناده إلى أسماء وقد صرخ بالتحديث فيه ، فانتفت شبهة التدليس .

تخرج الحديث :

أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، باب : الآيات (٤٩٢٧) ، ومن طريقه الإمام أحمد في مستنه (٤٤/٤٤ ٥١٦/٥٤٥٤) ، والطبراني في الكبير (٣٥٣/٢٤) ، والبيهقي في السنن (٣٤٢/٣) . وأخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب : الكسوف ، باب : ما عرض على النبي - صلى الله عليه وسلم - في صلاة الكسوف من أمر الجنة والنار (٩٠٦) ، من طريق خالد بن الحارث ، حدثنا ابن جريج ، به .

وأخرجه أبو عروانة في مستنه (٢٤٣٦) ، من طريق المجاج حدثنا ابن جريج ، به . وأخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب : الكسوف ، باب : ما عرض على النبي - صلى الله عليه وسلم - في صلاة الكسوف من أمر الجنة والنار (٩٠٦) ، من طريق وهيب ، حدثنا منصور بن عبد الرحمن ، به .

غريب الحديث :

(٥) كَسْفَت . قد تكرر في الحديث ذكر "الكسوف والكسوف للشمس والقمر" فرواه جماعة فيما بالكاف ، ورواه جماعة فيهما بالخاء ، ورواه جماعة في الشمس بالكاف ، وفي القمر بالخاء ، وكلهم رَوَوْا أَنَّهُما آيتان من آيات الله ، لَا يُنَكَّسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ ، وَلَا لِحَيَاَتِهِ . والكثير في اللغة ، وهو اختبار الفراء أن يكون الكسوف للشمس ، والكسوف للقمر . يقال : كَسْفَت الشمسُ وَكَسَفَهَا اللَّهُ وَالْكَسَفُ وَخَسَفَ الْقَمَرُ وَخَسَفَهُ اللَّهُ وَالْخَسَفُ^(١) .

(٦) فأخذ درعاً . قال المازري : معناه أن النبي - صلى الله عليه وسلم - لاستعجاله غلط في ثوبه فلبس درعاً غيره^(٢) .

(١) النهاية ٤/١٧٤ .

(٢) إكمال المعلم ٣/٣٤٦ .

- ١- إن الشمس آية من آيات الله عز وجل ، وقد انكسفت يوم مات إبراهيم ، فقال الناس انكسفت لموت إبراهيم ، فيبين النبي - صلى الله عليه وسلم - أنها لا تنكسف لموت أحد ولا لحياته .
- ٢- فيه الفزع إلى الصلاة والمبادرة إليها حتى يُفرج عنها .
- ٣- الإخلاص لله تعالى ومخالفة الكفارة الذين يعتقدونها - يعني الشمس والقمر - إلين (١) .

[١٢] (١٢) قال أَحْمَدُ فِي الْمَسْنَدِ " حَدَّثَنَا رَوْحٌ^(١) حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ^(٢) قَالَ حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ^(٣) عَنْ أَمْمَهُ صَفِيَّةَ بْنَتِ شَيْبَةَ^(٤) عَنْ أَسْمَاءَ بْنَتِ أَبِي بَكْرٍ^(٥) أَلَّهَا قَالَتْ فَرِغَ يَوْمٌ كَسَفَتِ الشَّمْسُ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَأَخَذَ دِرْعًا حَتَّى أَدْرَكَ بِرِدَائِهِ فَقَامَ بِالنَّاسِ قِيمًا طَوِيلًا يَقُولُ ثُمَّ يَرْكَعُ فَلَوْ جَاءَ إِنْسَانٌ بَعْدَهَا رَكَعَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لَمْ يَعْلَمْ أَنَّهُ رَكَعَ تَحْتَ نَفْسَةِ اللَّهِ رَكَعَ مِنْ طُولِ الْقِيَامِ - قَالَتْ - فَجَعَلْتُ أَنْظُرَ إِلَى الْمَرْأَةِ الَّتِي هِيَ أَكْبَرُ مِنِّي وَإِلَى الْمَرْأَةِ الَّتِي هِيَ أَسْفَمُ مِنِّي فَأَنْتَهَى وَأَنَا أَحْقُّ أَنْ أَصْبِرَ عَلَى طُولِ الْقِيَامِ مِنْهَا .

دراسة المسند :

(١) رَوْحُ بْنُ عَبَادَةَ بْنُ الْعَلَاءِ بْنُ حَسَّانِ الْقَيْسِيِّ ، أَبُو مُحَمَّدِ الْبَصْرِيِّ الْمَقْرِئِ ، قَالَ يَحْيَى صَدُوقُ ثَقَةٍ ، وَذِكْرُهُ أَبُو عَاصِمٍ فَائِئِي ، وَقَالَ الدَّارَمِيُّ عَنْ بْنِ مَعِينٍ لِيُسَّ بِهِ بَأْسٌ ، وَقَالَ أَبُو بَكْرِ الْبَزَارِ فِي مَسْنَدِهِ ثَقَةُ مَأْمُونٍ وَقَالَ بْنُ سَعْدٍ كَانَ ثَقَةً إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ عَنْ أَحْمَدَ لِمَ يَكُنْ بِهِ بَأْسٌ وَلَمْ يَكُنْ مِنْهُمَا بِشَيْءٍ ، وَقَالَ الْخَلِيلُ ثَقَةُ أَكْثَرٍ عَنْ مَالِكٍ وَرَوْيَ عَنِ الْأَئِمَّةِ ، وَقَالَ الْمُخْطِبُ صَنْفُ الْكِتَابِ فِي السُّنْنِ وَالْأَحْكَامِ وَجَمِيعِ تَفْسِيرِهِ وَكَانَ ثَقَةً مَاتَ سَنَةً ٢٠٥ هـ .

مَصَادِرُ تَرْجِيْهِ : التَّارِيْخُ الْكَبِيرُ ٣٠٩/٣ ، الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ ٤٩٨/٣ ، مَذَنِيبُ الْكَمَالِ ٢٣٨/٩ ، الْكَاشِفُ ت ١٥٩٣ ، مَذَنِيبُ التَّهْذِيبِ ٢٥٣/٣ ، التَّقْرِيبُ ت ١٩٦٢ ، الْمَغْنِي ١١٣ .

(٢) أَبُنْ جُرَيْجٍ ثَقَةٌ فَقِيهٌ فَاضِلٌ ، سَبَقَتْ تَرْجِيْهُ فِي حَدِيثٍ رَقْمٌ (١١) .

(٣) مَنْصُورُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ثَقَةٌ سَبَقَتْ تَرْجِيْهُ فِي حَدِيثٍ رَقْمٌ (١١) .

(٤) صَفِيَّةَ بْنَتِ شَيْبَةَ سَبَقَتْ تَرْجِيْهُ فِي حَدِيثٍ رَقْمٌ (١١) .

(٥) أَسْمَاءَ بْنَتِ أَبِي بَكْرٍ صَحَافِيَّةٌ جَلِيلَةٌ ، سَبَقَتْ تَرْجِيْهُ .

الحكم على المسند :

إسناده صحيح.

تخریج الحديث :

أخرجه أَحْمَدُ فِي الْمَسْنَدِ (٤٤/٥٣٠) .

وَقَدْ سَبَقَ تَخْرِيْجَهُ بِتَوْسِعٍ فِي حَدِيثٍ رَقْمٌ (١١) إِلَّا أَنَّهُ قدْ اخْتَلَفَ هُنَا شَيْخُ أَحْمَدٍ فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ وَهُوَ رَوْحُ بْنُ عَبَادَةَ ، وَقَدْ تَابَعَهُ مِنْ قَبْلِ كَمَا فِي التَّخْرِيْجِ ، عَبْدُ الرَّازَاقَ ، وَخَالَدَ ، وَحَاجَاجَ .

باب هيئة صفة صلاة الكسوف

دراسة المستد :

(١) موسى بن داود الضبي أبو عبد الله الطرسوسي نزل بغداد ، قال بن ثمير ثقة وقال بن سعد كان ثقة صاحب حدث ، وقال بن عمار الموصلي صاحب حديث ثقة ، وقال العجلي كوفي ثقة وقال أبو حاتم شيخ في حدبه اضطراب ، وقال الدارقطني كان مصنفاً مكثراً مأموناً ووالي قضاة الغور فحمد فيها ، وذكره بن حبان في الثقات ، مات سنة سبع عشر وما تسعين .

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ٢٨٣/٧ ، الجرح والتعديل ١٤١/٨ ، علل الدارقطني ٤/١٠٧ ،
تمذيب الكمال ٥٧/٢٩ ، الكاشف ت ٥٦٩٢ ، تمذيب التهذيب ١٠/٣٥ ، التقريب ت
٦٩٥٩ ، الأنساب ٤/١٠٦.

(٢) نافع بن عمر الجمحي الحافظ المكي ، قال أحمد ثبت ثبت صحيح الكتاب ، وقال صالح بن أحمد عن أبيه نافع بن عمر أثبت من عبد الله بن مؤمل ، وقال عبد الله بن أحمد هو أحب إلي من عبد الجبار بن الورد وهو أصح حديثاً وهو في النقاط ثقة ، قال بن معين والنسائي ثقة ، وقال بن أبي حاتم سئل أبي عنه فقال ثقة ، قلت يتحقق بحديثه قال نعم ، وذكره بن حبان في النقاط مات سنة ١٦٩ هـ .

مصادر توجهته : التاريخ الكبير ٣٩٦/١ ، الجرح والتعديل ٤٥٦/٨ ، الثقات ٧/٥٣٣ ،

هذيب الكمال ٢٨٧/٢٩ ، الكاشف ت ٥٧٨٥ ، هذيب التهذيب ٣٦٥/١٠ ، التقريب ت ٧٠٨٠ .

(٣) ابن أبي مليكة عبد الله بن عبد الله القرشي التبّعي أبو بكر . قال أبو زرعة وأبو حاتم ثقة ، مات ١١٧ هـ .

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ١٣٧/٥ ، الجرح والتعديل ٩٩/٥ ، الثقات ٢/٥ ، هذيب الكمال ٢٥٦/١٥ ، الكاشف ت ٢٨٣٨ ، هذيب التهذيب ٣٩٧/١٢ ، التقريب ت ٣٤٥٤ .

(٤) أسماء بنت أبي بكر صحابية جليلة ، سبقت ترجمتها .

الحكم على السنده :

إسناده صحيح .

نحوين الحديث :

أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٤٤/٥٢٤-٥٢٥) ، والنسائي في المختني كتاب : الكسوف ، باب : التشهد والتسليم في صلاة الكسوف (٣/١٥١)، وفي السنن الكبرى (١٨٨٥) . من طريق موسى بن داود ، به .

وأخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب : الآذان ، باب : ما يقول بعد التكبير (٧٤٥) ، وفي كتاب : المساقاة ، باب : فضل سقي الماء (٢٣٦٤) ، والطبراني في المعجم الكبير (٢٤/٥٢٢) . من طريق سعيد بن أبي مريم ، قال أخبرنا نافع ، به .

وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (٤٤/٥٢٦) ، من طريق وكيع ، به .

وأخرجه ابن ماجه في سننه ، كتاب : إقامة الصلاة والستة فيها ، باب : ما جاء في صلاة الكسوف (١٢٦٥) . من طريق محرز بن سلمة العدنى حدثنا نافع ، به .

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير مختصرًا بلفظ : "دخلت امرأة النار في هرقما" (٢٤/٩٦) . من طريق الحجاج ، حدثنا ابن أبي مليكة ، به .

الحكم العام على الحديث :

حديث صحيح .

غريب الحديث :

(٥) قطاف . القِطْف بالكسر ، المُنْقُوذ وهو اسم لكل ما يُقطَف كالذبح والطحْن ، ويُخْمَع على قطاف وقطوف وأكثر المحدثين يَرْوُوه بفتح القاف ، وإنما هو بالكسر (١) .

(٦) خشاش . - بفتح الخاء المعجمة - أي هومها وحشراها ، الواحدة خشاشة وهي رواية "من

خشيشها" وهي معناه . وُبُرُوى بالحاء المهملة ، وهو يابس الثبات وهو وَهْمٌ^(١) .

فقه الحديث :

قال الصناعي : إن صلاة الكسوف ركعتان اتفاقاً إنما اختلف في كمية الركوعات في كل ركعة فحصل من مجموع الروايات التي سبقت في محمل الأحاديث (بلغ المرام) أربع صور : الأولى : ركعتان في كل ركعة ركوعان وبهذا أحذ الشافعي ومالك والبيهقي وأحمد وغيرهم وعليها دل حديث عائشة وجابر وابن عباس وابن عمر ، قال ابن عبد البر هو أصح ما في الباب وبباقي الروايات معللة ضعيفة .

والثانية : ركعتان أيضاً في كل ركعة أربع ركوعات وهي التي أفادها رواية مسلم عن ابن عباس وعلى - رضي الله عنهم -^(٢) .

والثالثة : ركعتان أيضاً في كل ركعة ثلاثة ركوعات وعليها دل حديث جابر - رضي الله عنه - . والرابعة : ركعتان في كل واحدة خمس ركوعات .

وما اختلفت الروايات اختلف العماء فالجمهور أخذوا بالأولى لما عرفت من كلام ابن عبد البر . وقال النووي في شرح مسلم : إنه أحذ بكل نوع بعض الصحابة .

وقال جماعة من المحققين ، إنه مخير بين الأنواع فأيهما فعل فقد أحسن وهو مبني على أنه تعدد الكسوف وأنه فعل هذا تارة وهذا أخرى ، ولكن التحقيق أن كل الروايات حكاية عن واقعة واحدة هي صلاته - صلى الله عليه وسلم - يوم وفاة إبراهيم ، ولهذا عول الآخرون على إعلال الأحاديث التي حكت الصور الثلاث قال ابن القيم : كبار الأئمة لا يصححون التعدد لذلك كإمام أحمد والبخاري والشافعي وبرونه غلطًا وذهب الخفيفية إلى أنها تصلى ركعتين كسائر التوافق^(٣) .

(١) النهاية ٣٣/٢ .

(٢) سبل السلام ٧٦/٢ .

(٣) سبل السلام ٧٦/٢ ، وانظر زاد المعاد ٤٥٣/١ .

[١٤] [١٤] قال أَحْمَدُ فِي "الْمُسْنَدِ" حَدَّثَنَا وَكَبِيعُ^(١) عَنْ نَافِعِ بْنِ عُمَرَ^(٢) عَنْ أَبِي مَلِيْكَةَ^(٣) عَنْ أَسْمَاءَ^(٤) قَالَتْ : إِنَّكَسَفْتَ الشَّمْسَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَامَ فَصَلَّى فَأَطَالَ الْقِيَامَ ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ ثُمَّ رَقَعَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ ثُمَّ رَقَعَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتِينَ ثُمَّ فَقَلَ فِي الْثَّانِيَةِ مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ قَالَ : لَقَدْ أَذْنَيْتَ مِنِي الْعِجَةَ حَتَّى لَوْ اجْتَرَأْتُ عَلَيْهَا لَا تَبْتَكِمْ بِقَطْفِ مِنْ أَقْطَافِهَا وَلَقَدْ أَذْنَيْتَ مِنِي النَّارَ حَتَّى قُلْتُ يَا رَبُّ وَآتَا مَعَهُمْ فَرَأَيْتُ فِيهَا هَرَّةً - قَالَ : حَسِبْتُ أَنَّهَا - تَخْدِلُشُ امْرَأَةً حَبَسَتْهَا فَلَمْ تُطْعَمْهَا وَلَمْ تَذْعَهَا تَأْكُلْ مِنْ خِشَاشِ الْأَرْضِ حَتَّى مَاتَتْ .

دراسة السندي :

(١) وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي قال أَحْمَدُ : ما رأيْتُ أُوْعِي للعلم منه ولا أَخْفَظُ ، وقال : كان وكيع بن الجراح إمام المسلمين في وقته ، وقال أبو حاتم : ثقة ، توفي ١٩٦ ومائة
٤٦٢/٣٠ مصدادر ترجمته : التاريخ الكبير ١٧٩/٨ ، الجرح والتعديل ٣٧/٩ ، تمذيب الكمال ، الكاشف ٦٠٥٦ ، تمذيب التهذيب ١١/١١ ، التقريب ت ١٤١٤ ، الأنساب ٩٧/٣ .

(٢) نافع بن عمر ثقة ، سبقت ترجمته في حديث رقم (١٣) .

(٣) ابن أبي مليكة ثقة فقيه ، سبقت ترجمته في حديث رقم (١٣) .

(٤) أسماء بنت أبي بكر صحابية جليلة ، سبقت ترجمتها .

الحكم على السندي :

إسناده صحيح .

تخریج الحديث :

آخرجه الإمام أَحْمَدُ في مسنده (٤٤/٤٤) ، وقد تابع وكيع موسى بن داود ، وسعيد بن أبي مريم ، ومحزز بن سلمة ، وقد سبق تخریجه بتوضیح في حديث رقم (١٣) .

فائدة :

في رواية وكيع ، قول أسماء : "فأطال القيام" قبل قوله : "ثم سجد سجدين" ، فإنه بمقارنة المتن لم يرد فيها هذه الجملة ، وقد حكى ذلك القاضي عياض - رحمه الله - في إكمال المعلم (٣/٣٣٥) وعده وهماً وقال لم يذكر أحد من الفقهاء التطويل في القيام الذي قبل السجود . (انظر شرح مسلم للنووي ٦/٦-٢٠٧) .

[١٥] (١) قال مالك في "الموطأ" هشام بن عروة^(١) عن فاطمة بنت المنذر^(٢) عن أسماء بنت أبي بكر الصديق^(٣) أنها قالت أتىت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين خسقت الشمس فإذا الناس قيام يصلون وإذا هي قائمة تصلّى فقلت ما للناس فأشارت بيدها نحو السماء وقالت سبحان الله . فقلت آية فأشارت برأسمها أن نعم . قالت فقمت حتى تجلاني^(٤) العشي وجعلت أصبع فوق رأس الماء فحمد الله رسول الله صلى الله عليه وسلم وأثنى عليه ثم قال «ما من شيء كنتم لم أره إلا قد رأيتها في مقامي هذا حتى الجنة والنار ولقد أوحى إلى أكمل تفتقرون^(٥) في القبور مثل - أو قريبا - من فتنة الدجال - لا أدرى أيهما قالت أسماء - يُوتى أحذكم فيقال له ما علمك بهذا الرجل فاما المؤمن - أو المؤمن لا أدرى أي ذلك قالت أسماء - فيقول هو محمد رسول الله جاءنا بالبيانات والهدى فاجتنا وآمنا واتبعنا فيقال له تم صالحنا قد علمتنا إن كنتم لمؤمنا وأماماً المافق - أو المرتاب لا أدرى أيهما قال أسماء - فيقول لا أدرى سمعت الناس يقولون شيئاً فقلت» .

دراسة السندي :

(١) هشام بن عروة ثقة سبقت ترجمته في حديث رقم (١) .

(٢) فاطمة بنت المنذر ثقة سبقت ترجمتها في حديث رقم (١) .

(٣) أسماء بنت أبي بكر صحابية جليلة ، سبقت ترجمتها .

الحكم على السندي :

إسناده صحيح .

نحویج الحديث :

أخرج مالك في الموطأ ، كتاب : النداء بالصلوة ، باب : ما جاء في صلاة الكسوف (١) رقم ٤٤٧ ، والبخاري في صحيحه ، كتاب : الوضوء ، باب : من لم يتوضأ إلا من الغشى المثلث (٢) ، البخاري في صحيحه ، كتاب : الكسوف ، باب : صلاة النساء مع الرجال في الكسوف (٣) ، الطبراني في المعجم الكبير (٤) رقم ١١٥/٢٤ ، وابن حبان في صحيحه (٥) من طريق مالك عن هشام به .

أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢١٨/٢ رقم ٨٣١٠) مختصرًا

أخرجه أحمد في المسند (٤٤/٤٩٣-٤٩٤ رقم ٢٦٩٢٥) ، ومسلم كتاب : الكسوف ، باب : ما عرض على النبي - صلى الله عليه وسلم - (٩٠٥) ، أبو عوانة في مسنده (٣٩٥) ، الطبراني في المعجم الكبير (١١٥/٢٤ رقم ٣١٦) ، البهقي في السنن الكبرى (٣٣٨/٣) من طريق ابن ثنيه عن هشام به .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٧/٤٩٦ رقم ٣٧٥١٠) ، البخاري في صحيحه : كتاب : الجمعة ، باب : من قال في الخطبة بعد الثناء أما بعد (٩٢٢) ، مسلم كتاب : الكسوف ، باب : ما عرض على النبي - صلى الله عليه وسلم - (٩٠٥) ، أبو عوانة في مسنده (٣٩٦) ، من طريق حماد بن أسامة عن هشام بن عروة .

وأخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب : العلم ، باب : من أجاب الفتيا بإشارة في اليد والرأس (٨٦) من طريق وهيب بن خالد .

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١١٥/٢٤ رقم ٣١٢) من طريق حماد بن زيد عن هشام بن عروة .

أبو عوانة في مسندة (٣٦٦) من طريق شعيب بن أبي حمزة عن هشام بن عروة به وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١١٦/٢٤ رقم ٣١٤) من طريق حماد بن سلمة عن هشام بن عروة به .

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١١٧/٢٤ رقم ٣١٥) عن الليث بن سعد عن هشام بن عروة به .

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١١٨/٢٤ رقم ٣١٦) عن عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة به .

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١١٥/٢٤ رقم ٣١٣) عن فضيل بن فضالة عن هشام بن عروة به .

الحكم على الحديث :

ال الحديث صحيح .

غريب الحديث :

(٤) تجلاني . أي غطّاني وغضّاني . وأصله تجلّلني فأبدلت إحدى اللامين ألفاً ، مثل ظنني وتمطّلي في تظنّ وتمطّل . ويجوز أن يكون معنى تجلّانِي الشّفّي : ذهب بقوتي وصَبْرِي ، من الجلاء

، أو ظهرَ يَوْمَ عَلَيْهِ^(١).

(٥) ثقثون . وفي حديث الكسوف "إِنَّكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ" : يُرِيدُ مَسَأَةً مُنْكَرٍ وَنَكَرٍ ، من الفتنة : الامتحان والاختبار . وقد كثرت استعادته من فتنة القبر ، وفتنة الدجال ، وفتنة الحب والملمات ، وغير ذكر ومنه الحديث "فِي تُفْتَنُونَ وَعَنِّي سُئَالُونَ" أي ثُمَّ تُفْتَنُونَ في قبوركم ويُعرَفُ بِإِيمَانِكُمْ بِيَوْمِيَّتِي^(٢) .

فقه الحديث :

- ١- أن الشمس إذا كسفت بأقل شيء منها وجبت الصلاة لذلك على سنتها ألا ترى إلى قول أسماء ما للناس فأشارت لها عائشة إلى السماء فلو كان كسوفاً بينما ما خفى على أسماء ولا غيرها حتى تحتاج أن يشار إلى السماء^(٣) .
- ٢- الجنة والنار مخلوقان اليم ، وهو مذهب أهل السنة .
- ٣- إثبات عذاب القبر وهو مذهب أهل السنة والجماعة . وأحكام الآخرة لا مدخل فيها للقياس والاجتهاد ولا للنظر والاحتجاج ، والله يفعل ما يشاء لا شريك له .
- ٤- فيه سؤال منكر ونكير .
- ٥- فيه خروج الدجال .
- ٦- مشروعية هذه الصلاة للنساء ، وقال ابن بطال : حضور النساء صلاة الكسوف مع الجماعة في المساجد^(٤) .
- ٧- وفيه أن النساء يسبحن إذا ناهن شيء في الصلاة لقول عائشة حين سألتها أسماء ما للناس فقالت سبحان الله وأشارت بيدها ولم تصفق .
- ٨- جواز السؤال من المصلي في الصلاة النافلة .
- ٩- امتناع الكلام في الصلاة^(٥) .
- ١٠- أن الإشارة باليد وبالرأس مرة بعد أخرى لا تضر المصلي ولا بأس بها^(٦) .
- ١١- أن صلاة الكسوف قيامها طويل لقوتها "حتى تجلاني الغشى فمعناه أنها قامت حتى غشي

(١) النهاية ٢٩١/١ .

(٢) النهاية ٤١٠/٣ ، والحديث الوارد قد أخرجه أبُو حمَّاد في المسند ١٣٤٢ رقم ٢٥٠٨٩ وقال المنذري في الترغيب والترهيب ٤/٢٦٩-٢٦٧ رواه أبُو حمَّاد بإسناد صحيح .

(٣) التمهيد ٢٤٦/٢٢ .

(٤) شرح صحيح البخاري لابن بطال ٤٣/٣ .

(٥) عمدة القاري ١٣٧/٢ .

(٦) شرح صحيح البخاري لابن بطال ٤٤/٣ .

عليها أو كاد أن يغشى عليها من طول القيام" وفي هذا دليل على طول القيام في صلاة الكسوف^(١).

١٢- قوله أصب على رأسه الماء : دليل على جواز العمل البسيط في الصلاة^(٢).
استحباب الخطبة بعد صلاة الكسوف^(٣).

١٣- وفي قوله (مثل أو قريب من فتنة الدجال) دليل على أئمّة كانوا يراغون الألفاظ في الحديث المسند وهذا في طائفة من أهل العلم وطائفة يحيّزون الحديث بالمعنى^(٤).

١٤- إن من ارتتاب في تصديق النبي أو شك في صحة رسالته فهو كافر .
ألا ترى قول المتفق أو المرتاب لا أدرى فهذا لم يؤمن بالنبي - صلى الله عليه وسلم - لما دخله من الارتياض والنفاق ومن لم يدر فقد نفى عن نفسه التصديق^(٥).

(١) شرح صحيح البخاري لابن بطال ٤٤/٣ .

(٢) شرح ابن بطال ٤٤/٣ .

(٣) عمدة القاري ١٣٧/٢ .

(٤) التمهيد ٢٤٨/٢٢ .

(٥) شرح صحيح البخاري لابن بطال ٤٤/٣ .

باب الصدقة في الكسوف

[١٦] (١٦) قال أَحْمَدُ فِي "الْمُسْنَدِ" حَدَّثَنَا سُرِيجُ بْنُ النَّعْمَانَ (١) حَدَّثَنَا فَلَيْحَ (٢) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرُّبِّيرِ (٣) عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ (٤) قَالَتْ حَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَسَمِعَتْ رَجَةً (٥) النَّاسِ وَهُمْ يَقُولُونَ آيَةً وَتَخْنُونَ يَوْمَنِدٍ فِي فَارِعٍ فَخَرَجَتْ مُتَلْفَعَةً (٦) بِقَطْيَفَةِ الْزَّبِيرِ حَتَّى دَخَلَتْ عَلَى عَائِشَةَ وَرَسُولِ اللَّهِ -صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَائِمًا يُصَلِّي لِلنَّاسِ فَقُلْتَ لِعَائِشَةَ مَا لِلنَّاسِ فَأَشَارَتْ بِيَدِهَا إِلَى السَّمَاءِ . قَالَتْ فَصَانَتْ مَعَهُمْ وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَرَغَ مِنْ سَجْدَتِهِ الْأُولَى قَالَتْ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قِيَاماً طَوِيلًا حَتَّى رَأَيْتُ بَعْضَ مَنْ يُصَلِّي يَتَضَرَّعُ بِالْمَاءِ ثُمَّ رَكَعَ فَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا ثُمَّ قَامَ وَلَمْ يَسْجُدْ قِيَاماً طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ رُكُوعِهِ الْأَوَّلِ ثُمَّ سَجَدَ ثُمَّ سَلَّمَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ ثُمَّ رَقَى الْمُنْبَرَ فَقَالَ «إِيَّاهَا النَّاسُ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتُ اللَّهِ لَا يَخْسِفَانَ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحِيَاتِهِ فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَافْعُوا إِلَى الصَّلَاةِ وَإِلَى الصَّدَقَةِ وَإِلَى ذَكْرِ اللَّهِ . إِيَّاهَا النَّاسُ إِنَّهُ لَمْ يَقِنْ شَيْءٌ لَمْ أَكُنْ رَأَيْتُهُ إِلَّا وَقَدْ رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي هَذَا وَقَدْ أَرِيَتُكُمْ ثُمَّ تَشَوَّنُونَ فِي قُبُورِكُمْ يُسَأَلُ أَحَدُكُمْ مَا كُنْتَ تَقُولُ وَمَا كُنْتَ تَعْدُ فَإِنْ قَالَ لَا أَذْرِي رَأَيْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُهُ وَيَصْنَعُونَ شَيْئًا فَصَنَعُتُهُ . قِيلَ لَهُ أَجْلَى عَلَى الشَّكَّ عَشْتَ وَعَلَيْهِ مَتَّ هَذَا مَقْعِدُكَ مِنَ النَّارِ . وَإِنْ قَالَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ . قِيلَ عَلَى الْيَقِينِ عَشْتَ وَعَلَيْهِ مَتَّ هَذَا مَقْعِدُكَ مِنَ الْجَنَّةِ . وَقَدْ رَأَيْتُ خَمْسِينَ أَوْ سَبْعِينَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ فِي مَثْلِ صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ ». فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ . قَالَ «اللَّهُمَّ اجْعَلْهُمْ إِيَّاهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ لَنْ تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ حَتَّى أُتُولَّ إِلَّا أَخْبِرُكُمْ بِهِ ». فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ مَنْ أَبِي قَالَ «أَبُوكَ فُلَانٌ». الَّذِي كَانَ يُنْسَبُ إِلَيْهِ .

دراسة السندي :

(١) سُرِيجُ بْنُ النَّعْمَانَ ثَقَةٌ سبقَتْ ترجمتهُ في حديث رقم (٨) .

(٤) فُلَيْحُ بْنُ سَلِيمَانَ الْخَرَاعِيِّ . وَفَلِيْحُ لَقْبُ غَلْبٍ عَلَيْهِ وَاسْمُهُ عَبْدُ الْمُكْرَمِ ، قَالَ ابْنُ مَعْنَى لِيْسَ
بِالْقَوْيِ وَلَا يَجْتَنِجُ بِمَحْدِيْهِ وَهُوَ دُونُ الدِّرَاوَرْدِيِّ ، وَقَالَ أَبُو حَاتَمَ لِيْسَ بِقَوْيِ وَقَالَ الْأَجْرِيَ قَلَتْ
لَأَبِي دَاؤِدَ أَبْلَغَكَ أَنَّ يَحْيَى بْنَ سَعِيدَ كَانَ يَقْشُرُ مِنْ أَحَادِيثِ فَلِيْحٍ قَالَ بِلَغْنِي عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعْنَى
قَالَ كَانَ أَبُو كَامِلَ مَظْفَرَ بْنَ مَدْرَكَ يَتَكَلَّمُ فِي فَلِيْحٍ قَالَ أَبُو كَامِلَ كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّهُ يَتَنَاهُ رَجُالُ
الْزَّهْرِيِّ قَالَ أَبُو دَاؤِدَ وَهَذَا خَطْأُ عِنْدِي يَتَنَاهُ رَجُالُ مَالِكٍ ، وَقَالَ الْأَجْرِيَ قَلَتْ لَأَبِي دَاؤِدَ قَالَ
لِيْسَ بِمَعْنَى عَاصِمَ بْنَ عَبِيدِ اللَّهِ وَابْنَ عَقِيلٍ وَفَلِيْحٍ لَا يَجْتَنِجُ بِمَحْدِيْهِمْ قَالَ صَدِيقٌ ، وَقَالَ النَّسَائِيُّ
ضَعِيفٌ ، وَقَالَ مَرَةً لِيْسَ بِالْقَوْيِ ، وَقَالَ بْنُ عَدِيٍّ لِفَلِيْحٍ أَحَادِيثُ صَالِحَةٍ يَرْوَيُ عَنِ الشَّيْخِ مِنْ
أَهْلِ الْمَدِينَةِ أَحَادِيثَ مُسْتَقِيمَةٍ وَغَرَائِبٍ وَقَدْ اعْتَمَدَ الْبَخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ ، وَرَوَى عَنِ الْكَثِيرِ
وَهُوَ عِنْدِي لَا بَأْسَ بِهِ ، وَقَالَ الْحَاكِمُ أَبُو أَحْمَدَ لِيْسَ بِالْمُتَبَدِّلِ عِنْهُمْ ، وَقَالَ الدَّارِقَطْنِيُّ يَخْلُقُونَ فِيهِ
وَلِيْسَ بِهِ بَأْسٌ ، وَقَالَ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ عَلَيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ كَانَ فَلِيْحٌ وَآخُوهُ عَبْدُ الْحَمِيدِ ضَعِيفُيْنِ
وَقَالَ الْبَرْقِيُّ عَنْ بْنِ مَعْنَى ضَعِيفٍ وَهُمْ يَكْتَبُونَ حَدِيْهِ وَيَشْتَهُوْنَهُ ، وَقَالَ السَّاجِيُّ هُوَ مِنْ أَهْلِ
الصَّدِيقِ وَبِهِمْ وَذَكْرُهُ بْنُ حَبَانَ فِي الثَّقَاتِ وَقَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ اتْنَاقُ الشَّيْخِيْنِ عَلَيْهِ يَقْوِيُّ
أَمْرُهُ ، وَقَالَ الرَّمْلِيُّ عَنْ أَبِي دَاؤِدَ لِيْسَ بِشَيْءٍ ، وَقَالَ ابْنُ حَمْرَةَ قَلَتْ لَمْ يَعْتَمِدْ عَلَيْهِ الْبَخَارِيُّ
اعْتَمَادَهُ عَلَيْهِ مَالِكٌ وَبْنُ عَيْنَةَ وَأَسْرَاهُمَا إِنَّمَا أَخْرَجَ لَهُ أَحَادِيثَ أَكْثَرُهَا فِي الْمَنَاقِبِ وَبَعْضُهَا فِي
الرِّفَاقِ

مَصَادِرُ تَرْجِيْتِهِ : سُؤَالَاتُ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ ١٧١/١ ، تَارِيْخُ الدُّورِيِّ ٣، تَارِيْخُ الْكَبِيرِ ٧/٧
١٣٣ ، الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ ٧/٨٤ ، الْضَّعْفَاءُ لِلنَّسَائِيِّ ٤٨٦، سُؤَالَاتُ الْبَرْزَاعِيِّ ١/٣٦٦، ٤٢٥/١
سُؤَالَاتُ الْحَاكِمِ ١/١٧٢ ، سُؤَالَاتُ السَّلْمِيِّ ١٤٩، تَهْذِيبُ الْكَمَالِ ٢٢/٣١٧ ، الْمَغْنِيُّ ١٩٧.
تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ ٨/٢٧٢ ، التَّقْرِيبُ ت ٤٤٣، هَدِيُّ السَّارِيِّ ١/٤٣٥

(٣) مُحَمَّدُ بْنُ عَبَادَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ كَانَ شَيْخُ بَنِي عَبَادٍ وَأَسْنَهُمْ وَكَانَ لَهُ قَدْرٌ
وَشَرْفٌ . وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَمْرَةَ : مُقْبُولٌ .

مَصَادِرُ تَرْجِيْتِهِ : التَّارِيْخُ الْكَبِيرُ ١/١٧٤ ، الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ ٨/١٣ ، الثَّقَاتُ ٧/٣٩٦ ، تَهْذِيبُ
الْكَمَالِ ٢٥/٤٤١ ، تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ ٩/٢١٧ ، التَّقْرِيبُ ت ٩٩٩.

(٤) أَسْمَاءُ بْنَتُ أَبِي بَكْرٍ صَحَابِيَّةٌ جَلِيلَةٌ ، سُبِّقَتْ تَرْجِيْتُهَا .

الْحُكْمُ عَلَى الْسَّنَدِ :

فِي الإِسْنَادِ فُلَيْحُ بْنُ سَلِيمَانَ ، وَقَدْ تَكَلَّمَ فِي الْأَئْمَةِ كَمَا سُبِّقَ فِي تَرْجِيْتِهِ ، وَهُوَ مِنْ لَا يَحْتَمِلُ
تَفَرِّدَهُ ، وَقَدْ تَنَرَّدَ بِهِ ، وَكَلَامُ الْحَافِظِ ابْنِ حَمْرَةِ فِي الْفَتْحِ وَهُوَ صَدُوقٌ تَكَلَّمُ بَعْضُ الْأَئْمَةِ فِي
حَفْظِهِ وَلَمْ يَخْرُجُ الْبَخَارِيُّ مِنْ حَدِيْهِ فِي الْأَحْكَامِ إِلَّا مَا تَوَعَّدُ عَلَيْهِ وَأَخْرَجَ لَهُ فِي الْمَوَاعِظِ وَالْأَدَابِ
وَمَا شَاكِلَهَا طَائِفَةٌ مِنْ افْرَادِهِ ، قَلَتْ : إِنَّمَا هُوَ اتْنَاقُ الشَّيْخِيْنِ لَهُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ

تخریج الحديث :

أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٤٤/٥٤٤ - ٢٦٩٩٢) من طريق سُرْح بن النعمان ، حدثنا فليخ ، به .

وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه (١٣٩٩/٣٢٨) ، من طريق يونس بن محمد المؤدب ، حدثنا فليخ ، به .

وآخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٤٠/٩٠) من طريق يحيى بن صالح الوحاظي ، حدثنا فليخ ، به .

الحكم العام على الحديث :

الحديث ضعيف لغفرد فليخ به ولم يتابع .

غريب الحديث :

(٥) رجة . وهي الحركة الشديدة ومنه قوله تعالى (رُجَّتِ الْأَرْضُ رَجًا) ^(١) .

(٦) متلفعة . من التلفع ومنه حديث (متلفعات بمروطنهن لا يُعرَفُنَ من الغَسْ) أي متلففات بأكسيسيهن ، والمعنى : ثوب يحصل به الجسد كله كسام كان أو غيره ، وتلعن بالثوب إذا اشتمل به ، ومنه حديث عليّ وفاطمة (وقد دَحَلْنَا في لِفَاعَنَا) أي لاحفنا ومنه حديث أُبي (كانت رُجَلَنِي ولم يكن عليها إلَّا لِفَاعَ يعني أمرأته) ^(٢) .

فقه الحديث :

١- يستحب إخراج الصدقة عند الخطب ومنها الكسوف .

٢- تنوع صور أهل الجنة من التعيم ، ومبادرة الصحابة - رضي الله عنهم - في استباق المغيرات من مبشرات النبي - صلى الله عليه وسلم - ^(٣) .

(١) النهاية / ٢١٩٧ .

(٢) النهاية / ٤٢٦١ .

(٣) عمدة القاري ج ٥ / ٣١٠ بتصريف في باب الصدقة في الكسوف .

باب سؤال الميت في قبره

[١٧] (١٧) قال أَحْمَدُ فِي "الْمُسْنَدِ" حَدَّثَنَا حَجَّيْنُ بْنُ الْمُشْنِيٍّ (١) قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي سَلْمَةَ الْمَاجِشُونَ (٢) - عَنْ مُحَمَّدٍ - يَعْنِي ابْنَ الْمُنْكَدِرِ - (٣) قَالَ كَانَتْ أَسْمَاءُ (٤) تُحَدَّثُ عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَتْ قَالَ «إِذَا دَخَلَ الْإِنْسَانُ قَبْرَهُ فَإِنْ كَانَ مُؤْمِنًا أَحْفَفَ بِهِ عَمَلُهُ الصَّلَاةُ وَالصَّيَامُ - قَالَ - فَيَأْتِيهِ الْمَلَكُ مِنْ تَحْوِي الصَّلَاةَ فَتَرْدُهُ وَمِنْ تَحْوِي الصَّيَامَ فَيَرْدُهُ - قَالَ - فَيَنْادِيهِ اجْلِسْ - قَالَ - فَيَجْلِسُ فَيَقُولُ لَهُ مَاذَا تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ - يَعْنِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ قَالَ مُحَمَّدًا - قَالَ أَنَا أَشْهَدُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَقُولُ - وَمَا يُدْرِيكَ أَدْرِكْتُهُ - قَالَ أَشْهَدُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ - قَالَ يَقُولُ - عَلَى ذَلِكَ عَشْتَ وَعَلَيْهِ مَتَّ وَعَلَيْهِ بَعْثَتْ - قَالَ - وَإِنْ كَانَ فَاجِراً أَوْ كَافِراً - قَالَ - جَاءَ الْمَلَكُ وَلَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ شَيْءٌ يَرْدُهُ - قَالَ - فَأَجْلَسَهُ - قَالَ يَقُولُ - اجْلِسْ. مَاذَا تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ قَالَ أَيُّ رَجُلٍ قَالَ مُحَمَّدٌ - قَالَ يَقُولُ وَاللَّهِ مَا أَدْرِي سَعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئاً فَقُلْتُهُ - قَالَ - فَيَقُولُ لَهُ الْمَلَكُ عَلَى ذَلِكَ عَشْتَ وَعَلَيْهِ مَتَّ وَعَلَيْهِ بَعْثَتْ - قَالَ - وَسَلَطْ عَلَيْهِ ذَبَابَةً فِي قَبْرِهِ مَعَهَا سُوطٌ ثَمَرَةٌ جَمْرَةٌ مِثْلُ غَرْبِ الْبَعِيرِ تَضْرِبُهُ مَا شَاءَ اللَّهُ صَمَاءً لَا تَسْمَعُ صَوْتَهُ فَتَرْحَمَهُ».».

دراسة السندي :

(١) حَجَّيْنُ بْنُ الْمُشْنِي الْيَمَامِيُّ أَبُو عَمْرِ نَزِيلُ بَغْدَادُ خَرَاسَانِيُّ الْأَصْلُ . قَالَ حَمْدُ بْنُ رَافِعٍ وَصَالِحُ بْنُ حَمْدٍ : ثَقَةٌ ، وَقَالَ الْبَخَارِيُّ : كَانَ قَاضِيَاً عَلَى خَرَاسَانٍ ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الْجَارُودِيُّ : ثَقَةٌ ثَقَةٌ بْنُ سَعْدٍ : كَانَ ثَقَةً ، ماتَ بَغْدَادًا ، ماتَ ٢٠٥ هـ .

مصادر ترجمته : التَّارِيخُ الْكَبِيرُ ١٣٤/٣ ، الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ ٣١٩/٣ ، الثَّقَاتُ ٢١٩/٨ ، تَهْذِيبُ الْكَمَالِ ٤٨٣/٥ ، الْمَغْنِيُّ ٧٢ ، الْكَاشِفُ ٩٥٥ ، تَارِيخُ بَغْدَادٍ ٢٨٢/٨ ، التَّقْرِيبُ ت ١١٤٩ .

(٢) عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلْمَةَ الْمَاجِشُونَ وَيَقَالُ دِينَارُ الْمَدِينَيُّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ أَبُو زَرْعَةَ وَأَبُو حَاتِمَ وَالنَّسَائِيُّ ثَقَةٌ ، وَقَالَ بْنُ خَرَاشَ صَدُوقٌ ، قَالَ بْنُ سَعْدٍ كَانَ ثَقَةً كَثِيرُ الْحَدِيثِ وَأَهْلُ الْعَرَاقِ أَرْوَى عَنْهُ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَرَعَا مَتَابِعَ الْمَذْهَبِ أَهْلَ الْخَرْمَنِ مَفْرُعاً عَلَى أَصْوَالِهِمْ ذَابَا عَنْهُ ، وَقَالَ

أحمد بن صالح كان نزها صاحب سنة وثقة ، وقال أبو بكر البزار ثقة ، وقال بن أبي مرريم سمعت أشهب يقول هو أعلم من مالك ، وقال موسى بن هارون الحمال : كان ثبتا متقنا ، مات في بغداد سنة ١٦٤ هـ .

مصادر ترجمته : الجرح والتعديل ٩٧/٨ ، مذيب الكمال ٥٠٣/٢٦ ، الكاشف ٥١٧٠ ،
مذيب التهذيب ٤١٧/٩ ، التقريب ت ٦٣٢٧ .

(٣) محمد بن المنكدر أبو عبد الله ويقال أبو بكر أحد الأئمة الأعلام وقال العجلي مدنى تابعى ثقة وقال الشافعى فى مناظرته مع عشرة فقلت و محمد بن المنكدر عندكم غایة فى الثقة قال أهل فى الفضل وقال يعقوب بن شيبة صحيح الحديث جدا وقال إبراهيم بن المنذر غایة فى الحفظ والإتقان والرهد حجة ، مات سنة ١٣١ هـ .

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ٢١٩/١ ، الجرح والتعديل ٩٧/٨ ، مذيب الكمال ٥٠٣/٢٦ ،
الكاشف ت ٥١٧٠ ، مذيب التهذيب ٣٧١/١١ ، تقريب ت ٦٣٢٧ .

(٤) أسماء بنت أبي بكر وهى صحابية جليلة سبقت ترجمتها .

الحكم على السنن :

إسناده ضعيف

تخيير الحديث :

أنخرجه الإمام أحمد في مسنده (٤٤/٤٤) ، و الطبراني في الكبير (٢٤/٢٨١) ،
من طريق حجین بن المشنى ، به .

غريب الحديث :

(٥) ثورته حمرة . هو طرفه الذي يكون في أسفله ، قال بن الأثير : وفي حديث ابن عباس - رضي الله عنهما - (أنه أخذ بشمرة لسانه) أي بطرفة^(١) .

(٦) غرب البعير . بفتح المعجمة ، وسكن المهملة ، والغرب الدلو الكبيرة الذي يستقى به على السانية^(٢) .

الحكم العام على الحديث :

ضعف

فقه الحديث :

١- إن أعمال الطاعات كالصلة والصوم مكفرات .

(١) النهاية ٢٢١/١ .

(٢) مذيب اللغة للأزهري ١١٦/٨ .

- ٢ - مما سبق أن سؤال القبر حق وهو يشمل المؤمن والكافر .
- ٣ - أن الميت يبعث على ما كان عليه من الأعمال وكذلك الكافر .
- ٤ - إن عذاب القبر قائم على الإنسان في قبره إلى قيام الساعة^(١) .

(١) فتح الباري ٢٣٦ ، ٣١٩ / ٢

كتاب الزكاة

باب الحث على الإنفاق وكراهية الإحصاء

[١٨] (١٨) قال عبد الرزاق في "مصنفه" قال : أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ^(٤) ، عَنْ أَيُوبَ^(٣) عَنْ ابْنِ أَبِي مُلِيْكَةَ^(٤) أَنَّ أَسْمَاءَ ابْنَةَ أَبِي بَكْرٍ^(٥) قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا لِي شَيْءٌ إِلَّا مَا أَذْخَلَ عَلَيَّ الْزَّبَرُ أَفَأَنْفَقَتْ مِنْهُ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنْفَقَتِي وَلَا ثُوْكِي^(٦) فَيُوكِي عَلَيْكِ ». .

دراسة السند :

(١) معمر بن راشد ، ثقة ، سبقت ترجمته في حديث رقم (٤).

(٢) أيوب بن أبي تميمة كيسان السجستاني ، أبو بكر البصري . قال الحميدي عن بن عبيدة ما لقيت مثل أيوب ، وقال عثمان الدارمي قلت لابن معين أيوب عن نافع أحب إليك أو عبيد الله قال كلاهما ولم يفضل ، وقال بن خيثمة عنه : ثقة وهو ثبت من بن عون ، وقال أبو حاتم سئل بن المديني من ثبت أصحاب نافع قال أيوب وفضله ومالك وإتقانه وعبيد الله وحفظه ، وقال بن البراء عن بن المديني أيوب في بن سيرين ثبت من خالد الحذاء ، وقال بن سعد كان : ثقة ثبتا في الحديث جامعاً كثير العلم حجة عدلاً ، وقال أبو حاتم : هو أحب إلي في كل شيء من خالد الحذاء وهو ثقة لا يسأل عن مثله ، وقال النسائي ثقة ثبت ، مات سنة ١٣١ هـ .

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ٤٠٩/١ ، الجرح والتعديل ٢٥٥/٢ ، مهذيب الكمال ٤٥٧/٣ ، الكاشف ٥١١ ، مهذيب التهذيب ٣٤٨/١ ، تقريب ت ٦٠٥ ، الأنساب ٢٣٢/٣ .

(٣) ابن أبي مليكة ثقة فقيه سبقت ترجمته في حديث رقم (١٣) .

(٤) أسماء : صحابية حليلة ، سبقت ترجمتها .

الحكم على السند :

إسناده صحيح .

تخریج الحديث :

أنخرجه عبد الرزاق في المصنف (٩/١٢٧) (١٤٦٦) ، والطبراني في المعجم الكبير (٢٠٠٥٦) ، من طريق معمر ، عن أيوب ، به .

وأخرجه الحميدي في المسند (٣٢٠٥) ، والإمام أحمد في المسند (٤٤/٤٨١) (٤٨١/٢٦٩١) والطبراني في المعجم الكبير (٢٤/٣٩) (٢٤٨) ، من طريق سفيان بن عبيدة ، عن أيوب ، به .

وأخرجه إسحاق بن راهوية في المسند (١٧/١٢٥) ، والطبراني في المعجم الكبير (٩٣/٢٤) ، من طريق عبد الوهاب الثقفي ، عن أبوب ، به .
وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٤٦/٩٣) ، من طريق حماد بن زيد ، عن أبوب ،
بـ .

وأخرجه النسائي في السنن الكبرى (٩١٩٢) ، من طريق وهيب عن أبوب ، به .
وأخرجه الإمام أحمد في المسند : (٤٤/٤٥٠) ٤٥١/٤٥٠ (٢٦٩٨٧) ، وأبوب داود في سنته ، كتاب :
الزكاة ، باب : في الشح : ١٦٩٩ ، والطبراني في المعجم الكبير (٢٤٩/٩٣) ، من طريق
إسماعيل بن علية قال حدثنا أبوب ، به .
وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤/٥٣٧) ٥٣٨-٥٣٧ (٢٦٩٨٠) والبخاري ، كتاب : الزكاة ، باب
: الصدقة فيما استطاع ، كتاب الطبة : باب هبة المرأة لغير زوجها وعتقها . من طريق ابن جريج
عن ابن أبي مليكة ، به .

وأخرجه الإمام أحمد في مستنه (٤٤/٥٣٩) ٥٤٠/٥٤٠ (٢٦٩٨٤) ، والطبراني في المعجم الكبير (٤٤/٢٥٦) ٢٥٦/٩٦ . من طريق محمد بن سليمان ، وعبد الجبار بن ورد ، عن ابن أبي مليكة ، به .

الحكم على الحديث :

ال الحديث صحيح .

غريب الحديث :

(٥) توكي أي لا تدّحرِي وتشدّي ما عندك وتنعي ما في يديك فتقطع مادة الرّزق عندك^(١) .
فقه الحديث :

- ١- إن الصدقة تبني المال وتكون سبباً إلى البركة والزيادة فيه وأن من شح ولم يتصدق فإن الله يوكى عليه وينعى من البركة في ماله والنماء فيه .
- ٢- إن صاحب البيت إذا أدخل شيئاً بيته كان ذلك في العرف مفروضاً إلى ربة المنزل فهي تتفق منه قدر الحاجة في الوقت وربما تدخر منه الشيء لغابر الزمان فكانه قال إذا كان الشيء مفروضاً إليك موكلًا إلى تدبيرك فاقتصرى على قدر الحاجة للنفقة وتصدقى بالباقي منه ولا تدخره .

وقال ابن العربي : وقد اختلف السلف في ذلك فمنهم من أحجازه لكن في الشيء البسيط الذي لا يؤبه له ولا يظهر به النقصان ومنهم من حمله على ما إذا أذن الزوج ولو بطريق الإجمال وهو اختيار البخاري ولذلك ترجم الباب الذي أورد فيه هذا الحديث "باب من أمر خادمه

. ٢٢٢/٥ (١) النهاية

بالصدقة ولم ينال نفسه" أهـ .

وهناك روایتان عن الإمام أحمد مثلاًن السلف إجمالاً إدعاها الجواز والأصح وهي الراجحة المشهورة في المذهب لقول عائشة : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ما أنفقت المرأة من بيت زوجها غير مفسدة كان لها أجرها بما أنفقت ولزوجها أجره بما كسب وللخازن مثل ذلك لا ينقص بعضهم من أجر بعض شيئاً (متفق عليه) .

٣ - إن السخاء يفتح أبواب الرزق والبخل يخلقه^(١) .

(١) انظر : شرح ابن بطال ٤٣٦/٣ ، فتح الباري ٣٠٠/٣ ، تحفة الأحوذى ٨٠/٦ ، عون العبود ٥/٨٠ ، حاشية السندي ٥/٧٤ ، عارضة الأحوذى ٣/١٧٧ ، المغني ٤/٤٦٥ .

[١٩] (١٩) قال أَحْمَدُ فِي "الْمُسْنَدِ" حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةُ^(١) ، قَالَ حَدَّثَنَا هَشَامُ بْنُ عُرْوَةَ^(٢) ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذَرِ^(٣) عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ^(٤) ، قَالَتْ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ - صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - "الْقَصْحِيُّ^(٥) - أَوْ ارْضَحِيُّ^(٦) ، أَوْ أَنْفِقِيُّ - وَلَا ثُوعِيُّ^(٧) ، فَيُوعِيَ اللَّهُ عَلَيْكِ ، وَلَا تُخْصِيَ فَيُخْصِيَ اللَّهُ عَلَيْكِ".

دراسة السندي :

(١) أبو معاوية سبقت ترجمته في حديث رقم (٢) .

(٢) هشام بن عروة ثقة سبقت ترجمته في حديث رقم (١) .

(٣) فاطمة بنت المنذر ثقة سبقت ترجمتها في حديث رقم (١) .

(٤) أسماء صحابية جليلة ، سبقت ترجمتها .

الحكم على السندي :

إسناده صحيح ورجاله ثقات .

تعریج الحديث :

أخرج الإمام أَحْمَدُ فِي المُسْنَدِ (٤٤/٤٤٢٢-٤٩١) ، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ ، كِتَابٌ : الزَّكَاةُ ، بَابٌ : الْحَثُّ عَلَى الإنْفَاقِ وَكُرَاهِيَّةِ الإِحْصَاءِ (١٠٢٩) ، وَالنِّسَائِيُّ فِي السُّنْنِ الْكَبِيرِ (٩١٩٥) ، مِنْ طَرِيقِ أَبِي مُعَاوِيَةِ ، حَدَّثَنَا هَشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، بِهِ .

وَأَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ ، كِتَابٌ : الزَّكَاةُ ، بَابٌ : التَّهْرِيفُ عَلَى الصَّدَقَةِ (١٤٣٣) ، وَالترْمِذِيُّ فِي الجَامِعِ ، كِتَابٌ : الزَّكَاةُ ، بَابٌ : الإِحْصَاءُ (٢٥٥٠) ، وَالنِّسَائِيُّ فِي الْجَهْنَمِ (٧٣/٥) - وَالنِّسَائِيُّ فِي السُّنْنِ الْكَبِيرِ (٩١٩٤) ، مِنْ طَرِيقِ عَبْدِهِ ، عَنْ هَشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، بِهِ .

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ ، كِتَابٌ : الزَّكَاةُ ، بَابٌ : الْحَثُّ عَلَى الإنْفَاقِ وَكُرَاهِيَّةِ الإِحْصَاءِ (١٠٢٩) ، وَالطَّرَانِيُّ فِي الْمَعْجمِ الْكَبِيرِ (٤٢٤/٣٣٨) ، مِنْ طَرِيقِ حَفْصِ بْنِ غَيَاثٍ ، عَنْ هَشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، بِهِ .

وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي السُّنْنِ الْكَبِيرِ : (٤/١٨٦ - ١٨٧) مِنْ طَرِيقِ مَحَاضِرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هَشَامٌ بْنُ عُرْوَةَ ، بِهِ .

وَأَخْرَجَهُ أَبْنَ جَبَانَ فِي صَحِيحِهِ (٣٢٠٩) مِنْ طَرِيقِ أَبِي أَسْمَاءَ ، عَنْ هَشَامٍ بِهِ .

وَأَخْرَجَهُ الطَّرَانِيُّ فِي الْمَعْجمِ الْكَبِيرِ (٢٤/١٢٤) ، مِنْ طَرِيقِ عَلِيِّ بْنِ مَسْهُورٍ ، عَنْ هَشَامٍ ، بِهِ .

وَأَخْرَجَهُ الطَّرَانِيُّ فِي الْمَعْجمِ الْكَبِيرِ (٢٤/١٢٥) ، وَمِنْ طَرِيقِ وَكِيعٍ ، عَنْ هَشَامٍ ، بِهِ .

فقد خلصت بعد التحرير :

أن هشام بن عمرو حدث مباشرة عن أسماء بنت أبي بكر ، وحدث عنها بواسطة عباد بن حمزة عن أسماء بنت أبي بكر ، كما بين ذلك عند مسلم ، فقد قرئ مسلم في (صحيحة) عقب الحديث (١٠٢٩) كتاب : الزكاة ، باب : الحث على الإنفاق ، وكراهة الإحساء ، وعند النسائي في (الكتاب) ٩١٩٥ ، فقد قرنا بفاطمة بنت المنذر ، عباد بن حمزة ، به .

وابن حبان في (صحيحة) (٣٢٠٩) ، فقد قرئ مع فاطمة بنت المنذر عباد بن عبد الله الريبر ، به

الحكم العام على الحديث :

الحديث صحيح .

غريب الحديث :

(٥) **الفَحْيِي . التَّفْحُ : الضَّرْبُ ، أَيْ ضَرَبَ يَدَهُ فِيهِ بِالْعَطَاءِ** (١) .

(٦) **أَرْضَخِي . الرَّضْخُ : الْعَطْيَةُ الْقَلِيلَةُ** (٢) .

(٧) **تُوعِيِي . أَيْ لَا تَحْمَعِي وَتُشَحِّي بِالنَّفَقَةِ فَيُشَحِّعُ عَلَيْكَ وَتُحَازِّي بِتَضْيِيقِ رِزْقِكِ** (٣) .

فقه الحديث :

"أنفقني" أي تصدقني يا أسماء بنت أبي بكر الصديق ، "ولا تخصي" لا تبقي شيئاً للإدخار ، أو لا تدعدي ما أنفقته فستكتريه فيكون سبباً لانقطاع إتفاقك . "فيحصي الله عليك" أي يقلل رزقك فتكون البركة أو بحسب مادته أو بالمحاسبة عليه في الآخرة . وهو بالنصب جواب النهي . والإحساء بمحاز عن التضييق لأن العذر ملزومه أو من الحصر الذي هو المقص "ولا توعي" : بعين مهملاً أي لا تخفظي فضل مالك في الوعاء وهو الظرف أو لا تجمعي شيئاً في الوعاء وتدخرره بخلافه . "فيوعي الله عليك" أي يمنع عنك مزيد نعمته . عبر عن منع الله بالإيعاء ليشكل قوله لا توعي فإسناد الإيعاء إليه تعالى للمشاركة والإحساء ، معرفة قدر الشيء وزناً أو عدداً أو كيلاؤه وكثيراً ما يراد بالإنفاق من المعارف والحظوظ التي تكسب المعالي وتتحيى من المهالك (٤) .

(١) النهاية ٨٩/٥ .

(٢) النهاية ٢٢٨/٢ .

(٣) النهاية ٢٢٨/٢ .

(٤) النهاية ٢٠٨/٥ .

[٢٠] قال أَحْمَدُ فِي "الْمَسْنَدِ" حَدَّثَنَا أَبْنُ ثُمَيرٍ^(١) ، عَنْ هَشَامٍ^(٢) ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ^(٣) عَنْ أَسْمَاءَ^(٤) ، قَالَتْ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهَا "أَنْفَقِي أَوْ ارْضَخِي^(٥) وَلَا تُخْصِي فِي خُصْيَيْ اللَّهِ عَلَيْكِ ، أَوْ لَا تُؤْعِي ، فَيُؤْعِي اللَّهُ عَلَيْكِ".

دراسة المسند :

(١) ابن ثمير عبد الله بن ثمير الهمداني ، قال يحيى بن معين :ثقة وقال أبو حاتم كان مستقيم الأمر ، ذكره بن حبان في الثقات وقال العجلي ثقة صالح الحديث صاحب سنة وقال بن سعد كان ثقة كثير الحديث صدوق مات سنة ١٩٩

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ٥/٢١٦ ، الجرح والتعديل ٥/١٨٦ ، الثقات ٧/٦٠ ، مذيب الكمال ٦/٢٢٥ ، الكاشف ٤٢٣ ، مذيب التهذيب ٦/٥٢ ، تقريب ٣٦٨

(٢) هشام بن عروة ثقة سبقت ترجمته في حديث رقم (١) .

(٣) فاطمة بنت المنذر ثقة ، سبقت ترجمتها في حديث رقم (١) .

(٤) أسماء صحابية جليلة ، سبقت ترجمتها .

الحكم على المسند :

إسناده صحيح .

تخریج الحديث :

أخرجه الإمام أَحْمَدُ فِي المسند (٤٤/٥٠٠ ، ٤٤/٥٤٢ ، ٢٦٩٣٤/٥٤٢) ، والبخاري في صحيحه ، كتاب : الهبة وفضلها ، باب : هبة المرأة لغير زوجها وعتقها (٢٥٩١) ، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٤٣٦) ، والبغوي في شرح السنة (٦/١٥٤) رقم (١٦٥٥) ، من طريق ابن ثمير عن هشام بن عروة ، به . وقد خرجت بتوسيع عتاباته وشواهده في حديث رقم ١٨ ، فليراجع .

[٢١] (٢١) قال أَحْمَدُ فِي "الْمَسْنَدِ" حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرُ الْخَنْفِيُّ^(١) قَالَ حَدَّثَنَا الصَّحَّافُ بْنُ عُثْمَانَ^(٢) قَالَ حَدَّثَنِي وَهُبَّ بْنُ كَيْسَانَ^(٣) قَالَ سَمِعْتُ أَسْمَاءَ بْنَتَ أَبِي بَكْرٍ^(٤) قَالَتْ مَرْءَى بَنْتِ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَأَنَا أَحْصِي شَيْنَا وَأَكِيلَةً^(٥) قَالَ «يَا أَسْمَاءَ لَا تُحْصِي فِي حُصُنِي اللَّهُ عَلَيْكَ». قَالَتْ فَمَا أَحْصَيْتُ شَيْنَا بَعْدَ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- خَرَجَ مِنْ عِنْدِي وَلَا دَخَلَ عَلَيَّ وَمَا نَفَدَ عِنْدِي مِنْ رِزْقِ اللَّهِ إِلَّا أَخْتَافَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ».

دراسة المسند :

(١) أبو بكر الخنفي عبد الكبير بن عبد الجيد أبو يحيى الخنفي البصري ، قال أَحْمَدُ ثَقَةً وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ أَحْدَثَ عَنْهُ ، وَقَالَ أَبُورِزْرَعَةَ : هُمْ ثَلَاثَةٌ إِحْوَةٌ وَهُمْ ثَقَاتٌ ، وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ كَانَ ثَقَةً ، وَذَكَرَهُ بْنُ حَبَّانَ فِي الثَّقَاتِ ، وَقَالَ الْعَجْلِيُّ بَصْرِيُّ ثَقَةً ، وَقَالَ الْعَقِيلِيُّ عَبْدُ الْكَبِيرِ ثَقَةً ، وَقَالَ الدَّارِقَطْنِيُّ هُمْ أَرْبَعَةٌ إِحْوَةٌ لَا يَعْتَدُ مِنْهُمْ إِلَّا عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَأَبِي عَلَيٍّ ، مَاتَ سَنَةُ ٢٠٤ هـ .

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ٦٢٦/٦ ، الجرح والتعديل ٦٤٠/٨ ، الثقات ٣٣٠/٦ ، مذيب الكمال ٢٤٣/١٨ ، الكاشف ٣٤٢٤ ، مذيب التهذيب ٤١٤٧ .

(٢) الصَّحَّافُ بْنُ عُثْمَانَ بْنُ خَالِدٍ بْنُ حَزَامَ الْأَسْدِيِّ الْحِزَامِيِّ أَبُو عُثْمَانَ الْمَدِينِيِّ الْقَرْشِيِّ ، قال أَبُو دَاوُدَ ثَقَةً وَابْنَهُ عُثْمَانَ ضَعِيفًا ، وَقَالَ أَبُورِزْرَعَةَ : لَيْسَ بِقَوِيٍّ ، وَقَالَ أَبُورِحَامَ : يَكْتُبُ حَدِيثَهُ وَلَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ ، وَقَالَ ابْنَ الْمَدِينَيِّ : ثَقَةً وَقَالَ ابْنَ عَبْدِ الْكَبِيرِ : كَانَ كَثِيرَ الْمُخْطَأِ لَيْسَ بِمَحْجَةٍ ، وَمَا الْمَحْفَظَ ابْنَ حَسْرٍ إِلَّا أَنَّهُ صَدُوقٌ لِيَهُ .

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ٣٤٤/٤ ، الجرح والتعديل ٤٤٠/٤ ، مذيب الكمال ٢٧٥/١٣ ، ميزان الاعتدال ٣٤٤/٣ ، الكاشف ٢٤٤٣ ، مذيب التهذيب ٣٩٢/٤ ، التقريب ٢٨٧٤ ، الأنساب ٢١٤/٢ .

(٣) وَهُبَّ بْنُ كَيْسَانَ الْقَرْشِيِّ مُولَى آلِ الرَّبِّيرِ أَبُو نَعِيمِ الْمَدِينِيِّ الْمُكَيِّ ، قال ابْنُ مَعِينٍ وَأَحْمَدُ وَالنَّسَائِيُّ ثَقَةً وَذَكَرَهُ بْنُ حَبَّانَ فِي الثَّقَاتِ ، مَاتَ ١٢٧ هـ .

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ١٦٣/٨ ، الجرح والتعديل ٢٣/٩ ، الثقات ٤٩٠/٥ ، مذيب الكمال ١٣٧/٣١ ، الكاشف ٦١١٤ ، مذيب التهذيب ١٤٦/١١ ، التقريب ٧٤٨٣ .

(٤) أَسْمَاءَ صَحَّافَةَ جَلِيلَةَ ، سُبِّقَتْ تَرْجِمَتَهَا .

الحكم على السنن :

في الإسناد الضحاك بن عثمان وفيه كلام ينزل حديثه من رتبة الصحيح إلى الحسن .

تغريب الحديث :

أخرجه الإمام أحمد في (مسنده) (٤٤/٥٣١-٥٣٢) (٢٦٩٧٠) ؛ من طريق الضحاك بن عثمان

، به .

وأخرجه الطبراني في (المعجم الكبير) (٢٤١/٩١) من طريق حميد بن الأسود .

الحكم العام على الحديث

حديث حسن

غريب الحديث :

(٥) أَكِيلُهُ . كُلُّ مَا لَرْمَهُ اسْمُ الْمَحْتُومِ وَالْقَفِيزِ وَالصَّاعِ وَالْمُدَّ ، فَهُوَ كَيْلٌ وَكُلُّ مَا لَرْمَهُ اسْمُ الْأَرْطَالِ وَالْأَمْنَاءِ وَالْأَوَاقِيِّ فَهُوَ وَزْنٌ وَأَصْلُ التَّمَرِ : الْكَيْلُ ، فَلَا يَجُوزُ أَنْ يَبْاعَ وَزْنًا بِوَزْنٍ ، لِأَنَّهُ إِذَا رُدَّ بَعْدَ الْوَزْنِ إِلَى الْكَيْلِ لَمْ يُؤْمِنْ فِيهِ التَّفَاضُلُ . وَكُلُّ مَا كَانَ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِعْكَةٌ وَالْمَدِينَةُ مَكْيَلٌ فَلَا يَبْاعُ إِلَّا بِالْكَيْلِ ، وَكُلُّ مَا كَانَ بِهِمَا مَوْزُونًا فَلَا يَبْاعُ إِلَّا بِالْوَزْنِ ، لَهُ لَا يُدْخِلُهُ الرِّبَا بِالتَّفَاضُلِ^(١) .

[٤٢] (٤٢) قال أَحْمَدُ فِي الْمَسْنَدِ : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ^(١) عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ^(٢) عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَكِيَّةَ^(٣) عَنْ أَسْمَاءَ^(٤) أَكَاهَا قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَيْسَ لِي إِلَّا مَا أَذْخَلَ عَلَىَ الرُّبِّ أَفَأَرْضَخَ مِنْهُ قَالَ « ارْضَخِي وَلَا ثُوِّي فَبِوْعِي اللَّهُ عَلَيْكِ ». .

دراسة المسند :

(١) يحيى بن سعيد ثقة سبقت ترجمته في حديث رقم (٢).

(٢) ابن جريج ثقة سبقت ترجمته في حديث رقم (١١).

(٣) ابن أبي مليكة ثقة سبقت ترجمته في حديث رقم (١٣).

(٤) أسماء صحابية جليلة ، سبقت ترجمتها .

الحكم على المسند :

إسناده صحيح.

تخریج الحديث :

آخرجه أَحْمَدُ فِي "الْمَسْنَدِ" (٤٤/٤٤) (٢٦٩٨٠-٥٣٧-٥٣٨) .

وقد خرجته بتوسيع ، ومتبايعاته في الحديث رقم (١٨) ، فليراجع .

[٤٣] قال ابن سعد في "الطبقات الكبرى" أخبرنا حجاج بن محمد^(١) وأبو عاصم التبليل^(٢) ومحمد بن عبد الله الأنصاري^(٣) عن ابن جرير^(٤) قال أخبرني ابن أبي مليكة^(٥) عن عباد بن عبد الله بن الزبير^(٦) أخبره عن عن أسماء^(٧) بنت أبي بكر أنها جاءت النبي - صلى الله عليه وسلم - فقالت يا نبي الله ليس في بيتي شيء إلا ما أدخل على الزبير فهل على جناح أن أرضخ ما أدخل علي فقال «ارضخي ما استطعت ولا توكي فيوكى

دراسة السنن :

(١) حجاج بن محمد المصيصي الأعور أبو محمد مولى سليمان بن مجالد ترمذى الأصل سكن بغداد ثم تحول إلى المصيصة، قال المعلى الرازى قد رأيت أصحاب بن جرير ما رأيت فيه أثبت من حجاج وقال علي بن المدينى والنسائى ثقة وقال أبو إبراهيم إسحاق بن عبد الله السلمى حجاج نائماً أوتى من عبد الرزاق يقطان وقال بن سعد كان ثقة صدوقاً، مات سنة ٢٠٦ هـ
مصادر ترجمته : التاريخ الكبير /٢ ٣٨٠ ، الجرح والتعديل /٣ ١٦٦ ، تهذيب الكمال ٤١٥ /٥ ، الكافى ت ٩٤٢ ، تهذيب التهذيب ٢ /١٨٠ ، التقريب ت ١١٣٥ .

(٢) أبو عاصم التبليل الضحاك بن مخلد الشيبانى البصري ، قال عمر بن شبة والله ما رأيت مثله وقال بن سعد كان ثقة فقيها وقال بن خراش لم ير في يده كتاب قط وقال الآجري عن أبي داود كان يحفظ قدر ألف حديث من حيد حديثه ، وقال أبو حاتم صدوق وقال أبو عاصم ما دلست قط وما اغبت أحداً منذ عقلت أن الغيبة حرام مات في ذي الحجة ٢١٢
مصادر ترجمته : التاريخ الكبير /٤ ٣٣٦ ، الجرح والتعديل /٤ ٤٦٣ ، تهذيب الكمال ٢٢٦ /٢ ، الكافى ت ٢٤٣٦ ، تهذيب التهذيب ٤ /٣٩٥ ، التقريب ت ٢٩٧٧ .

(٣) محمد بن عبد الله الأنصاري ، قال ابن معين ثقة وقال أبو حاتم صدوق ، وقال مرة لم أر من الأئمة إلا ثلاثة أحmd بن حنبل وسليمان بن داود الماشي ومحمد بن عبد الله الأنصاري وقال أبو داود تغير تغيراً شديداً ، وقال النسائي ليس به بأس وذكره بن حبان في الثقات
مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ١ /١٣٢ ، الجرح والتعديل ٧ /٣٠٥ ، الثقات ٧ /٤٤٣ ، تهذيب الكمال ٥ /٤١٥ ، الكافى ت ٤٩٧٣ ، تهذيب التهذيب ٩ /٢٤٤ ، التقريب ت ٦٠٤٦ .

(٤) ابن جرير ثقة سبقت ترجمته في حديث رقم (١١) .

(٥) ابن أبي مليكة ثقة سبقت ترجمته في حديث رقم (١٣) .

(٦) عَبَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ الْأَسْدِيُّ الْمَدْنِيُّ . اتَّفَقَ الْأَئْمَةُ عَلَى تَوْثِيقِهِ .
مَصَادِرُ تَرْجِمَتِهِ : التَّارِيخُ الْكَبِيرُ ٣٢/٦ ، الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ ٨٢/٦ ، مَهْذِيبُ الْكَمَالِ ١٤/١٣٦ ،
الْكَاشِفُ تِٰ ٢٥٦٨ ، مَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ ٨٥/٥ ، التَّقْرِيبُ تِٰ ٣١٣٥ .

(٧) أَسْمَاءُ صَحَّاْيَةُ جَلِيلَةُ سَبَقَتْ تَرْجِمَتِهَا

الْحَكْمُ عَلَى السَّنَدِ :

إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ .

تَخْرِيجُ الْحَدِيثِ :

أَخْرَجَهُ أَبْنَى سَعْدٍ فِي (الْطَّبَقَاتِ الْكَبِيرِ) (٢٥١/٨) ، وَالْبَغْوَى فِي (شَرْحِ السَّنَدِ) ٦/١٥٣/١٦٥٤
مِنْ طَرِيقِ أَبِي عَاصِمِ النَّبِيلِ ، عَنْ أَبْنَى حَرْبِيْجِ ، بِهِ .

وَأَخْرَجَهُ أَبْنَى سَعْدٍ فِي (الْطَّبَقَاتِ الْكَبِيرِ) (٢٥١/٨) ، مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ ،
عَنْ أَبْنَى حَرْبِيْجِ ، بِهِ .

أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي (الْمَسْنَدِ) (٤٤/٥٤١) ، مِنْ طَرِيقِ رُوحِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبْنَى
حَرْبِيْجِ ، بِهِ .

وَلَقَدْ اتَّضَحَ لِي مِنْ طَرِيقِ الْحَدِيثِ :

أَنَّ أَبِي مَلِيْكَةَ قَدْ صَرَحَ بِسَمَاعِهِ مُبَاشِرَةً مِنْ أَسْمَاءٍ وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَبَادَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ .
وَحَدِيثُهُ أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي (الْمَسْنَدِ) مِنْ رَوْيَةِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْقَطَانِ عَنْ أَبْنَى حَرْبِيْجِ (٤٤/٥٣٧
وَ(٢٦٩٨٠) (٢٦٩٨٨) .

وَأَنَّ أَبِي مَلِيْكَةَ سَمِعَ مِنْ عَبَادَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ عَنْ أَسْمَاءٍ . وَقَدْ أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي
(الْمَسْنَدِ) مِنْ رَوْيَةِ رُوحِ عَنْ أَبْنَى حَرْبِيْجِ (٤٤/٥٤١) (٢٦٩٨٨) .

قَالَ أَبْنَى عَبْدِ الْبَرِّ فِي (الْتَّمَهِيدِ) : وَأَحْسَنَ حَدِيثَهُ فِي ذَلِكَ وَأَصَحَّهُ مِنْ جَهَةِ النَّقلِ مَا رَوَاهُ أَبْنَى
حَرْبِيْجِ عَنْ أَبِي مَلِيْكَةَ عَنْ عَبَادَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ عَنْ أَسْمَاءِ^(١) .

الْحَكْمُ الْعَامُ عَلَى الْحَدِيثِ :

الْحَدِيثُ صَحِيحٌ .

(١) التَّمَهِيدُ ١/٢٢٨ .

[٤٤] (٤) قال أَحْمَدُ فِي "الْمُسْنَدِ" مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ^(١) قَالَ حَدَّثَنَا هَشَامُ بْنُ عُرْوَةَ^(٢) عَنْ فَاطِمَةَ بْنَتِ الْمُنْذِرِ^(٣) عَنْ أَسْمَاءَ بْنَتِ أَبِي بَكْرٍ^(٤) - وَكَانَتْ مُخْصِيَّةً^(٥) - وَعَنْ عَبَادَ بْنَ حَمْزَةَ^(٦) عَنْ أَسْمَاءَ بْنَتِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ لَهَا «أَنْفِقِي أَوْ أَصْنَحِي أَوْ أَفْحِي هَكَذَا وَهَكَذَا وَلَا تُوعِي فَيُوعِي عَلَيْكِ وَلَا تُخْصِي فَيُخْصِي اللَّهُ عَلَيْكِ».

دراسة السندي :

(١) محمد بن بشير بن الفراصة العبدية أبو عبد الله الكوفي . قال ابن معين ثقة وقال الآجري عن أبي داود هو أحافظ من كان بالකوفة وقال ابن سعد و كان ثقة كثير الحديث ،وقال النسائي وابن قانع ثقة وقال ابن معين لم يكن به بأس ،وقال بن شاهين في الثقات قال عثمان بن أبي شيبة محمد بن بشير ثقة ثبت إذا حدث من كتابه ، وذكره ابن حبان في الثقات ، ومات سنة ٢٠٣ هـ .

مصادر ترجمته : *التاريخ الكبير* ٣١/٦ ، *الجرح والتعديل* ٧٨/٦ ، الثقات ١٤١/٥ ، *مذيب الكمال* ١١٥/٤ ، *الكافش* ٢٥٦٠ ، *مذيب التهذيب* ٨٠/٥ ، *القریب* ت ٣١٢٥ .

(٢) هشام بن عروة ثقة ، سبقت ترجمته في حديث رقم (١) .

(٣) فاطمة بنت المنذر ثقة سبقت ترجمتها في حديث رقم (١) .

(٤) أسماء صحابية جليلة ، سبقت ترجمتها .

(٥) عباد بن حمزة بن عبد الله بن الزبير الأسدي أخو عبد الله بن حمزة قال النسائي ثقة وذكره بن حبان في الثقات

مصادر ترجمته : *الجرح والتعديل* ٢١٠/٧ ، الثقات ٤٤١/٧ ، *مذيب الكمال* ٥٢٠/٢٤ ، *الكافش* ٢٥٦٠ ، *مذيب التهذيب* ٦٤/٩ ، *القریب* ت ٥٧٥٦ ، *الأنساب* ١٣٥/٤ .

الحكم على السندي :

إسناده صحيح .

تخریج الحديث :

أخرج الإمام أحمد في (مسنده) (٤٤/٥٠١) (٢٦٩٣٥) ، ومسلم في (صححه) ، كتاب الركaka ، باب : الحث على الإنفاق وكراهة الإحساء (١٠٢٩) من طريق محمد بن بشير ، عن هشام بن عروة ، عن عباد بن حمزة عن أسماء بنت أبي بكر . وأخرجه النسائي (*السنن الكبير*) (٩١٩٥) من طريق أبي معاوية ، عن هشام ابن عروة ، به .

غريب الحديث :

٥ - مخصوصية . أي تمنع وقبل تعد المال فستكتره فيكون سبباً لانقطاع اتفاقك فيحصي الله عليك^(١) .

وقد سبق تخريرجه بتوسيع ، ومتتابعته في حديث رقم (١٨) ، فليراجع .

(١) الديجاج ١٠٦/٣

[٢٥] (٢٥) قال أَمْهَدُ فِي "المسند" حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ^(١) قَالَ حَدَّثَنَا أَبْيُوبُ^(٢) عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ^(٣) قَالَ حَدَّثَنِي أَسْمَاءُ بْنُتُ أَبِي بَكْرٍ^(٤) قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لِي شَيْءٌ إِلَّا مَا أَذْخَلَ الرُّبُورُ عَلَى بَيْتِي فَأَعْطِنِي مِنْهُ قَالَ «أَعْطِنِي وَلَا تُؤْكِي فَيُؤْكِي عَلَيْكِ».

دراسة المسند :

- (١) إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنُ مَقْسُمَ الْأَسْدِيِّ مُولَاهُمُ أَبُو بَشِّرِ الْبَصْرِيُّ الْمُعْرُوفُ بِابْنِ عُلَيْهِ .
قال شعبة : ريحانة الفقهاء وقال مرة : سيد المحدثين وقال ابن معين ثقة مأموننا صدوقاً ورعاً تقلياً
قال أَمْهَدُ إِلَيْهِ الْمُتَنَهِّي فِي التَّثْبِيتِ بِالْبَصْرَةِ ، ماتَ سَنَةُ ١٩٣ هـ ، وَهُوَ ابْنُ ٨٣ سَنَةً .
مصادر ترجمته : التاريخ الكبير / ٣٤٢ ، الجرح والتعديل / ١٥٣ ، تهذيب الكمال / ٢٣/٣ ،
الكافش / ٣٥٠ ، تهذيب التهذيب / ٢٤١ التقريب ت ٤١٦ .
- (٢) أَبْيُوبُ ثَقَةُ سَبَقَتْ ترجمته في حديث (١٨) .

(٣) ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ ثَقَةُ فَقِيهٍ ، سَبَقَتْ ترجمته في حديث رقم (١٣) .

(٤) أَسْمَاءُ صَحَّابَيَّةُ جَلِيلَةُ ، سَبَقَتْ ترجمتها .

الحكم على المسند :

إسناده صحيح .

تخریج الحديث :

أخرج الإمام أَمْهَدُ فِي "المسند" (٤٤/٤٤٠) (٥٤١-٥٤٠) (٢٦٩٨٧) وأَبُو دَاؤدُ فِي (سننه) ، كتاب :
الرِّكَّاَةُ ، بَابٌ : فِي الشَّعْشَعَةِ (١٦٩٩) ، الطَّبرَانيُّ فِي (الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ) (٢٤٩/٩٣/٢٤) ، من طریق
ابن علیه ، حدَثَنَا أَبْيُوبُ ، بِهِ .
وقد سبق تخریجه بتوضیحه في حديث رقم (١٨) ، فليراجع .

[٢٦] (٢٦) قال أَحْمَدُ فِي "الْمَسْنَدِ" حَدَّثَنَا أَسَمَّةُ بْنُ زَيْدٍ^(١) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ^(٢) عَنْ أَسْمَاءَ بْنَتِ أَبِي بَكْرٍ^(٣) قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- «لَا تُوعِي فَيُوعِي اللَّهُ عَلَيْكُمْ».

دراسة السنن :

(١) وكيع ثقة سبقت ترجمته في حديث رقم (١٤) .

(٢) أَسَمَّةُ بْنُ زَيْدَ الْلَّيْشِيُّ مُولَّا هَمَّ أَبُو زَيْدَ الْمَدْنِيُّ ، قَالَ أَحْمَدُ لَيْسَ بِشَيْءٍ ، وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَخْمَدَ عَنْ أَبِيهِ رَوَى عَنْ نَافِعٍ أَحَادِيثَ مَنَاكِيرٍ فَقَلَتْ لَهُ أَرَاهُ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ فَقَالَ إِنِّي تَدْبِرُ حَدِيثَهُ فَسَتَعْرِفُ فِيهِ النَّكَارَةَ ، وَقَالَ أَبْنُ مَعِينٍ : كَانَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدَ يَضْعِفُهُ ، وَقَالَ أَبْوَ حَاتِمَ : يَكْتُبُ حَدِيثَهُ وَلَا يَجْتَحِّ بِهِ ، وَقَالَ النَّسَائِيُّ : لَيْسَ بِالْقَوْيِ ، قَالَ الدَّارِقَطْنِيُّ لَمَّا سَمِعْ يَحْيَى الْقَطَانَ أَنَّهُ حَدَّثَ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ رَفِعَهُ : "مَنِ كَلَّهَا مَنْحُرٌ" قَالَ : اشْهَدُوا أَنِّي قَدْ تَرَكْتُ حَدِيثَهُ قَالَ الدَّارِقَطْنِيُّ فَمَنِ أَجْلَ هَذَا تَرْكَهُ الْبَخَارِيُّ . مَاتَ سَنَةً ١٥٣ هـ .

مَصَادِرُ تَرْجِمَتِهِ : التَّارِيخُ الْكَبِيرُ ٢٢/٢ ، الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ ٢٨٤/٢ ، الثَّقَاتُ ١/٢١٦ ، هَذِيبُ الْكَمَالِ ٣٤٧/٢ ، الْكَاشِفُ ٢٦٣ ، هَذِيبُ التَّهْذِيبِ ١/١٨٤ ، التَّقْرِيبُ ٣١٧ .

(٣) أَبْنُ الْمُنْكَدِرِ ثقة سبقت ترجمته في حديث رقم (١٧) .

(٤) أَسْمَاءُ بْنَتِ أَبِي بَكْرٍ صَحَافِيَّةُ جَلِيلَةٍ ، سَبَقَتْ تَرْجِمَتِهَا .

الحكم على السنن :

إسناده ضعيف ، فيه أَسَمَّةُ بْنُ زَيْدٍ فِي حِجَّةِ الْحَدِيثِ لِمَتَابِعَاتِ وَشَوَاهِدِهِ .

تَحْرِيجُ الْحَدِيثِ :

أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي (الْمَسْنَدِ) (٤٤/٥٤٠) ، (٥٤٠/٢٦٩٨٥) ، مِنْ طَرِيقِ وكِيعٍ ، حَدَّثَنَا أَسَمَّةُ بْنُ زَيْدٍ ، بِهِ .

وَأَخْرَجَهُ الطَّبرَانيُّ (فِي الْمُعْجمِ الْكَبِيرِ) (٢٤/١٠٤) ، (٢٧٩/٤٠) ، مِنْ طَرِيقِ أَبْنِ وَهْبٍ ، حَدَّثَنَا أَسَمَّةُ بْنُ زَيْدٍ ، بِهِ .

وَقَدْ خَرَجَتِهِ بِتَوْسِعٍ فِي حِدَّتِهِ (١٧) ، فَلِتَرَاجِعِهِ .

الحكم على الحديث :

الْحَدِيثُ صَحِيحٌ لِوُجُودِ مَتَابِعَاتِ وَشَوَاهِدِهِ . مَا سَبَقَ ، وَسَيَانِي .

[٢٧] (٢٧) قال أَحْدَ في "المسند" حَدَّثَنَا وَكِيعُ^(١) ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ^(٢) وَعَبْدُ الْجَبَارِ بْنُ وَرْدَ^(٣) - رَجُلَانِ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ - سَمِعَاهُ مِنْ ابْنِ أَبِي مَلِيْكَةَ^(٤) عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ^(٥) أَنَّهَا سَأَلَتِ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِنَّ الرُّبِّيرَ رَجُلٌ شَدِيدٌ وَيَأْتِيَنِي الْمُسْكِنَ فَأَتَصَدِّقُ عَلَيْهِ مِنْ بَيْتِهِ بَغْيَرِ إِذْنِهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - « ارْجِعِي وَلَا تُوْعِي فَيُوْعِي اللَّهُ عَلَيْكِ » .

دراسة المسند :

(١) وكيع ثقة سبقت ترجمته في حديث رقم (١٤) .

(٢) محمد بن سليمان بن مسحول المخزومي ، قال النسائي : مكي ضعيف ، قال البخاري : سمعت الحميدي يتكلم في محمد بن سليمان ، قال أبو حاتم: ضعيف الحديث ، وقال ابن عدي: عامة ما يرويه لا يتابع عليه متناً أو إسناداً .

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ٩٧/١ ، التاريخ الأوسط ٢٥٥/٢ ، الفتاوى ٤٣٩/٧ ،
الضعفاء والتروكين ت : ٥١٧ ، الضعفاء للعقيلي ٦٩/٤ ، الميزان ت ٧٦٢٨ ، لسان الميزان ٥/٥ .
١٨٥

(٣) عبد الجبار بن الورد بن أغبر بن الورد المخزومي مولاهم المكي أبو هشام ، قال أَحْدَ ، ثقة لا يأس به ، وقال ابن معين وأبو حاتم وأبو داود : ثقة ، وقال ابن المديني : لم يكن به يأس .
وقال الحافظ ابن حجر : صدوق بهم .

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ١٠٧/٦ ، الجرح والتعديل ٣١/٦ ، الفتاوى ١٣٦/٧ ، مهذيب
الكمال ٣٩٦/١٦ ، الكاشف ٣٠٨٩ ، مهذيب التهذيب ٩٦/٦ ، التغريب ت ٣٧٤٥ ،
الأنساب ٢٢٥/٥ .

(٤) ابن أبي مليكة ثقة فقيه سبقت ترجمته في حديث رقم (١٣) .

(٥) أسماء بنت أبي بكر صحافية جليلة ، سبقت ترجمتها .

الحكم على المسند :

في الإسناد عبد الجبار بن الورد ، وفيه كلام فينزل حديثه عن رتبة الصحيح إلى الحسن ،
ومحمد بن سليمان فيه ضعف مما سبق من ترجمته ، فيكون الإسناد حسناً لغيره .

تغريج الحديث :

أخرجه أَحْدَ في المسند (٤٤/٥٣٩ - ٢٦٩٨٤) ، والطبراني في (المعجم الكبير) ٢٤/٩٦ - ٢٥٦
من طريق وكيع ، به .

قد سبق تخربيجه بتوسيع ، وذكر المتابعات في حديث رقم (١٨) .

الحكم العام على الحديث :

الحديث حسن لغيره وقد سبق تخربيجه رقم (١٨) .

[٢٨] قال ابن أبي شيبة في "المصنف" حدثنا وكيع^(١) عن هشام بن عروة^(٢) عن فاطمة^(٣) عن أسماء^(٤) أنها كانت تحلل بثأتها بالذهب ولا تزكيه

دراسة السند

(١) وكيع ثقة سبقت ترجمته في حديث رقم (١٤)

(٢) هشام بن عروة ثقة سبقت ترجمته في حديث رقم (١)

(٣) فاطمة ثقة سبقت ترجمتها في حديث رقم (١)

(٤) أسماء صحابية جليلة سبقت ترجمتها

الحكم على السند

إسناده صحيح

التخريج

آخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" (٢/٣٨٣) رقم (١٧٩)

و الدارقطني في السنن" (٢/٩٠) من طريق وكيع به

الحكم العام على الحديث

إسناده صحيح

فقه الحديث

قال ابن قدامة :

قال أَحْمَدُ خَمْسَةً مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُونَ لَيْسَ فِي الْحَلَى زَكَاةً

وَيَقُولُونَ زَكَاةً عَارِيَّةً^(١)

وقال العيني

وَأَمَّا مَسَأْلَةُ الْحَلَى فِيهَا خَلَافٌ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ فَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ وَأَصْحَابِهِ وَالثُورِيُّ تَحْبَبُ فِيهَا الزَّكَاةُ وَرُوِيَ ذَلِكُ عنْ عُمَرَ ابْنَ الْخَطَّابِ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُسْعُودَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ وَبَهْ قَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمَسِيبِ وَسَعِيدُ بْنُ جَبَرِ وَعَطَاءُ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَرِينِ وَجَابِرُ بْنُ زَيْدٍ وَمُجَاهِدُ وَالْزَهْرِيُّ وَطَاوُوسُ وَمِيمُونُ بْنُ مَهْرَانٍ وَالضَّحَّاكُ وَعَلْقَمَةُ وَالْأَسْوَدُ وَعَمْرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَذُرُ الْهَمَدَانِيُّ وَالْأَوزَاعِيُّ وَابْنُ شِيرْمَةَ وَالْمُحْسِنُ بْنُ حَسِيْ وَقَالَ ابْنُ الْمَنْدَرِ وَابْنُ حَزْمَ الزَّكَاةَ وَاجْهَةُ بَظَاهِرِ الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ وَقَالَ مَالِكٌ وَأَحْمَدٌ وَإِسْحَاقُ وَالشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ فِي

(١) المغني ٢/٣٢٢ ، وهذا البحث ليس هذا محله وهو مبسوط في كتب الفقه

انظر : الحلى لابن حزم ٦/٧٥-٧٦ ، شرح الزرقاني في الموطأ ٢/١٠٣-١٠٢ ، أضواء البيان ٢/١٧

أظهر قوله لا تجب الزكاة فيها وروي ذلك عن ابن عمر وحابر بن عبد الله وعائشة والقاسم بن محمد والشعبي وكان الشافعي يفتى بهذا في العراق وتوقف بمصر وقال هذا مما استخربه فيه
وقال الليث ما كان من حلي يلبس ويuar فلا زكاة فيه وإن اخند للتحرز عن الزكاة ففيه الزكاة
وقال أنس يذكر عاما واحدا لا غير ^١

باب زكاة الفطر

[٢٩] (٢٩) حَدَّثَنَا عَنَّابُ بْنُ زِيَادٍ^(١) قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكَ -
 قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهْيَةَ^(٣) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نُوفَّلٍ^(٤) عَنْ فَاطِمَةَ
 بِنْتِ الْمُنْذِرِ^(٥) عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ^(٦) قَالَتْ كُنَّا نُؤْذَى زَكَةَ الْفِطْرِ عَلَى عَهْدِ
 رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مُدَيْنٍ مِنْ قَمْحٍ بِالْمُدَّ الَّذِي تَقْتَلُونَ يَهُ.

دراسة السندي :

(١) عَنَّابُ بْنُ زِيَادَ الْخَرْسَانِيَّ أَبُو عُمَرِ الْمَرْوَزِيُّ ، قَالَ أَحْمَدُ : لَيْسَ بِهِ بِأَسْ ، وَقَالَ أَبُو حَاتَّمَ
 وَابْنَ سَعْدٍ : ثَقَةٌ . وَقَالَ ابْنَ حَجْرٍ : صَدُوقٌ .

مصادر ترجمته : الجرح والتعديل ١٣/٧ ، الأنساب ٢٦٥/٥ ، تهذيب الكمال ٢٩١/١٩ ،
 الكاشف ت ٣٦٥٦ ، تقريب ت ٤٤٢١ .

(٢) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَرْوَزِيُّ أَحَدُ الْأَئمَّةِ . اتَّفَقَ الْأَئمَّةُ عَلَى تَوْثِيقِهِ . قَالَ ابْنَ حَجْرٍ : ثَقَةٌ ثَبَّتَ فِيهِ عَالِمٌ جَوَادٌ بِمَا جَمَعَتْ فِي خَصَالِ الْخَيْرِ . مَاتَ سَنَةً إِحْدَى وَمِائَتَيْنِ .

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ٢١٢/٥ ، الجرح والتعديل ٧٩/٥ ، الأنساب ٢٦٥/٥ ، تهذيب
 الكمال ٥/١٦ ، الكاشف ت ٢٩٤١ ، تهذيب التهذيب ٥/٣٣٤ ، تقريب ت ٣٥٧٠ .

(٣) ابْنُ لَهْيَةَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لَهْيَةَ بْنُ عَقبَةَ الْخَضْرَمِيُّ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَصْرِيُّ الْقَاضِيُّ . قَالَ ابْنَ مَهْدِيٍّ : لَا أَعْتَدُ بِشَيْءٍ سَعَتْهُ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ لَهْيَةٍ إِلَّا سَمِاعُ ابْنِ الْمُبَارَكِ وَنَحْوُهُ ، وَقَالَ أَحْمَدُ : مَا حَدِيثُ ابْنِ لَهْيَةٍ بِحُجَّةٍ وَإِنِّي لَا أَكْتُبُ كَثِيرًا مَا أَكْتُبُ أَعْتَرُ بِهِ وَهُوَ يَقُوي بَعْضَهُ بَعْضًا ، وَقَالَ النَّسَائِيُّ ضَعِيفٌ .

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ١٨٢/٥ ، الجرح والتعديل ١٤٥/٥ ، تهذيب الكمال ٣٥/١٣ ،
 ميزان الإعتدال ٤/١٦٦ ، الكاشف ت ٢٩٣٤ ، تقريب ت ٣٥٦٣ .

(٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نُوفَّلٍ بْنُ خَوَيْلَدٍ بْنُ أَسْدٍ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْأَسْدِيِّ ، أَبُو الْأَسْوَدِ
 الْمَدْنِيِّ . قَالَ أَبُو حَاتَّمَ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنَ سَعْدٍ : ثَقَةٌ . وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ : ثَبَّتَ لَهُ شَأْنٌ ، مَاتَ سَنَةً
 ١٣٧ هـ .

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ١٤٥/١ ، الجرح والتعديل ٣٢١/٧ ، تهذيب الكمال ٢٥/٦٤٥ ،
 الكاشف ت ٥٠٠٤ ، تهذيب التهذيب ٩/٢٧٣ ، تقريب ت ٦٠٨٥ .

(٥) فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ ثَقَةٌ سَيِّقتْ تَرْجِمَتْها (١) .

(٤) أسماء صحابية جليلة سبقت ترجمتها .

الحكم على السنن :

إسناده ضعيف لوجود ابن هبعة

تخریج الحديث :

آخرجه الإمام أحمد في (المسند) (٤٤/٥٠١ - ٢٦٩٣٦ / ٤٤/٥٤٦) من طريق عبد الله بن المبارك ، قال أخينا ابن هبعة ، به .

وآخرجه الطحاوي في (شرح معانى الآثار) (٤٣/٢) من طريق أسد ، عن ابن هبعة ، به .

وآخرجه الطبراني في (المعجم الكبير) (٢٤/١٢٩) ، من طريق عبد الله ابن يوسف ، عن ابن هبعة ، به .

وآخرجه ابن زحريه في الأموال (٣/١٢٤٥ - رقم ٢٣٧٧) ، والطبراني في (الأوسط) (٢/٨٩٧) من طريق أبي الأسود عن ابن هبعة ، به .

وآخرجه ابن خزيمة في (صحيحه) (٤/٨٤ - ٢٤٠١) ، والطبراني في (المعجم الكبير) (٢٤/١٢٩) والحاكم في (المستدرك) (١/٤١٢) ، والبيهقي في (السنن) (٤/١٧٠) . من طريق عقيل بن خالد .

وآخرجه الطحاوي في (شرح معانى الآثار) (٢/٤٣) ، والطبراني (في المعجم الكبير) (٢١٨) من طريق يحيى بن أيوب كلامها عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن أسماء ، به .

الحكم العام على الحديث :

الحديث إسناده ضعيف

فقه الحديث :

١- زكاة الفطر واجبة عند جمهور السلف والمخالف .

قال إسحاق بن راهوية هي واجبة بالإجماع ، وقال بعض أهل العراق وبعض أصحاب مالك وبعض أصحاب الشافعى ودادون في آخر أمره إنما سنة وليس بواجبة ويجب أن الظاهر منه الوجوب لا سيما مع قوله : "على العبد"^(١) .

٢- قال ابن المنذر لا نعلم في القممع خبراً ثابتاً عن النبي - صلى الله عليه وسلم - يعتمد عليه ولم يكن بالمدينة في ذلك الوقت إلا الشيء اليسير منه فلما كثُر في أيام الصحابة رأوا أن نصف صاع منه يقوم مقام صاع من شعير^(٢) .

(١) المجموع ٤٨/٦ ، المغني ٣٥٢/٢ .

(٢) فتح الباري ٣٧٤/٣ .

كتاب الأدب

باب المتشيع بما لم ينل وما ينهى عنه من الافتخار

[٣٠] (٣٠) قال إسحاق بن راهوية في "المسندي" حَدَّثَنَا أَبُو مُعاوِيَةُ^(١) ، قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَرْوَةَ^(٢) ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ^(٣) ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ^(٤) ، قَالَتْ جَاءَتِنِي إِلَيَّ النِّيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- امْرَأَةٌ قَوَّالْتُنِي يَارَسُولَ اللَّهِ إِلَيَّ عَلَى صَرَّةِ^(٥) فَهَلْ عَلَى جُنَاحٍ أَنْ تَشْبِعَ مِنْ زَوْجِي بِمَا لَمْ يُعْطِنِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- «الْمُتَشَبِّعُ^(٦) بِمَا لَمْ يُعْطِ كَلَابِسٍ ثَوْتَنِي زُورِ^(٧)».

دراسة السندي :

(١) أبو معاوية محمد بن خازم ، ثقة . سبقت ترجمته في حديث رقم (٢) .

(٢) هشام بن عروفة ثقة ، سبقت ترجمته في حديث رقم (١) .

(٣) فاطمة بنت المنذر ثقة سبقت ترجمتها في حديث رقم (١) .

(٤) أسماء بنت أبي بكر صحابية جليلة ، سبقت ترجمتها .

الحكم على السندي :

إسناده صحيح.

تخيير الحديث :

آخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده (١٣٢/٥ رقم ٢٢٤٦) ، والإمام أحمد في مسنده (٤٤/٤٩) . (٤٩/٢٦٦٩٢١) ، ومسلم في صحيحه ، كتاب : اللباس والزينة ، باب : النهي عن التزوير في اللباس وغيره والتشبيع (٢١٣٠) ، والطبراني في المعجم الكبير (٣٢٧/١٢١/٢٤) ، وابن حبان في صحيحه (٥٧٣٨) . من طريق أبي معاوية ، عن هشام بن عروفة ، به .

كما أخرجه الحميدي في مسنده (٣١٩) ، والقضاعي في مسندي الشهاب (٣٠٨) ، البهيفي في الشعب (٤٨٢٤) . من طريق سفيان بن عيينة ، عن هشام ابن عروفة ، به .

وآخرجه الإمام أحمد في مسنده (٤٤/٤٩٨ رقم ٢٦٢٩) ، و(٤٤/٥٣٦ رقم ٢٦٩٧٧) .

والبخاري في صحيحه ، كتاب : النكاح ، باب : المتشيع بما لم ينل وما ينهى من افتخار (٥٢١٩) ، وللنمسائي في السنن الكبرى (٨٩٢٢) ، والطبراني في المعجم الكبير (٣٢٥/١٢١/٢٤) . من طريق يحيى بن سعيد ، عن هشام بن عروفة ، به .

وآخرجه أيضاً البخاري في صحيحه ، كتاب : النكاح ، باب : المتشيع بما لم ينل وما ينهى من

افتخار الضرة (٥٢١٩) ، وأبو داود في سنته ، كتاب : الأدب ، باب : المتشيع بما لم يعط (٤٩٩٧) ، والطبراني في المعجم الكبير (٣٢٢/١٠٢/٢٤) . من طريق حماد بن زيد ، عن هشام بن عروة ، به .

وأخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب : اللباس والزينة ، باب : النهي عن التزوير في اللباس وغيره والتشيع (٢١٣٠) ، والنمسائي في السنن الكبرى (٨٩٢٢) .

من طريق أبيأسامة ، عن هشام بن عروة ، به .

وأخرجه البغوي في شرح السنة (٩/٦٦١/٢٣٣) ، وأخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (٢٢١/١/٢٢٢) ، من طريق محمد بن إسحاق ، عن فاطمة بنت المنذر ، به .

الحكم على الحديث :

الحديث صحيح .

غريب الحديث :

١ - ضَرَّهُ . إِحْدَى زَوْجِي الرَّجُلِ ، أَوْ إِحْدَى زَوْجَاتِهِ ، جَمِيعِهِ ضَرَّائِرُ النِّسَاءِ لَا يَتَفَقَّنُ ، وَاحْدَاهُنَّ ضَرَّةً^(١) .

٢ - التَّشِيعُ . أَيْ : الْمُتَكَبِّرُ بِأَكْثَرِ مَا عَنْهُ يَتَحَمَّلُ بِذَلِكَ ، كَالَّذِي يُرَى أَنَّهُ شُبُّانٌ ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ^(٢) .

٣ - كَلَابِيسٌ ثَوْبِيٌّ . الْمُشْكُلُ مِنْ هَذَا الْمَحْدِيثِ كُثُبَةُ التُّوبِ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : مَعْنَاهُ أَنَّ الرَّجُلَ يَجْعَلُ لِقَمِيصِهِ كُمَيْنَ ، أَحَدُهُمَا فَوْقَ الْآخَرِ لِيُرَى أَنَّ عَلَيْهِ قَمِيصَيْنَ ، وَهُما وَاحِدٌ ، وَهَذَا إِنَّمَا يَكُونُ فِيهِ أَحَدُ الثَّوْبَيْنِ زُورًا لَا الثَّوْبَيَانِ .

وَفِي الْمَحْدِيثِ أَرَادَ يَتَوَبُّي الرُّؤُرُ هَذِينَ الْحَالَيْنِ الَّذِيْنَ ارْتَكَبُوهُمَا وَأَنْصَفُهُمَا ، وَالثَّوْبُ يُطْلَقُ عَلَى الصَّفَةِ الْحَمُودَةِ وَالْمَذْمُومَةِ ، وَجِئَنَّدَ يَصْحُّ التَّشِيعُ فِي الْكُثُبَةِ ، لِأَنَّهُ شَبَهَ اثْنَيْنِ بِإِثْنَيْنِ^(٣) .

٤ - زُورٌ . الرُّؤُرُ : أَيِّ الْكَذِبِ وَالْبَاطِلِ وَالْتَّهْمَةِ ، وَهِيَ مِنَ الْكَبَائِرِ^(٤) .

فقه الحديث :

قال الحافظ ابن حجر : قال الخطابي : الثوب مثل ، وَمَعْنَاهُ أَنَّهُ صَاحِبُ زُورٍ وَكَذِبٍ ، كَمَا يَقُولُ مَنْ وَصَفَ بِالْبَرَاءَةِ مِنِ الإِدْنَاسِ طَاهِرُ الثَّوْبِ وَالْمَرَادُ بِهِ نَفْسُ الرَّجُلِ . وَقَالَ أَبُو سَعِيدَ الْضَّرِيرِ :

(١) النهاية ٣/٨٣ ، والمعجم الوسيط ١/٥٣٨.

(٢) النهاية ٢/٤٤١.

(٣) النهاية ١/٢٢٨.

(٤) النهاية ٢/٣١٨.

المراد به أن شاهد الزور قد يستعير ثوبين يتحملهما ليوهم أنه مقبول الشهادة . وأما حكم التثنية قوله "ثوبِي زور" فللاشارة إلى أن كذب المتحلي مبني ، لأنه كذب على نفسه بما لم يأخذ وعلى غيره بما لم يعط ، وكذلك شاهد الزور يظلم نفسه ويظلم المشهود عليه . وأراد بذلك تغير المرأة هكت ذكرت خوفاً من الفساد بين زوجها وضرها وبرث بينهما البغضاء فيصير كالسحر الذي يفرق بين المرأة وزوجها . وقال الرمخشري في "الفائق" : المتتبّع أي المتتبّع بالشعبان وليس به ، واستعير للتحلي بفضيلة لم يرزقها ، وشبه بلايس ثوبِي زور أي ذي زور ، وهو الذي يتزيا بزي أهل الصلاح رباء ، وأضاف الثوبين إليه لأنهما كالملبسين وأراد بالثنية أن المتحلي بما ليس فيه كمن ليس ثوبِي الزور ارتدى بأحدهما واتزر بالآخر كما قيل "إذا هو بالحمد ارتدى وتأزر" فالإشارة بالإزار والرداء إلى أنه متصف بالزور من رأسه إلى قدمه ، ويحمل أن تكون الثنية إشارة إلى أنه حصل بالتتبّع حالتان مذمومتان : فقدان ما يتتبّع به وإظهار الباطل^(١) .

(١) فتح الباري بتصرف ٢٢٩-٢٢٨/٩

[٣١] قال أَحْمَدُ فِي "الْمَسْنَدِ" حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ^(١) ، عَنْ هَشَامٍ^(٢) قَالَ حَدَّثَنِي فَاطِمَةُ^(٣) عَنْ أَسْمَاءَ اُنْ امْرَأَةَ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي ضَرَّةً فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ إِنْ تَبَعَّطْتُ مِنْ زَوْجِي بِغَيْرِ الَّذِي يُعْطِنِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- «الْمُتَشَبِّعُ بِمَا لَمْ يُعْطِهِ كَلَابِسٌ ثَوْمَى زُورٍ».

دراسة السنن :

- (١) يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَانِ ثَقَةٌ سَبَقَتْ تَرْجِمَتِهِ فِي حَدِيثٍ رَقْمٌ (٢) .
- (٢) هَشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ثَقَةٌ سَبَقَتْ تَرْجِمَتِهِ فِي حَدِيثٍ رَقْمٌ (١) .
- (٣) فَاطِمَةُ بْنَتُ الْمَذْدُورِ ثَقَةٌ سَبَقَتْ تَرْجِمَتِهِ فِي حَدِيثٍ رَقْمٌ (٢) .
- (٤) أَسْمَاءُ بْنَتُ أَبِي بَكْرٍ صَحَافِيَّةُ جَلِيلَةٌ ، سَبَقَتْ تَرْجِمَتِهِ .

الْحَكْمُ عَلَى السَّنَدِ :

إسناده صحيح .

تَخْرِيجُ الْحَدِيثِ :

آخر جه أَحْمَدُ فِي "الْمَسْنَدِ" (٤٤/٤٩٨) ، (٤٤/٢٦٩٢٩) ، (٥٣٦/٥٧٧) (٢٦٩٧٧) .
البخاري في (صحيحه)، كتاب : النكاح، باب: المتشبع بما لم ينزل وما ينهى من افخار (٥٢١٩) .
النسائي في (السنن الكبير) (٨٩٢١)، والطبراني : في (المعجم الكبير) (٣٢٥/١٢١/٢٤) .
وقد سبق تخریجه بتوضیح ، في حديث رقم (٣٠) فليراجع .

[٣٢] قال أَمْهَد فِي "المسند" حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُحَمَّدٍ^(١) قال حَدَّثَنَا أَبْيَانٌ
يعْنِي أَبْنَى بْنَ يَزِيدَ الْعَطَّار^(٢) عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ^(٣) عَنْ أَبِي سَلْمَةَ^(٤) عَنْ عُرْوَةَ بْنِ
الْوَبَّارِ^(٥) عَنْ أَسْمَاءَ بْنَتِ أَبِي بَكْرٍ^(٦) أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ لَا
شَيْءٌ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

دراسة المسند

(١) يُونسُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مُسْلِمٍ الْمُؤْدَبِ قَالَ أَبْنَى مَعِينَ ثَقَةَ وَقَالَ يَعْقُوبُ بْنُ شَيْبَةَ ثَقَةَ ثَقَةَ، وَقَالَ
أَبْرَحَاتُمْ صَدُوقٌ، وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ الْخَلِيلِ الْبَرْجَلَانِ ثَنَا يُونسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّدُوقُ وَذَكْرُهُ بْنُ حَبَّانَ
فِي الثَّقَاتِ

مَصَادِرُ تَرْجِمَتِهِ : التَّارِيخُ الْكَبِيرُ ٤١٠/٨ ، الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ ٢٤٦/٩ ، الثَّقَاتُ ٢٨٩/٩ ،
مَهْذِيبُ الْكَمَالِ ٥٤٠/٣٢ ، الْكَاشِفُ ت ٦٤٧٦ ، مَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ ٣٩٣/١١ ، التَّقْرِيبُ ت
٧٩١٤ .

(٢) أَبْيَانٌ بْنُ يَزِيدَ الْعَطَّارُ أَبْنَى بْنُ يَزِيدَ الْبَصْرِيِّ، قَالَ أَحْمَدُ ثَبَّتَ فِي كُلِّ الْمَشَايَخِ، وَقَالَ بْنُ مَعِينَ ثَقَةَ
وَقَالَ النَّسَائِيُّ، وَقَالَ بْنُ الْمَدِينِيِّ كَانَ عَنْدَنَا ثَقَةً وَقَالَ الْعَجْلَانِيُّ بَصْرِيُّ ثَقَةً وَكَانَ يَرِيُّ الْقَدْرَ وَلَا
يَتَكَلَّمُ فِيهِ وَقَالَ أَحْمَدُ هُوَ أَثْبَتَ مِنْ عُمَرَانَ الْقَطَّانَ وَذَكْرُهُ بْنُ عَدَى فِي الْكَامِلِ وَأُورَدَ لَهُ حَدِيثًا
فَرِدًا ثُمَّ قَالَ لَهُ رَوَايَاتٍ وَهُوَ حَسْنُ الْحَدِيثِ مَتَّمَاسِكٌ يَكْتُبُ حَدِيثَهُ وَلَهُ أَحَادِيثٌ صَالِحةٌ عَنْ قَتَادَةَ
وَغَيْرِهِ وَعَامِتُهَا مُسْتَقِيمَةٌ وَأَرْجُو أَنَّهُ مِنَ الصَّدِيقِ وَذَكْرُهُ بْنُ حَبَّانَ فِي الثَّقَاتِ

مَصَادِرُ تَرْجِمَتِهِ : التَّارِيخُ الْكَبِيرُ ٤٥٤/١ ، الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ ٢٩٩/٢ ، الْكَامِلُ ٤٢/٢ ،
مَهْذِيبُ الْكَمَالِ ٣٩٠/١ ، الْكَاشِفُ ت ١١١ ، مَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ ٨٧/١ ، التَّقْرِيبُ ت
٨١/٣ . ١٤٣

(٣) يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ الطَّانِي مُولَاهُمْ أَبُو نَصْرِ الْيَمَامِيُّ ، ثَقَةٌ ثَبَّتَ لَكُنَّهُ يَدْلِسُ وَيَرْسُلُ ، مِنْ
الْخَامِسَةِ مَاتَ سَنَةً ١٢٩^(١).

(١) قَالَ الشَّيْخُ "مُحَمَّدُ عَوَامَةُ" فِي تَعْلِيقِهِ عَلَى كِتَابِ الْكَاشِفِ فِي تَرْجِمَتِهِ : (الْحُكْمُ عَلَى الْمُتَرَجِّمِ بِأَنَّهُ كَبِيرُ
الْإِرْسَالِ وَتَدْلِيسُهُ هُوَ الْمُشَهُورُ وَاسْتَأْنُسُ الْحَافِظِ فِي "الْفَتحِ" ١٠٥/٥ عَلَى قَلْهَةِ تَدْلِيسِهِ بِأَنَّهُ روَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
إِبْرَاهِيمَ الْتَّبِيِّعِيِّ عَنْ أَبِي سَلْمَةَ عَنْ عَائِشَةَ مَرْفُوعًا حَدِيثًا "مِنْ ظُلْمٍ قَدْ شَرِّيَ مِنَ الْأَرْضِ طَرْفَةً إِلَى سَبْعِ أَرْضِينَ"
ذَلِكَ أَنْ يَحْيَى كَبِيرُ الْرَّوَايَةِ عَنْ أَبِي سَلْمَةَ مُبَاشِرًا فَكُونَهُ أَدْخَلَ وَاسْتَأْنَسَ بِهِمَا هَذَا يَسْتَأْنِسُ بِهِ عَلَى قَلْهَةِ تَدْلِيسِهِ
(حَاشِيَةُ الْكَاشِفِ ص ٣٧٤) . ثُمَّ إِنْ يَحْيَى مِنَ الْمَرْتَبَةِ الثَّانِيَةِ عَنْ أَبِنِ حَسْرٍ ص ٢٦ وَهِيَ طَبَقَةُ احْتَلَمَ الْأَمَّةَ
تَدْلِيسُهُمْ لِإِمامَتِهِ وَقَلْهَةُ تَدْلِيسِهِ أَوْ لَأَنَّهُ لَا يَدْلِسُ إِلَّا عَنْ ثَقَةٍ .

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير /٣٠١/٨ ، الحرج والتعديل /١٤١/٩ ، تهذيب الكمال /٥٠٤/٣١ ، الكاشف ت ٦٢٣٥ ، تهذيب التهذيب /١١/١٣٦ ، التقريب ت ٧٦٣٢ .

(٤) أبو سلمة عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف ، قبل اسمه عبد الله وقيل إسماعيل وقيل اسمه كبيه ، قال ابن سعد كان ثقة فقيها كثير الحديث ، وقال أبو زرعة ثقة إمام وقال أحمد وابن معين وابن المديني وأبو حاتم حديثه عن أبيه مرسل وقال ابن حجر ثقة مرسل

مصادر ترجمته : طبقات بن سعد /٥٥٥/٥ ، تاريخ بن معين /٢/٧٠٨ ، الكاشف ت ٦٦٦١ ، تهذيب التهذيب /١٢٧/١٢ ، التقريب ت ٨١٤٢ .

(٥) عروة ثقة سبقت ترجمته في حديث رقم (٨)

(٦) أسماء بنت أبي بكر صحافية جليلة سبقت ترجمتها

الحكم على المسند

إسناده صحيح

التخريج

أخرجه أحمد في " المسند " (٥٠٩/٤٤) رقم (٥٩٤٣) ، والطبراني في المعجم الكبير " ٨٣/٢٤) وأبو عوانة " اتحاف المهرة " (٢١٢٩٨) من رواية أبيان بن يزيد به وأحمد في المسند " (٥٣١/٤٤) رقم (٢٦٩٦٩) ، والطیلّیسی في المسند " (١٦٤٠) ، والطبراني في المعجم الكبير (٨٤/٢٤) رقم (٢٢٤) ، وأبو نعيم في الحلية " (٩/٢١) وأبو عوانة " اتحاف المهرة " (٢١٢٩٨) من طريق حرب بن شداد به وأخرجه البخاري في الصحيح ، كتاب : النكاح ، باب : الغيرة (٥٢٢٢) والطبراني في المعجم الكبير (٨٤/٢٤) رقم (٢٢٥) من طريق همام

وسلم في الصحيح ، كتاب : التوبه ، باب : غيرة الله وتحريم الفواحش (٢٧٦٢) ، والطبراني في المعجم الكبير (٨٤/٢٤) رقم (٢٢٣) وأبو عوانة " اتحاف المهرة " (٢١٢٩٨) من طريق حاجج به

وسلم في الصحيح ، كتاب : التوبه ، باب : غيرة الله وتحريم الفواحش (٢٧٦٢) من طريق هشام به وأحمد في المسند " (٥٣٢/٤٤) رقم (٢٦٩٧١) ، والطبراني في المعجم الكبير (٨٤/٢٤) رقم (٢٢٢) من طريق شيبان به

وأحمد في المسند " (٥٣٣/٤٤) رقم (٢٦٩٧٣) ، وابن حبان في صحيحه (٢٩١-الإحسان) ، والطبراني في المعجم الكبير (٨٣/٢٤) رقم (٢٢٠) من طريق الأوزاعي به جميعهم من طريق يحيى عن أبي سلمة به

الحكم العام على الحديث

صحيح

غريب الحديث

أغير : لا ينبغي لشخص أن يكون أغير من الله إذا الشخص إنما هو الجسم وما له ارتفاع وجسم في علو والله تعالى متراه عن الجسمية وصفات المخلوقات وهو كالاستثناء من غير الجنس^(١)

فقه الحديث

أن غيرة الله - تعالى - من جنس صفاته التي يختص بها فهي ليست مماثلة لغيرة المخلوق بل هي صفة تليق بعظمته مثل الرضا والغضب ونحو ذلك من خصائصه التي لا يشاركه الخلق فيها وقد تقرر أنه - تعالى - ليس كمثله شيء في ذاته فكذلك في صفاته وأفعاله ولكن لابد من الاشتراك في ألفاظ الأسماء التي تضاف إلى صفات له وبين ألفاظ الأسماء التي يوصف بها العباد لأنه لا يمكن معرفة ماغاب عننا إلا بمعرفة ما شهدناه فتعتبر بعقولنا الغائب بالشاهد^(٢)

(١) مشارق الأنوار ٢٤٦/٢

(٢) لمزيد من التفصيل في هذه المسألة يراجع "شرح كتاب التوحيد من صحيح البخاري" للدكتور عبد الله بن محمد الغبمان (٢٨٩ - ٢٨٦/١)

[٣٣] (٣٣) قال عبد الرزاق في "المصنف" ابن جرير^(١) قال أخبرني هشام بن عروة^(٢) عن أبيه^(٣) عن أسماء بنت أبي بكر^(٤) قالت قدمت أمي وهِيَ مُشْرِكَةٌ فِي عَهْدِ فُرَيْشٍ إِذْ عَاهَدُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَدْقُمَ مَعَ أَبِيهَا فَاسْتَفْتَتِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ فَقَلَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَمِي قَدَّمَتْ وَهِيَ رَاغِبَةً^(٥) أَفَأَصْلِهَا قَالَ نَعَمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

دراسة السندي

(١) ابن جرير ثقة سبقت ترجمته في حديث رقم (١١)

(٢) هشام بن عروة ثقة سبقت ترجمته في حديث رقم (١)

(٣) عروة ثقة سبقت ترجمته في حديث رقم (٨)

(٤) أسماء بنت أبي بكر صحابية جليلة سبقت ترجمتها

الحكم على السندي

إسناده صحيح

الخورجي

آخرجه عبد الرزاق في "المصنف" (٩٩٣٢) من طريق بن جرير عن هشام به
آخرجه الحميدي في "المسند" (٣١٨) وأحمد في المسند" (٤٨٢/٤٤) رقم (٢٦٩١٣) والبخاري
في صحيحه ، كتاب : ، باب : (٥٨٧٨) ، وفي الأدب المفرد (٢٥) والمرزوقي في " البر والصلة
" (١٢٩) وابن حبان (٤٥٣) والطبراني في المعجم الكبير (٧٩/٢٤) رقم (٢٠٨) والبيهقي في "
ال السن الكبير" (٤/١٩١)، (٩/١٢٩) من طريق سفيان عن هشام به

آخرجه أحمد في "المسند" (٤٤/٥٠٥) رقم (٢٦٩٣٩) من طريق عبد الله بن عقيل عن هشام به
آخرجه أحمد في "المسند" (٤٤/٥٤٥) رقم (٢٦٩١٤) ، والطبراني في المعجم الكبير (٧٩/٢٤)
رقم (٢٠٧) من طريق حماد بن سلمة عن هشام به

آخرجه أحمد في "المسند" (٤٤/٥٠٥) رقم (٢٦٩٤٠) من طريق ابن ثمير عن هشام به
آخرجه أحمد في "المسند" (٤٤/٤٨٤) رقم (٢٦٩١٤) من طريق الليث عن هشام به
آخرجه ابن حبان (٤٥٢) والطبراني في المعجم الكبير (٧٨/٢٤) رقم (٢٠٤) من طريق زيد بن
أبي أنسية عن هشام به

آخرجه سعيد بن منصور في السنن" (٢٩١٧) من طريق هشيم عن هشام به
آخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٤/٧٨) رقم (٢٠٣) من طريق مسلمة عن هشام به

أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٤/٧٩) رقم (٢٠٦) من طريق عبد العزيز بن أبي حازم عن هشام به

أخرجه مسلم في الصحيح ، كتاب : ، باب : رقم (٣٠١) ، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٤/٧٩) رقم (٥٢٠) من طريق عبد الله بن إدريس عن هشام به

الحكم العام على الحديث

إسناده صحيح

غريب الحديث

(٥) راغبة : قال القاضي الصحيح راغبة بلا شك قال قيل معناه راغبة عن الاسلام وكارهة له وقيل معناه طامعة فيما أعطيتها حرية على وفي رواية أبي داود قدمنت على أمي راغبة في عهد قريش وهي راغمة مشركة فالأول راغبة بالباء أي طامعة طالبة صلبي والثانية باليم معناه كارهة للإسلام ساختته ^(١)

فقه الحديث

قال الخطابي فيه أن الرحم الكافرة توصل من المال ونحوه كما توصل المسلم ويشبه منه وجوب نفقة الأب الكافر والأم الكافرة وأن كان الولد مسلماً وفيه موادعة أهل الحرب ومعاملتهم في زمان الحدنة والسفر في زيارة القريب وتحري أسماء في أمر دينها وكيف لا وهي بنت الصديق وزوج الربيبة رضي الله عنهم ^(٢)

(١) شرح مسلم للنووي ٧/٨٩

(٢) فتح الباري ٥/٢٣٤

كتاب الأطعمة

باب النهي عن أكل الطعام الحار

[٣٤] حَدَّثَنَا حَسَنٌ^(١) ، قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيَةَ^(٢) قَالَ حَدَّثَنَا عَقِيلُ بْنُ خَالِدٍ^(٣) عَنْ ابْنِ شَهَابٍ^(٤) عَنْ عُرْوَةَ^(٥) عَنْ أَسْمَاءَ بْنَتِ أَبِي بَكْرٍ^(٦) أَنَّهَا كَانَتْ إِذَا ثَرَدَتْ^(٧) غَطَّتْهُ شِيَّاً حَتَّى يَذْهَبَ فَوْرًا^(٨) ثُمَّ تَقُولُ إِلَيْيَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَقُولُ «إِنَّهُ أَعْظَمُ لِلْبَرْكَةِ».

دراسة السندي :

(١) حسن بن موسى الأشيب أبو علي البغدادي قاضي الموصل .
اتفق الأئمة على توثيقه ، مات سنة ٢٠٩ هـ .

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ٣٠٦/٢ ، الجرح والتعديل ٣٧/٣ ، مذيب الكمال ٦/٣٢٨ ، الكاشف ت ١٠٦٩ ، مذيب التهذيب ٢٧٩/٢ ، التقريب ت ١٢٨٨ .

(٢) ابن هيبة عبد الله ، صدوق ، خلط بعد احتراق كتبه ، سبقت ترجمته في حديث (٢٩) .
(٣) عقيل بن خالد بن عقيل الأيلبي أبو خالد الأموي مولى عثمان .
اتفق الأئمة على توثيقه ت ٤٤ هـ .

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ٩٤/٧ ، الجرح والتعديل ٤٣/٧ ، مذيب الكمال ٢٠/٤٢ ، الكاشف ت ٣٨٦ ، مذيب التهذيب ٢٢٨/٧ ، التقريب ت ٤٦٦٥ .

(٤) ابن شهاب محمد بن مسلم ، ثقة ، سبقت ترجمته في حديث رقم (٥) .
(٥) عروة ثقة فقيه مشهور سبقت ترجمته (٨) .

(٦) أسماء بنت أبي بكر صحافية جليلة ، سبقت ترجمتها .

الحكم على السندي :

إسناده ضعيف لضعف عبد الله بن هيبة

تخيير الحديث :

أخرج الإمام أحمد في مستنه (٤٤/٥٢١-٥٢١/٢٦٩٥٨) من طريق حسن بن موسى ، عن ابن هيبة ، به .

وأخرجه الإمام أحمد في مستنه (٤٤/٥٢٢-٥٢٢/٢٦٩٥٩) ، وأبو نعيم في الحلية (٨/١٧٦-١٧٧) وقال : غريب من حديث ابن المبارك عن ابن هيبة . من طريق عبد الله بن المبارك ، عن ابن هيبة

وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (٤٤/٥٢٢) من طريق قتيبة بن سعيد ، عن ابن لعيّة ،
٤ .

وأخرجه عبد بن حميد في المتنب (١٥٧٥) ، من طريق عبد الله بن عقبة عن ابن شهاب ، به .
وأخرجه الدارمي في السنن ، كتاب : الأطعمة ، باب : النهي عن أكل الطعام الحار (٢٠٥٣)
وابن أبي عاصم في "الآحاد والثاني" (٣١٤٠) ، والطبراني في المعجم الكبير (٤/٨٤) ،
وابن حبان في صحيحه (٥٢٠٧) ، الحاكم في المستدرك (٤/١١٨) ، والبيهقي في السنن الكبرى
(٧/٢٨٠٧) ، وفي شعب الإيمان (٥٩٠٩) ، وفي الآداب (٦٦٢) من طريق قرة بن عبد الرحمن ،
عن ابن شهاب ، به .

الحكم العام على الحديث :

الحديث إسناده ضعيف ، وقد قال الحاكم في المستدرك : صحيح على شرط مسلم في الشواهد ،
وهذا لا يُسلم له فإن قرة وإن أخرج له مسلم إلا أنه قد ضعفه ابن معين . وقال أحمد : منكر
ال الحديث جداً . ومسلم لم يخرج له بهذا الإسناد شيئاً وإنما روي له مقوياً مع عمرو بن الحارث
وغيره ولم يخرج له عن الزهرى وفي روايته عن الزهرى نكارة لا سيما إذا تفرد عنه دون
أصحابه كما قال الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب (٨/٣٣٣) .

غريب الحديث :

- ١ فَرَدَتْ . والتَّرِيدُ : الطَّعَامُ الْمُتَخَدَّنُ مِنَ الْلَّحْمِ وَالرِّيدِ مَعًا ، وَهُوَ الْمُعْرُوفُ عِنْدَ الْعَرَبِ^(١) .
- ٢ فَوْرَهُ . الْفَوْرُ : شَدَّةُ الرَّهَجِ وَالْغَلَيْانِ^(٢) .

فقه الحديث :

- ١ يَكْرَهُ أَكْلُ الطَّعَامِ الْحَارِ^(٣) .
- ٢ لَا يَنْفَخُ فِي الْإِنَاءِ لِتَرِيدِ الطَّعَامِ الْحَارِ بَلْ يَصِرُ إِلَى أَنْ يَرِدَ وَلَا يَأْكُلُهُ حَارًا فَإِنَّ الْبَرَكَةَ تَذَهَّبُ مِنْهُ وَهُوَ شَرَابُ أَهْلِ النَّارِ^(٤) .

(١) النهاية / ١٢٠٩ .

(٢) النهاية / ٣٤٧٨ .

(٣) الإنصاف للمرداوي / ٨٣٢٨ .

(٤) نيل الأوطار / ٩٨٠ ، عن العبيود / ١٠١٤٠ ، تحفة الأحوذى / ٦١٠ .

[٣٥] قال أَحْمَدُ فِي "الْمُسْنَد": حَدَّثَنَا قُبَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ^(١) ، قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْيَةَ^(٢) عَنْ عَقِيلٍ^(٣) وَحَدَّثَنَا عَتَابٌ^(٤) قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ^(٥) قَالَ أَبْنَائِنَا ابْنُ لَهْيَةَ^(٦) قَالَ حَدَّثَنِي عَقِيلُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ^(٧) عَنْ عُرْوَةَ^(٨) عَنْ أَسْمَاءَ بْنَتِ أَبِي بَكْرٍ^(٩) أَنَّهَا كَانَتْ إِذَا تَرَدَتْ غَطَّةً فَذَكَرَ مَثْلَهُ .

دراسة المسند :

(١) قُبَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ حَمِيلٍ بْنُ طَرِيفٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّقْفِيِّ مُولَاهُمْ أَبُو رَجَاءِ الْبَغَلَانِيِّ وَبَغَلَانُ مِنْ قَرْبِ بَلْخٍ . قَالَ بْنُ مَعِينٍ وَأَبْوَ حَاتِمَ وَالنَّسَائِيُّ ثَقَةٌ زَادَ النَّسَائِيُّ صَدُوقٌ ، وَقَالَ الْحاكِمُ ثَقَةٌ مَأْمُونٌ ، مَاتَ سَنَةً ٢٤٠ هـ .

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ١٩٥/٧ ، الجرح والتعديل ١٤٠/٧ ، الثقات ٢٠/٩ ، مذيب الكمال ٥٢٣/٢٣ ، الكاشف ت ٤٥٥٥ ، مذيب التهذيب ٣٢١/٨ ، التقريب ت ٥٥٢٢ /الأنساب (٣٧٦/١) .

(٢) أَبْنَ لَهْيَةَ ، صَدُوقٌ سَبَقَتْ ترْجِمَتِهِ فِي حَدِيثِ رَقْمِ (٢٩) .

(٣) عَقِيلُ بْنُ خَالِدٍ ثَقَةٌ سَبَقَتْ ترْجِمَتِهِ فِي حَدِيثِ رَقْمِ (٣٤) .

(٤) عَتَابُ بْنُ زَيْدٍ صَدُوقٌ سَبَقَتْ ترْجِمَتِهِ فِي حَدِيثِ رَقْمِ (٢٩) .

(٥) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمَارِكَ ثَقَةٌ سَبَقَتْ ترْجِمَتِهِ فِي حَدِيثِ رَقْمِ (٢٩) .

(٦) أَبْنَ شَهَابٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، ثَقَةٌ ، سَبَقَتْ ترْجِمَتِهِ فِي حَدِيثِ رَقْمِ (٥) .

(٧) عُرْوَةُ بْنُ الزِّبِيرِ ثَقَةٌ سَبَقَتْ ترْجِمَتِهِ فِي حَدِيثِ رَقْمِ (٨) .

(٨) أَسْمَاءُ بْنَتِ أَبِي بَكْرٍ صَحَافِيَّةُ جَلِيلَةٌ ، سَبَقَتْ ترْجِمَتِهَا .

الحكم على المسند :

الإسناد ضعيف .

تخریج الحديث :

آخرجه الإمام أَحْمَدُ فِي "الْمُسْنَد" (٤٤/٥٢٢) . أَبُو ظَعِيمٍ فِي (الْخَلِيلَةِ) (٨/١٧٦-١٧٧) .

وَقَدْ سَبَقَ تَخْرِيجَهُ فِي الْحَدِيثِ رَقْمِ (٣٤) .

الحكم العام على الحديث :

الْحَدِيثُ إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ .

كتاب الطب

[٣٦] (٣٦) قال الحاكم في "المستدرك" حديث أبو حفص أحمد بن أبي حميد الفقيه بخاري (١) أبا صالح بن محمد الحافظ (٢) ثنا عبد الرحمن بن عمرو (٣) ثنا عمرو بن النعمان (٤) ثنا منصور بن عبد الرحمن الحجي (٥) عن أمها (٦) عن أسماء بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنها (٧) قالت خرج في عُنقِي خُرَاجٌ (٨) فذكر ذلك النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال افتحيه فلا تُدْعِيهِ يأكل اللحم ويصـدمـ الدـمـ

دراسة السنـدـ

(١) أحمد بن أبي حميد الكرايسـيـ بخارـيـ حدـثـ عنـ سـهـلـ بـنـ المـتـوـكـلـ وـصـالـحـ بـنـ مـحـمـدـ وـأـبـيـ عـبـدـ الرـحـمـنـ بـنـ أـبـيـ الـلـيـثـ تـوـفـيـ غـرـةـ جـمـادـىـ الـآـخـرـةـ سـنـةـ اـحـدـىـ وـأـرـبـعـينـ وـثـلـاثـائـةـ مـصـادـرـ تـرـجـمـتـهـ : الإـكـمـالـ ٢٤/١

(٢) صالح بن محمد بن جزرة قال الخطيب وكان حافظاً عارفاً من أئمة الحديث ومن يرجع إليه في علم الآثار ومعرفة نقلة الاخبار وقال الدارقطني كان ثقة حافظاً غازياً مات سنة ٢٩٣ مـصـادـرـ تـرـجـمـتـهـ : تاريخ بغداد ٣٢٢/٩ ، سير أعلام البلاط ٢٥/١٤

(٣) عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة ، قال ابن أبي حاتم سألت أبا عنه فقال كتبته عنه بالبصرة وكان يكذب فضررت على حديثه قلت فان بن مسلم يحدث عنه قال الله المستعان على ذلك ، وقال الدارقطني مترونك يضع الحديث مـصـادـرـ تـرـجـمـتـهـ : الجـرـحـ ٢٦٧/٥ ، اللـسانـ ٣/٤٢٤

(٤) عمرو بن النعمان ، قال أبو حاتم ليس به بأس صدوق وذكره بن حبان في الثقات وقال بن عدي روى عن جماعة من الضعفاء أحاديث منكرة ولا أدرى البلاط منه أو من الضعيف الذي روى هو عنه

مـصـادـرـ تـرـجـمـتـهـ : الجـرـحـ وـالـتـعـدـيلـ ٢٦٥/٦ ، الـكـامـلـ ١٢٠/٥ ، الـكـاـشـفـ ٤٢٣٨ ، الـمـيزـانـ ٥/٣٤٨ ، التـهـذـيبـ ٧٩/٨ ، تـقـرـيـبـ تـ٥١٢٣ـ

(٥) منصور بن عبد الرحمن ثقة سبقت ترجمته في الحديث رقم (١١)

(٦) أمـهـ صـفـيـةـ بـنـ شـيـةـ صـحـاـيـةـ لـهـ رـؤـيـةـ سـبـقـتـ تـرـجـمـتـهـ رـقـمـ (١١)

(٧) أـسـمـاءـ بـنـ أـبـيـ بـكـرـ صـحـاـيـةـ جـلـيلـةـ سـبـقـتـ تـرـجـمـتـهـ

الـحـكـمـ عـلـىـ السـنـدـ :

إسناده ضعيف جدا

التخريج

أخرجه الحاكم في المستدرك " (٤٠٨/٤) من طريق منصور عن أمه عن أسماء به

الحكم العام على الحديث

إسناده ضعيف جدا لضعف عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة

غريب الحديث

(٨) خراج : مكان يتجمع فيه الصديد وغيره فيتفتح ^(١)

(١) زاد المعاد ١١٣/٤ وقد أفاض ابن القيم في طرق علاجه

[٣٧] () قال أبو بكر بن أبي شيبة في "المصنف" : حدثنا عبدة بن سليمان^(١) عن هشام^(٢) عن فاطمة^(٣) عن أسماء^(٤) ألهَا كَاتِتُ ثُوْتَى بِالْمَرْأَةِ الْمَوْعُوكَةِ^(٥) فَتَدْعُو بِالْمَاءِ فَتَصْبِهُ فِي جَيْهَا وَتَقُولُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ «ابْرُدُوهَا»^(٦) بِالْمَاءِ . وَقَالَ «إِلَهَا مِنْ فَيْحٍ^(٨) جَهَنَّمَ» .

دراسة السند :

(١) عبدة بن سليمان الكلبي ، أبو محمد الكوفي قال أحد ثقة ثقة وزيادة مع صلاح في بدنـه وكان شديد الفقر ، وقال العجلي ثقة رجل صالح ، ووثقه ابن معن وابن سعد وعثمان بن أبي شيبة والدارقطني مات ١٨٧ هـ .

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ١١٥/٦ ، الجرح والتعديل ٨٩/٦ ، الثقات ٧/٢٦٤ ، مذيب الكمال ٥٣٠/١٨ ، الكاشف ٣٥٢٦ ، مذيب التهذيب ٤٥٨/٦ ، التقريب ت ٤٢٦٩ .

(٢) هشام بن عمرو ثقة ، سبقت ترجمتها في حديث رقم (١) .

(٣) فاطمة ثقة سبقت ترجمتها في حديث رقم (١) .

(٤) أسماء بنت أبي بكر صحابية حليلة ، سبقت ترجمتها .

الحكم على السند :

صحيح الإسناد .

تخيير الحديث :

آخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥٧/٥) (٢٣٦٦٩) ، وأخرجه مسلم كتاب : السلام ، باب : لكل داء دواء واستحباب التداوى (٢٢١١) . والترمذى في سنته ، كتاب : الطب ، باب : ما جاء في تبريد الحجر بالماء : (٢٠٧٤) ، وابن ماجة في سنته كتاب : الطب ، باب : الحمى من فيح جهنم (٣٤٧٤) ، من طريق عبدة بن سليمان ، عن هشام ، به .

وآخرجه الإمام أحمد في مستنه (٤٤/٤٩٥) (٤٩٥/٢٦٩٢٦) ، ومسلم في صحيحه ، كتاب : السلام ، باب : لكل داء دواء واستحباب التداوى (٢٢١١) ، من طريق ابن ثمير ، عن هشام ، به .

وآخرجه مالك في الموطأ (٩٤٥/٢) (٩٤٥/١٢٩٢) ، من طريق هشام به ، ومن طريق مالك أخرج البخاري في صحيحه ، كتاب : الطب ، باب : الحمى من فيح جهنم : (٥٧٢٤) ، والنمسائي في السنن الكبرى (٧٦١١) والبغوي في شرح السنة (٧/٣٣٧) (٣٣٧/١٥٣) .

وآخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب : الطب ، باب : لكل داء دواء واستحباب التداوى (٢٢١١) ، من طريق حماد بن أسامة ، عن هشام ، به .

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٣٣٤/١٢٤/٢٤) من طريق أنس بن عياض ، عن هشام بن عروة ، به .

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٣٣٥/١٢٤/٢٤) من طريق محمد بن الأسود ، عن هشام بن عروة ، به .

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٣٣٢/١٢٤/٢٤) من طريق الليث بن سعد ، عن هشام بن عروة ، به .

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٣٣٤/١٢٤/٢٤) من طريق الحكم بن حزن ، عن هشام بن عروة ، به .

الحكم العام على الحديث :

الحديث صحيح .

غريب الحديث :

(٥) الموعكَة . المضطربة بشدة حرارة الحمى (١) .

(٦) أبُرْدُوها . الإبراد : انكسار الوهج والحر ، يقال بردت الحمى ، أبُرْدُوها بردًا ، بوزن قتلتها أقتلها قتلاً . أي سكت حرارتها (٢) .

(٧) فَيْح . سُطُوعُ الْحَرَّ وَفَزَانَه . وَفَاحَتِ الْقِدْرُ تَفْيَحُ وَتَفُوحُ إِذَا غَلَّتْ . وقد أخرجه مخرج التشبيه والتمثيل ، أي : كأنه نار جهنم في حَرَّها (٣) .

فقه الحديث :

قال ابن عبد البر .

في هذا الحديث التبرك بدعاء الإنسان الصالح رجاء الشفاء في دعائه وفي ذلك دليل على أن الدعاء يصرف البلاء وهذا إن شاء الله ما لا يشك فيه مسلم .
إن التبريد بالماء والله أعلم هو الصب بين المحموم وبين جنبيه وذلك أن يصب الماء بين طوفه وعنقه حتى يصل إلى جسده فمن فعل كذلك وكان معه يقين صحيح رجوت له الشفاء من الحمى إن شاء الله (٤) . أـ هـ

(١) حاشية صحيح مسلم ٤/١٧٣٢ .

(٢) فتح الباري ١٧٥/١٠ ، والنهضة ١١٤/٣ .

(٣) النهاية ٤٨٤/٣ .

(٤) نيل الأوطار ٨٠/٩ عن المعيود ١٤٠/١٠ تجدة الأحوذى ٦/١٠ .

كتاب اللباس

[٣٨] (٣٨) قال ابن أبي شيبة في "المصنف" : حَدَّثَنَا وَكِبِعُ^(١) عَنْ مُغِيرَةَ بْنِ زِيَادٍ^(٢) عَنْ أَبِي عُمَرَ مَوْلَى أَسْمَاءَ^(٣) قَالَ رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ اشْتَرَى عَمَامَةً لَهَا عَلَمٌ فَدَعَاهَا بِالْجَلَمَيْنِ فَقَصَّهُ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهَا فَقَاتَ^(٤) بُؤْسًا لِعَبْدِ اللَّهِ يَا جَارِيَةُ هَاتِي جُبَّةُ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَجَاءَتْ بِجُبَّةٍ مَكْفُوفَةٍ^(٥) الْكَعْمَيْنِ وَالْجَنْبَيْنِ وَالْفَرْجَيْنِ بِالْدَّيَاجِ

دراسة السندي :

(١) وكيع ثقة سبقت ترجمته في حديث رقم (١٤)

(٢) مغيرة بن زياد أبو هشام الموصلي ، قال أحمد : مضطرب الحديث منكر الحديث ، قال وكيع : ثقة ، وقال يحيى : ليس به بأس له حديث واحد منكر ، مات سنة ١٥٢ قال الحافظ بن حجر : صدوق له أوهام .

مصادر ترجمته : تاريخ ابن معين برواية الدوري (٥٧٩/٢) العلل لعبد الله (٧٩٦) ، التاريخ الكبير ٣٦٦ / ٧ ، ضعفاء البخاري ١٠٧ / ١ ، الجرح والتعديل ٢٢٢ / ١ ، الضعفاء للنسائي ٥٦٣ ، الكاشف ٥٥٨٦ ، تلمذيب التهذيب ٢٣١ / ١٠ ، التقريب ت ٦٨٣٤ .

(٣) عبد الله مولى أسماء القرشي التميمي أبو عمر المدن مولى أسماء بنت أبي بكر قال أبو داود ثبت وقال الحاكم أبو أحمد من أجلة التابعين وذكره بن حبان في الثقات

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ٥ / ١٧٨ ، الجرح والتعديل ٥ / ١٤٣ ، الشفatas ٣٥ / ٥ ، تلمذيب الكمال ٤٧٩ / ١٥ ، الكاشف ٢٩٢٩ ، تلمذيب التهذيب ٥ / ٣٢٥ ، التقريب ت ٣٥٧ .

(٤) أسماء بنت أبي بكر صحابية حليلة ، سبقت ترجمتها .

الحكم على السندي

إسناده صحيح

تخریج الحديث :

وأنحرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٥٥/٥) ٢٤٦٨٤ وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤ / ٥٣٨) ٢٦٩٨٢ ، وأبو داود في سنته ، كتاب : اللباس ، باب : الرخصة في العلم وخيط الحرير (٤٠٤) ، وابن ماجه في سنته ، كتاب : اللباس ، باب : الرخصة في العلم في الثوب (٣٥٩٤) ، الطحاوي في شرح معانٰ الآثار ، (٤/٢٥٥) ، والبيهقي في السنن الكبرى (٣) ٢٧٠ / ٣ ، وابن

عبد البر في التمهيد (١٤/٢٥٤-٢٥٥) ، من طريق المغيرة بن زياد ، عن عبد الله مولى أسماء ،
. به .

وأخرجه أبو عوانة في المسند (٤٤/٥٠٧-٥٠٨) ، والبخاري ، في الأدب المفرد (٣٤٨) ،
وابو عوانة في سنته ، كتاب : اللباس ، باب : بيان إباحة لبس الثوب الذي فيه العلم من الحرير
والثوب المكفوف بالديباج (٥٨١٣) . من طريق يحيى بن سعيد ، عن عبد الملك ، به .
وأخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب : اللباس والزينة ، باب : تحريم استعمال إماء الذهب والفضة
على الرجال (٢٠٦٩) ، والبيهقي في السنن الكبرى (٤٢٣/٢) ، وفي الشعب (٦١٠٧) . من
طريق خالد بن عبد الله الواسطي ، عن عبد الملك ، به .
وأخرجه النسائي ، في السنن الكبرى (٩٦١٩) ، من طريق يحيى بن زكريا بن أبي زائدة ، عن
عبد الملك ، به .

وأخرجه أبو عوانة في سنته ، كتاب : اللباس ، باب : بيان إباحة لبس الثوب الذي فيه العلم من
الحرير والثوب المكفوف بالديباج (٨٥١١) ، والبيهقي في السنن الكبرى (٢٧٠/٣) ، من
طريق يعلى بن عبد ، عن عبد الملك ، به .

وأخرجه أبو عوانة في سنته ، كتاب : اللباس ، باب : بيان إباحة لبس الثوب الذي فيه العلم من
الحرير والثوب المكفوف بالديباج (٨٥١٢) ، من طريق إسحاق ابن يوسف الأزرق ، عن عبد
الملك ، به .

وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤/٥١ - ٥٠٩) ، (٢٦٩٤٤/٥٤٠) ، (٢٦٩٨٦/٤٤٠) ،
وعبد بن حميد في المتنبب (١٥٧٦) ، وابن ماجه في سنته ، كتاب : الجهد ، باب : لبس
الحرير والديباج في المحرب (٢٨١٩) ، والطبراني في المعجم الكبير (٢٤/٢٤) ، (٢٦٦٨، ٢٦٧) ،
والبيهقي في السنن الكبرى (٣/٢١٨) ، من طريق حاج بن أرطاء ، عن عبد الله مولى أسماء ،
. به .

الحكم العام على الحديث :

الحديث صحيح .

غريب الحديث :

(٦) مَكْفُونَينِ. المكفوف أنه جعل لها كفة ، وهي ما يكف به جوانبها ويعطف عليها . ويكون
ذلك في الذيل ، وفي الفرجين وفي الكمين (١) .

فقه الحديث :

(١) شرح صحيح مسلم ح ٣/ص ١١٦٤١ .

النهي عن الحرير المراد به التوب المتمحض من الحرير ، أو ما أكثره حرير وأنه ليس المراد تحريم كل جزء منه بخلاف الخمر والذهب ، فإنه يحرم كل جزء منها^(١).

(١) انظر التمهيد ١٤/٢٥٥-٢٥٦ ، المنهاج ٤٣/١٤ ، عون المعود ٦٥/١١ ، تحفة الأحوذى ٥/٣١٩.

[٣٩] (٣٩) قال أَحْمَدُ فِي "الْمُسْنَدِ" حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ^(١) عَنْ حَجَاجٍ^(٢)
عَنْ أَبِي عُمَرٍ^(٣) مَوْلَى أَسْمَاءَ^(٤) قَالَ أَخْرَجَتْ إِلَيْنَا أَسْمَاءُ جَبَّةً مَزْرُورَةً بِالدِّيَاجِ
فَقَاتَتْ فِي هَذِهِ كَانَ يَلْقَى رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- الْغَدُوَّ.

دراسة السندي :

(١) يزيد بن هارون بن زادان السلمي أبو خالد الواسطي ، قال ابن معين ثقة ، وقال العجلي ثقة ثبت في الحديث وكان معتداً وقال أبو حاتم : ثقة إمام صدوق لا يسأل عن مثله مات سنة ٢٠٦ هـ . اتفق الأئمة على توثيقه .

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ٣٦٨/٨ ، الجرح والتعديل ٢٩٥/٩ ، الثقات ٦٣٢/٧ ،
تمذيب الكمال ٢٦١/٣٢ ، الكاشف ٦٣٦٥ ، تمذيب التهذيب ٣٢١/١١ ، التقريب ت ٧٧٨٩.

(٢) حجاج بن أرطاة بن ثور بن هبيرة النخعي أبو أرطاة الكوفي القاضي ، قال أَحْمَدُ كَانَ
مِنَ الْحَفَاظِ قَبْلَ فِلْمِ لِيْسَ هُوَ عِنْدَ النَّاسِ بِذَكَرِهِ قَالَ لَأْنَ فِي حَدِيثِ زِيَادَةِ عَلَى حَدِيثِ النَّاسِ لِيْسَ
يَكَادُ لَهُ حَدِيثٌ إِلَّا فِيهِ زِيَادَةٌ وَقَالَ أَبُو حَاتَّمَ عَنْ بَنِ مَعِينٍ صَدُوقٍ لِيْسَ بِالْقَوْيِ يَدْلِسُ عَنْ
عُمَرَ بْنِ شَعِيبٍ ، وَقَالَ أَبُو زَرْعَةَ صَدُوقٍ يَدْلِسُ وَقَالَ أَبُو حَاتَّمَ صَدُوقٍ يَدْلِسُ عَنِ الْضَّعَفَاءِ
يَكْتُبُ حَدِيثَهُ وَأَمَّا إِذَا قَالَ حَدَّثَنَا فَهُوَ صَالِحٌ لَا يَرْتَابُ فِي صَدِيقِهِ وَحْفَظَهُ إِذَا بَيْنَ السَّمَاعِ لَا
يَنْجُحُ بِحَدِيثِهِ ، مات سنة ٤٤٥ هـ .

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ٣٧٨/٢ ، الجرح والتعديل ١٥٤/٣ ، تمذيب الكمال ٤٢٠/٥ ،
الكاشف ٩٢٨ ، تمذيب التهذيب ١٧٣/٢ ، التقريب ت ١١١٩ .

(٣) أبو عمر : مولى أسماء ثقة سبق ترجمته في حديث رقم (٣٨) .

(٤) أسماء بنت أبي بكر صحافية جليلة ، سبقت ترجمتها .

الحكم على السندي :

الإسناد ضعيف ، لضعف حجاج بن أرطاة .

تخریج الحديث :

آخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤/٥٠٩) من طريق يزيد بن هارون ، به .
وآخرجه عبد بن حميد في المنتخب (١٥٧٦) ، وابن ماجه في سنته ، كتاب الجهاد ، باب ليس
الحرير والديجاج في الحرب (٢٨١٩) والطبراني في المعجم الكبير (٢٦٨/٩٩) من طريق عبد
الرحيم بن سليمان بن حجاج به .

وأنخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٤/٩٩) من طريق أبي حماد الأحمر عن حجاج ، به

الحكم العام على الحديث :

الحديث إسناده ضعيف ، لكنه يرتفع بالتابعات إلى الحسن وغيره وقد سبق تخرجه بتوسيع في
Hadith رقم (٣٨) فليراجع .

[٤٠] (٤) قال أَحْمَدُ فِي "الْمُسْنَدِ" حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (١) عَنْ حَمَادَ بْنِ سَلْمَةَ (٢) عَنْ حَجَاجِ (٣) عَنْ أَبِي عُمَرَ مَوْلَى أَسْمَاءَ (٤) عَنْ أَسْمَاءَ بْنَتِ أَبِي بَكْرٍ (٥) أَنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- كَانَتْ لَهُ جُبَّةٌ مِنْ طَيَالِسَةٍ مَكْفُوفَةٌ بِالْذِيَاجِ يَلْقَى فِيهَا الْعَدُوَّ.

دراسة السندي :

(١) عبد الرحمن بن مهدي بن حسان بن عبد الرحمن العنيري وقيل الأزدي مولاهم أبو سعيد البصري اللولي الحافظ الإمام العلم . قال ابن المديني يقول لو حلفت بين الركن والمقام حلفت بالله إني لم أر أحداً قط أعلم بالحديث من عبد الرحمن بن مهدي وقال كان يحيى بن سعيد أعلم بالرجال وكان عبد الرحمن أعلم بالحديث وما شبهت علم عبد الرحمن بالحديث إلا بالسحر ، وقال أبو حاتم هو إمام ثقة أثبت من يحيى بن سعيد وأتقن من وكيع وكان يعرض حديثه على التوري وقال بن سعد كان ثقة كثير الحديث وذكره بن حبان في الثقات وقال كان من الحفاظ المتقنين وأهل الورع في الدين من حفظ وجمع وتفقه وصنف وحدث وأبي الرواية إلا عن الثقات ، وقال الخليلي هو إمام بلا مدافعة ومات التوري في داره وقال الشافعي لا أعرف له نظيراً في الدنيا ، مات سنة ٩٨ هـ .

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ٣٥٤/٥ ، تهذيب الكمال ١٧/٤٣٠ ، الكاشف ٣٣٢٣ ، تهذيب التهذيب ٤٠١٨ ، تقرير ت ٢٥٠/٦

(٢) حماد بن سلمة بن دينار البصري أبو سلمة مولى تميم . قال أَحْمَدُ حَمَادَ بْنَ سَلْمَةَ أَثَبَتَ مِنْ مَعْرِمٍ ، وَقَالَ أَيْضًا فِي الْحَمَادِينَ مَا مِنْهُمَا إِلَّا ثَقَةٌ ، وَقَالَ حَبْنَلُ عَنْ أَحْمَدَ أَسْنَدَ حَمَادَ بْنَ سَلْمَةَ عَنْ أَيْوبَ أَحَادِيثَ لَا يَسْنَدُهَا النَّاسُ إِلَيْهِ ، وَقَالَ أَبُو طَالِبٍ حَمَادَ بْنَ سَلْمَةَ أَعْلَمُ النَّاسِ بِحَدِيثِ حَمِيدٍ ، وَأَصَحُّ حَدِيثِنَا وَقَالَ إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ بْنِ مَعْنَى ثَقَةٌ ، وَقَالَ الدُّورِيُّ عَنْ بْنِ مَعْنَى بِخَالِفِ النَّاسِ فِي حَدِيثِهِ وَقَالَ إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ بْنِ مَعْنَى ثَقَةٌ ، وَقَالَ الدُّورِيُّ عَنْ بْنِ مَعْنَى مِنْ خَالِفِ حَمَادَ بْنِ سَلْمَةَ فِي ثَابِتِهِ قَوْلُ حَمَادَ ، مات سنة ٦٧ هـ .

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ٢٢/٣ ، الجرح والتعديل ١٤٠/٣ ، الثقات ٤/٢١٦ ، تهذيب الكمال ٢٢٦/٢ ، الكاشف ١٢٢٠ ، تهذيب التهذيب ٣/١١ ، تقرير ت ١٤٩٩ .

(٣) حجاج : بن أرطأهُ كثيرون الخطأ والتلليس سبقت ترجمته في حديث رقم (٣٩) .

(٤) أبو عمر مولى أسماء ثقة سبقت ترجمته في حديث رقم (٣٨) .

(٥) أسماء بنت أبي بكر صحافية جليلة ، سبقت ترجمتها .

الحكم على السندي :

إسناده ضعيف لضعف حجاج بن أرطأة .

تخریج الحديث :

أنحرجه أَحْمَد في (المسند) (٤٤/٥٤٠) (٢٦٩٨٦)، عن عبد الرحمن ، به .

الحكم العام على الحديث :

الحديث ضعيف بهذا السندي ، لكن يرتقي إلى الحسن لغيره لوجود المتابعات وقوفها : "يلقى فيها العدو" غير صحيح ، وقد مر بنا في حديث (٣٨) .

[٤١] (٤١) قال أَحْمَدُ فِي "الْمَسْنَدِ" حَدَّثَنَا نَصْرٌ بْنُ بَابٍ^(١) عَنْ حَجَاجٍ^(٢) عَنْ أَبِي عُمَرٍ^(٣) - حَتَّنَ كَانَ لَعْطَاءً - قَالَ أَخْرَجْتَ لَنَا أَسْمَاءً جُبَّةً مَزْرُورَةً بِدِيَاجٍ قَالَتْ قَذْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- إِذَا لَقَى الْحَرْبَ لَبِسَ هَذِهِ .

دراسة السندي :

(١) نصر بن باب الحرساني أبو سهل المروزي نزيل بغداد . قال أَحْمَدُ إِنَّا أَنْكَرَ النَّاسَ عَلَيْهِ حَدِيثَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ الصَّائِغِ وَمَا كَانَ بِهِ بِأَنَّهُ قَالَ أَنَا خَيْشَمَةُ كَانَ يَقُولُ كَانَ نَصْرُ بْنُ بَابٍ كَذَابًا قَالَ مَا اجْتَرَى عَلَى هَذَا أَنْ أَقُولَهُ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ نَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ أَنَا أَبُو بَكْرُ بْنُ أَبِي خَيْشَمَةِ فِيمَا كَتَبَ إِلَيْيَّ أَنْ قَالَ سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعْنَى يَقُولُ نَصْرُ بْنُ بَابٍ لَيْسَ حَدِيثَهُ بِشَيْءٍ نَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ سَأَلْتُ أَبِي عَنْ نَصْرِ بْنِ بَابٍ فَقَالَ هُوَ مُتَرَوْكٌ الْحَدِيثُ ، مات سنة ١٩٣ هـ .

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير /١٠٥/٨ ، الضعفاء للبخاري /١١٣/١ ، الحرج والتعديل /٨ ٤٦٩ ، المجموعين ٣٣/٣ ، الكامل ٣٥/٧ ، لسان الميزان (٧/١٧٤) ، تعجيل المفعة ١١٠٢ .

(٢) حجاج صدوق كثير الخطأ والتدايس سبقت ترجمته في حديث رقم (٣٩) .

(٣) أبو عمر مولى أسماء ثقة سبقت ترجمته في حديث رقم (٣٨) .

(٤) أسماء بنت أبي بكر صحابية جليلة ، سبقت ترجمتها .

الحكم على السندي :

إسناده ضعيف لضعف حجاج بن أرطأة ، وكذا نصر بن باب .

تخریج الحديث :

أنترجه الإمام أَحْمَدُ فِي "الْمَسْنَدِ" (٤٤/٥٤٥) ، عن نَصْرِ بْنِ بَابٍ ، بِهِ . وأَخْرَجَ الطَّبرَانِيُّ فِي "الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ" (٢٤/٩٩/٢٦٧) ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي "السِّنْنِ الْكَبِيرِ" (٣/٢٦٨) من طریق عبد الواحد بن زیاد ، عن الحجاج به .

الحكم العام على الحديث :

الحديث ضعيف لضعف الإسناد ، لكنه يرتقي إلى الحسن لغيره ، بوجود المتابعات ، وخرجته بتوسيع في حديث رقم (٣٨) ، فليراجع .

[٤٢] قال أحد في "المسند" حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ^(١) عَنْ عَطَاءِ^(٢) عَنْ مَوْلَى لِأَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ^(٣) عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ^(٤) قَالَتْ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- جَهَةً مِنْ طَيَالِسَةٍ لَبَنَتْهَا دِيَاجٌ كِسْرَوَانٌ .

دراسة المسند :

(١) هشيم بالتصغير ، بن بشير أبو معاوية ابن أبي خازم الواسطي ، قال العجلي : واسطي ثقة وكان يدلس وقال أبو حاتم : ثقة وهو أحفظ من أبي عوانة ، وقال ابن سعد كان ثقة كثير الحديث ثبتا يدلس كثيرا فما قال في حديثه أخبرنا فهو حجة وما لم يقل فيه أخبرنا فليس بشيء ، مات ١٨٣ هـ .

ومال الحافظ ابن حجر إلى أنه ثقة ثبت كثير التدليس^(٥) والإرسال الخفي .
مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ٢٤٢/٨ ، الجرح والتعديل ١١٥/٩ ، تهذيب الكمال ٣٠/٢٧٢ ، الكافش ٥٩٧٩ ، تهذيب التهذيب ١١/٥٣ ، تقريب التهذيب ٧٣١٢ .

(٢) عبد الملك ثقة فقيه فاضل وكان يدلس سبقت ترجمته في حديث رقم (١١) .

(٣) عطاء ابن أبي رباح: واسم أبي رباح أسلم القرشي مولاهم أبو محمد المكي .
كان من سادات التابعين فقها وعلما وورعا وفضلا قال أ Ahmad : مرسلات سعيد بن المسيب أصلح
المرسلات ومرسلات إبراهيم لا يأس بها في المرسلات أضعف من مرسلات الحسن وعطاء فإنما
كانا يأخذان عن كل أحد ، مات سنة ١١٤ هـ .

وقال الحافظ ابن حجر : ثقة فقيه فاضل لكنه كثير الإرسال ، وقيل إنه تغير بأخره ، ولم يذكر ذلك منه .

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ٤٦٣/٦ ، الجرح والتعديل ٦/٣٣٠ ، تهذيب الكمال ٦٩/٢٠ ،
الكافش ٧٣٩٧ ، تهذيب التهذيب ١٧٩/٧ ، تقريب ت ٤٥٩١ .

(٤) مولى أسماء ثقة سبقت ترجمته في حديث رقم (٣٨) .

(٥) أسماء بنت أبي بكر صحابية جليلة ، سبقت ترجمتها .

الحكم على المسند :

إسناده صحيح .

(١) لقد وضعه ابن حجر في المرتبة الثالثة ، وهي من أكثر من التدليس فلم يحتاج الأئمة من أحاديثهم إلا
عما صرحا فيه بالسماع ، ومنهم من رد حديثهم مطلقاً ، ومنهم من قبلهم ، "تعريف أهل التقديس"
مراتب المؤصوفين بالتدليس" ص ٨١ .

نحویح الحديث :

أخرجه أحمد في (المسندي) (٤٤/٥١٠) (٢٦٩٤٥) .

وأنخرجه الطبراني : في (المعجم الكبير) (٢٤/٩٨) (٢٦٤/٩٨) من طريق عبد السلام ابن حرب عن عبد الملك به . وقد أخرجه ابن أبي شيبة : في (المصنف) (٥/١٥٥) رقم (٢٤٦٨٥) مرسلاً من رواية جرير ، عن عبد الملك ، عن عطاء . وقد خرجناه بتوسيع في حديث رقم (٣٨) ، فليراجع

الحكم العام على الحديث :

ذكر النسائي في الكبير : عقب رواية أم سلمة برقم (٥/٧٤٣) (٩٦٢٠) أخبرني أبو بكر بن علي ، قال : ثنا سريج ، قال : ثنا هشيم عن عبد الملك عن عطاء عن أبيأسناء مولى أم سلمة عن أم سلمة . ليس هذا محفوظاً أي أن الصواب رواية من رواه عن عبد الملك عن عبد الله مولى أسماء دون ذكر عطاء في الإسناد .

[٤٣] قال الإمام الشافعى في "مسنده" أخبرنا بن عبيدة^(١) عن هشام^(٢) عن فاطمة^(٣) عن أسماء^(٤) قالت أنت امرأة النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فقالت يا رسول الله إن ابنة لي أصبتها الحصبة^(٥) فتمزق شعرها فأفاصيل فيه؟ فقال رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لعنت الواصيَة^(٦) والمؤصولة^(٧)

دراسة السند:

(١) ابن عبيدة ثقة حافظ فقيه إمام حجة إلا أنه تغير حفظه بآخره وكان رمزاً دلساً سبقت ترجمته في الحديث رقم (٨)

(٢) هشام بن عمرو ثقة سبقت ترجمته في الحديث رقم (١)

(٣) فاطمة ثقة سبقت ترجمتها في الحديث رقم (١)

(٤) أسماء صحابية سبقت ترجمتها

الحكم على السند

إسناده صحيح

التخريج

أخرجه الشافعى في المسند (١١٤٦) والحديدى في "المسند" (٣٢١) والبخارى في صحيحه (٥٩٤١) والطبرانى في المعجم الكبير (١١٥/٢٤) (٣١١) وابن حزم في المخلص (١٩/٤) من طريق سفيان عن هشام به

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٥٠٩٧) والطبرانى في المعجم الكبير (٤/٣٠٦) (١١٣/٢٤) وفي الدعاء (٢١٦٢) من طريق معمر عن هشام به

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٠١/٥) رقم (٢٥٢٢٢) ومسلم في صحيحه (٢١٢٢) وابن ماجه (١٩٨٨) والطبرانى في المعجم الكبير (٤/٢٤) (١١٤/٣٠٩) وفي الدعاء (٢١٦٥) من طريق عبدة بن سليمان عن هشام به

وأخرجه أحمد في المسند (٤١/٣١) رقم (٢٤٨٠٤) وابن الجعدي (٢٢٩٨) من طريق شريك عن هشام به

وأخرجه أحمد في المسند (٤٤/٤٦) رقم (٢٦٩١٨) ومسلم في صحيحه (٢١٢٢) من طرق أبي معاوية عن هشام به

وأخرجه البخارى في صحيحه (٥٩٣٦) ومسلم في صحيحه (٢١٢٢) والنمسائى في المختفى (٨/١٤٥) وفي السنن الكبرى (٩٣٧/٤) والطحاوى في مشكل الآثار (١١٣٠) والطبرانى في المعجم

الكبير (١١٤/٢٤) وفي الدعاء (٢١٦٣) من طريق شعبة عن هشام به وأخرجه مسلم في صحيحه (٢١٢٢) من طريق بن نمير عن هشام به وأخرجه الطحاوي في مشكل الآثار (١١٣١) من طريق يحيى بن عبد الله بن سالم عن هشام به وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١١٤/٢٤) وفي الدعاء (٢١٦٤) من طريق الداودي وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١١٤/٢٤) (٣١٠) وفي الأوسط (٨٦٩٠) وفي الدعاء (٢١٦٦) من طريق إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة عن هشام به وأخرجه البيهقي السنن (٤٢٦/٢) والبغوي في شرح السنة (٣١٨٨) من طريق أنس بن عياض وأخرجه النسائي في الكبرى رقم (٩٣٧٣) من طريق يحيى بن سعيد عن هشام به

الحكم العام على الحديث

إسناده صحيح

غريب الحديث

(٥) **الخصبة** وهي بشر تخرج في الجلد يفول منه حصب جلده بكسر الصاد يمحض

(٦) **الواصلة** فهي التي تصل شعر المرأة بشعر آخر

(٧) **المستوصلة** التي تطلب من يفعل بها ذلك ويقال لها موصولة ^(١)

فقه الحديث

قال النووي

هذه الأحاديث صريحة في تحريم الوصل ولعن الواصلة والمستوصلة مطلقاً وهذا هو الظاهر المختار وقد فصله أصحابنا فقالوا إن وصلت شعرها بشعر آدمي فهو حرام بالخلاف سواء كان شعر رجل أو امرأة سواء شعر الحرم والزوج وغيرهما بالاختلاف لعموم الأحاديث ولأنه يحرم الانتفاع بشعر الآدمي وسائر أجزائه لكرامته بل يدفن شعره وظفره وسائر أجزائه وإن وصلته بشعر غير آدمي فإن كان شعراً نجساً وهو شعر الميتة وشعر ما لا يؤكل إذا انفصل في حياته فهو حرام أيضاً للحديث ولأنه حمل بخاتمة في صلاته وغيرها عمداً وسواء في هذين النوعين المزروق وغيرهما من النساء والرجال وأما الشعر الظاهر من غير الآدمي فإن لم يكن لها زوج ولا سيد فهو حرام أيضاً وإن كان فنائلاً أوجه أحدها لا يجوز لظاهر الأحاديث

والثان لا يحرم وأصحها عندهم أن فعلته باذن الزوج أو السيد جاز وإنما فهو حرام قالوا وأما تحرير الوجه والخضاب بالسواد وتطريف الأصابع فإن لم يكن لها زوج ولا سيد أو كان فعلته بغیر اذنه فحرام وإن أذن حاز على الصحيح هذا تلخيص كلام أصحابنا في المسألة ^(١)

(١) شرح مسلم للنووي ١٤/١٠٣

[٤٤] (٤٤) قال أَحْمَدُ فِي "الْمُسْنَدِ" حَدَّثَنَا يُوْلَىْسُ^(١) قَالَ حَدَّثَنَا عُمَرَانُ بْنُ بَرِيزِيدٍ الْقَطَّانُ بَصْرِيٌّ^(٢) عَنْ مَنْصُورِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ^(٣) عَنْ أَمَّهِ^(٤) عَنْ أَسْمَاءَ^(٥) أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَيَّ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَوْلَتْ إِلَيْيَ زَوْجَتِي فَمَرِضَتْ فَتَمَرَّطَ^(٦) رَأْسَهَا وَإِنَّ زَوْجَهَا قَدْ اخْتَلَفَ إِلَيَّ أَفَأَصِلُّ رَأْسَهَا قَاتَ فَسَبَّ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ

دراسة المسند

(١) يونس بن محمد المؤدب ثقة سبقت ترجمته في حديث رقم (٣٢)

(٢) عمران بن بزيديد عن أبي حازم ومنصور بن عبد الرحمن وعنهم يونس بن محمد المؤدب مجھول قلت : - ابن حجر - أظنه عمران بن داورقطان الحدث المشهور لكن في المیزان عمران بن بزيديد حدث عنه ثابت بن عبید مجھول وعادته إذا أطلق لفظ مجھول يريد أن قائل ذلك أبو حاتم الرازي ولم أر عند بن أبي حاتم وصفه بالقطان ثم راجعت أصل المسند فوجدت فيه عن يونس بن محمد عن عمران بن بزيديدقطان بصري عن أبي حازم عن سهل بن سعد وفي الثقات لابن حبان عمران بن بزيديد يروي المقاطيع روى عنه ثابت بن عبید وذكر معه عمران بن داورقطان المشهور فوضحت أنه آخر وفي الثقات للعجلي عمران بن بزيديد بصري تابعي ثقة

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير (٤١٣/٦)، والجرح والتعديل (٣٠٧/٦) والثقة (٢٤٠/٧) والثقة (٣٠٧/٦) والضعفاء الكبير (٣٠٦/٣) والمیزان (٢٩٧/٥) واللسان (٣٥١/٤) وتحجيم المنفعة (٣٢٠/١) وذيل الكافش (ص ٢١٦)

(٣) منصور بن عبد الرحمن ثقة سبق ترجمته في حديث رقم (١١).

(٤) أمّه صفيحة بنت شيبة صحابية لها رؤية سبقت ترجمتها رقم (١١).

(٥) أسماء صحابية جليلة سبقت ترجمتها

الحكم على المسند

إسناده صحيح

التخریج

آخرجه أَحْمَدُ فِي "الْمُسْنَدِ" (٤٤/٥٢٢) رقم (٢٦٩٦٠) من طريق عمران عن منصور به

وأخرجه البخاري في صحيحه (٥٩٣٥) من طريق فضيل بن سليمان عن منصور به
وأخرجه مسلم في صحيحه (٢١٢٢) من طريق وهيب بن خالد عن منصور به
وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٣٥٧) / (٢٤) من طريق البراء عن منصور به

الحكم العام على الحديث

إسناده صحيح

غريب الحديث

(٦) قرط شعرها أى انتف وقطع^(١)

(١) مشارق الأنوار ١/٣٧٧

كتاب التفسير

[٤٥] (٤٥) حَدَّثَنَا يَحْسَنُ بْنُ إِسْحَاقَ (١) قَالَ أَخْبَرَنَا أَبْنُ لَهِيَةَ (٢) عَنْ أَبِي الأَسْوَدِ (٣) عَنْ عُرْوَةَ (٤) عَنْ أَسْمَاءَ بْنَتِ أَبِي بَكْرٍ (٥) قَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَهُوَ يَقُولُ وَهُوَ يُصَلِّي تَحْوَ الرُّكْنَ قَبْلَ أَنْ يَصْنَعَ (٦) يَأْمُرُ وَالْمُشْرِكُونَ يَسْتَمِعُونَ (فَإِنَّ الَّذِينَ رَبَّكُمَا لَكَذَّابُونَ) (٧).

دراسة السنن :

(١) يحيى بن إسحاق البجلي أبو زكريا ويقال أبو بكر السيلحي (٢). قال أحمد شيخ صالح ثقة صدوق وقال ابن معين صدوق وقال بن سعد كان ثقة حافظاً لحديثه مات سنة ٢١٠ .
مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ٢٥٩/٨ ، الجرح والتعديل ١٢٦/٩ ، تهذيب الكمال ١٩٥/٣١ ، الكافش ٦١٢٧ ، تهذيب التهذيب ١٠٥/١١ ، التقريب ت ٧٤٩٩ .

(٢) ابن هية بن عقبة الحضرمي ، صدوق سبقت ترجمته في حديث رقم (٢٩) .

(٣) أبو الأسود محمد بن عبد الرحمن ، ثقة سبقت ترجمته في حديث رقم (٢٩) .

(٤) عروة ثقة فقيه مشهور سبقت ترجمته في حديث رقم (٨) .

(٥) أسماء بنت أبي بكر وهي صحابية جليلة سبقت ترجمتها .

الحكم على السنن :

إسناده ضعيف لضعف ابن هية

تغريب الحديث :

أنخرجه الإمام أحمد في مستنه (٤٤/٥١٧-٥٥٥)، عن يحيى بن إسحاق ، به .
وآخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٤/٨٦-٢٣١) من طريق سعيد بن أبي مرير ، ثنا ابن هية به

الحكم العام على الحديث :

الحديث بهذا الإسناد ضعيف

غريب الحديث :

- ٦ - يَصْنَعُ . أَصَابَهُمْ مَوْضِعًا وَجَاهَرَ بِهِ وَصَدَعَ بِالْحَقِّ : تَكَلَّمَ بِهِ جَهَارًا (٨) .

(١) الرحمن : ١٣ .

(٢) السيلحي : نسبة إلى سيلحين وهي قرية قديمة من سواد بغداد الأنساب ٣٦٢/٣ .

(٣) لسان العرب ١٩٦/٨ .

[٤٦] (٤٦) قال الحميدى في "المسند" ثنا سفيان (١) قال ثنا الوليد بن كثير (٢) عن بن تدرس (٣) عن أسماء بنت أبي بكر (٤) قالت لما نزلت بت يدا أبي هب أقبلت العوراء أم جليل بنت حرب وها ولولة (٥) وفي يدها فهر وهي تقول

أبينا وأمره عصينا
قلينا مذموم (٦)

ورسول الله - صلى الله عليه وسلم -جالس في المسجد ثم قرأ قرآنًا ومعه أبو بكر فلما رآه أبو بكر قال يا رسول الله قد أقبلت وأنا أخاف أن تراك فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إلهان تراين وقرأ قرآنًا اعتصم به كما قال وقرأ ﴿وَإِذَا قَرأتُ الْقُرْآنَ جَعَلْنَا يَتَّكَ وَيَتَّبِعُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ حِجَابًا مَسْتَوْرًا﴾ (الاسراء: ٤٥) فأقبلت حتى وقفت على أبي بكر ولم تر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقالت يا أبا بكر إني أخبرت أن صاحبك هجاين فقال لا ورب هذا البيت ما هجاك قال فولت وهي تقول قد علمت قريش أين بنت سيدها

دراسة المسند:

(١) سفيان بن عيينة ثقة حافظ فقيه إمام حجة إلا أنه تغير حفظه بأخره وكان ربما دلس سبقت ترجمته في الحديث رقم (٨)

(٢) الوليد بن كثير المخزومي مولاهم أبو محمد المدين سكن الكوفة، قال عيسى بن يونس ثنا الوليد بن كثير وكان ثقة وقال إبراهيم بن سعد كان ثقة متبعاً للمغاري خريضاً على علمها وقال علي بن المديين عن بن عيينة كان صدوقاً وكانت أعرفة هنا وقال الدورى عن بن معين ثقة وقال الآجري عن أبي داود ثقة إلا أنه أباضي، وقال بن سعد كان له علم بالسيرة والمغاري وهذه أحاديث وليس بذلك مات بالكوفة سنة إحدى وخمسين ومائة وذكره بن حبان في، وقال الساجي صدوق ثبت يحتاج به وقال بن معين ثقة لا بأس به وقال الساجي وكان أباضيا ولكنه كان صدوقاً مات ١٥١

مصادر ترجمته: الجرح والتعديل ١٤/٩ ، الثقات ٧/٥٤٨ ، تهذيب الكمال ٣١/٧٣ ، الكافش ٦٠٩ ، تهذيب التهذيب ١١/١٣٠ ، التقريب ت ٧٤٥٢.

(٣) بن تدرس محمد بن مسلم بن تدرس أبو الزبير المكي قال ابن معين أبو الزبير أحب إلي من سفيان ، وقال يعقوب بن شيبة ثقة صدوق وإلى مضعن ما هو ، وقال بن أبي حاتم سألت أبي عن أبي الزبير فقال يكتب حدبيه ولا يحتاج به وهو أحب ألي من سفيان قال وسألت أبا زرعة عن أبي الزبير فقال روى عنه الناس قلت يحتاج بحديثه قال إنما يحتاج بحديث الثقات وقال

النسائي ثقة وقال بن عدي روى مالك عن أبي الزبير أحاديث وكفى بأبي الزبير صدقنا أن يحدث عنه مالك فإن مالكا لا يروي إلا عن ثقة وقال لا أعمل أحدا من الثقات تخلف عن أبي الزبير إلا وقد كتب عنه وهو في نفسه ثقة إلا أن روى عنه بعض الضعفاء فيكون ذلك من

جهة الضعيف وذكره بن حبان في الثقات وقال لم ينصف من قدر فيه، توفي ١٢٨
مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ٢٤١/١ ، المحرح والتعديل ٧٤/٨ ، الثقات ٣٥١/٥ ، تهذيب
الكمال ٤٠٢/٦٦ ، الكاشف ٥١٤٩ ، تهذيب التهذيب ٣٩٠/٩ ، التقريب ت ٦٢٩١.

(٤) أسماء بن أبي بكر صحافية جليلة سبقت ترجمتها

الحكم على السند

إسناده صحيح

التخريج

أخرجه الحميدي في المسند (٣٢٣) وأبو يعلى في "المسند" (٥٣) والحاكم في المستدرك (٢)
(٣٦١) وابن عساكر في تاريخ دمشق (٦٧/١٧٢) وأبو نعيم في الدلائل (١/٧١)
ووزاد السيوطي في الدر المنشور (٥/٢٩٥) نسبته إلى ابن مردوه

شواهد الحديث

لل الحديث شاهد من رواية ابن عباس

أخرجه البزار في "البحر الزخار" (١٥) وابن حبان في صحيحه (٦٥١)

وقال البزار : قال أبو بكر وهذا الحديث حسن الإسناد

الحكم العام على الحديث

إسناده صحيح

غريب الحديث

(٥) ولولة : الولولة صوت متتابع بالوين والاستغاثة وقيل هي حكاية صوت النائحة (١)

(٦) مذموم أي مذموم جداً ورجل مذم لا حرّاك به وشيء مذم أي معيب و الذموم العيوب (٢)

فقه الحديث

(١) تعدد صور الإيذاء لرسول الله صلى الله عليه وسلم ومنها الهجاء

(٢) أن الله سبحانه وتعالى عصمه من الناس

ومن عصمة الله لرسوله حفظه له من أهل مكة وصناديدها وحسادها ومعانديها ومترفها مع

(١) النهاية ٤٢٥/٥

(٢) لسان العرب ١٢/٤٢٠

شدة العداوة والبغضة ونصب المخاربة له ليلاً ونهاراً بما يخلقه الله من الأسباب العظيمة بقدرته وحكمته العظيمة فصانه في ابتداء الرسالة بعنه أبي طالب إذ كان رئيساً مطاعاً كبيراً في قريش وخلق الله في قلبه حبّة طبيعية لرسول الله صلى الله عليه وسلم لاشرعية ولو كان أسلم لاجرأ عليه كفارها وكبارها ولكن لما كان بينه وبينهم قدر مشترك في الكفر هابوه واحترموه فلما مات عمّه أبو طالب نال منه المشركون أذى يسيراً ثم قيض الله له الانتصار فباعوه على الإسلام وعلى أن يتحول إلى دارهم وهي المدينة فلما صار إليها منعوه من الأحمر والأسود وكلما هم أحد من المشركين وأهل الكتاب بسوء كاده الله ورد كيده عليه كما كاده اليهود بالسحر فحماه الله منهم وأنزل عليه سوري المعوذتين دواء لذلك الداء وما سمه اليهود في ذراع تلك الشاة بخمير (١) أعلمـه اللهـ بـهـ وـحـاهـ مـنـهـ وـهـذـاـ أـشـاهـ كـثـيرـ جـدـاـ يـطـوـلـ ذـكـرـهـ

(١) تفسير ابن كثير ٨٠/٢

كتاب السلام

باب خروج المرأة من بيتها لقضاء حاجة البيت وإرضاء الزوج

[٤٧] قال أحد في "المسنن" حَدَّثَنَا عَفَانُ^(١) قَالَ حَدَّثَنَا حَمَادَ بْنَ زَيْدَ^(٢) عَنْ أَئْبُوبِ^(٣) عَنْ ابْنِ أَبِي مُلِيقَةَ^(٤) أَنَّ أَسْمَاءَ^(٥) قَالَتْ كُنْتُ أَخْدُمُ الرَّبِيعَ رَوْجَهَا وَكَانَ لَهُ فَرَسٌ كُنْتُ أَسْوُسُهُ^(٦) وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ مِنَ الْخَدْمَةِ أَشَدَّ عَلَيَّ مِنْ سِيَاسَةِ الْفَرَسِ فَكُنْتُ أَحْتَشُ^(٧) لَهُ وَأَقْوَمُ عَلَيْهِ وَأَسْوُسُهُ وَأَرْضَخُ^(٨) لَهُ التَّوَى. قَالَ ثُمَّ إِنَّهَا أَصَابَتْ خَادِمًا أَغْطَاهَا رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-. قَالَتْ فَكَفَشَتِي سِيَاسَةَ الْفَرَسِ فَأَلْقَتْ عَنِّي مَعْوِنَةً^(٩).

دراسة السندي :

(١) عفان ثقة ، سبقت ترجمته في حديث رقم (٧) .

(٢) حماد بن زيد بن درهم الأزدي الجهمي أبي إسماعيل . قال ابن مهدي لم أر أحداً قط أعلم بالسنة ولا بالحديث الذي يدخل في السنة من حماد بن زيد ، وقال مجبي بن يحيى النيسابوري ما رأيت أحفظ منه ، وقال أحمد بن حنبل حماد بن زيد أحب إلي من عبد الوارث حماد من أئمة المسلمين من أهل الدين والإسلام وهو أحب إلى من حماد بن سلمة وقال مجبي بن زيد أثبتت من عبد الوارث وابن عالية والتقي وابن عبيدة وقال أيضاً ليس أحد أثبت في أئبوب منه وقال أيضاً من خالقه من الناس جميعاً فالقول قوله في أئبوب وقال أبو زرعة حماد بن زيد أثبتت من حماد بن سلمة بكثير وأصح حديثاً واقن ، وقال يزيد بن زريع يوم مات اليوم مات سيد المسلمين ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال الحليلي ثقة متفق عليه رضيه الأئمة

مات ١٦٧

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ٢٥/٣ ، المحرح والتعديل ١٣٧/٣ ، الثقات ٢١٧/٦ ، تهذيب الكمال ٢٣٩/٧ ، الكاشف ١٢١٩ ، تهذيب التهذيب ٩/٣ ، تقرير ت ١٤٩٨ .

(٣) أئبوب : ثقة ، سبقت ترجمته في حديث رقم (١٨) .

(٤) ابن أبي مليكة : ثقة ، فقيه سبقت ترجمته في حديث رقم (١٣) .

(٥) أسماء : صحابية حليلة ، سبقت ترجمتها .

الحكم على السندي :

إسناده صحيح .

تخریج الحديث :

أخرجه أحمد في المسند (٤٤/٥٣٢ - ٢٦٩٧٢)، عن عفان بن مسلم ، به .
وآخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب : السلام ، باب : جواز إرداد المرأة الأجنبية إذا أعيت في الطريق (٢١٨٢) ، وأبو عوانة في سنته في غير المطبوع وأورده الحافظ ابن حجر في "إتحاف المهرة" (١٢٧٩/١٦ - ١٢٨٠) رقم (٢١٢٩٣) ، والطبراني في المعجم الكبير (٢٥٠/٩٤/٢٤) من طريق محمد بن عبيد بن حساب ، به .

وآخرجه أبو عوانة في سنته كما في إتحاف المهرة (١٦/١٢٧٩ - ١٢٨٠) رقم (٢١٩٣) من طريق سليمان بن حرب ، به .
وآخرجه الإمام أحمد في مسنده (٤٤/٥٠٢ - ٢٦٩٣٧) من طريق عروة بن الزبير ، عن أسماء .
انظر تخریجه بتوسيع في حديث رقم ، فليراجع .

الحكم العام على الحديث

حديث صحيح

غريب الحديث :

(٦) **السِّيَاسَةُ** . القيام على الشيء بما يصلحه^(١) .

(٧) **احتش** . من **الحَشَّ** : أي قطع الحشيش ، وحش يقال حشه ، واحتشه^(٢) .

(٨) **الرَّضْخُ** . الدُّقُّ والكسر^(٣) .

(٩) **مؤونته** . مان الرجل أهلة يموئهم موناً ومؤونة كفاهم وأنفق عليهم وعالهم ، ومن فلان يمان فهو مون ، والاسم المائنة والمؤونة بغير همز على الأصل ، ومن قال مؤون قال مؤونة ، قال ابن الأعرابي التمون كثرة النفقة على العيال والتمنون كثرة الأولاد^(٤) .

فقہ الحديث :

١- أن على المرأة القيام بجميع ما يحتاج إليه زوجها من الخدمة وإليه ذهب أبو ثور وحمله الباقون على أنها طبعت بذلك ولم يكن لازماً أشار إليه المهلب وغيره الذي يظهر أن هذه الواقعة وأمثالها كانت في حال ضرورة كما تقدم فلا يطرد الحكم في غيرها من لم يكن في مثل حالهم وقد تقدم أن فاطمة سيدة العالمين شكت ما تلقى يداها من الرحي وسألت أبيها

(١) النهاية ٤٢١/٢ .

(٢) النهاية ٣٩٠/١ .

(٣) النهاية ٢٢٩/٢ .

(٤) لسان العرب ٤٢٥/١٣ .

خادماً فدلها على خير من ذلك وهو ذكر الله تعالى والذي يتراجع حمل الأمر في ذلك على عوائد
البلاد فإنها مختلفة في هذا الباب .

٢ - أن المرأة الشريفة إذا تطوعت بخدمة زوجها بشيء لا يلزمها لم يذكر عليها ذلك أب ولا
سلطان وتعقب بأنه بناء على أصله من أن ذلك كان تطوعاً وخصوصه أن يعكس فيقول لو لم
يكن لازماً ما سكت أبوها مثلاً على ذلك مع ما فيه من المشقة عليه ولا أقر النبي - صلى الله
عليه وسلم - ذلك مع عظمة الصديق عنده^(١) .

(١) فتح الباري ٣٢٤/٩

[٤٨] (٤٨) قال ابن سعد في "الطبقات الكبرى" حَدَّثَنَا أَبُو أَسَمَّةَ^(١) قَالَ حَدَّثَنَا هَشَّامُ بْنُ عُرْوَةَ^(٢) قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي^(٣) عَنْ أَسْمَاءَ بْنَتِ أَبِي بَكْرٍ^(٤) قَالَتْ تَرَوْجِنِي الرَّبِيعُ وَمَا لَهُ فِي الْأَرْضِ مِنْ مَالٍ وَلَا مَمْلُوكٌ وَلَا شَيْءٌ غَيْرَ فَرَسِهِ - قَالَتْ - فَكُنْتُ أَعْلَفُ فَرَسَهُ وَأَكْفِيهِ مَتْوَتَهُ وَأَسُوسَهُ وَأَدْقُّ التَّوَى لِتَاضِحَهُ وَأَغْلِفُ وَأَسْتَقِي الْمَاءَ وَأَخْرُجُ غَرْبَهُ وَأَغْنِنُ وَلَمْ أَكُنْ أَخْبُرُ فَكَانَ يَخْرُجُ لِي جَارَاتٌ مِنَ الْأَصَارِ وَكُنْ نِسْوَةً صِدْقٍ وَكُنْتُ أَقْلُلُ التَّوَى مِنْ أَرْضِ الرَّبِيعِ الَّتِي أَقْطَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَلَى رَأْسِي وَهِيَ مِنِي عَلَى ثُلُثِي فَرَسَتِهِ - قَالَتْ - فَجِئْتُ يَوْمًا وَالْتَّوَى عَلَى رَأْسِي فَلَقِيتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَمَعَهُ تَقْرَئُ مِنْ أَصْحَابِهِ فَدَعَانِي ثُمَّ قَالَ «إِنْ إِنْ»^(٥) . لِيَحْمِلَنِي حَلْفَهُ - قَالَتْ - فَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَسِيرَ مَعَ الرِّجَالِ وَذَكَرْتُ الرَّبِيعَ وَغَيْرَتَهُ - قَالَتْ - وَكَانَ أَغْيَرُ النَّاسِ فَعَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنِّي قَدْ اسْتَحْيَيْتُ فَمَضَى وَجَئْتُ الرَّبِيعَ فَقُلْتُ لَقَيْتِي رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَعَلَى رَأْسِي التَّوَى وَمَعَهُ تَقْرَئُ مِنْ أَصْحَابِهِ فَأَتَاهُ لَأْرَكَبَ مَعَهُ فَاسْتَحْيَيْتُ وَعَرَفْتُ غَيْرَكَ فَقَالَ «وَاللَّهِ لَهُمْ لُكْلُكُ التَّوَى أَشَدُ عَلَى مِنْ رُكُوبِكَ مَعَهُ». قَالَتْ حَتَّى أَرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَ ذَلِكَ بِخَادِمٍ فَكَفَشَتِي سِيَاسَةَ الْفَرَسِ فَكَانَتِي أَعْتَقَنِي .

دراسة السندي :

(١) أبوأسامة حماد بن أسامة بن زيد القرشي مولاهم ، قال أحمد أبوأسامة ثقة كان أعلم الناس بأمور الناس وأخبار أهل الكوفة وما كان ارواه عن هشام بن عروة وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه أبوأسامة أثبت من مائة مثل أبي عاصم كان صحيح الكتاب ضابطا للحديث كيسا صدقوا وقال أيضا عن أبيه كان ثبتا ما كان أثبته لا يكاد يخطيء وقال عثمان الدارمي قلت لابن معين أبوأسامة أحب إليك أو عبدة قال ما منها إلا ثقة ، وقال بن سعد كان ثقة مأمونا كثير الحديث يدلس ويبيه ، مات سنة ٢٠١ هـ .

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ٢٨/٣ ، الجرح والتعديل ١٣٢/٣ ، تهذيب الكمال ٩/٢٣ ، الكاشف ت ١٢١٢ ، تهذيب التهذيب ٣/٣ ، تعریف ت ١٤٨٧ .

(٢) هشام بن عروة ثقة ، سبقت ترجمته في حديث رقم (١) .

(٣) عروة ثقة ، سبقت ترجمته في حديث رقم (٨) .

(٤) أسماء صحابية جليلة ، سبقت ترجمتها .

الحكم على المسند :

إسناده صحيح .

نحویج الحديث :

أنخرجه ابن سعد : في (الطبقات الكبرى) (٨/٢٥١-٢٥٢)، وأحمد في المسند (٤٤/٥٠٢-٥٠٣) ، والبخاري في صحيحه ، كتاب : فرض الخمس ، باب : ما كان النبي يعطي : (٣١٥١) ، وزاد : أن النبي - صلى الله عليه وسلم - أقطع الزبير أرضاً من أموال بني التضرير البخاري : في صحيحه : كتاب النكاح ، باب الغيرة : (٥٢٢٤) ، وسلم في صحيحه ، كتاب : السلام ، باب : جواز إرداد المرأة الأجنبية إذا أعيت : (٢١٨٢) ، والنمسائي : في السنن الكبرى : (٩١٧٠) .

أبو عوانة : في سنته غير موجود في المطبوع وعزاه إليه الحافظ ابن حجر في (إنحصار المهرة) : (١٦/١٢٧٩ - ١٢٨٠) رقم (٢١٢٩٣) .

ابن حبان : في صحيحه : (٤٥٠٠) ، البيهقي في السنن : (٧/٢٩٣) ، ابن عساكر ف تاريخ دمشق : (٦٩/١٥) من طريق أبيأسامة ، به .

غريب الحديث :

(٥) إخ إخ . قال ابن دريد : يقال ذلك للحمل ليترك ولا فعل له الإنداخ^(١) .

فقه الحديث :

١- جواز ارتداف المرأة خلف الرجل في موكب الرجال

٢- غيرة الرجل عند ابتدال أهله من الخدمة وانفة نفسه من ذلك لا سيما إذا كانت ذات حسب انتهي وفيه منقبة لأسماء ولزبیر ولأبی بکر ولنساء الأنصار^(٢) .

٣- ما كان فيه عليه السلام منخلق الكريم لجميع الناس والاشفاق والرأفة لأصحابه ونسائهم وجميع أمنه .

٤- إباحة لقطط المطروحتات فيما كان متملكاً قبل كالنوى الذي كانت تلتقطه من أرض الزبیر .

(١) المهمة مادة "إنحصار" ١٥/١

(٢) إكمال المعلم ٧/٧٧-٧٥ ، فتح الباري ٩/٣٢٤ ، عمدة القاري ٩/٢٠٠ .

كتاب الحج

باب الشرط في الحج

[٤٩] (٤٩) قال أَحْمَدُ فِي "الْمُسْنَدِ" حَدَّثَنَا أَبْنُ تَمِيرٍ^(١) ، قَالَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ^(٢) عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرَّبِيرِ^(٣) عَنْ جَدِّهِ فَمَا أَذْرَى أَسْمَاءَ بْنَتَ أَبِي بَكْرٍ^(٤) أَوْ سَعْدَى بْنَتَ عَوْفٍ^(٥) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- دَخَلَ عَلَى صَبَّاغَةَ بْنَتِ الرَّبِيرِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَلَّبِ فَقَالَ «مَا يَمْتَنَعُكَ مِنَ الْحَجَّ يَا عَمَّةً» . فَأَلَّا تَكُونَ إِلَّا امْرَأَةً سَقِيمَةً^(٦) وَإِلَّا أَخَافَ الْحَبْسَ^(٧) . قَالَ «فَأَخْرِمِي وَاشْتَرِطِي أَنَّ مَحْلِكِي حِيثُ حِبْسِتِي» .

دراسة السندي :

(١) ابن ثقة سبقت ترجمته في الحديث رقم (٢٠) .

(٢) عثمان بن حكيم بن عباد بن حنيف الأنصاري . قال أَحْمَد ثقة ثبت وقال بن معين وأبو داود وأبو حاتم والنسائي ثقة ، وقال أبو زرعة صالح وقال أبو سعيد الأشعج عن أبي خالد الأحرار سمعت أوثق أهل الكوفة وأعبدهم عثمان بن حكيم وذكره بن حبان في الثقات . مات سنة ١٣٨ مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ٢١٦/٦ ، الجرح والتعديل ١٤٦/٦ ، الكاشف ت ٣٦٨٩ ، مذيب التهذيب ١٠٣/٧ ، تقريب ت ٤٤٦١ .

(٣) أبو بكر بن عبد الله بن الزبير بن العوام الأسدية ، مات شاباً . قال الحافظ ابن حجر : مستور .

مصادر ترجمته : الكني للبخاري ٩/١ ، الجرح والتعديل ٣٣٨/٩ ، مذيب الكمال ٢٠١/٣٣ ، الكاشف ت ٦٥٢٤ ، مذيب التهذيب ١٣/١٢ ، تقريب ت ٧٩٧١ .

(٤) سعدى بنت عوف ، زوج طلحة بن عبيد الله ، صحابية . وقال ابن حجر : قد خالف ابن حبان فذكرها في ثقات التابعين .

مصادر ترجمتها : الثقات ٣٥١/٤ ، مذيب الكمال ١٩٥/٣٥ ، الكاشف ت ٧٠١٣ ، الإصابة ٦٩٦/٧ ، تقريب ت ٨٦٠٦ .

(٥) أسماء صحابية حليلة ، سبقت ترجمتها .

الحكم على السندي :

أبو بكر بن عبد الله لم أر من جرحه ولا من وثقه وباقى رجال الإسناد ثقات .

تخریج الحديث :

أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٤٤/٥١٥ - ٢٦٩٥٣) ، وابن ماجه في سنته ، كتاب : المناسك ، باب : الشرط في الحج (٢٩٣٦) ، من طريق ابن ثور ، به .

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٤/٣٠٤ - ٧٧٣) ، من طريق عبد الواحد بن زياد ، عن عثمان بن حكيم به .

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٤/٨٧ - ٢٣٣) من طريق أبي خالد الأحمر ، عن عثمان بن حكيم به .

الحكم العام على الحديث :

الحديث ضعيف بهذا الإسناد ، لكن بوجود المتابعات والشواهد فإنه يرتفع للحسن . كما قال البوصيري في مصباح الرجاجة (١٩١/٣) : من رواية ابن عباس وصححه الحافظ ابن حجر في الفتح (٩/٤) بقوله (وفي الباب عن جابر وأسماء ، قلت : - ابن حجر - وضباعة نفسها وعن سُعدي بنت عوف وأسانيدها كلها قوية) .

شواهد الحديث :

١- ابن عباس فقد أخرجه مسلم ، كتاب : الحج ، باب : جواز اشتراط الحرم التحلل بعدن المرض ونحوه (١٢٠٨) ، وابن ماجه ، كتاب : المناسك ، باب : الشرط في الحج (٢٩٣٨) وأبو داود كتاب : المناسك ، باب : الاشتراط في الحج (١٧٧٦) .

٢- عائشة أخرجها أبو حماد (٤٢/١٨٨ - ١٨٧/٢٥٣٠) ، ومسلم كتاب الحج ، جواز اشتراط الحرم التحلل بعدن المرض ونحوه والنمسائي في الجتي ، كتاب : مناسك الحج ، باب : كيف يقول إذا اشترط (١٢٠٧) ، وإسحاق بن راهوية (٦٧٧) .

غريب الحديث :

(٦) سقيمة . السقَم . المرض^(١) .

(٧) الحبس . المنع من الوصول للمسجد الحرام^(٢) .

فقه الحديث :

قال النووي (شرح مسلم / ٨ - ١٣٢) فقيه دلالة لمن قال يجوز أن يشترط الحاج والمعتمر في إحرامه أنه إن مرض تخلل ، وهو قول عمر بن الخطاب وعلي وابن مسعود وآخرين من الصحابة - رضي الله عنهم - وجماعة من التابعين وأحمد وإسحاق وأبي ثور ، وهو الصحيح من مذهب

(١) ال نهاية / ٢ - ٣٨٠ .

(٢) تحفة الأحوذى / ٤ - ١٠ .

الشافعي . وقال أبو حنيفة ومالك وبعض التابعين : لا يصح الاشتراط وحملوا الحديث على أنها قضية عين وأنه مخصوص بضياعة ، وقال : وفي هذا الحديث دليل على أن المرض لا يبيح التحلل إذا لم يكن اشتراط في حال الإحرام والله أعلم^(١) .

وقال ابن قدامة : وغن شرط في ابتداء إحرامه أن يخل مني مرض ، أو ضاعت نفقته ، أو نفتت ، أو نحوه ، أو قال : إن حبسني حابس فمحلي حيث حبسني ، فله الحل مني وجد ذلك ولا شيء عليه لا هدي ولا قضاء^(٢) .

(١) شرح مسلم ٨/١٣٢ ، المغني ٣/١٧٧ .

(٢) وانظر التمهيد ١٥/١٩١ وابن المجموع ٨/٢٣٦-٢٣٨ ، وفتح الباري ٤/٩ .

باب المحرم يؤدب غلامه

[٥٠] قال أَحْمَدُ فِي "الْمَسْنَدِ" حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ^(١) قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ إِسْحَاقَ^(٢) عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَادٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرَّبِيعِ^(٣) عَنْ أَبِيهِ^(٤) أَنَّ أَسْمَاءَ بْنَتَ أَبِي بَكْرٍ^(٥) قَالَتْ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِجَاجًا حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْغَرْجَرِ^(٦) نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَلَسَتْ عَائِشَةُ إِلَيْهِ خَنْبُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَلَسَتْ إِلَيْهِ جَنْبُ أَبِي وَكَاتَتْ زَمَالَةً^(٧) رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَزَمَالَةً أَبِي بَكْرٍ وَاحِدَةً مَعَ غَلَامًا أَبِي بَكْرٍ فَجَلَسَ أَبُو بَكْرٍ يَسْتَظِرُهُ أَنْ يَطْلُعَ عَلَيْهِ فَطَلَعَ وَلَيْسَ مَعَهُ بَعِيرَةً فَقَالَ أَيْنَ بَعِيرُكَ قَالَ قَدْ أَضْلَلْتَهُ الْبَارِحةَ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بَعِيرٌ وَاحِدٌ لُصِيلٌ فَفَطَقَ^(٨) يَضْرِبُهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَبَسَّمُ وَيَقُولُ «اَنْظُرُوا إِلَيْ هَذَا الْمُحْرِمِ وَمَا يَصْنَعُ».

دراسة السندي :

(١) عبد الله بن إدريس بن يزيد بن عبد الرحمن بن الأسود الأودي الزعافري أبو محمد الكوفي. اتفق الأئمة على توثيقه ، مات سنة ١٩٢ هـ .

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ٤٧/٥ ، الجرح والتعديل ٨/٥ ، الثقات ٥٩/٧ ، مذيب الكمال ٢٢٣/١٤ ، الكاشف ٢٦٢٧ ، مذيب التهذيب ٥/١٥٦ ، التقريب ت ٣٢٠٧

(٢) ابن إسحاق محمد بن إسحاق إمام المغازي صدوق يدلس سبقت ترجمته في حديث رقم (٣)

(٣) يحيى بن عبد الله بن الزبير بن العوام القرشي الأنصاري المدني ، اتفق الأئمة على توثيقه

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ٢٩١/٨ ، الجرح والتعديل ١٧٣/٩ ، الثقات ٥٩٢/٧ ، مذيب الكمال ٣٩٣/٣١ ، الكاشف ٦١٩٠ ، مذيب التهذيب ١١/٢٠٥ ، التقريب ت ٧٥٧٥

(٤) عباد بن عبد الله ، ثقة سبقت ترجمته في حديث رقم (٢٣) .

(٥) أسماء صحابية جليلة ، سبقت ترجمتها .

الحكم على السندي :

إسناده ضعيف ، فيه ابن إسحاق مدلس وقد عنعن ولا يقبل منه إلا ما يصرح فيه بالسماع .

خزيج الحديث :

أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤/٤٨٥ - ٦٩١٦) ، وأبو داود في سننه ، كتاب : المناسك ،

باب : الحرم يؤدب غلامه (١٨١٨) ، وابن ماجه في سنته ، كتاب : المناسب ، باب : التوفيق في الإحرام (٢٩٣٣) ، وابن حزم في صحيحه (٢٦٧٩) ، والطبراني في المعجم الكبير (٢٣٩/٢٤) ، والحاكم في المستدرك (١/٤٥٤-٣٥٤) والبيهقي في السنن الكبرى (٥/٦٨-٦٧) من طريق عبد الله ابن إدريس ، به .

الحكم على الحديث :

إسناده ضعيف لعنونة ابن إسحاق .

غريب الحديث :

(٦) بالعرج . العَرْج ، وهو مَوْضِعٌ بَيْنِ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ^(١) .

(٧) زَمَلَةٌ . أي مركوبُهُمَا وَمَا كَانَ مَعْهُمَا فِي السَّفَرِ .

(٨) فَطْقَقُ . بَعْنَى أَخْدَنَ فِي الْفِعْلِ وَجَعَلَ يَفْعُلُ ، وَهِيَ مِنْ أَفْعَالِ الْمَارَبِ^(٢) .

فقه الحديث :

قال ابن كثير : لا جدال في الحج و الجدال الغضب أن تغضب عليك مسلماً ، إلا أن تستعبد ملوكاً فتغضبه من غير أن تضره فلا بأس عليك إن شاء الله . قلت : ولو ضربه لكان حائزأ سائعاً والدليل على ذلك . . . ثم أورد الحديث أ هـ^(٣) .

قال السهارنوري في بذل المجهود : (أن تأديب غلامه ليس بداخل قوله تعالى فلا رفت ولا فسوق وإنما فلم يجترئ عليه أبو بكر الصديق - رضي الله عنه - ونهاه عنه - صلى الله عليه وسلم - لكن قوله - صلى الله عليه وسلم - انظروا إلى هذا الحرم ما يصنع يومي إلى أنه لا ينبغي للمحرم ذلك أيضاً^(٤) .

(١) النهاية / ٥٢٠٠ .

(٢) النهاية / ٣١٢٩ .

(٣) تفسير ابن كثير / ١٢٣٩ .

(٤) بذل المجهود / ٩٣٩ .

[٥١] (٥١) قال ابن خزيمة في " صحيحه " حدثنا محمد بن العلاء بن كريب^(١)
ـ حدثنا زكريا بن عدي^(٢) عن إبراهيم بن حميد^(٣)ـ حدثنا هشام بن عروة^(٤)ـ عن
فاطمة بنت المنذر^(٥)ـ عن أسماء^(٦) قالت : كُنَّا نُعْطِي وجوهنا من الرجال وكنا نمشط
ـ قبل ذلك^(٧)

دراسة السند

(١) محمد بن العلاء بن كريب الحمداني أبو كريب الكوفي الحافظ قال عبد الرحمن بن أبي
حاتم سئل أبي عنه فقال صدوق ، وقال النسائي لا يأس به وقال في موضع آخر ثقة وذكره بن
حبان في كتاب الثقات

مصادر ترجمته: التاريخ الكبير /١، الجرح والتعديل /٩٣/٢، الثقات /٦، مذيب الكمال
١٣٢/٢، الكاشف /١٠٢، مذيب التهذيب /١٦٩

(٢) زكريا بن عدي قال بن معين كان زكريا بن عدي لا يأس به ، وقال العجلي كوفي
ثقة رجل صالح ، وقال المنذر بن شاذان ما رأيت أحفظ منه جاءه أحمد بن حنبل ويجي بن
معين فقاً له أخرج إلينا كتاب عبد الله بن عمرن فقال ما تصنعون بالكتاب خدوا حتى
أمي عليكم كله ، وقال بن خراش ثقة جليل ورع وقال بن سعد كان رجلا صالحا ثقة
صدوقاً كثير الحديث مات سنة ٢١٢

مصادر ترجمته: التاريخ الكبير /٣،٤٢٤، الجرح والتعديل /٣،٦٠٠، مذيب الكمال /٢
الكاشف /١٦٤٥، مذيب التهذيب /٣،٢٨٦، تقرير ٢٠٢٤

(٣) إبراهيم بن حميد بن عبد الرحمن الرؤاسي أبو إسحاق الكوفي ، قال بن معين ثقة ولم
أدركه وقال أبو حاتم والنسائي ثقة ووثقه أحمد وأبو داود والعجلي وذكره بن حبان في
الثقات مات سنة ١٧٨

مصادر ترجمته: التاريخ الكبير /١، الجرح والتعديل /٩٣/٢، الثقات /٤، مذيب
الكمال /١٣٢/٢، الكاشف /١٣٢، مذيب التهذيب /١٠٢، تقرير ١٦٩

(٤) هشام بن عروة ثقة ، سبقت ترجمته في حديث رقم (١).

(٥) فاطمة بنت المنذر ثقة سبقت ترجمتها في حديث رقم (١)

(٦) أسماء بنت أبي بكر صحابية جليلة سبقت ترجمتها

الحكم على السنن

إسناده صحيح

التخريج

أخرجه ابن خزيمة في "صحيحة" رقم (٢٦٩٠) والحاكم في "المستدرك" (٤٥٤/١)
من رواية هشام عن فاطمة به

غريب الحديث

(٧) غرثت ترجيل الشعر و إرساله ^(١)

الحكم العام على الحديث

إسناده صحيح و رجاله رجال الشيفيين ولذا قال الحاكم صحيح على شرط الشيفيين

فقه الحديث

قال ابن حجر

قال بن المنذر أجمعوا على أن المرأة تلبس المخيط كله والخلف وأن لها أن تقطي رأسها وتستر شعرها إلا وجهها فتسدل عليه الثوب سدلاً خفيفاً تستر به عن نظر الرجال ولا تخمره إلا ما روي عن فاطمة بنت المنذر قالت كنا نخمر وجوهنا ونخن محمرات مع أسماء بنت أبي بكر تعنى جدحها قال ويحتمل أن يكون ذلك التخمير سدلاً كما جاء عن عائشة قالت كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - إذا مرت بنا ركب سدلت الثوب على وجوهنا ونخن محمرات فإذا جاوزنا رفعناه انتهى ^(٢)

فيه دليل على أنه يحرم على المرأة ستر وجهها في الإحرام وقال الحب الطبراني مفهومه يدل على إباحة تعطية الوجه للرجل وإلا لما كان في التعقيد بالمرأة فائدة قلت قد ذهب إلى جواز تعطية الرجل المحرم وجهه عثمان بن عفان وزيد بن ثابت ومروان بن الحكم ومجاهد وطاروس وإليه ذهب الشافعي وجهمور أهل العلم وذهب أبو حنيفة ومالك إلى المنع من ذلك ^(٣)

(١) مختار الصحاح ١٩٩/١

(٢) فتح الباري ٢٩٩/٣

(٣) عدة القاري ١٦٦/٩

باب تقديم الضعفة بالليل لرمي الجمار ليلة العيد

[٥٢] قال مالك في "الموطأ" حديث يحيى بن سعيد^(١) عن عطاء بن أبي رباح^(٢) أن مولاً لأسماء بنت أبي بكر^(٣) أخبرته قالت جئنا مع أسماء ابنة أبي بكر^(٤) مني بغلس^(٥) - قالت - فقلت لها لقد جئنا مني بغلس^(٦). قالت قد كنّا نصنع ذلك مع من هو خير منك.

دراسة السند :

(١) يحيى بن سعيد القطان ، ثقة سبقت ترجمته في حديث رقم (٢) .

(٢) عطاء بن أبي رباح ثقة فقيه فاضل لكنه كثير الإرسال سبقت ترجمته في حديث رقم (٤٢)

(٣) مولاً لأسماء أسماء قال الزرقاني (٤٥٣/٢) : لم تسم لكن قد رواه ابن القاسم عن مالك عند النسائي بلفظ أن مولى بالتدبر وعليه فهو عبد الله كما في الصحيحين اهـ وهو ثقة سبقت ترجمته في حديث رقم (٣٨) .

(٤) أسماء صحابية جليلة ، سبقت ترجمتها .

الحكم على السند :

إسناده صحيح .

تغريب الحديث :

آخرجه مالك في الموطأ (٣٩١/١) ، ومن طريقه أخرجه النسائي في المحتوى (٥/٢٦٦) والكتري (٤٠٤١) ، والطبراني في المعجم الكبير (٢٦٥/١٠٠/٢٤) من طريق أبي خالد الأحرر ، كلامها عن يحيى بن سعيد .

وآخرجه الإمام أحمد في مسنده (٤٤/٥٠٦/٢٦٩٤١) ، والبخاري في صحيحه ، كتاب : الحج ، باب : من تقدم ضعفة أهله بليل فيقولون بالمزدلفة (١٦٧٩) ، ومسلم في صحيحه ، كتاب : الحج ، باب : استحباب تقدم دفع الضعفة من النساء وغيرهن (١٢٩١) ، وابن خزيمة في صحيحه (٢٨٨٤) من طريق يحيى بن سعيد ، به .

وآخرجه الإمام أحمد في مسنده (٤٤/٥٢٨/٢٦٩٦٦) ، من طريق روح بن عبادة .

وآخرجه مسلم كتاب : الحج ، باب : استحباب تقدم دفع الضعفة من النساء وغيرهن (١٢٩١) .

وآخرجه أبو داود في سننه ، كتاب : الناسك ، باب : التعجيل من جمع (١٩٤٣) ، والبيهقي

في معرفة السنن والآثار (٣١٧/٧) ، وابن عبد البر في الاستذكار (٦٣/١٣٠) من طريق محمد بن خلال الباهلي ، به .

الحكم العام على الحديث :

الحديث صحيح .

غريب الحديث :

(٥) بغلس. ظلمة آخر الليل إذا اختلطت بضوء الصباح ، ومنه حديث : الإفاظة : "كُنَّا نُغَلِّسْ" من جمع إلى مني" أي : نسير إليها ذلك الوقت وقد غلس^(١) .

فقه الحديث :

١- استدل بهذا الحديث على جواز الرمي قبل طلوع الشمس عند من خص التعجيل بالضفة وعند من لم يخصص ، وخالف في ذلك الحنفية فقالوا : لا يرمي جمرة العقبة إلا بعد طلوع الشمس ، فإن رمي قبل طلوع الشمس وبعد طلوع الفجر جائز ، وإن رماها قبل الفجر أعادها ، وبهذا قال أحمد وإسحاق والجمهور .

٢- استدل به أيضاً على إسقاط الوقوف بالمشعر الحرام عن الضرعة ، ولا دلالة فيه ، لأن رواية أسماء ساكتة عن الوقوف ، وقد بيته رواية ابن عمر . وقد اختلف السلف في هذه المسألة فكان بعضهم يقول : من مر بمدرفلة فلم ينزل بها فعليه دم ، ومن نزل بها ثم دفع منها في أي وقت كان من الليل فلا دم عليه ، ولو لم يقف مع الإمام .

وقال مجاهد وقادة والزهري والثوري : من لم يقف بها فقد ضبع نسكاً وعليه دم ، وهو قول أبي حنيفة وأحمد وإسحاق وأبي ثور ، وروي عن عطاء ، وبه قال الأوزاعي لا دم عليه مطلقاً ، وإنما هو مننزل من شاء نزل به ومن شاء لم ينزل به .^(٢) .

(١) النهاية ٣/٣٧٧ ، وحاشية صحيح مسلم ٢/٩٤٠ .

(٢) فتح الباري ٣/٥٢٩-٥٢٨ ، انظر لمزيد من التفصيل شرح مسلم للنووي ٩/٤١ ، زاد المعد ٢/٤٩ ، الاستذكار ١٣/٥٩ ، أضواء البيان ٥/٦٤ ، ٢٧٩ .

[٥٣] (٥٣) قال أَحْمَدُ فِي "المسند" حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ^(١) قَالَ أَبِيلَائَا ابْنُ جُرَيْجٍ^(٢) وَرَوَحٌ^(٣) قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ مَوْلَى أَسْمَاءَ بْنَتِ أَبِي بَكْرٍ^(٤) عَنْ أَسْمَاءَ بْنَتِ أَبِي بَكْرٍ^(٥) أَنَّهَا قَالَتْ أَيْ بُنْيَّ هَلْ غَابَ الْقَمَرُ لَيْلَةً جَمِيعَ قَلْتُ لَا. ثُمَّ قَالَتْ أَيْ بُنْيَّ هَلْ غَابَ الْقَمَرُ قُلْتُ نَعَمْ. قَالَتْ فَارْتَحِلُوا. فَارْتَحَلُنَا ثُمَّ مَضَيْنَا حَتَّى رَأَيْنَا الْجَمَرَةَ ثُمَّ رَجَعْنَا فَصَلَّيْتُ الصُّبْحَ فِي مَنْزِلِهَا فَقُلْتُ لَهَا لَقَدْ غَلَسْنَا - قَالَ رَوْحٌ - أَيْ هَذَا . قَالَتْ كَلَّا يَا بُنْيَّ إِنَّ رَبِّيَ اللَّهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَذِنْ لِلظُّفَرِ .

دراسة المسند :

(١) محمد بن بكر بن عثمان البرساني أبو عبد الله ويقال أبو عثمان البصري ، وثقة ابن معين وأبو داود والعلجي ، وقال أبو حاتم شيخ محله الصدق ، قال الحافظ ابن حجر : صدوق قد يحيط به ، مات سنة ٢٠٣ هـ .

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير (٤٨/١) ، الجرح والتعديل (٢١٢/٧) ، الثقات (٤٤٢/٧) ، قذيب الكمال (٥٣٠/٢٤) ، الكاشف (٤٧٤٦) ، قذيب التهذيب (٦٧/٩) ، التقريب (٥٧٦) ، الأنساب (٣٢١/١) .

(٢) ابن جرير ثقة سبقت ترجمته في حديث رقم (١١) .

(٣) روح ثقة فاضل سبقت ترجمته في حديث رقم (١٢) .

(٤) عبد الله مولى أصحابي ثقة سبقت ترجمته في حديث رقم (٣٨) .

(٥) أسماء صحابية حليلة ، سبقت ترجمتها .

الحكم على المسند :

إسناده صحيح.

تخریج الحديث :

آخرجه الإمام أحمد في (المسند) (٤٤/٥٢٨) ، وابن خزيمة في (صحيحة) (٢٨٨٤) ، وقد سبق تخریجه بتوسع متابعته في حديث رقم (٤٤) فليراجع .

الحكم العام على الحديث :

الحديث صحيح .

باب في متعة الحاج

[٥٤] قال أَمْدَ في "المسند" حَدَّثَنَا رَوْحٌ^(١) عَنْ مُسْلِمٍ الْفَرْيَ^(٢) قَالَ سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ^(٤) عَنْ مُتْعَة^(٥) الْحَجَّ فَرَخَصَ فِيهَا وَكَانَ ابْنُ الرَّبِيعِ يَنْهَى عَنْهَا فَقَالَ هَذِهِ أُمُّ ابْنِ الرَّبِيعِ^(٦) تُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- رَخَصَ فِيهَا فَادْخُلُوا عَلَيْهَا فَاسْأَلُوهَا. قَالَ فَدَخَلْنَا عَلَيْهَا فَإِذَا امْرَأَةٌ ضَخْمَةٌ عَمِيَاءٌ فَقَالَتْ قَدْ رَخَصَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فِيهَا.

دراسة السندي :

(١) رَوْحُ ثَقَةٌ فاضلٌ سبقت ترجمته في حديث رقم (١٢).

(٢) شعبة بن الحجاج بن الورد العتكلبي مولاهم أبو سليمان الواسطي ثم البصري . اتفق الأئمة على توثيقه ، مات سنة ستين .

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ٤٤٤/٤ ، الجرح والتعديل ٣٦٩/٤ ، الثقات ٦ ، مذيب الكمال ٤٧٩/١٢ ، الكاشف ٢٢٧٨ ، مذيب التهذيب ٤٩٧/٤ ، تقرير ت ٢٧٩٠.

(٣) مُسْلِمُ الْفَرِيَّ مُسْلِمُ بْنُ مُخْرَقَ الْعَبْدِيِّ مُولَى بْنِ قَرَةَ ، قَالَ أَمْدَ : مَا أُرِيَ بِهِ بَأْسًا ، وَقَالَ أَبُو حَاتَّمَ : شِيفَ وَقَالَ النَّسَائِيُّ : ثَقَةٌ ، قَالَ الْحَافِظُ بْنُ حَمْرَ صَدُوقٌ .

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ٢٧١/٧ ، الجرح والتعديل ١٩٤/٨ ، الثقات ٣٩٧/٥ ، مذيب الكمال ٥٣٥/٢٧ ، الكاشف ٥٤٢٨ ، مذيب التهذيب ١٢٣/١٠ ، تقرير ت ٦٦٤٣.

(٤) ابْنُ عَبَّاسٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ بْنُ عَبْدِ الْمُطَلَّبِ الْمَاهَشِيِّ ابْنُ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- كَانَ يُقَالُ لَهُ الْحَيْرُ وَالْبَحْرُ لِكُثْرَةِ عِلْمِهِ ، دُعَا النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لَهُ بِالْحِكْمَةِ مِرْتَبَتَنِ وَقَالَ ابْنُ مُسْعُودٍ نَعَمْ تَرْجَانَ الْقُرْآنَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَكَانَ مَوْتَهُ بِالْطَّائِفِ وَقَلَّ مَاتَ سِنَةً ٦٩ وَقَلِيلٌ سِنَةُ سَبْعِينِ.

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ٣/٥ ، الجرح والتعديل ١٦/٥ ، مذيب الكمال ١٥٤/١٥ ، الكاشف ت ٢٨٠٠ ، مذيب التهذيب ٣٤٢/٥ ، تقرير ت ٣٤٠٩.

(٥) أَسْمَاءُ صَحَافِيَّةٍ جَلِيلَةٍ سبقت ترجمتها .

الحكم على السندي :

إسناده صحيح.

تغريب الحديث :

آخرجه الإمام أحمد في المسند ٤٤/٥١٠ (٢٦٩٤٦) ، ومسلم في صحيحه ، كتاب : الحج ، باب : متعة الحج (١٢٣٨) ، والطبراني في المعجم الكبير (٢٤/٧٧/٧٨) (٢٠٢ ، ٢٠٣) ، والبيهقي في السنن الكبرى (٥١٥) ، من طريق روح ، به .

وآخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب : الحج ، باب : متعة الحج (١٢٣٨) ، وأبو داود الطيالسي في مسنده (١٦٣٧) ، والنسائي في السنن الكبرى (٥٥٤٠) ، من طريق عبد الرحمن بن مهدي ، به .

وآخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب : الحج ، باب : متعة الحج (١٢٣٨) ، من طريق محمد بن جعفر ، به .

غريب الحديث :

٥- متعة . المقصود هنا هو : متعة الحج والتَّمُّثُعُ بالحج لـ شرائط معروفة في الفقه ، وهو أن يكون قد أحرَّم في أشهر الحج بعمره ، فإذا وصل إلى البيت وأراد أن يُحلَّ ويستعمل ما حُرِّم عليه ، فسبيله أن يطوف ويُسْعِي ويُحلَّ ، ويُقِيم حَلَالًا إلى يوم الحج ، ثم يُحرِّم من مكة بالحج إخْرَامًا جديداً ، ويقف بعرفة ثم يطوف ويُسْعِي ويُحلَّ من الحج ، فيكون قد تَمَّتْ بالعمره في أيام الحج : أي انتفع ، لأنهم كانوا لا يَرَون العمرة في أشهر الحج فأجازها الإسلام^(١) .

فقه الحديث :

معنى المتعة بالعمره إلى الحج ، وهو عند الحنفية أن يفعل أفعال العمرة أو أكثرها في أشهر الحج ، وأن يصح من عame ذلك من غير أن يلم بأهل إلماً صحيحاً ، وعند المالكية هو أن يحرم بعمره وينتممها في أشهر الحج ، ثم يصح بعدها في عامه . وعند الشافعية هو أن يحرم بالعمره في أشهر الحج من میقات بلده أو غيره ، ويفرغ منها ، ثم ينشيء حجاً من عامه دون أن يرجع إلى المیقات للإحرام بالحج ، وعند الخاتبة هو أن يحرم بالعمره من میقات بلده في أشهر الحج ثم يحرم بالحج من مكة أو قرب منها .

وسي متَّعًا لمتعه بعد عام عمره بالتساء والطيب وغيرهما مما لا يجوز للمحرم ، ولترفهه وترفهه بسقوط أحد السفرين ، هذا هو معنى التمتع الذي يقابل القرآن والإفراد .

التمتع جمع بين نسكى العمرة والحج بإحرامين : إحرام من المیقات للعمره ، وإحرام من مكة للحج ، ولذلك فأركان التمتع هي أركان العمرة والحج معاً فيجب عليه بعد الإحرام الطواف والسعى للعمره ، ثم بعد الإحرام للحج يجب عليه الإتيان بأركان وأعمال الحج كالمفرد^(٢) .

(١) النهاية / ٤٢٩٢ .

(٢) انظر لمزيد من التفصيل : التمهيد / ٣ ، ٢٥٨ ، ٢١٠ ، ٢٠٨ ، ٢٠٧ ، المنهاج للنووي / ٨ فتح الباري / ٣ ، المغني / ٣ ، ١٢٥-١٢٤ الحلى . ٤٣٠ .

[٥٥] (٥٥) قال ابن أبي شيبة في "المصنف" حَدَّثَنَا أَبْنُ فُضِيلٍ^(١) قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ - يَعْنِي أَبْنَ أَبِي زِيَادٍ^(٢) - عَنْ مُجَاهِدٍ^(٣) قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزَّيْرِ أَفْرِدُوا بِالْحَجَّ وَدَعْوَا قَوْلَ هَذَا - يَعْنِي أَبْنَ عَبَّاسٍ - فَقَالَ أَبْنُ عَبَّاسٍ أَلَا تَسْأَلُ أُمَّكَ عَنْ هَذَا فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا فَقَالَتْ صَدَقَ أَبْنُ عَبَّاسٍ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - حُجَّاجًا فَأَمْرَنَا فَجَعَلْنَاهَا عُمْرَةً فَحَلَّ لَنَا الْحَلَالُ حَتَّى سَطَعَتِ الْمَجَامِرُ بَيْنَ النِّسَاءِ وَالرِّجَالِ .

دراسة السندي :

(١) ابن فضيل محمد بن فضيل بن غزوan ، قال أَحْمَدَ كَانَ يَتَشَبَّهُ وَكَانَ حَسْنَ الْحَدِيثِ . وَقَالَ أَبْنُ مَعْنَى ثَقَةً وَقَالَ أَبُو زَرْعَةَ صَدِيقٌ مِّنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَقَالَ أَبُو حَاتَمَ شَيْخٌ . وَقَالَ النَّسَائِيُّ : لَيْسَ بِهِ بِأَئْمَانِ وَوْقَفَهُ الْعَجْلِيُّ وَأَبْنُ الْمَدِينِيُّ وَأَبْنُ سَعْدٍ وَالْمَارْقَطِيُّ وَيَعْقُوبُ بْنُ سَفِيَّانَ وَقَالُوا بِأَنَّهُ شَيْعِيٌّ . مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ١/٢٠٧ ، الجرح والتعديل ٨/٥٧ ، مذيب الكمال ٢٦/٢٩٣ ، الكاشف ت ٩٣٩/٥١١٥ ، مذيب التهذيب ت ٦٢٢٧ .

(٢) يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ الْهَاشِمِيُّ مُولَّا هَمِّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْكَوْفِيُّ ، قَالَ أَحْمَدٌ يَكُنْ بِالْحَافِظِ وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ حَدِيثَهُ لَيْسَ بِذَكَرٍ وَقَالَ أَبْنُ مَعْنَى لَا يَحْتَاجُ بِحَدِيثِهِ وَقَالَ لَيْسَ بِالْقَوْرِيِّ وَقَالَ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ ، وَقَالَ أَبُو زَرْعَةَ لَيْنَ يَكْتُبُ حَدِيثَهُ وَلَا يَحْتَاجُ بِهِ وَقَالَ أَبُو حَاتَمَ لَيْسَ بِالْقَوْرِيِّ وَقَالَ إِبْرَاهِيمَ بْنَ يَعْقُوبَ الْجُوزَجَانِيَّ سَمِعُوهُمْ يَضَعُفُونَ حَدِيثَهُ ، قَالَ الْحَافِظُ أَبُو حَمْرَةَ : ضَعِيفٌ كَثِيرٌ فَتَغَيَّرَ وَصَارَ يَتَلقَّنُ وَكَانَ شَيْعِيًّا مِّنَ الْخَامِسَةِ مَاتَ سَنَةَ ١٣٧ .

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ٨/٣٣٤ ، مذيب الكمال ٣٢ ، ١٣٥ ، الكاشف ت ٥٣٠ ، مذيب التهذيب ت ١١ ، ٢٨٨ التقريب ت ٧٧١٧ .

(٣) مجاهد بن جبر المكي أبو الحاج المخزومي مولاهم ، المكي ، قال ابن معن وأبو زرعة : ثَقَةٌ ، وَقَالَ الثُّورِيُّ : عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهْبِيلٍ مَا رَأَيْتَ أَهْدَى أَرَادَ بِهَا الْعِلْمَ وَجَهَ اللَّهُ تَعَالَى إِلَّا عَطَاءً وَطَارِسًا وَمَجَاهِدًا . اتَّقَنَ الْأَئِمَّةَ عَلَى تَوْثِيقِهِ ، مَاتَ سَنَةَ مائَةٍ .

قال الحافظ ابن حجر : ثقة إمام في التفسير وفي العلم .

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ٧/٤١١ ، الجرح والتعديل ٨/٣١٩ ، مذيب الكمال ٢٧/٢٢٨ ، الكاشف ت ٣٨/٥٢٨٩ ، مذيب التهذيب ١٠/٣٨ تقريب ت ٦٤٨١ .

(٤) أسماء صحابية جليلة سبقت ترجمتها .

الحكم على السند :

الإسناد ضعيف ، لوجود بن أبي زياد ، أو ابن زياد ، وهو ضعيف .

نحوين الحديث :

أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٤٠/٣) (١٥٧٨٦) .

أخرجه أَحْمَدُ فِي الْمَسْنَدِ (٤٤/٥١٥) (٢٦٩٥٢) ، وَأَحْمَدُ فِي الْمَسْنَدِ (٤٤/٤٨٦) (٢٦٩١٧) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ فَضْلٍ عَنْ يَزِيدٍ بْنِهِ . وَفِيهِ قَصْةٌ : قَالَ : حَدَثَنَا يَزِيدٌ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي زِيَادٍ - عَنْ مُجَاهِدٍ ، قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزَّبِيرِ : أَفْرَدُوا بِالْحَجَّ ، وَدَعُوكُمْ قَوْلُهُ هَذَا - يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ - فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : أَلَا تَسْأَلُ أَمْكَنْكُمْ عَنْ هَذَا ؟ فَأَرْسَلُوهُ إِلَيْهَا ، فَقَالَتْ : صَدَقَ ابْنُ عَبَّاسٍ خَرْجَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - حَجَاجًا ، فَأَمْرَنَا فَجَعَلْنَاهَا عُمْرَةً ، فَحَلَّ لَنَا الْحَلَالُ ، حَتَّى سَطَعَتِ الْجَاهِرَةُ بَيْنَ النِّسَاءِ وَالرِّجَالِ .

والطبراني في المعجم الكبير (٢٤٤/٢٤) من طريق جرير عن يزيد به .

الحكم العام على الحديث :

إسناده ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد وقد سبق الحديث بإسناد آخر عن أسماء من روایة أَحْمَدَ فِي الْمَسْنَدِ (٤٤/٥١٠) (٢٦٩٤٦) بإسناد صحيح .

غريب الحديث :

٥- الجامر . جمع مِجْمَرٍ وَمُجْمَرٍ فَالْمِجْمَرُ بَكْسُ الْمِيمِ : هُوَ الَّذِي يُوَضَّعُ فِي النَّارِ لِلْبَخُورِ .
وَالْمُجْمَرُ بِالضَّمِّ : الَّذِي يُتَبَخَّرُ بِهِ وَأُعِدُّ لِهِ الْجَمَرُ^(١) .

فقه الحديث :

قال الشوكاني: (. . . حق سطع الجامر بين الرجال والنساء والمراد أنهم تبخروا والبخور نوع من أنواع الطيب)^(٢) .

(١) النهاية / ٢٩٣/١ .

(٢) نيل الأوطار / ٦١/٥ .

[٥٦] (٥٦) قال الشافعي في "المسنن" أخبرنا مسلم بن خالد^(١) عن ابن جرير^(٢) عن منصور^(٣) عن أمه^(٤) عن أسماء^(٥). قالت خرجنا مع رسول الله -صلى الله عليه وسلم- مهللين بالحج -فقالت- فقل لنا «من كان معه هذى»^(٦) فلقيهم^(٧) على إحرامه ومن لم يكن معه هذى فليحلل[»].

دراسة السنن :

(١) مسلم بن خالد قال ابن المديني ليس بشيء وقال البخاري منكر الحديث يكتب حدشه ولا يحتاج به يعرف وينكر وقال بن عدي حسن الحديث وأرجو أنه لا بأس به، وذكره ابن حبان في الثقات وقال كان من فقهاء الحجاز ومنه تعلم الشافعي الفقه قبل أن يلقى مالكا وكان مسلم بن خالد يخطيء أحياناً وقال ابن معين ثقة قال عثمان ويقال إنه ليس بذلك في الحديث ، وقال يحيى بن معين ثقة صالح الحديث فما أنكروا عليه حدشه وقال الدارقطني ثقة حكاه بن القطان ، مات ١٧٩

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ٢٦٠/٧ ، الجرح والتعديل ١٨٣/٨ ، مذيب الكمال ٢٧ /٢٧ ، الثقات ٤٤٨/٧ ، الكاشف ت ٥٤١٣ ، مذيب التهذيب ١١٥/١٠ ، التقريب ت ٥٠٨ . ٦٦٢٥

- (٢) ابن جرير ثقة ، سبقت ترجمته في حديث رقم (١١) .
- (٣) منصور بن عبد الرحمن ثقة سبق ترجمته في حديث رقم (١١) .
- (٤) أمه صافية بنت شيبة سبقت ترجمتها في حديث رقم (١١) .
- (٥) أسماء صحابية حليلة .

الحكم على السنن :

إسناده صحيح

خوارق الحديث :

آخرجه الشافعي في مسننه (٨٠٠) ، وأحمد في مسننه (٤٤/٢٦٩٦٥) ، ومسلم في صحيحه كتاب : الحج ، باب : ما يلزم من طاف بالبيت وسعى من البقاء على الإحرام وترك التحلل ١٢٣٦ ، وابن ماجه في سنته ، كتاب : المناسب ، باب : فسخ الحج ٢٩٨٣ وأبو عوانة في المسند (٣١٨/٣) ، والطبراني في المعجم الكبير (٢٥٤/١٣٠) ، والبيهقي في السنن الكبرى (٤/٣٣٩) من طريق ابن جرير . آخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤/٥٢٣) ، عن يونس ، به .

وأخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب الحج ، باب : ما يلزم من طاف بالبيت وسعي رقم (١٢٣٦) ، والنسائي في المختى ، كتاب : مناسك الحج ، باب : ما يفعل من أهل بعمره وأهدي (٤٦/٢٤) من طريق وهب بن خالد عن منصور .

وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤/٥٢٧-٥٢٩٦٥) ، ومسلم في صحيحه ، كتاب : الحج ، باب : ما يلزم من طاف بالبيت وسعي من البقاء على الإحرام وترك التحلل (١٢٣٦) من طريق روح بن عبادة قال أخبرنا ابن حريج حدثنا منصور به .

واللفظ : قالت : خرجنا محرمين فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من كان معه هدي فليقم على إحرامه ومن لم يكن معه هدي فليحل فلم يكن معه هدي فحللت وكان مع الزبير هدي فلم يحلل قالت فلبست ثيابي ثم خرحت فجلست إلى الزبير فقال قومي عني قلت : تخشى أن أثب عليك . وحدثني عباس بن عبد العظيم العنزي حدثنا أبو هشام المغيرة بن سلمة المخزومي حدثنا وهب بن منصور بن عبد الرحمن عن أمه عن أسماء بنت أبي بكر - رضي الله عنها - قالت: قدمتنا مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مهلين بالحج ، ثم ذكر بمثل حديث ابن حريج غير أنه قال : فقال : استرخي عني فقلت أتخشى أن أثب عليك^(١) .

وأخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب : الحج ، باب : يلزم من طاف بالبيت وسعي من البقاء على الإحرام وترك التحلل (١٢٣٦) ، والنسائي في المختى ، كتاب : مناسك الحج ، باب : من يفعل من أهل بعمره وأهدي (٥/٤٦٢) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/٤٣) ، من طريق وهب بن خالد حدثنا منصور به .

الحكم العام على الحديث :

(١) وقد ذكر الحافظ ابن حجر - رحمه الله - في لفظ أن الزبير لم يحل أنه مشكل فقد روی عنها مولاها عبد الله بن كسان كما عند البخاري رقم ١٧٩٦ ، ومسلم برقم ١٢٣٧ بلفظ : أن أسماء كلما مرت بالحجاجن تقول : - صلى الله عليه وسلم - لقد نزلنا معه هاهنا ونحن يومئذ خفاف الحقائب قليل ظهرنا قليلة أزوادنا فاعتبرت أنا وأختي عائشة والزبير وفلان وفلان فلما مسحنا البيت أحللنا ثم أحللنا من العشي بالحج ، وكذا روی عنها ابنها عروة كما عند البخاري برقم ١٦١٥ ، ومسلم ١٢٣٥-١٦٣٥ ، بلفظ عن محمد بن عبد الرحمن ذكرت لعروة قال فأخیرتني عائشة - رضي الله عنها - أن أول شيء بدأ به حين قدم النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه توضا ثم طاف ثم لم تكن عمره ثم حج أبو بكر وعمر - رضي الله عنها - مثله ثم حجست مع أبي الزبير - رضي الله عنه - فأول شيء بدأ به الطواف ثم رأيت المهاجرين والأنصار يفعلونه وقد أخیرتني أمي أنها أهلت هي وأختها والزبير وفلان وفلان بعمره فلما مسحوا الركن حلوا ، انظر : فتح الباري ٣/٦١٧-٦١٨ .

صحيح

غريب الحديث :

هدي . الْهَدِيُ بالتشديد كاْلْهَدِي بالخفيف ، وهو ما يُهدى إلى البيت الحرام من النعم لتنحر ، فأطلق على جميع الإبل وإن لم يكن هدياً . . .^(١)

فليقم . من القيام أي فليثبت على إحرامه أو الإقامة أي فليبق في الله فلا يتقل عنها ثابتاً على إحرامه^(٢) .

فقه الحديث :

- ١- لا خلاف بين أهل العلم في الحج والعمرة على جواز الإفراد والتمتع والقرآن . والإفراد هو : الإهلال بالحج لا غير . والتمتع هو : الاعتمار في أشهر الحج ثم التحلل من تلك العمرة والإهلال بالحج في السنة . ويطلق التمتع في عرف السلف على القرآن ، والقرآن هو : الجمع بين العمرة والحج لغير المكى فإذاً بالعمرة أولأ ثم يأتي بالحج دون أن يخل من العمرة^(٣) .
- ٢- ثبوت الأمر بفسخ الحج إلى العمرة لمن لم يسبق الهدي .

(١) النهاية ٢٥٣/٥ .

(٢) حاشية السندي على المختى ٢٤٦/٥ .

(٣) انظر لمزيد من هذا المبحث في : المنهاج شرح مسلم للنووي ١٦٦/٨ - ١٦٧ ، معالم السنن للخطاطي ، فتح الباري ٣/٦١٧ - ٦١٨ ، المغني لابن قدامة ٣/١٢٩ ، ٢٠١ ، ٢٨٠ ، المجموع ٧/١٤٠ .

[٥٧] (٥٧) قال أَحْمَدُ فِي "الْمُسْنَدِ" حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ^(١) قَالَ أَبْنَا ابْنَ جُرَيْجَ^(٢) وَرَوَاهُ^(٣) قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجَ قَالَ أَخْبَرَنِي مَتْصُورُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ^(٤) عَنْ صَفِيَّةَ بْنَتِ شَيْبَةَ^(٥) وَهِيَ أُمُّهُ عَنْ أَسْمَاءَ بْنَتِ أَبِي بَكْرٍ^(٦) قَالَتْ خَرَجْنَا مُهْرِمِينَ قَالَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- «مَنْ كَانَ مَعَهُ هَذِهِ فَلَيَتَمَ - وَقَالَ رَوْحٌ فَلَيَقُمْ - عَلَى إِحْرَامِهِ وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَذِهِ فَلَيَخْلُلُ». قَالَتْ فَلَمْ يَكُنْ مَعِي هَذِهِ فَخَلَلْتُ وَكَانَ مَعَ الزُّبَيرِ زَوْجُهَا هَذِهِ فَلَمْ يَحِلْ قَالَتْ فَلَبِسْتُ ثِيَابِيَ وَخَلَلْتُ فَجِئْتُ إِلَى الزُّبَيرِ فَقَالَ قُومِيْ عَنِّي . قَالَتْ فَقُلْتُ أَتَخْشَى أَنْ أَتَبَ عَلَيْكَ .

دراسة المسند :

(١) مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ صَدُوقٌ سبق ترجمته في حديث رقم (٥٣) .

(٢) ابْنُ جُرَيْجَ ثَقَةٌ ، سبق ترجمته في حديث رقم (١١) .

(٣) رُوحُ ثَقَةٍ فاضلٌ ، سبق ترجمته في حديث رقم (١٢) .

(٤) مَتْصُورُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ثَقَةٌ ، سبق ترجمته في حديث رقم (١١) .

(٥) صَفِيَّةَ بْنَتِ شَيْبَةَ سبق ترجمتها في حديث رقم (١١) .

(٦) أَسْمَاءَ بْنَتِ أَبِي بَكْرٍ صَحَافِيَّةٌ جَلِيلَةٌ ، سبق ترجمتها .

الحكم على المسند :

إسناده صحيح .

تخریج الحديث :

آخرجه أَحْمَدُ فِي "الْمُسْنَدِ" (٤٤/٥٢٧) ، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ ، كِتَابٌ : الْحَجُّ ، بَابٌ :

يَلْزَمُ مِنْ طَافِ بِالْبَيْتِ وَسُعِيَ مِنَ الْبَقَاءِ وَتَرْكُ التَّحْلُلِ (١٢٣٦) ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَكْرٍ ، بِهِ .

وَأَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي "الْمُسْنَدِ" (٤٤/٥٢٧) ، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ ، كِتَابٌ : الْحَجُّ ،

بَابٌ : يَلْزَمُ مِنْ طَافِ بِالْبَيْتِ وَسُعِيَ مِنَ الْبَقَاءِ عَنِ الإِحْرَامِ وَتَرْكِهِ . التَّحْلُلُ (١٢٣٦) ، وَأَبْوَ

عَوَانَةُ فِي مُسْنَدِهِ (٣١٨/٣) وَالْبَهْقِيُّ فِي "الْسَّنْنِ الْكَبِيرِ" (٤/٣٣٩) ، مِنْ طَرِيقِ رُوحِ عَوَانَةِ

عِبَادَةٍ ، بِهِ .

وَقَدْ سَبَقَ تَخْرِيجِهِ بِتَوْسِعِ مَتَابِعَاتِهِ وَشَوَاهِدِهِ فِي حَدِيثِ رقم (٤٨) ، فَلِيَرَاجِعٍ .

الحكم العام على الحديث :

إسناده صحيح .

قال النووي : "قومي عني ، فقالت : أتخشى أن أثب عليك" إنما أمرها بالقيام بخافة من عارض قد يدر منه كلام بشهوة أو نحوه فإن اللمس بشهوة حرام في الإحرام ، فاحتاط لنفسه ببعادها من حيث إنها زوجة متحللة تطمع بها النفس^(١) .

[٥٨] قال أَمْهَدُ فِي "المسند" حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ (١) قَالَ أَخْبَرَنَا أَبْنُ لَهْيَةَ (٢) عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ (٣) قَالَ سَمِعْتُ عَبَادَةَ بْنَ الْمَهَاجِرِ (٤) يَقُولُ سَمِعْتُ أَبْنَ عَبَّاسٍ (٥) يَقُولُ لَابْنِ الزَّبِيرِ (٦) أَلَا تَسْأَلُ أُمَّكَ قَالَ فَدَخَلْنَا عَلَى أُمِّهِ أَسْمَاءَ بْنَتِ أَبِي بَكْرٍ (٧) فَقَالَتْ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- حَتَّى إِذَا كُنَّا بِذِي الْحُلُّيَّةِ (٨) قَالَ «مَنْ أَرَادَ مِنْكُمْ أَنْ يَهْلِلْ بِالْحَجَّ فَلْيَهْلِلْ وَمَنْ أَرَادَ مِنْكُمْ أَنْ يَهْلِلْ بِعُمْرَةِ فَلْيَهْلِلْ».

دراسة المسند :

(١) يحيى بن إسحاق صدوق سبقت ترجمته في حديث رقم (٤٥) .

(٢) ابن لهيجة صدوق سبقت ترجمته في حديث رقم (٢٩) .

(٣) أبو الأسود محمد بن عبد الرحمن بن نوفل بن الأسود ، ثقة سبقت ترجمته في حديث رقم (٢٩)

(٤) عبادة بن المهاجر عن ابن عباس وأسماء بنت أبي بكر - رضي الله عنهم وعنهم - أبو الأسود محمد بن عبد الرحمن يتيم عروة فيه جهالة قلت : حديثه عند أَمْهَدُ في مسنَد أَسْمَاءَ بْنَتِ أَبِي بَكْرٍ من طريق بن لهيجة عن أبي الأسود عنه سمعت ابن عباس يقول لابن الزبير ألا تسأل أُمَّكَ ؟ فدخلنا على أسماء بنت أبي بكر فذكر الحديث في التمتع بالعمرمة . وذكره البخاري وابن حبان في الثقات وزاد بن أبي حاتم عن أبيه أن عمرو بن الحارث رواه عن أبي الأسود أيضاً .

مصادر ترجمته : الثقات ٥ / ١٤٤ ، تعجيل المنفعة ١ / ٢١٠ رقم ٥١٤

(٥) ابن عباس سبق ترجمته في حديث رقم (٤٦) .

(٦) ابن الزبير عبد الله بن الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد الأسدي أبو بكر ، ويقال أبو خبيب ، وأمه أسماء بنت أبي بكر ، هاجرت به أمه إلى المدينة وهي حامل فولدت بعدها هجرة بعشرين شهراً ، وقيل في السنة الأولى وكان أول مولود ولد في الإسلام بالمدينة من قريش ، وحضر وقعة البرموك وشهد خطبة عمر بالخطابة وبوريغ له بالخلافة عقب موته بزيد ، قتل في ذي الحجة سنة ثلاثة وسبعين .

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ٦ / ٥ ، الجرح والتعديل ٦٥ / ٥ ، تهذيب الكمال ، ٥٠٨ / ١٤ ، الكاشف ت ٢٧٢٠ ، الإصابة ٩٩ / ٤ ، تهذيب التهذيب ١٨٧ / ٥ ، تقريب ت ٣٣١٩ .

(٧) أسماء صحابية جليلة سبقت ترجمتها .

الحكم على السنن :

إسناده ضعيف جهالة عبادة بن المهاجر لم يُؤثِّر توثيقه إلا عن ابن حبان ، وذكره الحسيني في "الإكمال" والحافظ في "التعجيز" ولم يذكر في الرواية عنه سوى أبي الأسود . وكذلك فيه ابن هبيرة وهو سيء الحفظ ، ثم أنه قد خالف من هو أوثق منه في إسناده ومنه هذا الحديث كما سأبینه في التخريج .

تخریج الحديث :

أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤/٥٢٣-٥٢٤) (٢٦٩٦٢) .

وقد أخرجه البخاري (١٧٩٦) ومسلم (١٢٣٧) ، ولكنه من طريق عمرو بن المارد عن أبي الأسود به .

شواهد الحديث :

لل الحديث شاهد من طريق عائشة ، أخرجه الإمام أحمد في مسنده رقم (٢٥٥٨٧) .

الحكم العام على الحديث :

الحديث ضعيف بهذه السياقة من حديث أمياء جهالة عبادة بن المهاجر ، وابن هبيرة ، لكنه يرتفع بمتابعاته وشواهد إلى الحديث الحسن لغيره .

غريب الحديث :

٨- ذو الخليفة . بالحاء المهملة والفاء مصغر حلفة نبات معروف وهي قرية تخرّب بينها وبين مكة مائتا ميل ، قاله ابن حزم . وقال غيره : بينهما عشرة مراحل أو تسعه ، وبينها وبين المدينة سنة أميال ، وقول ابن الصباغ ميل واحد وهم يرددون الحسن . وبها مسجد يعرف بمسجد الشجرة ، خراب ، وبها بئر يقال لها بئر علي وهي أبعد المواقت من مكة^(١) .

(١) معجم البلدان ١٥٥/٥ شرح الزرقاني للمرقطٌ ٣٢٠/٢ .

كتاب الأضحية

[٥٩] (٥٩) قال الشافعي في "المسندي" أخبرنا سفيان^(١) عن هشام^(٢) عن فاطمة^(٣) عن أسماء^(٤) قالت تحررتنا^(٥) فرساً على عهدي رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فاكتنأه

دراسة السندي :

(١) سفيان ثقة سبقت ترجمته في حديث رقم (٨)

(٢) هشام بن عروة ثقة سبقت ترجمته في حديث رقم (١) .

(٣) فاطمة بنت المثذر ثقة سبقت ترجمتها في حديث رقم (١)

(٤) أسماء بنت أبي بكر صحابية جليلة ، سبقت ترجمتها .

الحكم على السندي :

إسناده صحيح.

تخریج الحديث :

أخرجه الشافعي في (المسندي) (١/٣٨٠) . وعبد الرزاق في (المصنف) (٨٧٣١) . وعبد بن حميد في (المتنبِّح) (١٥٧٣) .

والحميدي في (مسنده) (٣٢٢) . والبخاري في صحيحه ، كتاب : الذبائح والصيد ، باب : لحوم الخيل (٥٥١٠ ، ٥٥١٩) . والنسائي في الجعنى ، كتاب : الضحايا ، باب : الرخصة في نحر ما يذبح وذبح ما ينحر : (٢٢٢/٧) ، (٢٣١/٧) .

والنسائي في (السنن الكبرى) (٤٥٠٩) ، (٤٤٩٥) ، (٦٦٤٤) . والطبراني في (المعجم الكبير) (٤١٢/٢٤) (٢٩٨)) وابن حبان في صحيحه (٥٢٧١) من طريق سفيان حدثنا هشام به . وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٢٠/٥) ، (٢٤٣٠/٩) ، (٢٨٨/٧) ، (٣٦٥١) .

أحمد في (المسندي) (٤٤/٥٠٠) ، (٤٤/٥٣٩) ، (٢٦٩٣٣) ، (٢٦٩٨٣) .

وسلم في صحيحه ، كتاب : الصيد والذبائح وما يوكل من الحيوان ، باب : في أكل لحوم الخيل : (١٩٤٢) .

وابن ماجه في (سنته) ، كتاب : الذبائح ، باب : لحوم الخيل (٣١٩٠) . والطحاوي في (شرح معانى الآثار) (٤/٢١١) . والدارقطني في (سنته) (٤/٢٩٠) .

والطبراني في (المعجم الكبير) (٣٠٢/٢٤) . والبيهقي في (السنن الكبرى) (٩/٢٧٩) من طريق وكيع به .

وآخرجه إسحاق بن راهوية في (مسنده) (٢٢٢٣)، والبخاري في صحيحه ، كتاب : الذبائح والصيد ، باب : لحوم الخيل : (٥٥١١) . والنسائي في (المختصر) (٢٣١/٧) . وفي (السنن الكبرى) (٤٥١٠) ، والطبراني في (المعجم الكبير) (١١٢/٢٤) (٣٠١) ، والبيهقي في (ال السنن الكبرى) (٩٤٠) من طريق عبد الله بن سليمان عن هشام به .

وآخرجه أحمد في المسند (٤٤/٤٨٧) (٤٨٧/٤٤) (٢٦٩١٩) من طريق أبي معاوية عن هشام به . والبخاري في صحيحه ، كتاب : الذبائح والصيد ، باب : النحر والذبح (٥٥١٢) .

والطبراني في المعجم الكبير (٢٤/١١٢) (٣٠١) من طريق حرير بن عبد الحميد عن هشام به . ومسلم في صحيحه ، كتاب : الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان ، باب : في أكل لحوم الخيل (١٩٤٢) .

والبيهقي في السنن الكبرى (٩٤٠/٢٧٩) من طريق حفص بن غياث عن هشام به . ومسلم ، كتاب : الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان ، باب : في أكل لحوم الخيل (١٩٤٢) . والبيهقي في (السنن الكبرى) (٩٤٠/٢٧٩) من طريق عبد الله بن غير به .

والدارمي باب في أكل لحوم الخيل (١٩٩٢) من طريق جعفر بن عون به . وأحمد في (المسند) (٤٤/٤٩٨) (٤٩٨/٤٤) ، وابن الجارود في (المتنقى) (٨٨٦) . والطبراني في المعجم الكبير (٤٤/٣٠٢) ، والدارقطني في (سننه) (٤/٢٩٠) من طريق مجىء بن سعيد به . وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف) (٥/١٢٠) (٢٣٠٩) ، (٧/٢٨٨) (٥١٣٦) من طريق أبي خالد الأحمر به .

وإسحاق بن راهوية في (مسنده) (٢٢٢٢) من طريق عيسى بن يونس به . والطبراني في (المعجم الكبير) (٢٤/٨٠) (٨٠/٢٤) من طريق سليمان بن بلاط به . والطبراني في (المعجم الكبير) (٢٤/٨٠) (٨٠/٢١٢) ، وفي (مسند الشاميين) (٢٢٦) من طريق عروة عن أسماء .

الحكم على الحديث :

ال الحديث صحيح .

غريب الحديث :

- "خربنا" . وقعت في بعض الروايات ، منها عند البخاري (٥٥١١) والنسائي (٧/٢٣١) . البيهقي (٩٤٠/٢٧٩) والطبراني (٢٤/١١٢) : ذبحنا .

وقال المحافظ ابن حجر : واحتلَّ الشارحون في توجيهه فقيل : يحمل النحر على الذبح مجازاً . وقيل وقع ذلك مرتين . وإليه جنح النووي ، وفيه نظر ، لأن الأصل عدم التعدد والمخرج متعدد الاختلاف فيه على هشام ، فبعض الرواية قال عنه . خربنا وبعضهم قال : ذبحنا والمستفاد من

ذلك : جواز الأمرين عندهم وقيام أحدهما في التذكرة مقام الآخر ، وإلا لما ساغ لهم الإتيان بما
موضع هذا ، وأما الذي وقع بعينه فلا يتحرر ، لوقوع التساوي بين الرواة المختلفين في ذلك^(١) .
فقه الحديث :

قال النووي : اختلف العلماء في إباحة لحوم الخيل ، فمذهب الشافعى والجمهور من السلف
والخلف أنه مباح لا كراهة فيه ، وبه قال عبدالله بن الزبير وفضلة بن عبيد وأنس بن مالك وأسماء
بنت أبي بكر وسويد بن غفلة وعلقمة والأسود وعطاء وشريح وسعيد بن جبير والحسن البصري
وإبراهيم النخعى وحماد بن سليمان وأحمد وإسحاق وأبو ثور وأبو يوسف ومحمد داود وجماهر
الحديث وغيرهم . وكرهها طائفة منهم ابن عباس والحكم ومالك وأبو حنيفة قال أبو حنيفة : يأثم
بأكله ولا يسمى حراماً^(٢) .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية : هي حلال عند جمهور العلماء كالشافعى وأحمد وصاحب أبي
حنيفة وعامة فقهاء الحديث وقد ثبت في الصحيحين عن النبي - صلى الله عليه وسلم - (حرم
عام خير لحوم الحمر ، وأباح لحوم الخيل) وقد ثبت : (أنهم نحرروا على عهد رسول الله - صلى
الله عليه وسلم - فرساً وأكل لحمه)^(٣) .

(١) فتح الباري ٦٤٩/٩ .

(٢) المنهاج ٩٥/١٣ .

(٣) مجموع الفتاوى ٢٠٨/٣٥ .

كتاب المناقب

مناقب الزبير

[٦٠] قال أحد في "المسند" حَدَّثَنَا يَعْمَرُ^(١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ مُبَارَكَ -^(٢) قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهِيَةَ^(٣) عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدٍ^(٤) قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ مَوْلَى أَسْمَاءَ^(٥) يُحَدِّثُ اللَّهُ سَمِعْ أَسْمَاءَ بَنْتَ أَبِي بَكْرٍ^(٦) تَقُولُ عَنْدِي لِلزَّبِيرِ سَاعِدُانِ مِنْ دِيَنِي^(٧) كَانَ أَتَيَ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَاهُمَا إِيَّاهُ يُقَاتِلُ فِيهِمَا.

دراسة المسند :

(١) يعمر أبو عمرو المروزي ، قال أحد : ما أرى كان به بأس ، وقال ابن المديني : ثقة ، وقال الدارقطني : ثقة ثقة .

مصادر ترجمته : الجرح والتعديل ٣١٣/٩ ، الثقات ٢٩١/٩ ، تاريخ بغداد ٣٥٧/١٤ ، تعجيل المنفعة ٤٥٧/١ ، الإكمال للحسيني ٤٨٠/١ .

(٢) عبدالله بن المبارك ثقة سبقت ترجمته في حديث رقم (٢٩) .

(٣) ابن هيبة صدوق سبقت ترجمته في حديث رقم (٢٩) .

(٤) خالد بن يزيد أبو عبد الرحيم المصري . قال أبو زرعة والن sai ثقة وقال أبو حاتم لا بأس به ، وذكره بن حبان في الثقات وقال العجلي ثقة وقال يعقوب بن سفيان المصري ثقة، توفي سنة ١٣٩ .

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ١٨٠/٣ ، الجرح والتعديل ٣٥٦/٣ ، تهذيب الكمال ٢٠٨/٨ ، الكاشف ١٣٦٧ ، تهذيب التهذيب ١١/٣ ، تقريب ت ١٦٩١ .

(٥) عبد الله مولى أسماء سبقت ترجمته في الحديث رقم (٣٨) .

(٦) أسماء بنت أبي بكر صحافية جليلة ، سبقت ترجمتها .

الحكم على المسند :

الإسناد ضعيف لفرد ابن هيبة به وهو من لا يحمل تفرده .

نحو الحديث :

آخرجه أحمد (في المسند) (٤٤/٥٣٥-٥٣٤) (٢٦٩٧٦) وابن عساكر في تاريخ دمشق (١٨) .

الحكم العام :

ال الحديث ضعيف .

غريب الحديث :

١- دباج . ثوب متعدد من الأبريسم فارسي معرب وقد تفتح داله ويُجمع على دباج
ودباج بالباء والباء لأن أصله دباج ^(١) .

فقه الحديث :

هذه من مناقب الزبير بن العوام وقد أورد النهي - رحمه الله - في السير (٥١/١) هذا الحديث
في ترجمة الزبير وعده من مناقبه - رضي الله عنه - .

مناقب عبد الله بن الزبير

[٦١] (٦١) قال ابن أبي شيبة في "المصنف" حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ^(١) ، عن ابن مسهر^(٢) عَنْ هِشَامٍ^(٣) عَنْ أَنَيِّهِ^(٤) عَنْ أَسْمَاءَ بْنَتِ أَبِي بَكْرٍ^(٥) أَنَّهَا أَتَتِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِأَيْنِ الرُّبُّرِ حِينَ وَضَعَتْهُ ، وَطَلَبُوا قُرْةَ فَحْنَكَهُ^(٦) بِهَا فَكَانَ أَوْلَى شَيْءٍ دَخَلَ بَطْنَهُ رِيقُ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - .

دراسة السندي :

(١) خالد بن مخلد القطاواني قال أبو داود صدوق يتشيع وقال أحمد وغيره له مناكسير .

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ١٧٤/٣ ، المحرر والتعديل ٣٥٤/٣ ، تهذيب الكمال ١٦٣/٨ ، الكافش ت ١٣٥٣ ، التقريب ت ١٦٧٧ ،

(٢) ابن مسهر القرشي الكوفي قاضي الموصل علي بن مسهر ثقة مات سنة ١٨٩ .

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ٢٩٧/٦ ، الكافش ت ١٣٥٣ ، تهذيب الكمال ١٣٥/٢١ ، تهذيب التهذيب ٣٣٥/٧ ، تقريب ت ٤٨٠٠ .

(٣) هشام ثقة سبقت ترجمته في حديث رقم (١) .

(٤) عروة ثقة فقيه مشهور سبقت ترجمته في حديث رقم (٨) .

(٥) أسماء بنت أبي بكر صحابية جليلة ، سبقت ترجمتها .

الحكم على السندي :

إسناده صحيح.

تخریج الحديث :

آخرجه ابن أبي شيبة : (٥) ٣٧/٥ (٢٢٤٨٣) ، ٣٤٦/٧ (٣٦٦٢٢) .

والبخاري ، كتاب : المناقب ، باب : هجرة النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وأصحابه : (٣٩٠٩) من طريق علي بن مسهر عن هشام به .

وقد علقه بصيغة الجزم عقب الحديث وقد وصلها كما بين ابن حجر في "تغليق التعليق" (٤/٩٥) ، (٩٦) كلاماً من :

مسلم في صحيحه ، كتاب : الآداب ، باب : استحباب تحنيك السمولود عند ولادته وحمله (٢٤٦) من طريق علي بن مسهر عن هشام به .

آخرجه أحمد في المسند : (٤/٥٠٤) (٢٦٩٣٨) ، ومن طريقه البخاري في صحيحه ، كتاب :

الماقب ، باب : هجرة النبي - صلى الله عليه وسلم - وأصحابه : (٣٩٠٩) .
وفي كتاب العقيقة باب تسمية المولود غداة يوم يولد من لم يعنه : (٥٤٦٩) .
وسلم في صحيحه ، كتاب : الآداب ، باب : استحباب تحنيك المولود عند ولادته وحمله:
٢١٤٦ ، وأبو عوانة في مستنده كما في (التحاف المهرة ٢١٣٠٠) ، البهقهى في (السنن الكبرى) (٢٠٥/٦) .

وأخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب : الآداب ، باب : استحباب تحنيك المولود عند ولادته
وحمله (٢١٤٦) .
وقد قرن مع عروة فاطمة بنت المنذر .
وعنهما بلفظ :

خرجت أسماء بنت أبي بكر حين هاجرت وهي حبلى بعد الله بن الزبير فقدمت قباء فنفست
بعبدا للهبيق بقاء ثم خرجت حين نفست إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ليحنكه فأخذنه
رسول الله - صلى الله عليه وسلم - منها فوضعه في حجره ثم دعا بتمرة قال : قالت عائشة
فمكثنا ساعة نلتسمها قبل أن نجدها فمضغها ثم بصقها في فيه فإن أول شيء دخل بطنه لريق
رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ثم قالت أسماء ثم مسحه وصلى عليه وسماه عب دالله ثم جاء
وهو ابن سبع سنين أو ثمان ليابع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأمره بذلك الزبير فتبسم
رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حين رأه مقبلًا إليه ثم بابعه .

الطبراني في المعجم الكبير : ١١٩/٢٤ (٣٢١) (٣٤٤) . من طريق شعيب بن إسحاق عن هشام
، به .

الحكم العام على الحديث :

إسناده صحيح .

غريب الحديث :

فعنكه : أي مقصده و ذلك به حنكه ، يقال حنك الصبي و حنكه^(١) .

فقه الحديث :

(١) فيه استحباب تحنيك المولود عند ولادته وحمله إلى صالح يحنكه والتبرك بريق النبي - صلى
الله عليه وسلم .

(٢) فضيلة أسماء وابنها وهجرتها حال كونها حاملاً ونفع التمر للمولود والدعاء بالبركة له ،
وأنما ولدته بقاء ولم يكن هذا إلا بعد تحول النبي - صلى الله عليه وسلم - من قباء .

(١) النهاية ٤٥١/١ .

-٣- مشروعية التقلل للنبي - صلى الله عليه وسلم - خاصة لبركة ريقه وحنكت الصبي إذا مضفت ثرماً أو غيره ثم دلكته بمنكه .

-٤- أن عبد الله بن الزبير أول مولود ولد في الإسلام أي من المهاجرين بالمدينة لا مطلقاً وأما من ولد في غير المدينة من المهاجرين فقيل عبد الله بن جعفر بالحبشة وأما من الأنصار بالمدينة فكان أول مولود ولد لهم بعد الحجرة مسلمة بن مخلد كما رواه ابن أبي شيبة ، وقيل التعمان بن بشير^(١) .

(١) فتح الباري ٢٤٨/٧ ، عددة القاري ٥١/٧ .

[٦٢] قال الدارقطني في "السنن" حديث عبد الله بن محمد بن عبد العزيز^١ نا محمد بن حميد^٢ ثنا علي بن مجاهد^٣ ثنا رباح النوي أبو محمد مولى آل الزبير^٤ قال سمعت أسماء بنت أبي بكر^٥ تقول للحجاج أن النبي - صلى الله عليه وسلم - احتجم^٦ فدفع دمه إلى ابني فشربته فأتاها جبريل عليه السلام فأخبره فقال ما صنعت قال كرهت أن أصبّ ذمكَ ف قال النبي - صلى الله عليه وسلم - لا تمسُك النار ومسح على رأسه وقال "وَيْلٌ لِلنَّاسِ مِنْكَ وَيْلٌ لَكَ مِنَ النَّارِ

دراسة السندي :

(١) عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي الحافظثقة الكبير مستند العالم بن المرزبان البغوي الأصل البغدادي ، قال أحمد بن عبدان الحافظ : سمعت البغوي يقول كنت ضيق الصدر فخرجت إلى الشط وفي يدي جزء عن يحيى بن معين انظر فيه فإذا موسى بن هارون فقال أيس معك قلت جزء عن يحيى بن معين فاحده من يدي ورمه في دجلة وقال تريد أن تجمع بين احمد بن حنبل ويحيى بن معين وعلي بن المديني قال بن أبي حاتم أبو القاسم البغوي يدخل في الصحيح وقال الدارقطني كان البغوي قال إن يتكلّم على الحديث فإذا تكلّم كان كلامه كالسمار في الساج قال بن عدى كان البغوي صاحب حديث وكان وراقاً كان يرافق على جده وعمه وغيرهما وكان يبيع أصل نفسه كل وقت وأخذ بن عدى يضعنه ثم في الآخر قوله وقال طال عمره واحتاجوا إليه وبقي الناس قال ولو لا انى شرطت ان كل من تكلّم فيه متكلّم ذكرته والا كنت لا اذكره ، وقد احتج به عامة من خرج الصحيح كالإمام علي والدارقطني والبرقاني وعاش مائة سنة وثلاثة سنين قال الخطيب أبو بكر كان ثقة ثبتاً فيما عارفاً وقال السلمي سأله الدارقطني عن البغوي فقال ثقة جبل امام أقل المشايخ خططاً وقال أبو يعلى الخليلي البغوي شيخ مصر عن مائة شيخ تفرد بهم
مصادر ترجمته : الكامل ٤/٢٦٧، تاريخ بغداد ١١١١/١٠، طبقات الحفاظ ٢/٧٣٨، لسان الميزان ٣٣٨/٣

(٢) محمد بن حميد بن حيان التميمي الحافظ أبو عبد الله الرازي ، وثقة جماعة قال أحمد : أما حدثه عن بن المبارك وحرير ف صحيح وأما حدثه عن أهل الري فهو أعلم ، وقال أبو قريش محمد بن حميد : كنت في مجلس الصاغاني فحدث عن بن حميد فقلت تحدث عن بن حميد فقال وما لي لا أحدث عنه وقد حدث عنه أ Ahmad و يحيى قال وقلت محمد بن يحيى الذهلي ما تقول في محمد بن حميد قال ألا تراني هو ذا أحدث عنه ، وقال بن أبي خيثمة سهل بن معين

فقال ثقة لا بأس به رازى كيس ، وقال علي بن الحسين بن الجنيد عن بن معين ثقة وهذه الأحاديث التي يحدث بها ليس هو من قبله إنما هو من قبل الشيوخ الذين يحدثونهم وقال أبو العباس بن سعيد سمعت جعفر بن أبي عثمان الطيالسي يقول بن حميد ثقة كتب عنه مجىء وروى عنه من يقول فيه هو أكبر منهم والأولى تركه قال يعقوب بن شيبة كثير المناكير وقال البخاري فيه نظر وقال النسائي ليس بثقة ، وقال النسائي : فيما سأله عن حمزة الكثاني محمد بن حميد ليس بشيء قال فقلت له البة قال نعم قلت ما أخرجت له شيئاً قال لا قال وذكرته له وما فقال غرائب عندي أي عنه وقال في موضع آخر محمد بن حميد كذاب وكذا قال بن وارة وقال الخليلي كان حافظاً عالماً بهذا الشأن رضيه أحمد وبختي : وقال البخاري : فيه نظر فقيل له في ذلك فقال أكثر على نفسه ، وقال بن حبان : ينفرد عن الثقات بالملفوظات وقال أبو علي النسابوري قلت لا ابن خزيمة لو حدث الأستاذ عن محمد بن حميد فإن أحمد قد أحسن الثناء عليه فقال إنه لم يعرفه ولو عرفه كما عرفناه ما أثني عليه أصلاً ، مات ٢٤٨ هـ .
مصادر ترجمته : التاريخ الكبير /١٦٩ ، الجرح والتعديل /٧٢٣٢ ، الكامل /٦٣٧٤ ، الضعفاء الكبير /٤٦١ ، مذيب الكمال ، الكاشف /٤٨١٠ ، مذيب التهذيب /٩١١١ ، تقريب ٥٨٣٤
 (٣) علي بن مجاهد بن مسلم بن رفيع الكابلي أبو مجاهد الرازى الكلدى ويقال العبدى مولاهم القاضى ، قال أبو داود عن أحمد كتبت عنه شيئاً ما أرى به بأساً ، وقال بن حبان عن بن معين رأيه على باب هشيم ولم أكتب عنه شيئاً ما أرى به بأساً ، وقال صالح بن محمد سمعت مجىء بن معين سئل عن علي بن مجاهد فقال كان يضع الحديث وكان صنف كتاب المغازي فكان يضع للكل إسناداً ، وقال أبو حاتم سمعت محمد بن مهران يقول قال مجىء بن الضريس على بن مجاهد كذاب ، وقال الترمذى وهو عندي ثقة عن ثعلبة عن الزهرى قال إنما كره المتذليل بعد الموضوع لأن الموضوع يوزن وذكره بن حبان في الثقات ، مات بعد الشمانين
مصادر ترجمته : التاريخ الكبير /٦٢٩٧ ، مذيب الكمال /٢١١٧ ، الكاشف /٩٥٣ ،
 مذيب التهذيب /٧٣٣٠ ، تقريب ٤٧٩٠
 (٤) رباح التوي عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها لينه بعضهم ولا يدرى من هو
مصادر ترجمته : ميزان الاعتدال (٣/٥٩) ، المغني (١١٢٦) ، لسان الميزان (٢/٤٤٣)
 (٥) أسماء بنت أبي بكر صحابية حليلة سبقت ترجمتها

الحكم على السند

إسناده ضعيف

التخريج

أخرجه الدارقطني في السنن" (١/٢٢٨) وابن عساكر في تاريخ دمشق " (٢٨/١٦٢)، من طريق عبد الله بن محمد بن عبد العزيز به وللحديث شواهد منها

١- عبد الله بن الزبير

أخرجه البزار في مستنه (٦/١٦٩) رقم (٢٢١٠)، والطبراني في " معجمه" ، كما قال الهيثمي في المجمع (٨/٢٧٠)، وعزاه أيضاً للطبراني ابن الملقن كما في الدر المنير " (١/٤٧٧)، ومن طريق الطبراني أخرجه أبو نعيم في الحلية " (١/٣٢٩-٣٣٠)، وابن أبي عاصم في الأحاديث والثنائي " (٧/٥٧٨)، والحاكم في المستدرك " (٣/٥٥٤) والبيهقي في السنن الكبرى (٧/٦٧) والمقدسي في المختارة " (٩/٣٠٨) رقم (٢٦٧)، والحافظ ابن حجر في الإصابة (٤/٩٣)

قال تقي الدين في " الإمام": ليس في إسناده من يحتاج إلى الكشف عن حاله إلا هو - هنيد-

وقال ابن الملقن : هنيد لا يعلم حاله

وهنيد قد ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٩/١٢١) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ،

وقال الهيثمي : رواه الطبراني والبزار بالاختصار ورجال البزار رجال الصحيح غير هنيد بن القاسم وهو ثقة ، وقد ذكره مره (١/٢٨) بجهول ، نعم قد وثقه ابن حبان في " الثقات " (٥/٥١٥)

٢- سلمان

أخرجه ابن غطريف الحرجاني رقم (٦٥)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٠/٢٣٣)، (٢٨/١٦٢)، وأبو نعيم في الحلية (١/٣٣٠) وفي إسناده محمد بن موسى الحرشي لين الحديث

الحكم العام على الحديث

إسناده ضعيف

قال عبد الحق في " الأحكام الوسطى " (١/٢٣٢) علي بن مجاهد ضعيف ولا يصح
وقال تقي الدين في " الإمام " (٣/٣٨٥) يحتاج إلى الكشف عن حال رياح - بجهول -

غريب الحديث

(٣) احتجم الحجامة الحجام المصاص وحامض حجوم ومحمد كمنير رفيق والمحجم والمحمة
بكسر هما ما يحجم به وحرفته الحجامة ككتابه^(١)

فقه الحديث

أن ذلك منقية من مناقب عبد الله أن بذلك الشربة قال أبو سلمة فحدثت به أبي عاصم فقال
كانو يرون أن القرفة التي به من ذلك الدم

(١) القاموس المحيط ١٤١٠/١

كتاب الفتن

[٦٣] (قال ابن سعد في "الطبقات الكبرى" : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ^(١) عن عَوْفٍ^(٢) عَنْ أَبِي الصَّدِيقِ النَّاجِيِّ^(٣) أَنَّ الْجَحَّاجَ دَخَلَ عَلَى أَسْمَاءَ بْنَتَ أَبِي بَكْرٍ^(٤) بَعْدَ مَا قُتِلَ أَبْنَاهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الرَّبِيعِ فَقَالَ إِنَّ ابْنَكَ أَلْحَدَ^(٥) فِي هَذَا الْيَتِيمِ وَإِنَّ اللَّهَ أَذَاقَهُ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ وَعَقَلَ بِهِ وَقَعَلَ . فَقَالَتْ لَهُ : كَذَبْتَ كَانَ بَرًّا بِالْأَوْلَادِينِ صَوَاماً قَوَاماً^(٦) وَاللَّهُ لَقَدْ أَخْبَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أَنَّهُ سَيَخْرُجُ مِنْ ثَقِيفٍ كَذَابَانِ الْآخِرِ مِنْهُمَا شَرٌّ مِنَ الْأَوَّلِ وَهُوَ مُبِيرٌ^(٧) .

دراسة السندي :

١- إسحاق بن يوسف بن مرداش المخزومي ، المعروف بالأزرق ، قيل لأحمد إسحاق الأزرق ثقة فقال أبا الله ثقة ، وقال ابن معين والعملبي ثقة ، وقال أبو حاتم : صحيح الحديث صدوق لا يأس به ، وقال يعقوب بن شيبة كان من أعلمهم بمحدث شريك وقال الخطيب كان من الثقات المؤمنين وقال ابن سعد وكان ثقة ورعاً غلط ، ذكر بن حبان في الثقات مات سنة ١٩٤ هـ .

مصادر ترجمته : الطبقات الكبرى ٣١٥/٧ ، التاريخ الكبير ٤٠٦/١ ، الجرح والتعديل ٢٣/٢ ، الثقات ٥٢/٦ ، تهذيب الكمال ٤٩٦/٢ ، الكافش ٣٣٢ ، تهذيب التهذيب ٢٢٥/١ ، تقريب ت ٣٩٦ .

٢- عوف بن أبي جحيلة العبدى المحررى أبو سهل البصري المعروف بالأعرابى ، قال عبد الله بن أحمد عن أبيه : ثقة صالح الحديث ، وقال ابن معين ثقة ، وقال أبو حاتم : صدوق صالح وقال النسائي ثقة ثبت مات سنة ١٤٧ .

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ٥٨/٧ ، الجرح والتعديل ١٥/٧ ، الثقات ٢٩٦/٧ ، تهذيب الكمال ٤٣٧/٢٢ ، تهذيب التهذيب ٤٨/٨ ، الكافش ت ٤٣٠٩ ، تقريب ت ٥٢١٥ .

٣- أبو الصديق الناجي بكر بن قيس ويقال بكر بن عمرو قال ابن معين وأبو زرعة والنسائي ثقة قلت وذكره بن حبان في الثقات مات سنة ١٠٨ .

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ٩١/٢ ، الجرح والتعديل ٣٩٠/٢ ، الثقات ٧٤/٤ ، تهذيب الكمال ٢٢٣/٤ ، الكافش ٦٣٢ ، تهذيب التهذيب ٤٢٦/١ ، التقريب ت ٧٤٧ .

٤- أسماء بنت أبي بكر صحابية جليلة ، سبقت ترجمتها .

الحكم على السندي :

إسناده صحيح.

تخریج الحديث

أخرجه الإمام ابن سعد في الطبقات (٢٥٤/٨) ، و أحمد في المسند (٤٤/٥٢٨) ،
و ابن عساكر في تاريخ دمشق (١٢١/١٢) من طريق إسحاق بن يوسف ، به .
وآخرجه الحكم في المستدرك (٢٥١/٤) ، من طريق قيس بن الأحنت ، به .
وآخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (١٢١/١٢) ، من طريق قيس بن الأحنت ، به وأيضاً من
طريق خالد بن الحارث بن عبيد بن سليمان ، به .

غريب الحديث

(٥) أخذ . الإلحاد هو الميل والعدول عن الشيء ، والإلحاد في الحرم ، أي : استحل حرمته
وانتهكها^(١) .

(٦) صواماً قواماً . ورجل صوام قوام إذا كان يصوم النهار ويقوم الليل^(٢) .

(٧) مبیر . أي . مهلك ، يُسرف في إهلاك الناس ، يقال بار الرجل يبور بوراً فهو باير ، وأبار
غيره فهو مبیر^(٣) .

فقہ الحديث

١- فيه مفسدة الخروج على الولاة الظالمين ، ولذلك قال ابن عمر في "صحيح مسلم" السلام
عليك أبا حبيب أما والله لقد كنت أهلك عن هذا^(٤) .

٢- جرأة الحجاج وأنه مبیر هذه الأمة ، وتمثيله وصلبه لابن الزبير ، وحرمة التمثيل بالموتى .

٣- فيه ذكر محاسن الموتى لا سيما وإن كان كذب عليهم أو أسيء إليهم .

٤- خروج كذاب وهو المختار بن أبي عبيد^(٥) .

٥- ومبیر من تقيف ، وفيه أن الحجاج شر من المختار التقفي .

٦- وفيه منقبة ابن الزبير وبيره ووصله أهله .

٧- أن المختهد لو أحطأ يعذر بخطئه ، وفيه سکوت الصحابة وصر لهم على أذى الولاة الظالمين
... والله أعلم .

(١) النهاية /٤ ، ٢٣٦ ، المعجم الوسيط ٢/٨١٧ .

(٢) لسان العرب ٣٥١/١٢ .

(٣) النهاية /١ .

(٤) شرح مسلم ٩٩/١٦ .

(٥) فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ٢٥/٣٠١ .

٦٣﴾ أ) قال هناد بن السري في الزهد : حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ بُكَيْرٍ ^(١) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ^(٢) عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَادٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرَّبِيعِ ^(٣) عَنْ أَبِيهِ ^(٤) عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ ^(٥) قَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ سِدْرَةَ الْمُنْتَهَى فَقَالَ يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّ الْفَنَنِ ^(٦) مِنْهَا مائةَ سَنةً أَوْ قَالَ يَسْتَظِلُ فِي ظِلِّ الْفَنَنِ مِنْهَا مائةَ رَاكِبٍ شَكَ يَحْيَى فِيهَا فِرَاشُ الدَّهْبِ كَانَ ثَمَرَهَا الْقِلَالُ ^(٧)

دراسة السندي:

(١) يونس بن بكر : بن واصل الشيباني أبو بكر ويقال أبو بكر الجمال الكوفي، اختلف فيه قال يحيى بن معين قد كتبت عنه، وقال أبو خيثمة قد كتبت عنه وقال العجلي بكر لا يأس به، وقال بن أبي حاتم سئل أبو زرعة أي شيء ينكر عليه قال أما في الحديث فلا أعلم، وسئل عنه أبي فقال： محله الصدق وقال أبو داود ليس هو عندي بمحجة كان يأخذ بن إسحاق فيوصله بالأحاديث ، وقال النسائي ليس بالقوى ، وقال مرة ضعيف ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال ابن القطان : من ضعفه لم يأت بمحجه في تضييفه مع ما وصف به من الصدق ، مات ١٩٩ مصدر ترجمته: التاريخ الكبير ٤١١/٨ ، الجرح والتعديل ٢٣٦/٩ ، الثقات ٢٨٩/٩ ، بيان الوهم والإيمام ٣١٤/٥ ، هذيب الكمال ٤٩٣/٣٢ ، الكافش ٦٤٦٤ ، هذيب التهذيب ٣٨٢/١١ ، تقريب ت ٧٩٠٠.

(٢) محمد بن إسحاق: إمام المغازي صدوق يدلس ورمي بالتشييع والقدر من صغار الخامسة مات سنة خمسين ومائة ويقال بعدها سبقت ترجمته في حديث رقم (٣) مصدر ترجمته: الجرح والتعديل ٩١/٧ ، هذيب الكمال ٤٠٥/٢٤ ، الكافش ٤٧١٨ ، هذيب التهذيب ٣٤/٩ ، لسان الميزان ٣٥١/٧ ، طبقات المدلسين ٢٥ ، تقريب ت ٥٧٢٥ .

(٣) يحيى بن عباد : بن عبد الله بن الربيير بن العوام القرشي الأسدية المدني ، وثقة ابن معين والنسياني والدارقطني ، وذكره ابن حبان في الثقات.

مصدر ترجمته: التاريخ الكبير ٢٩١/٨ ، الجرح والتعديل ١٧٣/٩ ، الثقات ٥٩٢/٧ ، هذيب الكمال ٣٩٣/٣١ ، الكافش ٦١٩٠ ، هذيب التهذيب ١١/٢٠٥ ، تقريب ت ٧٥٧٥ .

(٤) عباد بن عبد الله بن الزبير : ثقة سبقت ترجمته رقم (٢٣)

٥- أماء بنت أبي بكر : صحابية حليلة سبقت ترجمتها

الحكم على الإسناد:

إسناده حسن

التخريج:

آخرجه هناد في الزهد (٩٨/١) رقم (١١٥) من طريق يونس بن بكير به
وقد تابع هناد كلاماً من :

الترمذى في السنن، كتاب : كتاب صفة الجنة عن رسول الله ﷺ ، باب : باب ما جاء في
صفة طير الجنة (٤/٦٨٠) رقم (٢٥٤١) وقال حسن غريب ، والطبرى في تفسيره (٥٤/٢٧)
ـ (٥٥) من طريق أبو كريب .

والطبرانى في المعجم الكبير (٤٨٧/٢٤) رقم (٢٣٤) من طريق عباد بن يعيش .

وابن أبي عاصم في الآحاد والثانى (٣١٤١) من طريق أبو مكرم الضي .

والحاكم في المستدرك (٤٦٩/٢) وقال حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ، من طريق
أحمد بن عبد الجبار .

وجميعهم (أبو كريب ، وعباد ، وأبو مكرم ، وأحمد بن عبد الجبار) عن يونس به
وقد تابع يونس بن بكير، عبد الرحمن بي بشير آخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (١٨٧/٥١)
وزاد السيوطي في الدر المثور (٧/٦٥) نسبة إلى ابن مردويه

الحكم على الحديث :

جاء في طرق التخريج أن مدار الحديث على بن إسحاق وهو مدلس كما مر وقد عنون لكتبه قد
صرح بالتحديث عند كلام ابن عساكر وهناد .

أما رواية ابن عساكر ففيها عبد الرحمن بن بشير ، قال ابن أبي حاتم (١) عنه: وسألته عنه فقال
منكر الحديث يروى عن بن إسحاق غير حديث منكر

وأما روایة هناد فقد صرخ بالتحديث وبه يحسن الحديث ، وأما قول الحاکم رحمه الله أنه صحيح الإسناد على شرط مسلم فلا ، فإن ابن إسحاق لم يحتاج به مسلم في الأصول وإنما أخرج له في الشواهد والثابعات

غريب الحديث

(٦) الفتن : الشخص المستقيم طولاً وعرضها (١)

(٧) القلال : يقصد بها قلال هجر وهجر قرية قرية من المدينة وليس هجر البحرين وكانت تعمل بها القلال تأخذ الواحدة منها مزادة من الماء سميت قلة لأنها تقل أي ترفع وتحمل (٢)

فقه الحديث :

قال الحافظ ابن حجر :

قال البيضاوي : وذكر الفراش وقع على سبيل التمثيل لأن من شأن الشجر أن يسقط عليها الجراد وشبيهه وجعلها من الذهب لصفاء لونها واضاعتها في نفسها انتهى ويجوز أن يكون من الذهب حقيقة ويخلق فيه الطيران والقدرة صالحة لذلك .

قال بن دحية اختيرت السدرة دون غيرها لأن فيها ثلاثة أوصاف ظل ممدود وطعم لذيد ورائحة زكية فكانت بمنزلة الإيمان الذي يجمع القول والعمل والنية والظل بمنزلة العمل والطعم بمنزلة النية والرائحة بمنزلة القول (٣)

(١) لسان العرب ١٣/٣٢٧.

(٢) النهاية ٤/٤٠.

(٣) فتح الباري ٧/٢١٣ (بتصريف سمر).

الفصل الثالث

مرويات أسماء بنت عميس

• توبیب

• تخریج

• بیان الغریب

• فقه الحدیث

كتاب الطهارة

باب الحيض

[٦٤] (١) قال أبو داود في السنن : حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ (١) أَخْبَرَنَا خَالِدُ (٢) عَنْ سَهْلِ (٣) يَعْنِي ابْنَ أَبِي صَالِحٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ (٤) عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبِيرِ (٥) عَنْ أَسْمَاءَ بْنَتِ عَمِيَّسِ (٦) قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ فَاطِمَةَ بْنَتَ أَبِي حُيَيْشِ اسْتَحِيَّتْ مُنْذَ كَذَا وَكَذَا فَلَمْ تُصْلِلْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : "سُبْحَانَ اللَّهِ إِنَّ هَذَا مِنَ الشَّيْطَانِ لَتَجْلِسُ فِي مِرْكَنْ (٧) فَإِذَا رَأَتْ صُفْرَةً فَوْقَ الْمَاءِ فَلَتَقْتَسِلْ لِلظَّهِيرَةِ وَالْعَصْرِ غُسْلًا وَاحِدًا وَتَقْتَسِلْ لِلْمَغْرِبِ وَالْعَشَاءِ غُسْلًا وَاحِدًا وَتَقْتَسِلْ لِلْفَجْرِ غُسْلًا وَاحِدًا وَتَقْوَضًا فِيمَا يَبْيَنُ ذَلِكَ "

دراسة السنن :

(١) وهب بن بقية بن عثمان بن سابور بن عبيد بن آدم بن زياد الواسطي أبو محمد المعروف بوهيان ، قال يحيى بن معين وهيان ثقة ولكنه سمع وهو صغير وذكره بن جبان في كتاب الثقات وقال الحافظ أبو بكر الخطيب كان ثقة قدم بغداد وحدثها ، مات ٢٣٩ هـ

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ٨/١٧٠ ، الجرح والتعديل ٩/٢٨٩ ، الثقات ٩/٢٢٩ مذيب الكمال ٣١/١١٥ ، الكاشف ت ٢١٨٣ ، مذيب التهذيب ١١/٤٠ ، تقريب ت ٤٧٦٩

(٢) خالد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن يزيد الطحان أبو الهيثم ويقال أبو محمد المزني مولاهم الواسطي ، وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه كان خالد الطحان ثقة صالحا في دينه وهو أحب إلينا من هشيم وقال بن سعد وأبو زرعة والنمسائي ثقة وقال أبو حاتم ثقة صحيح الحديث وقال الترمذى ثقة حافظ ، توفي ١٧٩ ، وقيل ١٨٣

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ٨٣/١٦٠ ، الجرح والتعديل ٨/١٧٠ ، الثقات ٦/٢٦٧ ، مذيب ٨/٩٩ ، الكاشف ت ١٣٣٣ ، مذيب التهذيب ٢/٧٨ تقريب ت ١٦٤٧

(٣) سهيل بن أبي صالح واسمها ذكره السمان أبو يزيد المدنى ، قال أبو حاتم : يكتب حدشه ولا يفتح به وهو أحب إلى من العلاء وقال النمسائي : ليس به بأس ، وقال بن عدي لسهيل شيخ وقد روى عنه الأئمة وحدث عن أبيه وعن جماعة عن أبيه وهذا يدل على تميزه كونه

ميز ما سمع من أبيه وما سمع من غير أبيه وهو عندي ثبت لا يأس به مقبول الأخبار، وذكر العقيلي عن يحيى أنه قال هو صوابع وفيه لين وقال الحاكم : في باب من عيب على مسلم إخراج حديثه سهيل أحد أركان الحديث وقد أكثر مسلم الرواية عنه في الأصول والشواهد إلا أن غالبيها في الشواهد وقد روى عنه مالك وهو الحكم في شيوخ أهل المدينة الناقد لهم ثم قيل في حديثه بالعراق أنه نسي الكثير منه وساء حفظه في آخر عمره وقال أبو الفتح الأزدي صدوق إلا أنه أصابه برسام في آخر عمره فذهب بعض حديثه

مصدر ترجمته : التاريخ الكبير /٤٠٤ ، المحرج والتعديل /٤٣٦ ، مذيب الكمال /١٢٢٢ ، الكافش ت ٢١٨٣ ، مذيب التهذيب /٤٢٣١ ، تقرير ت ٢٦٧٥

(٤) الزهري محمد بن مسلم ثقة سبقت ترجمته في الحديث رقم (٥)

(٥) عروة ثقة سبقت ترجمته في الحديث رقم (٨)

(٦) أسماء بنت عميس : صحابية جليلة سبقت ترجمتها

الحكم على السنده :

إسناده صحيح وللحديث علة سوف أبينها في التخريج

التخريج :

أخرجه أبو داود في السنن ، كتاب الطهارة ، باب : من قال تجمع بين الصالحين وتنسل لهما غسلا (١٧٩/١) رقم (٢٩٦) والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٠١-١٠٠) والطبراني في المجمع الكبير (٢٤٠/١٣٩) ، والبيهقي السنن الكبير (١/٣٥٣) من طريق خالد بن سهيل به ، والدارقطني في السنن (١/٢١٥-٢١٦) ، من طريق علي بن عاصم عن سهيل به والحاكم في المستدرك (١/٢٨٢) - ووقع عند الحاكم عدي بن عاصم والتوصيب من الإتحاف وقال ابن القطان وفي من الحديث ماؤنكر على سهيل وعذئما ساء في حفظه وظهر أثر تغيره عليه وكان قد تغير وذلك أنه أحال فيه على الأيام وذلك أنه قال فأمرها أن ت تعد الأيام التي كانت

" تعدد "

والمعروف في قصة فاطمة الإحالة على الدم والقرء اهـ^(١)

وأختلف في لفظه على سهيل عن الزهري عروة من طريقيه خالد وعلي بن عاصم وفيه الإغتسال لكل صلاتين بجموعتين ، وكذا الإغتسال لصلاة الفجر

وقد رواه عن العراقيين وروابته عن العراقيين فيها شيء كما قال الحكم : وقد روى عنه مالك وهو الحكم في شيوخ أهل المدينة الناقد لهم ثم قيل في حديثه بالعربي أنه نسي الكثير منه وساء حفظه في آخر عمره (١)

وقد اختلف على الزهرى في إسناده : فقد رواه الليث ، وإبراهيم بن سعد ، وأبن عبيدة ، وأبن أبي ذئب ، والأوزاعي ، وعمرو بن الحارث ، وأبن إسحاق ، وخالفهم سهيل بن أبي صالح فرواه عن الزهرى عن عروة عن عروة عن أماء

لذا قال البيهقي في السنن الكبرى (٣٥٣/١) هكذا رواه سهيل بن أبي صالح عن الزهرى عن عروة وأختلف فيه عليه المشهور رواية الجمهور عن الزهرى عن عروة عن عائشة في شأن أم حبيبة بنت جحش

وقال ابن عبد البر : وأما الأحاديث المرفوعة في إيجاب الغسل لكل صلاة وفي الجمع بين الصلاتين بغسل واحد والوضوء لكل صلاة على المستحاضنة فكلها مضطربة لا يجب بمثلها حجة (٢)
ثم إنه قد روى من حديث عائشة : أن فاطمة بنت أبي حبيش سالت النبي صلى الله عليه وسلم
قالت إنني أستحاض فلما أطهر أفادع الصلاة فقال لا إن ذلك عرق ولكن دعي الصلاة قدر الأيام
التي كنت تخفيضين فيها ثم اغتسلي وصلي

أخرجه البخاري ، كتاب الحيض ، باب : إذا حاضت في شهر ثلث حيض (رقم ٣٢٥) ، ومسلم
كتاب الحيض ، باب : (رقم ٣٣٣)

الحكم العام على الحديث

إسناده ضعيف لما سبق بيانه في التخريج

غريب الحديث

(٧) مرکن : المركن بكسر الميم الإجازة التي يُعْشَلُ فيها الشيات والميم الزائدة وهي التي تَخْصُ الآلات (٣)
فقه الحديث

١ - فائدة القعود في المركن لأن يعلو الدم الماء فظاهر به تمييز دم الاستحاضة من غيره ، فإنه إذا علا الدم الأصفر فوق الماء فهو مستحاضة أو غيره فهو حيض ، فهذه هي النكبة في المخلوس في المركن ، وأما الغسل فخارج المركن لا فيه في الماء النحس . (٤)

(١) تذكير التهذيب ٢٣١/٤

(٢) التمهيد ١٩/١٦

(٣) النهاية ٢٦٠/٢

(٤) غابة المقصود ٩٢/٣

٢- أن الراجح في هذه المسألة أن المستحاضنة توضأ لكل صلاة علم ماتقدم من حديث عائشة المتقدم وهو قول أكثر الفقهاء وعليه العمل في قول عامتهم^(١)
وقال ابن عبد البر : ومن أوجب الوضوء لكل صلاة على المستحاضنة سفيان الثوري وأبو حنيفة وأصحابه والليث بن سعد والشافعي وأصحابه والأوزاعي وهؤلاء كلهم ومالك معهم لا يرون على المستحاضنة غسلا غير مرة واحدة عند إدبار حيضتها وإقبال استحاضتها ثم تغسل عنها الدم وتصلي ولا توضأ إلا عند الحديث عند مالك وهو قول عكرمة وأبيوب السختياني^(٢)

^(١) قاله الخطابي في معالم السنن ١٩٢/١

^(٢) الاستذكار ٣٤٢/١

كتاب الجنائز

[٦٥] (٢) قال الإمام الشافعي "المسندي": أخبرنا إبراهيم بن محمد^(١) عن عمارة^(٢) عن أم محمد بنت محمد بن جعفر بن أبي طالب^(٣) عن جدتها أسماء بنت عميس^(٤): أن فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم أوصت أن تغسلها إذا ماتت هي وعلى فسائلتها هي وعلى

دراسة السندي:

(١) إبراهيم بن محمد بن أبي بحبي واسميه سمعان الأسلمي مولاهم أبو إسحاق المديني ، قال بحبي بن سعيد القطان سألت مالكا عنه أكان ثقة قال لا ولا ثقة في دينه وقال عبد الله بن أخذ عن أبيه كان قدر يا معذريا جهemia كل بلاء فيه وقال أبو طالب عن أخذ لا يكتب حدبه ترك الناس حدبه كان يروي أحاديث منكرة لا أصل لها وكان يأخذ أحاديث الناس يضعها في كتبه وقال بشر بن المفضل سألت فقهاء أهل المدينة عنه فكلهم يقولون كذاب وقال علي بن المديني عن بحبي بن سعيد كذاب وقال المعطي عن بحبي بن سعيد كنا نتهمه بالكذب مات سنة ١٨٤ هـ

مصادر ترجمته : ابن سعد ٤٢٥ / ٥ ، التاريخ الكبير ١ / ٣٢٣ ، الضعفاء الكبير ١ / ٦٢ ، الكامل ١ / ٢١٧ ، المحروجين ١ / ١٠٥ ، تهذيب الكمال ٢ / ١٨٤ ، الكاشف ١٩٧ ، تهذيب التهذيب ١ / ١٣٧ ، تقريب ت ٤١ ، تقريب ت ٢٤١

(٢) عمارة بن المهاجر عن أبي بكر بن حزم وأم عون روى عنه عبد العزيز بن محمد وعون بن محمد وعمارة بن عبد الله في أهل المدينة لم يوثقه غير ابن حبان

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ٦ / ٥٠٤ ، الجرح والتعديل ٦ / ٣٦٩ ، الثقات ٧ / ٢٦١

(٣) أم محمد ويقال أم عون وأم جعفر ، لم يرو عنها غير ابنها محمد وأم عيسى الجزار ويقال لها الخزاعية ولم يوثقها أحد وهي مجهرة ، وقال الحافظ ابن حجر " مقبولة "

مصادر ترجمتها : الكاشف ١٢ / ٧١٣٥ ، تهذيب التهذيب ١٢ / ٥٠١ ، تقريب ت ٨٧٥٠

(٤) أسماء بنت عميس : صحابية جليلة سبقت ترجمتها

الحكم على السنن :

إسناده ضعيف جداً

التخريج

أخرجه الشافعي في "مسنده" (٥٦٣) من طريق إبراهيم بن محمد عن عمارة عن أم محمد به وأخرجه عبد الرزاق في "مصنفه" (٦١٢٢) من طريق عمارة به وأخرجه أبو نعيم في الحلية" (٤٣/٢) والبيهقي (٣٩٦/٣) من طريق قتيبة عن محمد بن موسى عن عون به وأخرجه الدارقطني (٧٩/٢) والبيهقي (٣٩٦) من طريق عبد الله بن نافع عن محمد بن موسى به وأخرجه الحاكم في المستدرك" (١٦٣/٣) والبيهقي في "الستن الكبرى" (٣٩٧/٣) من طريق عبد العزيز بن محمد عن محمد بن موسى به

الحكم على الحديث

طريق الشافعي ضعيف جداً وقد ورد متابعته من طرق التخريج عند البيهقي وغيره وقد حسنة الحافظ ابن حجر في التلخيص الكبير (١٤٣/٢) وقال إسناده حسن ، وقال : ورواه - البيهقي - من وجهين آخرين ثم تعقبه بأن هذا فيه نظر لأن أسماء بنت عميس في هذا الوقت كانت عند أبي بكر الصديق وقد ثبت أن أبي بكر لم يعلم بوفاة فاطمة لما في الصحيح من حديث عائشة أن عليا دفنتها ليلاً ولم يعلم أبي بكر فكيف يمكن أن تغسلها زوجته ولا يعلم هو ويمكن أن يجتاب بأنه علم بذلك وظن أن عليا سيدعوه لحضور دفنتها وظن على أنه يحضر من غير استدعاء منه فهذا لا يأس به وأحباب في الخلافيات بأنه يحمل أن أبي بكر علم بذلك وأحب أن لا يرد غرض علي في كتمانه منه أهـ

وكذلك حسنة الألباني في "إرواء الغليل" (١٦٢/٣) على تحرير وقع في الإسناد عنده وإن كان الحديث بطرقه ومتابعته يحسن كما قال الحافظ ابن حجر إلا أنه شاذ وفيه نكارة وذلك لما ورد في الصحيح ما يعارض ذلك وقد أخرجه مسلم من رواية عائشة رقم (١٧٥٩) وفي محل الشاهد الذي هو يعارض الحديث : "فوجدت فاطمة على أبي بكر في ذلك قال فهررته فلم تكلمه حتى توفيت وعاشت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة أشهر فلما توفيت دفنتها زوجها علي بن أبي طالب ليلاً ولم يؤذن بها أبي بكر وصلى عليها علي"

وقال ابن عبد البر (١) : وذكر عبد الرزاق هذا الخبر فلم يقم إسناده وهو خبر مشهور عند أهل السر اهـ

فقه الحديث :

قال ابن عبد البر (٢)

واختلفوا في غسل الرجل امرأته فأجاز ذلك جمهور من العلماء من التابعين والفقهاء وهو قول مالك والأوزاعي والشافعى وأحمد وإسحاق وأبي ثور ودادود وحجتهم أن علي بن أبي طالب غسل زوجته فاطمة وقياسا على غسلها إياه ولأنه كان يحل له من النظر إليها ما لا يحل للنساء وقال أبو حنيفة والثوري وروى ذلك عن الشعبي لا يغسلها لأنه ليس في عدتها منها وهذا ما لا معنى له لأنها في حكم الزوجة لا في حكم المبتوء بدليل الموارثة والأصل في هذه المسألة غسل على فاطمة"

وقال : قال عبد الرزاق وأخرين الثوري قال سمعت حمادا يقول إذا ماتت المرأة مع القوم فالمرأة يغسلها زوجها والرجل امرأته قال سفيان ونحن نقول لا يغسل الرجل امرأته لأنه لو شاء تزوج اختها حين ماتت ويقول تغسل المرأة زوجها لأنها في عدتها منه قال عبد الرزاق وأخرين هشام عن الحسن قال إذا لم يجدوا امرأة مسلمة ولا يهودية ولا نصرانية غسلها زوجها وابنها قال أبو عمر قد روى عن ابن عباس أنه قال أحق الناس يغسل المرأة والصلة عليها زوجها وتحمل هذا من الرجال فالذلك جائز النساء أيضا جائز كل ذلك والله الموفق للصواب
وقال ابن قدامة (٣)

وإن دعت الضرورة إلى أن يغسل الرجل زوجته فلا بأس ، المشهور عن أحمد أن للزوج غسل امرأته وهو قول علقة وعبد الرحمن بن يزيد بن الأسود وجابر بن زيد وسلامان بن بسار وأبي سلمة بن عبد الرحمن وقنادة وحماد والأوزاعي والشافعى وإسحاق ، وعن أحمد رواية ثانية ليس للزوج غسلها وهو قول أبي حنيفة والثوري لأن الموت فرقه تبيح اختها وأربعا سوهاها فحرمت النظر واللمس كالطلاق

ولنا ما روى ابن المنذر أن عليا رضي الله عنه غسل فاطمة رضي الله عنها واشتهر ذلك في الصحابة فلم ينكروه فكان إجماعا

(١) التمهيد / ٣٨١

(٢) التمهيد / ٣٨٠ - ٣٨١

(٣) المغني / ٢٠١

[٦٦] (٣) قال عبد الرزاق في "المصنف" : عن رجل من أهل المدينة^(١) عن عبد الله بن أبي بكر^(٢) عن أمّه أسماء بنت عميس^(٣) قال : لَمَّا أُصِيبَ جَعْفَرُ جَاعِي رَسُولَ اللَّهِ - صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَقَالَ : يَا أَسْمَاءً ، لَا تَقُولِي هَجْرًا وَلَا تَضَرِّي صَدْرًا ، قَالَتْ : وَأَقْبَلَتْ فَاطِمَةُ وَهُوَ يَقُولُ : يَا ابْنَ عَمَّا ! فَقَالَ النَّبِيُّ اللَّهُ - صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَلَى مِثْلِ جَعْفَرٍ فَاتِبْكِ الْبَاكِيَةُ ، قَالَتْ : ثُمَّ عَاجَ^(٤) النَّبِيُّ اللَّهُ - صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِلَى أَهْلِهِ فَقَالَ : أَصْنُعُوا لَآلِ جَعْفَرٍ طَعَامًا فَقَدْ شُغِلُوا يَوْمَ .

دراسة السندي

(١) رجل من أهل المدينة مهم

(٢) عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنباري ، قال عبد الرحمن بن القاسم عن مالك : كان كثير الأحاديث وكان رجل صدق ، وقال أحمد : حديثه شفاء وقال بن معين وأبو حاتم : ثقة ، وقال النسائي : ثقة ثبت ، وقال بن سعد : كان ثقة كثير الحديث عالماً ، وقال العجلي مدني تابعي : ثقة ، وذكره بن حبان في الثقات وقال بن عبد البر كان من أهل العلم ثقة فقيها محدثنا مأموناً حافظاً وهو حجة فيما نقل وحمل مات سنة ١٣٥ هـ

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ٥٤/٥ ، الجرح والتعديل ١٧/٥ ، تهذيب الكمال ٣٤٩/١٤ ، الكاشف ٢٦٥٤ ، تهذيب التهذيب ١٤٤/٥ ، تقرير ت ٣٢٣٩

(٣) أسماء بنت عميس صحافية جليلة سبقت ترجمتها

الحكم على السندي

إسناده ضعيف وذلك لجهالة الرجل الذي حدث عن عبد الله بن أبي بكر .

التخریج

وآخر جه عبد الرزاق في المصنف (٦٦٦) عن رجل من أهل المدينة عن عبد الله بن أبي بكر عن أمّه أسماء بنت عميس به .

آخر جه أحمد في المستند ٤٥/٢٦-٢٥ رقم ٢٧٠٨٦ والطبراني في المعجم الكبير ١٤٣/٢٤ رقم ٣٨٠ ، والمرzi في تهذيب الكمال ٣٥/٣٧٤ من طريق إبراهيم بن سعد به .

وآخر جه ابن ماجه في سننه ، كتاب : ما جاء في الجنائز ، باب : ماجاء في الطعام يبعث إلى أهل

الميت (١٦١١)، والطبراني /٢٤ / رقم ١٤٤ (٣٨١)، من طريق عبد الأعلى عن محمد بن إسحاق به

وأخرجه البيهقي في الدلائل /٤ / ٣٧٠ من طريق يونس بن بكر عن محمد بن إسحاق به
شواهد الحديث

قوله : "لَا تُغْنِلُوا أَلَّا جَعَفَرٌ مِنْ أَنْ تَصْنَعُوا لَهُمْ طَعَامًا" له شاهد من حديث عبد الله بن جعفر أخرجه الحميدي في مسنده (٥٣٧) ، وأبوداود (٣١٣٢) ، والترمذى (٩٩٨) ، وقال حسن صحيح، وابن ماجه (١٦١٠) ، وأبو يعلى (٦٨٠١) ، والحاكم (١/٣٧٢) وصححه الحاكم
الحكم على الحديث :

حديث ضعيف وذلك لجهالة الرجل الذي حدث عن عبدالله بن أبي بكر

غريب الحديث

(٥) عاج . أي أقام إلى أهله (١)

فقه الحديث

قال عبد العظيم آبادي :

فيه مشروعية القيام بعونه أهل الميت مما يحتاجون إليه من الطعام لاشتغافهم عن أنفسهم بما دفهم من المصيبة .

وقال السندي : فيه أنه ينبغي للأقرباء أن يرسلوا لأهل الميت طعاماً .

قال ابن الحمام في فتح القدير شرح المداية : يستحب لغير ان أهل الميت والأقرباء الأبعد هيئة طعام لهم يشبعهم ليلاً لهم ويومهم .

ويكره اتخاذ الضيافة من أهل الميت لأنه شرع في السرور لا في الشرور وهي بدعة مستقبحة انتهى .

وقد ذكر كثير من الفقهاء أن الضيافة لأهل الميت قلب للمعقول لأن الضيافة حقاً أن تكون للسرور لا للحزن انتهى (٢).

(١) النهاية ٣/١٥

(٢) عن المعبد ٨/٢٨

كتاب الحج

[٦٧] [٤) قال مالك في "الموطأ": عبد الرحمن بن القاسم^(١) عن أبيه^(٢) عن أسماء بنت عميس^(٣) أنها ولدت محمد بن أبي بكر بالبيداء^(٤) فذكر ذلك أبو بكر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - «مُرْهَا فَلَتَعْتَسِلْ ثُمَّ لَتَهِلْ». .

دراسة السند :

(١) عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر التيمي ، أبو محمد الفقيه بن الفقيه ، قال أحمد ثقة ثقة ، وقال العجمي وأبو حاتم والنسائي : ثقة ، وقال بن حبان في الثقات كان من سادات أهل المدينة فقهها وعلما وديانة وفضلا وحفظا وإتقان ، توفي ١٢٦ هـ .

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ٣٤٠/٥ ، الجرح والتعديل ٢٧٨/٥ ، مذيب الكمال ٣٤٧/١٧ ، الكافش ٣٢٩٠ ، مذيب التهذيب ٢٢٨/٦ ، تقرير ت ٣٩٨٠ .

(٢) القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق التيمي ، ثقة أحد الفقهاء بالمدينة قال أبو يوب ما رأيت أفضل منه من كبار الثالثة ، قال بن سعد : ثقة رفيعا عالما فقيها إماما ورعا كثير الحديث وقال البخاري : وكان أفضل أهل زمانه وقال أبو الزناد ما رأيت أحدا أعلم بالسنة منه ولا أحد ذهنا وقال جعفر بن أبي عثمان الطيلسي عن بن معين عبيد الله بن عمر عن القاسم عن عائشة ترجمة مشبكة ، وكان بن سيرين يأمر من يبحث أن ينظر إلى هدى القاسم فيقتدي به وقال مصعب الزبيري والعجمي كان من خيار التابعين وقال العجمي أيضا مدين تابعي ثقة ، وقال بن حبان في ثقات التابعين كان من سادات التابعين من أفضل أهل زمانه علما وادبا وفقها وكان صموتا فلما ولى عمر بن عبد العزيز قال أهل المدينة اليوم تطق العذراء أرادوا القاسم ، مات سنة ١٠٦ هـ .

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ١٥٧/٧ ، الجرح والتعديل ١١٨/٧ ، مذيب الكمال (٤٢٧/٢٣) ، الكافش (٤٥٢٨) ، مذيب التهذيب (١٠٥/١) ، تقرير ت ٥٤٨٩ .

(٣) أسماء بنت عميس صحابية حليلة سبقت ترجمتها .

الحكم على السند :

إسناده ضعيف لانقطاعه ، القاسم بن محمد وهو ابن أبي بكر لم يسمع من أسماء بنت عميس كما

قاله ابن عبد البر في الاستذكار ٨/١١ ، وقال ولي الدين العراقي في تحفة التحصيل ص ٤١٣ : قال أبو الفتح بن دقيق العيد في كتابه الإمام : - على هذا الحديث - هذا منقطع عندهم إذ القاسم بن محمد لم يلت أسماء .

تخریج الحديث :

أخرجه مالك في الموطأ : (٣٢٢/١) .

ومن طريقه أخرجه أحمد في المسند : (٤٥/٢٢٠٨٤) .

وابن سعد في الطبقات الكبرى ٢٨٣/٨ ، والبخاري في التاريخ الكبير (١٢٤/١) ، والنسائي في الجتنى ، كتاب : مناسك الحج ، باب : الغسل للإهلال (١٢٧/٥) ، وفي السنن الكبيرى (٣٦٤٣) ، وابن أبي عاصم في الأحاديث والثنائي (٦٥٩) ، والطبراني في المعجم الكبير (١٣٨/٢٤) رقم (٣٦٦) ، والبيهقي في معرفة السنن (٧/١٠٦) .

وقد اختلف على القاسم بن محمد : -

فرواه مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن أسماء كما سبق .

فحالفة عبد الله بن عمر بن حفص

أخرج البخاري في التاريخ الكبير (١٢٤/١) ، ومسلم في صحيحه ، كتاب : الحج ، باب : إحرام النساء وإستحباب إغتسالها للإحرام (١٢٠٩) ، وأبو داود في سنته ، كتاب : المناسك ، باب : الحائض قتل بالحج (١٤٧٣) ، وابن ماجه في سنته ، كتاب : المناسب ، باب : النساء واللائض قتل بالحج (٢٩١١) ، والدارمي (١٨٠٤) ، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٦٣٩) من روایة عبد الله بن عمر عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة قالت : نفست أسماء بنت عميس بـ محمد بن أبي بكر بالشجرة فأمر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أبي بكر يأمرها أن تغسل وقتل .

وآخرجه البخاري في التاريخ الكبير (١٢٤/١) ، والنسائي في الجتنى ، كتاب : مناسك الحج ، باب : الغسل للإهلال (١٢٧/٥-١٢٨) ، وفي الكبير (٣٦٤٤) ، وابن ماجه في سنته ، كتاب : المناسب ، باب : النساء واللائض قتل بالحج (٢٩١٢) ، وابن أبي عاصم في الأحاديث والثنائي (٦٦٠) ، عن سليمان بن بلال حدثنا يحيى بن سعيد أنه سمع القاسم بن محمد يحدث عن أبيه عن أبي بكر أنه خرج حاجاً مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ومعه أسماء بنت عميس فولدت بالشجرة محمد بن أبي بكر... .

والقاسم لم يسمع من أبيه كما قال العلائي في جامع التحصيل (ص ٢٥٣) ، وقال الدارقطني في الإخوة والأخوات : إنه يصغر عن السماع من أبيه ، وقال في الإلزامات والتبيع (ص ٣٤٧) :

سلیمان عن بھی عن القاسم عن أبيه ولا يصح عن أبيه .

وآخرجه مالک في الموطأ (٣٢٢/١) من رواية مالک عن بھی نب سعید عن سعید بن المسبیب أن
أسماء بنت عمیس ولدت محمد بن أبي بکر بن ذی الخلیفة فامرها أبو بکر أن تغسل ثم تکل .
فذكره مرسلاً .

وآخرجه ابن سعد في الطبقات (٢٨٢/٨) من رواية عبد الله بن نمير عن بھی به .

وآخرجه ابن سعد في الطبقات (٢٨٣/٨) ، وابن أبي عاصم في الأحاديث والثانی ٦٥٨ من رواية
عبد الكرم الجزري عن سعید نب المسبیب أن أسماء . . .

وآخرجه ابن أبي عاصم في الأحاديث والثانی (٦٥٧) ، والطبراني في الكبير (١٤١/٢٤ رقم ٣٧٤)
، والبیهقی في السنن الکبری (٣٢/٥) من طريق بن حرب عن عبد الرحمن بن القاسم عن سعید
بن المسبیب عن أسماء بنت عمیس أنها . . .

وما سبق بتبيین أن مسلماً أخرج ما أسنده عن عائشة وقد أشار البیهقی في السنن الکبری (٥/٣٢)
إلى اختلاف الروایات وقال : رواه مسلم في الصحيح عن عثمان بن أبي شيبة وهناد بن السری
وزہیر بن حرب ورواه مالک عن عبد الرحمن بن القاسم بن محمد عن أبيه عن أبي بکر الصدیق
رضی الله عنه أنه خرج حاجاً ثم ذكره وجوده عبد الله بن عمر عن عبد الرحمن وهو حافظ ثقة
والله أعلم .

وآخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب : الحج ، باب : إحرام النساء وإستحباب اغتسالها للإحرام
(١٢١٠) ، والنسائي في المختصر ، كتاب : مناسك الحج ، باب : إهلال النساء (٥/١٦٤) ،
وابن ماجه في سننه ، كتاب : الناسك ، باب : النساء والخائض تکل بالحج (٢٩١٣) .

الحكم العام على الحديث :

الحديث بهذا الإسناد ضعيف ، إلا أنه يصح من رواية عائشة كما سبق بيانه .

غريب الحديث :

(٤) **البیداء** : المقارنة التي لا شيء لها ، وقد تکرر ذکرها في الحديث ، وهي هنا اسم موضع
محصوص بین مکہ والمدینة ، وأکثر ما ترد ویُراد بها هذه^(١) .

فقہ الحديث :

قال النووي :

صححة إحرام النساء والخائض ، واستحباب اغتسالهما للإحرام ، وهو جمع على الأمر به ، لكن
مذهب الشافعی ومذهب مالک وأبی حنفۃ والجمهور أنه مستحب ، وقال الحسن وأهل

الظاهر : هو واجب ، والخائب والنفساء يصح منها جميع أفعال الحج إلا الطواف وركعتيه ؛
لقوله - صلى الله عليه وسلم - : "اصنعي ما يصنع الحاج غير ألا تطوفي".
أن ركعتي الإحرام سنة ليست بشرط لصحة الحج ؛ لأن أسماء لم تصليهما .

وقوله : نفست الشجرة ، وفي رواية بذى الخليفة ، وفي رواية : باليباء هذه المواضع الثلاثة
متقاربة ، فالشجرة بذى الخليفة ، وأما البيء فهي بطرف ذى الخليفة ، قال القاضى : يحتمل أنها
نزلت بطرف البيء لتبعد عن الناس ، وكان منزل النبي - صلى الله عليه وسلم - بذى
الخليفة حقيقة ، وهناك بات وأحرم ، فسمى منزل الناس كلهم باسم منزل إمامهم أ -
. (١)

كتاب العدة

[٦٨] (٥) قال إسحاق بن راهوية في " المسند " : أخبرنا أبو عامر العقدي ^(١) حدثنا محمد وهو ابن طلحة بن مصرف ^(٢) عن الحكم بن عتيبة ^(٣) عن عبد الله بن شداد بن الهاد ^(٤) عن أماء بنت عميس ^(٥) قالت : قال لي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حين أصيّب جعفر "تسكني" ^(٦) ثلثاً ثم اصنعي بعد ما شئت .

دراسة السنن :

(١) أبو عامر العقدي : عبد الملك بن عمرو العنسي ، قال ابن معين : صدوق ، وقال أبو حاتم : صدوق ، وقال النسائي : ثقة مأمون ، وقال بن مهدي كتب الحديث بن أبي ذئب عن أوثق شيخ أبي عامر العقدي ، وقال بن سعد : كان ثقة ، وذكره بن حبان في الثقات مات سنة ٢٠٥
مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ٤٢٥/٥ ، الجرح والتعديل ٣٥٩/٥ ، مذيب الكمال ١٨/٣٦٤ ، مذيب التهذيب ٦/٣٦٣ ، تقرير ت ٤١٩٩ .

(٢) محمد بن طلحة : بن مصرف قال أحدهما بأمس به إلا أنه كان لا يكاد يقول في شيء من حديثه حدثنا ، وقال بن معين : ثلاثة يتقى حديثهم محمد بن طلحة وأيوب بن عتبة وفليح بن سليمان وقال : صالح ، وقال : ضعيف ، وقال أبو زرعة : صالح وقال النسائي ليس بالقوى ، وذكره بن حبان في الثقات وقال كان يخاطئ مات ١٦٧ هـ .
مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ١٢٢/١ ، الجرح والتعديل ٢٩١/٧ ، مذيب الكمال ٢٥/٤١٧ ، الكافش ٩٢٥ ، مذيب التهذيب ٩/٢١١ ، تقرير ت ٥٩٨٢ .

(٣) الحكم بن عتيبة أبو محمد سنان مولاهم الكوفي : قال بن مهدي الحكم بن عتيبة ثقة ثبت ولكن يختلف معنى حديثه ، وقال أحمد أيضاً أثبت الناس في إبراهيم الحكم ثم منصور ، وقال بن معين وأبو حاتم والنسائي : ثقة زاد النسائي ثبت وكذا قال العجلي وزاد وكان من فقهاء أصحاب إبراهيم وكان صاحب سنة واتباع وكان فيه تشيع إلا أن ذلك لم يظهر منه ، وقال بن سعد : كان ثقة ثقة فقيها عالماً رفيعاً كثير الحديث مات ١١٣ هـ .

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ٣٣٢/٢ ، الجرح والتعديل ٣/١٢٢ ، مذيب الكمال ٧/١١٤ ، الكافش ١١٨٥ ، مذيب التهذيب ٢/٣٧٢ ، تقرير ت ١٤٥٣ .

(٤) عبد الله بن شداد بن الأحادي الكوفي أجمع الأئمة على توثيقه مات سنة ٨١ هـ .
مصادر ترجمته : التاریخ الكبير ١٥/٥ ، الجرح والتعديل ٨١/٥ ، تهذيب الكمال ٨١/١٥ ،
الکاشف ٢٧٧٥ ، تهذيب التهذيب ١٠٥/١ ، تقریب ت ٣٣٨٢
(٥) أسماء بنت عمیس صحابية جليلة سبقت ترجمتها .

الحكم على السنده :

إسناد رجاله ثقات إلا محمد بن طلحة قال أحمد لا يكاد يقول في شيء من حديثه حدثنا وقال بن معين كان يقول ثلاثة يتقى حديثهم محمد بن طلحة وأبيوبن عتبة وفليج بن سليمان سمعت هذا من أبي كامل مظفر بن مدرك وكان رجلاً صالحًا وقال ابن معين : ضعيف ، وقال أبو زرعة : صالح ، وقال النسائي : ليس بالقوى وذكره بن حبان في الثقات .
والحديث شاذ كما سيأتي بيانه ، وانختلف في وصله وإرساله وسيأتي .

تغريیج الحديث :

أخرجه إسحاق بن راهوية في مستنه (٢١٤١) من رواية أبي عامر العقدي عن محمد بن طلحة
. به .

وآخرجه أحمد في المسند (٤٥/٢٠) رقم ٢٧٠٨٣ .

وآخرجه ابن حزوم في الحلبي (٢٨٠/١٠) من رواية شعبة نا الحكم بن عتبة عن عبد الله بن شداد بن الهادي أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال لامرأة جعفر بن أبي طالب "إذا كان ثلاثة أيام فالبسي ما شئت أو إذا كان بعد ثلاثة أيام .

وآخرجه كذلك في (٢٨٠/١٠) من طريق حماد بن سلمة نا الحجاج بن أرطاة عن المحسن بن سعيد عن عبدالله بن شداد أن أسماء بنت عمیس استأنفت النبي - صلى الله عليه وسلم - أن تبكي على جعفر وهي أمرأته فأذن لها ثلاثة أيام ثم بعث إليها بعد ثلاثة أيام أن تطهري واكتحلي وأخرجها الطبراني في الكبير (٦٣١/٢٨٧) رقم ٢٣ من طريق أبي خالد الأحرن عن حجاج عن المحسن بن سعد عن عبد الله بن شداد عن أم سلمة أن أسماء بكت على جعفر أو حزرة ثلاثة أيام فأمرها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن ترقأ وتكتحل .

الحكم العام على الحديث :

هذا الحديث اختلف في وصله وإرساله وقد قال الحافظ ابن حجر في الفتح ٩/٤٨٧ عن الإمام
أحمد قال أنه مخالف للأحاديث الصحيحة في الإحداد .
قال الإمام أحمد : "إنه من الشاذ المتروح" (١) .

وقال الرازي في العلل (٤٣٨/١) : سألت أبي عن حديث رواه محمد بن طلحة بن مصرف عن الحكم عن عبد الله بن شداد عن أسماء بنت ميس قالت لما أصيّب جعفر ابن أبي طالب أمرني النبي - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ : "تَسْلِي ثَلَاثًا ثُمَّ اصْنُعِي مَا شَتَّتْ" .

قال أبي فسروه على معنين : أحدهما أن الحديث ليس هو عن أسماء وغلط محمد بن طلحة وإنما كانت امرأة سوها و قال آخرون : هذا قبل أن ينزل العدد .

قال أبي : أشبهه عندي والله أعلم أن هذه كانت امرأة سوى أسماء وكانت من جعفر بسبيل القرابة ولم تكن امرأته لأن النبي - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ : "لَا تَحْدُدْ امْرَأَةً عَلَى ثَلَاثَ إِلَّا عَلَى زَوْجٍ" .

غريب الحديث :

(٧) تسكني أبي البسي ثوب الحداد ^(١)

فقه الحديث :

قال ابن عبد البر : -

وأما الإحداد فترك المرأة الزينة كلها عند زوجها ما دامت في عدتها يقال لها حينئذ امرأة حاد محمد لأنه يقال أحدث المرأة تحد وحدت تحد فهي حاد وحاد إذا تركت الزينة لموت زوجها هذا كله قول الخليل وغيره .

وأما الإحداد عند العلماء فالامتناع من الطيب والزينة بالثياب والخليل وما كان من الزينة كلها الداعية إلى الأزواج ^(٢) .

(١) النهاية ٣٨٧/٢

(٢) التمهيد ٣١٥/١٧

[٦٩] (٦) قال ابن سعد في "الطبقات" أخبرنا عفان بن مسلم ^(١) وإسحاق بن منصور ^(٢) قالا حدثنا محمد بن طلحة ^(٣) قال سمعتَ الحَكَمَ بْنَ عَيْبَةَ ^(٤) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَادٍ ^(٥) عَنْ أَسْمَاءَ بْنَتِ عَمِيْسٍ ^(٦) ، قَالَتْ : لَا أُصِيبُ جعفر بن أبي طالب أمير المؤمنين رسول الله ^ﷺ فَقَالَ : " تَسْلِمِي ثَلَاثًا ثُمَّ اصْنَعِي مَا شِئْتِ "

دراسة السندي :

(١) عفان بن مسلم : ثقة ، سبقت ترجمته في حديث رقم (٧) .

(٢) إسحاق بن منصور السلوقي مولاهم أبو عبد الرحمن قال عن يحيى بن معين ليس به بأثر ، وقال العجلي كوفي ثقة وكان فيه تشيع وقد كتب عنه وذكره ابن حبان في الثقات توفي

٢٠٥

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ٤٠٣/١ ، الجرح والتعديل ٢٣٤/٢ ، الثقافات ١١٢/٨
١١٢/٨ ، مذيب الكمال ٤٧٨/٢ ، الكافش ٣٢٣ ، مذيب التهذيب ٢١٩/١ ، تقرير ت ٣٨٥

(٣) محمد بن طلحة : صدوق سبقت ترجمته في حديث رقم (٦٨) .

(٤) الحكم بن عبيدة : ثقة ، سبقت ترجمته في حديث رقم (٦٨) .

(٥) عبد الله بن شداد : ثقة ، سبقت ترجمته في حديث رقم (٦٨) .

(٦) أسماء بنت عميس صحابية جليلة سبقت ترجمتها .

الحكم على السندي :

إسناده رجاله ثقات إلا محمد بن طلحة قال أَحَمَدُ لَا يَأْسَ بِهِ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ لَا يَكَادُ يَقُولُ فِي شَيْءٍ مِّنْ حَدِيثِهِ حَدَّثَنَا وَقَالَ أَبْنُ مَعِينٍ كَانَ يَقُولُ ثَلَاثَةً يُتَقَى حَدِيثُهُمْ مُحَمَّدٌ بْنُ طَلْحَةَ وَأَيُوبُ بْنُ عَتْبَةَ وَفَلِيْحُ بْنُ سَلِيمَانَ . سَمِعْتَ هَذَا مِنْ أَبِي كَامِلٍ مَظْفَرَ بْنِ مَدْرَكٍ وَكَانَ رَجُلًا صَالِحًا وَقَالَ أَبْنُ مَعِينٍ : ضَعِيفٌ ، وَقَالَ أَبُو زَرْعَةَ : صَالِحٌ ، وَقَالَ النَّسَائِيُّ : لَيْسَ بِالْقَوِيِّ وَذَكَرَهُ أَبْنُ حَبَّانَ فِي الثَّقَافَاتِ وَاحْخَالَ فِي وَصْلِهِ وَإِرْسَالِهِ وَسِيَّاطِهِ .

تخریج الحديث :

أنترجه ابن سعد في الطبقات (٢٨٢/٨) من رواية عفان وقرن به إسحاق بن منصور به .
وأحمد في المسند (٤٥٩/٤٥) رقم ٤٥٩ .

والطبراني في تفسيره (٥٠٨٨) من طريق حدثني به محمد بن إبراهيم السلمي قال حدثنا أبو عاصم

وحدثني محمد بن معمر البحرياني قال حدثنا أبو عامر قالا جميعاً حدثنا محمد بن طلحة به . وكذا الطبرى (٥٠٨٩) من طريق أبي كريب قال حدثنا أبو نعيم وابن الصلت عن محمد بن طلحة به وأخرجه الطحاوى في شرح معانى الآثار (٧٤/٣) من طريق ربيع المؤذن وسليمان بن شعيب قالا ثنا أسد قالوا ثنا محمد بن طلحة به .

وأخرجه الطبرى في الكبير (٢٤/١٣٩ رقم ٣٦٩) من طريق علي بن عبد العزيز ثنا حجاج بن المنهاش وعاصم بن علي وأحمد بن يونس قالوا ثنا محمد بن طلحة بن مصرف به . وابن حبان في صحيحه (٣١٤٨) من طريق محمد بن بكار به .

الحكم العام على الحديث :

هذا حديث اختلف في وصله وإرساله وقد قال الحافظ ابن حجر في الفتح (٤٨٧/٩) عن الإمام أحمد قال أنه مخالف للأحاديث الصحيحة في الإحداد .

وانظر ماسبق من الكلام على الحديث السابق

غريب الحديث :

تَسَلَّمَيْ ثلَاثًا . أي : الْبُسِيْ ثوبَ الْحَدَادِ وهو السَّلَابُ والجَمْعُ سُلُبُ ، وَتَسَلَّمَتِ الْمَرْأَةُ إِذَا لَبَسَتِهِ ، وَقَبِيلٌ هُوَ ثَوْبٌ أَسْوَدٌ يُعَطَّى بِهِ الْمُحِدُّ رَأْسَهَا^(١) .

(١) النهاية ٢/٤٨٧.

كتاب الطب

[٧٠] (٧) قال ابن أبي شيبة في "المصنف" حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةُ^(١) عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ^(٢) عَنْ زُرْعَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ^(٣) عَنْ مَوْلَى لِمَعْمَرِ التَّيْمِيِّ^(٤) عَنْ أَسْمَاءَ بْنَتِ عَمِيسٍ^(٥) قَالَتْ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «إِنَّمَا كُنْتُ تَسْتَمْشِينَ^(٦)». قَالَتْ : بِالشُّبُرْمِ^(٧). قَالَ : «حَارٌ جَارٌ». ثُمَّ اسْتَمْشَيْتُ بِالسَّنَاءِ^(٨) فَقَالَ : «لَوْ كَانَ شَيْءٌ يَشْفِي مِنَ الْمَوْتِ كَانَ السَّنَاءُ السَّنَاءُ شِفَاءً مِنَ الْمَوْتِ».

دراسة السندي :

(١) أبوأسامة حماد بنأسامة ثقة سبقت ترجمته رقم (٤٨)

(٢) عبدالحميد بن جعفر بن عبد الله بن الحكم بن رافع الانصاري ، أجمع الأئمة على توثيقه مات سنة ١٥٣ هـ .

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ٥١/٦ ، الجرح والتعديل ١٠/٦ ، مذيب الكمال ٤١٧/١٦ ، الكاشف ٣٠٩٨ ، التقريب ت ٣٧٥٦ .

(٣) زرعة بن عبد الرحمن ويقال بن عبد الله الانصاري البياضي المدي ، عن مولى عمر عن أسماء بنت عميس في الاستمساء وسأل أبو حاتم عن زرعة البياضي الذي روى عنه أبو الحويرث هل له صحة ؟ فقال : لا أعلم له صحة .

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ٤٤١/٣ ، الجرح والتعديل ٦٠٦/٣ ، مذيب الكمال ٣٤٧/٩ ، الكاشف ٣٦٦٦ ، التقريب ت ٢٠١٤ .

(٤) مولى عمر التيمي مجھول قال الحافظ ابن حجر اسمه عتبه بن عبد الله (التقريب ٨٥٠٨) .

مصادر ترجمته : مذيب الكمال ٣١٢/١٩ ، الكاشف ٣٦٦٦ ، الميزان ٣٨/٥ التهذيب ٩٠/٧ ، التقريب ت ٤٤٣٤ .

(٥) أسماء بنت عميس صحابية حليلة سبقت ترجمتها .

الحكم على السندي :

إسناده ضعيف مولى عمر التيمي مجھول والراوي عنه زرعة بن عبد الرحمن ويقال ابن عبد الله مجھول

تخریج الحديث :

أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٣/٥ رقم ٢٣٤٣٥) ، وإسحاق بن راهوية في مسنده رقم (٢١٤) ، وأحمد في مسنده (٤٠/١٣ رقم ٢٧٠٨٠) وابن ماجه في سنته كتاب الطب دواء المشي (٣٤٦) ، والطبراني في المعجم الكبير (٢٤/١٥٤ رقم ٣٩٧) عن عبد الحميد بن جعفر عن زرعة بن عبد الرحمن عن مولى لمعمر التميمي عن أسماء به .

ورواه الترمذى في سنته ، كتاب : الطب ، باب : ما جاء في السنـا (٢٠٨١) ، والطبراني في الكبير (٣٩٨ رقم ١٥٥) ، والحاكم في المستدرك (٤/٢٠١ ، ٤٠٤) ، كلامـا عن عبد الحميد بن جعفر حدثـى عتبـة بن عبد الله التـميمي عن أسمـاء فـاسـقطـ المـولـى عن أسمـاء وـسيـ زـرـعةـ الـبـياـضـيـ عـتبـةـ التـمـيميـ .

الحكم العام على الحديث :

ال الحديث ضعيف .

غريب الحديث :

(٤) تـسـتـشـفـينـ . أي : هـمـ تـسـهـلـيـنـ بـطـنـكـ ، وـيـجـزـوـزـ أـنـ يـكـوـنـ أـرـادـ المـشـيـ الـذـيـ يـعـرـضـ عـنـ شـرـحـ الدـوـاءـ إـلـىـ الـمـخـرـجـ (١) .

(٥) الشـرـمـ . حـبـ يـشـبـهـ الـمـحـصـ يـطـبـ وـيـشـرـبـ مـاـوـهـ لـلـتـدـاوـيـ وـقـلـ تـوـعـ مـنـ التـشـيجـ (٢) .

(٦) الـسـتـيـ . بالـقـصـرـ نـبـاتـ مـعـرـوـفـ مـنـ الـأـدـوـيـةـ لـهـ حـمـلـ إـذـاـ يـسـ (٣) .

فقه الحديث :

قال ابن القيم : -

"الـشـرـمـ" شـجـرـ صـغـيرـ وـكـبـيرـ كـقـاماـ الرـجـلـ وـأـرـجـحـ ، لـهـ قـضـبـانـ حـمـرـ مـلـمـعـةـ بـيـاضـ ، وـفـيـ رـؤـوسـ قـضـبـانـهـ جـمـةـ مـنـ وـرـقـ ، وـلـهـ ظـرـرـ صـغـارـ أـصـفـرـ إـلـىـ الـبـيـاضـ يـسـقـطـ وـيـخـلـفـ مـرـاـوـدـ صـغـارـ فـيـهـ حـبـ صـغـيرـ مـثـلـ الـبـطـمـ ، فـيـ قـدـرـهـ أـحـمـرـ اللـونـ ، وـلـهـ عـرـوقـ عـلـيـهـاـ قـشـورـ حـمـرـ وـالـمـسـتـعـمـلـ مـنـ قـشـرـ عـرـوقـهـ ، وـلـبـنـ قـضـبـانـهـ . وـهـ حـارـ يـاـبـسـ فـيـ الـدـرـجـةـ الـرـابـعـةـ ، وـيـسـهـلـ السـوـدـاءـ وـالـكـيـمـوـسـاتـ الـغـلـيـظـةـ ، وـالـمـاءـ الـأـصـفـرـ ، وـالـبـلـغـمـ ، مـكـبـرـ ، مـعـقـلـ وـالـإـكـثـارـ مـنـ يـقـلـ ، وـيـبـيـغـيـ إـذـاـ اـسـعـمـلـ أـنـ يـقـعـ فـيـ الـلـبـنـ الـلـهـلـبـ يـوـمـاـ وـلـيـلـةـ ، وـيـغـيـرـ عـلـيـهـ الـلـبـنـ فـيـ الـيـوـمـ مـرـتـيـنـ أـوـ ثـلـاثـاـ ، وـيـخـرـجـ وـيـجـفـ فـيـ الـظـلـلـ ، وـيـخـلـطـ

(١) النـهاـيـةـ ٤/٣٣٥ـ .

(٢) النـهاـيـةـ ٤/٣٣٥ـ .

(٣) النـهاـيـةـ ٢/٤١٤ـ .

معه الورود والكثيراء^(١) ، ويشرب عماء العسل ، أو عصير العنب ، والشربة منه ما بين أربع دوائين إلى
دانقين على حسب القوة^(٢).

(١) الكثيرة : رطوبة تخرج من أصل شجرة تكون في جبال بيروت (القاموس المحيط ٤/١٨).

(٢) زاد المعاد ٤/٣٢٨.

[٧١] (٨) قال عبد الرزاق في "المصنف" قال : حدثنا معمر^(١) عن الزهري^(٢) قال : أخبرني أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام^(٣) عن أسماء بنت عميس^(٤) قالت : أول ما اشت肯ى رسول الله صلى الله عليه وسلم - في بيته ميمونة فاشتد مرضه حتى أغمى عليه فتشاور نساؤه في لده^(٥) فلدوه^(٦) فلما أفاق قال : « ما هذا ». فقلنا هذا فعل نساء جهن من ها هنا . وأشار إلى أرض العجيبة وكانت أسماء بنت عميس فيهن . قلوا كنا تئتم به فيك ذات الجنة^(٧) يا رسول الله . قال : « إن ذلك لداء ما كان الله عز وجل يقدفي به لا يئتيه في هذا البيت أحد إلا انتدأ عمه رسول الله ». يعني العباس . قال : فلقد انتدأ ميمونة يومئذ وإليها لصائمة لعزمه رسول الله - صلى الله عليه وسلم .

دراسة السنن :

(١) عمر ثقة ، سبقت ترجمته في حديث رقم (٤) .

(٢) الزهري ثقة ، سبقت ترجمته في حديث رقم (٥) .

(٣) أبو بكر بن الحارث بن هشام بن المغيرة المخزومي المدي قيل اسمه محمد وقيل المغيرة وقيل أبو بكر اسمه وكنيته أبو عبد الرحمن وقيل اسمه كنيته ثقة فقيه عابد من الثالثة مات سنة ١٩٤ هـ . مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ٩/٩ ، الحرج والتعديل ٣٣٦/٩ ، تهذيب الكمال ١١٢/٣٣ ، الكافش ٦٥٢٧ ، التقريب ت ٧٩٧٦ .

(٤) أسماء بنت عميس صحابية حلية سبقت ترجمتها .

الحكم على السنن :

إسناده صحيح .

تخيير الحديث :

آخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٩٧٥٤) ومن طريقه أخرجه إسحاق بن راهوية في مسنده (٢١٤٥) وأحمد في المسند (٤٦٠/٤٦١-٤٦٠) رقم (٢٧٤٦٩) والطحاوي في مشكل الآثار (١٩٣٥) وأبن حبان في صحيحه (٦٥٨٧) والطبراني في المعجم الكبير (١٤٠/٢٤) رقم (٣٧٢) ، والحاكم في المستدرك (٤/٢٠٢) وصححه على شرط الشييخين .

وآخرجه يعقوب بن سفيان في المعرفة والتاريخ (٥١٠/١) عن عبد الله بن المبارك عن معمر عن

الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن ابن الحارث أن النبي صلى الله عليه وسلم . . . فذكره مرسلاً وأخرجه أيضاً من طرق عن الزهري مرسلاً .

الحكم العام على الحديث :

قد صحح الحديث ابن حبان والحاكم والحافظ ابن حجر في الفتح (١٤٨/٨)

وقد ذكر ابن أبي حاتم في العلل (٣٢٢/٢) رقم ٢٥٢٠ .

سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أسماء بنت عميس قالت كان أول ما اشتكى النبي صلى الله عليه وسلم في بيت ميمونة فذكر قصة اللدود .

فقال : هذا خطأ ؛ رواه يونس بن يزيد وشعيـب بن أبي حمزة وغيرـها عن الزهـري عن أبي بـكر بن عبد الرحمن بن الحارـث أن النـيـصـلـى اللهـعـلـيـهـوـلـمـ . . . وهذا الصـحـيـحـ.

قلـتـ : وـكـانـ أـبـوـ حـاتـمـ يـرـىـ الرـسـلـ أـصـحـ مـنـ التـصـلـ وـلـعـلـ تـصـحـيـحـ الـحـافـظـ اـبـنـ حـجـرـ لـهـ لـكـونـهـ روـيـ مـتـصـلـاـ وـمـرـسـلـاـ وـكـلـاـ رـجـالـهـ ثـقـةـ وـلـذـلـكـ صـحـحـهـ .

غريب الحديث :

(٥) لـهـ . هو الدـوـاءـ المـسـقـيـ فـيـ أحـدـ لـدـيـدـيـ الـفـمـ ؛ وـهـاـ شـقـاهـ ، وـقـدـ لـدـهـ يـلـدـهـ^(١) .

(٦) الـلـدـودـ . قالـ النـوـويـ : قالـ أـهـلـ الـلـغـةـ يـفـتـحـ الـلـامـ هوـ الدـوـاءـ الذـيـ يـصـبـ فـيـ أحـدـ جـانـيـ فـمـ الـمـرـيـضـ وـيـسـفـاـ أوـ يـدـخـلـ هـنـاكـ بـأـصـبـعـ وـغـيرـهـ وـيـحـنـكـ بـهـ وـيـقـالـ مـنـهـ لـدـدـتـهـ أـلـدـهـ وـحـكـيـ الـجـوـهـرـيـ أـيـضاـ لـدـدـتـهـ رـبـاعـيـاـ وـلـتـدـدـتـ أـنـاـ قـالـ الـجـوـهـرـيـ وـيـقـالـ لـلـدـودـ لـدـيدـ أـيـضاـ^(٢) .

(٧) ذاتـ الجـبـ : هيـ الـدـيـلـةـ وـالـدـعـلـ الـكـبـيـرـ الـتـيـ ظـهـرـ فـيـ باـطـنـ الجـبـ وـتـفـجـرـ إـلـيـ دـاخـلـ ، وـقـلـمـاـ يـسـلـ دـمـ صـاحـبـهاـ . وـذـوـ الـجـبـ الـذـيـ يـشـتـكـيـ جـبـهـ بـسـبـ الـدـيـلـةـ^(٣) .

فقـهـ الـحـدـيـثـ :

قالـ الـحـافـظـ بـنـ حـجـرـ : -

قـيلـ : فيهـ مـشـرـوعـيـةـ الـقـصـاصـ فـيـ جـمـيعـ ماـ يـصـابـ بـهـ الإـنـسـانـ عـمـداـ ، وـفـيهـ نـظـرـ لـأـنـ الـجـمـيعـ لـمـ يـتـعـاطـوـ ذـلـكـ إـنـاـ فـعـلـ بـهـمـ ذـلـكـ عـقوـبـةـ لـهـ لـتـرـكـهـ اـمـتـالـ فـيـهـ عـنـ ذـلـكـ أـمـاـ مـنـ باـشـرـهـ فـظـاهـرـ وـأـمـاـ مـنـ لـمـ يـباـشـرـهـ فـلـكـوـهـمـ تـرـكـواـ فـيـهـمـ عـماـ نـاهـمـ هـوـ عـنـهـ وـيـسـتـفـادـ مـنـهـ أـنـ التـأـوـيلـ الـبـعـدـ لـيـعـذرـ بـهـ صـاحـبـهـ وـفـيهـ نـظـرـ أـيـضاـ لـأـنـ الـذـيـ وـقـعـ فـيـ مـعـارـضـةـ النـهـيـ .

(١) الفائق ٢/٣١٣ .

(٢) شرح مسلم ١٤/١٩٩ .

(٣) النهاية ١/٣٠٤-٣٠٣ .

قال ابن العربي : أراد أن لا يأتوا يوم القيمة وعليهم حقه فيقعوا في خطب عظيم ، وينتسب بأنه كان يمكن العفو لأنه كان لا ينتقم لنفسه ، والذي يظهر أنه أراد بذلك تأديبهم لغلا يعودوا فكان ذلك تأدبياً لا قصاصاً ولا انتقاماً .

قيل : وإنما كره اللد مع أنه كان يتداوي لأنه تحقق أنه يموت في مرضه ، ومن حق ذلك كره له التداوي .

قلت : وفيه نظر ، والذي يظهر أن ذلك كان قبل التخيير والتحقق ، وإنما أنكر التداوي لأنه كان غير ملائم لدائه ، لأنهم ظنوا أن به ذات الجنب فدواه بما يلائمها ولك يكن به ذلك كما هو ظاهر^(١) .

وقال الحافظ بان حجر : -

أن صاحب الحق يستثنى من غرمائه من شاء فيعفو عنه ويقتضى من الباقي فيه نظر لقوله " لم يشهدكم " وفيه أحد الجماعة بالواحد .

قال الخطابي : وفيه حجة لمن رأى القصاص في اللطمة ونحوها واعتذر من لم ير ذلك بأن اللطم يتعدى ضبطه وتقديره بحيث لا يزيد ولا ينقص وأما اللدود فاحتمل أن يكون قصاصاً واحتمل أن يكون معاقبة على مخالفة أمره فعقوبوا من جنس جنائهم .

وفيه أن الشركاء في الجنابة يقتضى من كل واحد منهم إذا كانت أفعالهم لا تتميز بمخالف الجنابة في المال لأنها تتبع بعض إذا لو إشترك جماعة في سرقة رب دينار لم يقطعوا اتفاقاً^(٢) .

(١) فتح الباري ٨/١٤٧٨.

(٢) فتح الباري ١٠/١٦٦.

كتاب الأدب

[٧٢] (٩) قال أَحْمَدُ فِي "الْمَسْنَدِ" حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ^(١) قَالَ حَدَّثَنَا يُوْسُفُ - يَعْنِي ابْنَ يَزِيدَ الْأَيْلِيَ^(٢) قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو شَدَادٍ^(٣) عَنْ مُجَاهِدٍ^(٤) عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ^(٥) قَالَتْ كُنْتُ صَاحِبَةَ غَائِشَةَ الْيَهُودِ هَيَّأْتُهَا وَأَذْخَتُهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَمَعِي نِسْوَةً. قَالَتْ فَوَاللَّهِ مَا وَجَدْنَا عَنْهُ قَرْيَ^(٦) إِلَّا قَدْحًا مِنْ لَئِنِّي . قَالَتْ : فَشَرَبَ مِنْهُ ثُمَّ نَاوَلَهُ غَائِشَةَ فَاسْتَحْيَتِ الْجَارِيَةَ. فَقُلْنَا لَهُ أَرْسُدًا يَدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَذِي مِنْهُ . فَأَخْذَتُهُ عَلَى حَيَاءِ فَشَرَبَتْ مِنْهُ ثُمَّ قَالَ : «نَاوَلَتِي صَوَاحِبَكَ». فَقُلْنَا لَهُ أَنْ شَتَّهِيَهُ . فَقَالَ «لَا تَجْمِعُنَّ جُوَاعًا وَكَذِبًا». قَالَتْ : فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا قَاتَ إِخْدَانًا لِشَيْءٍ شَتَّهِيَهُ لَا أَشَتَّهِيَهُ يَعْدُ ذَلِكَ كَذِبًا قَالَ «إِنَّ الْكَذِبَ يُكَذِّبُ كَذِبًا حَتَّى تُكَذِّبَ الْكَذِبَيْهُ كَذِبَيْهُ».

دراسة المسند :

(١) عثمان بن عمر بن فارس العبدى البصري ، قال أَحْمَدُ وابن معين وابن سعد ثقة وقال العجلى ثقة ثبت في الحديث وقال أبو حاتم صدوق وكان يحيى بن سعيد لا يرضاه وذكره بن حبان في الثقات ، توفي ٢٠٩ هـ .

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ٤٦١/١٩ ، الجرح والتعديل ١٥٩/٦ ، تهذيب الكمال ٤٦١/٦٠ ، الكافش ٣٧٢٧ ، تهذيب التهذيب ١٢٩/٧ ، التقريب ت ٤٥٠٤ .

(٢) يونس بن يزيد ابن أبي النجاد أبو يزيد الأيلي ، أجمع الأئمة على توثيقه ، توفي ١٥٩ هـ .
مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ٥٠١/٣٢ ، الجرح والتعديل ٢٤٧/٩ ، تهذيب الكمال ٥٥١/٣٢ ، الكافش ٦٤٨٠ ، تهذيب التهذيب ٣٩٥/١١ ، التقريب ت ٧٩١٩ .

(٣) أبو شداد : قال أبو زرعة لا أعرف اسمه ، قال الذهبي في "الميزان" ما روی عنه سوى بن حربج ورواية يونس هذه ترد عليه وأخرجه أبو يعلى في "مسنده" من طريق عمر بن نبهان عن أبي شداد عن حابر حدثنا فما أدرى فهو آخر أم لا؟ ولم يترجم أبو شداد في "الكتنى" له ، والله أعلم .

مصادر ترجمته : الجرح والتعديل ٣٨٩/٩ ، ميزان الإعتدال ٣٨٠/٧ ، لسان الميزان ت ٥٨٤

١٣٠٦ ، تعجّل المنفعة

(٤) مجاهد بن جابر المكي ثقة ، سبقت ترجمته في حديث رقم (٥٥) .

(٥) أسماء بنت عميس صحابية جليلة سبقت ترجمتها .

الحكم على السندي :

إسناده ضعيف جلهالة أبي شداد .

تحريج الحديث :

أخرجه أحد في المسند (٤٥/٤٦٤-٤٦٥) رقم (٢٧٤٧١) .

وأخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت (٥٢٠) من طريق أحمد عن عثمان به .

وكذا أخرجه ابن أبي الدنيا في مكارم الأخلاق (١٤٩) ، والطبراني (٤٠٠/٢٤) ، والبيهقي في
شعب الإيمان (٤٨٢١) من طريق عثمان ابن عمر به .

وأخرجه الطبراني في الصغير (٧١٠) وأبو الشيخ في طبقات المحدثين بأصبهان (٨٥٢) من طريق
أدهم بن منصور العجلي عن أبي أبي رباح عن أسماء بنت عميس بلفظ : زفتنا إلى النبي - صلى
الله عليه وسلم - بعض نسائه فلما دخلنا عليه أخرج عسا من ابن فشرب منه ثم ناوله أمرأته
فقالت لا أشتهر به فقال لا تجمع جوعاً وكذباً ثم ناولني القدر فجعلت أدير القدر في فمي وما
أشربه إلا لتصيب شفتي أثر شفته ثم تركنا - صلى الله عليه وسلم - وامرأته .

الحكم العام على الحديث :

إسناده ضعيف جلهالة أبي شداد ، وقد قال الميتمي في مجمع الروايد (٤/٥١) : رواه أحمد
والطبراني في الكبير وفيه أبو شداد عن مجاهد روى عنه ابن حريج ويونس بن يزيد وبقية رجاله
رجال الصحيح إلا أن أسماء بنت عميس كانت بأرض الحبشة مع زوجها جعفر حين تزوج النبي
- صلى الله عليه وسلم - عائشة والصواب حديث أسماء بنت يزيد والله أعلم ورواه الطبراني في
الصغير وإسناده ضعيف . وحديث أسماء بنت يزيد قد سبق برقم (٧٨) فليراجع .

غريب الحديث :

(٧) قَرِىٌ . وقرى الضيف يقرئه قرى بالكسر وقراء بالفتح والمد : أحسن إليه ، والقرى ما
قُرِىٌ به الضيف^(١) .

فقه الحديث :

ملاطفة الزوجة عند البناء بما كان يقدم لها شيئاً من الشراب ونحوه .

نبي فضل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - .

[٧٣] (١٠) قال أبو عيسى الترمذى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْأَزْدِيُّ الْبَصْرِيُّ (١) حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدَ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ (٢) حَدَّثَنَا هَاشِمٌ وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ الْكُوفِيُّ (٣) حَدَّثَنِي زَيْدُ الْخَثْعَمِيُّ (٤) عَنْ أَسْمَاءَ بْنَتِ عُمَيْسٍ الْخَثْعَمِيَّةِ (٥) قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : " بِسْمِ الرَّبِّ عَبْدَ تَحْيَلَ وَأَخْتَالَ وَتَسِيَّ الْكَبِيرِ (٦) الْمُتَعَالِ بِسْمِ الرَّبِّ عَبْدَ تَجْبَرَ وَأَعْتَدَى وَتَسِيَّ الْجَبَارَ الْأَعْلَى بِسْمِ الرَّبِّ عَبْدَ سَهَا وَلَهَا وَتَسِيَّ الْمَقَابِرِ وَالْبَلَى بِسْمِ الرَّبِّ عَبْدَ عَنَّا (٧) وَطَغَى (٨) وَتَسِيَّ الْمُبْتَدَا وَالْمُنْتَهَى بِسْمِ الرَّبِّ عَبْدَ يَخْتَلُ (٩) الدُّنْيَا بِالَّذِينَ بِسْمِ الرَّبِّ عَبْدَ يَخْتَلُ الدِّينَ بِالشُّبُهَاتِ بِسْمِ الرَّبِّ عَبْدَ طَمَعَ يَقُوْدَهُ بِسْمِ الرَّبِّ عَبْدَ هُوَ يُضْلِلُ بِسْمِ الرَّبِّ عَبْدَ رَغَبَ (١٠) يَذِلُّهُ " .

دراسة السندي

(١) محمد بن يحيى بن عبد الكريم بن نافع الأزدي أبو عبد الله بن أبي حاتم البصري نزيل بغداد قال الدارقطني ثقة وذكره بن حبان في الثقات توفي ٢٥٢ هـ

مصادر ترجمته : الثقات ١٢١/٩ ، مذيب الكمال ٤٥٦/٩ ، الكاشف ت ٥٢١٣ ، مذيب التهذيب ٤٥٦/٩ ، تقريب ت ٦٣٨٩

(٢) عبد الصمد بن عبد الوarith بن سعيد بن ذكوان التميمي العنزي مولاهم التورى أبو سهل البصري ، قال بن سعد كان ثقة إن شاء الله وقال الحاكم ثقة مأمون وقال بن قانع ثقة يحيى ونقل بن خلفون توثيقه عن بن نمير وقال علي بن المديني عبد الصمد ثبت في شعبة توفى ٢٠٧ هـ

مصادر ترجمته : الطبقات الكبيرى ٣٠٠/٧ ، التاريخ الكبير ١٠٥/٦ ، الجرح والتعديل ٥٠/٦ ، مذيب الكمال ٩٩/١٨ ، الكاشف ت ٣٣٧٦ ، مذيب التهذيب ٢٩١/٦ ، تقريب ت ٤٠٨٠

(٣) هاشم بن سعيد أبو إسحاق الكوفي نزيل البصرة ، قال عباس الدورى عن يحيى بن معين : ليس بشيء ، وذكره بن حبان في كتاب الثقات ، وقال النهي : لم يصح

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ٢٣٤/٨ ، الجرح والتعديل ١٠٤/٩ ، مذيب الكمال ٩١/١٠ ، الكاشف ت ١٧٤٧ ، مذيب التهذيب ٣٦١/٣ ، لسان الميزان ٤١٦/٧ ، تقريب ت ٢١٤٧

(٤) زيد بن عطية الخثعمي ويقال السلمي روى عن أسماء بنت عميس وعن هاشم بن سعيد الكوفي أبي مجهول روى له الترمذى هذا الحديث

مصادر ترجمته : الجرح والتعديل ١٠٤/٩ ، تهذيب الكمال ١٢٨/٣٠ ، الكاشف ت ٥٩٢٩
تهذيب التهذيب ٧/١١ ، الميزان ١٢٢/٨ ، تغريب ت ٧٢٥٤

(٥) أسماء بنت عميس : صحابية جليلة سبقت ترجمتها

الحكم على السندة:

إسناده ضعيف فيه هاشم وهو ضعيف ، وكذلك زيد مجهول

قال الحافظ ابن حجر : في الإتحاف (٢/١٦) رقم (٢١٣٣٧) _ لما قال الحكم : هذا حديث ليس في إسناده أحد منسوب إلى نوع من الجرح وإذا كان هكذا فإنه صحيح ولم يخرجه
قال : لازم هذا أن الرجل إذا كان مجهولاً فحديثه صحيح ، وليس كذلك

التخريج :

آخر حجمه الترمذى في "السنن" كتاب : ماجاء صفة القيامة والرقائق والورع عن رسول الله ، باب
ما جاء في صفة أولى الحوض (٤/٦٣٢) رقم (٢٤٤٨) ، الحكم في المستدرك (٤/٣١٦)
وابن أبي الدنيا في التواضع والتحمُل" (١/٢٥٤-٢٥٣) رقم (٢٠٤) وابن أبي عاصم في
السنة (١١/١) رقم (١١) والطبراني في المعجم الكبير (٢٤/١٥٦) رقم (٤٠١) والبيهقي في
الشعب (٨١٨١) من طريق عبد الصمد به

وله شاهد قد أحده

ابن عدي في الكامل (٤/١١٠) وقال وهذا الحديث يعرف بأسماء بنت عميس عن النبي صلى الله عليه وسلم ومن هذا الطريق لم يروه إلا طلحة بن زيد
وابن أبي عاصم في السنة (٩) والبيهقي في الشعب (٨١٨٢) من طريق طلحة بن زيد عن ثور بن يزيد عن شريح بن عبيد وقال بن سنان عن يزيد بن شريح عن نعيم بن همار الغطفاني
وقال ابن أبي حاتم في العلل (٢/١١٥)

قال أبي هذا حديث منكر وطلحة ضعيف الحديث ويزيد لم يدرك نعيم بن همار

وقال المحيشي في الجمجم (١٠/٢٣٤) فيه طلحة بن زيد الرقى وهو ضعيف

الحكم العام على الحديث

إسناده ضعيف لضعف هاشم وجهالة زيد بن عبد الله الخثعمي ، وقد ضعفه كلام من : الذهبي
في تلخيص المستدرك وقال : إسناده ضعيف ، وكذلك البيهقي في الشعب ، البغو في مصايح

غريب الحديث

٦- الكبير: أي العظيم ذو الكرياء وقيل المتعالي عن صفات الخلق وقيل المتكبر على عنة خلقه والباء فيه للتفرد والتخصيص لا تاء التعاطي والتلفظ والكرياء العظمة والملك وقيل هي عبارة عن كمال الذات وكمال الوجود ولا يوصف بما إلا الله تعالى (١)

٧- عتنا : فيه بس العبد عبد عتنا وطفي العتو التحرر والتکبر وقد عتنا يعtoo عتنا فهو عات (٢)

٨- طفأ : حاوز القدر وارتفع وغلأ في الكفر (٣)

٩- يختله : إذا خدعاه وراوغه وختل الذئب الصيد إذا تخفي له (٤)

١٠- الرغب : شؤم أي الشره والحرص على الدنيا وقيل سعة الأمل وطلب الكثير (٥)

فقه الحديث :

بسكلمة جامعة للمذاام مقابلة لنعم الجامعة لوجه المدائح كلها ونسى الله الكبير المتعال أي ونسى أن الكرياء والتعالي ليس إلا للواحد القهار بس العبد عبد تغير من الجبروت فعلوت من الجبر القهار بأن احتشى من الشهوات وجير الخلق على هواه فيها فصار ذلك عادة له واعتدى في جبريته فمن خالق هواه قهره بقتل أو غيره ونسى الجبار الأعلى الذي له الجبروت الأعظم وقد صغرت الدنيا عن فيها من الخلق والخليقة في جنب جبروته بس العبد عبد سها بالأمان مستغرقا في شؤون هذا الحطام الفاني ولها بالإكباب على الشهوات والاشغال باللهو واللعب أو بما لا يعنيه عما خلق لأجله من العبادات ونسى المقابر والبلى أي من القبر يضممه يوما ويحتوي على أركانه ويلى لحمه ودمه بس العبد عبد عتنا وطفي أي بالغ في ركوب المعاصي وتمرد حتى صار لا ينفع فيه وعظ ولا يؤثر فيه زجر فصار إيمانه محجوبا والعتو التحرر والتغopian بجاوزة الحد ونسى المبتدئ والمتنهى أي نسي من أين بدأ وإلى أين يعاد وصبرورته ترابا أي من كان ذلك ابتدأه ويكون انتهائه هذا جدير بأن يطبع الله في أوسط الحالين

بسكلمة ختل الصيد إذا احتفى له وختل الصائد إذا مشى للصيد قليلا قليلا لثلا يحس به شبه فعل

(١) النهاية ١٤٠ - ١٣٩/٤

(٢) النهاية ١٨١/٣

(٣) اللسان ٧/١٥

(٤) النهاية ٩/٢

(٥) النهاية ٢٣٨/٢

من يرى ورعاً وديننا ليتوصل به إلى المطالب الدينية بختل الذئب والصائد فهذا عبد متضع مداهن
قللت مبالغته بنفسه على الحقيقة إنما يبالي بما يعرض في العاجل فيطمس معالم الإيمان بخطام الدنيا
وأوساخها يظهر الخشوع عند لقاء الخلق وتنفس الصعداء تمسراً على إدبار أمره ويظهر أنه في
هيئه الزاهدين ويظهر الانقباض لهاب ويكون في فريسته كالسباع والذئب والختل الخداع
والمراؤغة

بئس العبد عبد يختل الدين بالشبهات التي هي محل تعارض الأدلة واختلاف العلماء أو المكروه
والمراد أنه يتثبت بالشبهات ويؤول المحرمات

بئس العبد عبد طمع يقوده ،قال الأشوري : تقديره وطعم ويمكن جعل قوله طمع فاعل يقوده
متقدماً على فعله ،قال الطبي وهو أقرب

بئس العبد عبد هو يضله أراد الموى المقصود وهو هوى النفس

بئس العبد عبد رغب بفتح الراء بضبط المصنف يزله بضم الياء وكسر الزاي بضبط المصنف أي
حرص وشدة على الدنيا وقيل سعة الأمل وطلب الكثير

وقال القاضي الرغب شره الطعام وأصله سعة الجوف .معنى الرحب وإضافة العبد إليه للإهانة
كتورهم عبد البطن ولأن جامع همه واحتzáده مقصور عليه وعائد إليه (١)

قوله بئس العبد : لم يقل بئس الرجل أو المرأة تسيئها على أن الأوصاف الآتية ليست من مقتضيات
العبدية ولا نعوت العبودية (٢)

(١) الفيض ٢١٢-٢١١/٣

(٢) تحفة ١٢١/٧

كتاب الدعاء

[٧٤] (١) قال ابن أبي شيبة في "المصنف" حديثاً محمد بن بشر^(١) قال حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عُمَرَ^(٢) قال حدثني هلال مولى عمر بن عبد العزيز^(٣) عن عمر بن عبد العزيز^(٤) عن عبد الله بن جعفر^(٥) عن أمه أسماء بنت عميس^(٦)، قالت علمت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كَلِمَاتٍ أَقُولُهُنَّ عِنْدَ الْكَرْبَلَةِ^(٧) : «الله ربّي ، لا أشرك به شيئاً».

دراسة السندي :

(١) محمد بن بشر ثقة سبقت ترجمته في حديث رقم (٢٤)

(٢) عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم مات سنة ١٥٠ هـ ، وثقة ابن معين وأبو داود ويعقوب بن سفيان وابن عمار ، وقال النسائي وأبو زرعة وابن عياض : ليس به بأس ، وقال ابن حجر : صدوق يحيط به .

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ٢١/٦ ، الجرح والتعديل ٣٨٩/٥ ، تهذيب الكمال ١٧٣/١٨ ، الكاشف ٣٤٠٤ ، تهذيب التهذيب ٣١٢/٦ ، التقريب ت ٤١١٣ .

(٣) هلال : أبو طعمة بضم أوله وسكون المهملة ، شامي سكن مصر وكان مولى عمر بن عبد العزيز مقبول من الرابعة ولم يثبت أن مكحولاً رماه بالكذب .

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ٤٧/٩ ، الجرح والتعديل ٣٩٨/٩ ، تهذيب الكمال ٤٣٧/٣٣ ، تهذيب التهذيب ١٥٣/١٢ ، التقريب ت ٨١٨٦ .

(٤) أبو عبد العزيز عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس القرشي الأموي أبو حفص المدنى ثم الدمشقى أمير المؤمنين ، أجمع الأئمة على توثيقه مات ١٠١ عشر بقين من رجب .

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ١٧٤/٦ ، الجرح والتعديل ١٢٢/٦ ، تهذيب الكمال ٤٣٢/٢١ ، الكاشف ٤٠٨٩ ، تهذيب التهذيب ٤١٨/٧ ، التقريب ت ٤٩٤٠ .

(٥) عبد الله بن جعفر بن أبي طالب الهاشمي أحد الأجواد ولد بأرض المحشة وله صحبة مات سنة ثمانين وهو بن ثمانين .

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ٧/٥ ، مذيب الكمال ٣٦٧/١٤ ، الكاشف ٢٦٦٥ ، مذيب التهذيب ٤٩/٥ ، التقريب ٣٢٥١ ، الإصابة ٤٠/٤ .
(٦) أسماء بنت عميس صحافية جليلة سبقت ترجمتها .

الحكم على السندي :

إسناد حسن .

نحویج الحديث :

أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢٠/٦ رقم ٢٩١٥٦) ، وابن ماجه في سننه ، في كتاب : الدعاء ، باب : الدعاء عند الكرب رقم (٣٨٨٢) ، والبيهقي في الشعب (١٠٢٢٥) ، من طريق محمد بن بشر عن عبد العزيز به .

أخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده (٢١٣٥) ، وأحمد في المسند : (١٥/٤٥ رقم ٢٧٠٨٢) والبخاري في التاريخ الكبير (٤/٣٢٨) وابن ماجه في سننه ، في كتاب : الدعاء ، باب : الدعاء عند الكرب (٣٨٨٢) ، والبيهقي في الشعب (١٠٢٢٥) ، وفي الدعاء (١٦٩) من طريق وكيع عن عبد العزيز به .

وأخرجه النسائي في الكبرى (١٠٤٨٥) ، وفي عمل اليوم الليلة ٦٤٩ ، والطبراني في الكبير (٤/١٣٥ رقم ٣٦٣) وفي الدعاء (١٠٢٧) ، وأبو نعيم في الحلية (٥/٣٦٠) ، والبيهقي في الشعب (١٠٢٢٦) ، من طريق أبي نعيم عن عبد العزيز به .

وأخرجه أبو داود في سننه ، كتاب : الصلاة ، باب : الاستغفار (١٥٢٥) ، من طريق عبد الله بن داود عن عبد العزيز به .

وأخرجه النسائي في السنن الكبرى (١٠٤٨٣) ، وفي عمل الليلة (٦٤٧) من طريق محمد بن خالد عن عبد العزيز بن عمر عن أبي هلال عن عمر بن عبد العزيز به .

وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٤/٣٢٩) ، والطبراني في المعجم الكبير (٢٤/١٥٤) ، وفي الدعاء (١٠٢٩) ، والبيهقي في الشعب (١٠٢٢٨) ، من طريق أبي العوف العنزي .

شواهد الحديث :

ومن شواهده عن ثوبان

أخرجه النسائي في الكبرى (١٠٤٩٣) ، وفي عمل اليوم والليلة (٦٥٧) ، وابن السنى في عمل اليوم والليلة (٣٣٥) ، وأبو نعيم في الحلية (٥/٢١٩) بلفظ : أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان إذا رأه شيء قال : "هو الله رب لا شريك له" وإنستاده حسن .

الحكم العام على الحديث :

الحديث حسن وقد صححه الألباني في السلسلة الصحيحة^(١).

غريب الحديث :

٧- الكَرْبُ . على وزن الضَّرْبِ مَجْزُونٌ : الْحُزْنُ وَالْعُمُّ الَّذِي يَأْخُذُ النَّفْسَ^(٢).

فقه الحديث :

قال المناوي : استلذاً ذكره واستحضاراً لعظمته وتأكيداً للتوحيد فإنه الاسم الجامع الجلاية والجمالية والكمالية .

"ربى" أي : الحسن إلى بإيجادي من العدم وتوفيقي لتوحيده وذكره والمزین لي بجملات نعمه والمالك المحتقني لشأن كله .

ثم أفصح بالتوحيد وصرح بذكره الجيد فقال "لا أشرك به شيئاً" وفي رواية "لا شريك له" أي : في كماله وجلاله وحاله وما جيب له وما يستحيل عليهما أن ذلك يفرج الهم والغم والضنك والضيق إن صدقت النية وخلصت الطوية^(٣).

(١) رقم ٢٧٥٥ .

(٢) لسان العرب ٧١/١ .

(٣) فيض القدر ٢٨٥/١ .

كتاب فضائل المدينة

[٧٥] (١٢) قال يحيى بن معين في تاريخه : حدثنا يعقوب^(١) قال حدثني أبي^(٤) عن الوليد بن كثير^(٣) قال حدثني عبد الله بن مسلم الطويل^(٤) صاحب المصاحف أن كلاب بن تلید^(٥) أخا تبني سعد بن ليث آله بيته هو جالس مع سعيد بن المسيب^(٦) جاءه رسول نافع بن جبير بن مطعم بن عدى يقول إن ابن خالتك يقول عليك السلام ويقول أخرين كيف الحديث الذى كنت حدثتني عن أسماء بنت عميس^(٧) فقال سعيد بن المسيب أخريه أن أسماء بنت عميس أخبرتني أنها سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول : « لا يصبر على لأواء^(٨) المدينة وشدتها أحد إلا كنت له شفيعاً أو شهيداً يوم القيمة » .

دراسة السند :

(١) يعقوب بن إبراهيم بن سعد الزهرى أبو يوسف ، حجحة وراغ ، مات ٢٠٨ هـ .

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ٣٩٦/٨ ، تهذيب الكمال ٣٠٨/٣٢ ، الكاشف ٦٣٨٤ ، تهذيب التهذيب ٣٣٣/١١ ، التقريب ت ٧٨١١ .

(٢) أبوه إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى ، أجمع الأئمة على توثيقه ، مات سنة ١٨٥ هـ .

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ٢٨٨/٢ ، المحرر والتعديل ١٠١/٢ ، تهذيب الكمال ٨٨/٢ ، الكاشف ١٣٨ ، تهذيب التهذيب ١٠٥/١ ، التقريب ت ١٧٧ .

(٣) الوليد بن كثير : أجمع الأئمة على توثيقه ، توفي ١٥١ هـ .

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ١٥٢/٨ ، المحرر والتعديل ١٤/٩ ، تهذيب الكمال ٧٣/١٣ ، الكاشف ٦٠٩٠ ، تهذيب التهذيب ١٥٣/١٢ ، التقريب ت ٧٤٥٢ .

(٤) عبد الله بن مسلم الطويل لم يرو عنه إلا الوليد بن كثير (محظوظ) ولم يوثقه إلا ابن حبان .

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ١٩٠/٥ ، المحرر والتعديل ١٦٥/٥ ، الثقات ٥٢/٤ ، تهذيب الكمال ١٣٤/٦ ، الكashaf ٢٩٨٤ ، تهذيب التهذيب ٢٧/٦ ، التقريب ت ٣٦١٨ .

(٥) كلاب بن تلید قال الذھبی عن سعید بن المسبیب لا یکاد یعرف (محظوظ) وقد وثق تفرد

عنه عبد الله بن مسلم .

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ٢٣٥/٧ ، الجرح والتعديل ١٧٢/٧ ، الثقات ٥/٣٣٨ ، مذيب الكمال ٢٤/٢٣٥ ، الكاشف ٤٦٨٢ ، مذيب التهذيب ٨/٤٠٥ ، التقريب ٥٦٧٢ .

(٦) سعيد بن المسيب بن حزن ثقة حجة فقيه رفيع الذكر رأس في العلم والعمل عاش تسعًا وسبعين سنة مات ٥٩٤ .

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ٣/٥١٠ ، الجرح والتعديل ٤/٥٩ ، مذيب الكمال ١١/٦٦ ، الكاشف ٤/١٩٦٠ ، مذيب التهذيب ٤/٧٤ ، التقريب ٢٣٩٦ .

(٧) أسماء بنت عميس صحافية جليلة سبقت ترجمتها .

الحكم على المستند :

إسناده ضعيف فيه كلاب بن تليد مجهول لم يذكر عنه من الرواوه سوى عبد الله بن مسلم الطويل ولم يوثقه سوى ابن حبان ، وكذلك عبد الله بن مسلم مجهول ولم يرو عنه سوى سوي الوليد بن كثير ولم يوثقه سوى ابن حبان .

نحویح الحديث :

أخرجه ابن معين في تاريخه (٣/٢٢٣) رقم (٢٨٢) وأحمد في المسند (٤٥/٤٥) رقم (٢٧٠٨٥) ، والنسائي في الكبرى (٤٢٨٢) ، وابن أبي عاصم في الآحاد والثانوي (٣١٤٧) والطبراني في الكبير (٢٤/١٤١) رقم (٣٧٣) ، وأورده المزي في مذيب الكمال (١٦/١٣٤) في ترجمة عبد الله بن مسلم الطويل من طريق يعقوب به .

شواهد الحديث :

لل الحديث شاهد من رواية أبي هريرة .

أخرجه أحمد في المسند (١٣/٢٥٢) رقم (٧٨٦٥) ، والحميدي في مستنه (١١٦٧) ، ومسلم (١٣٧٨) ، وابن حبان (٣٧٣٩) من طريق أبي عبد الله القراظ عن أبي هريرة .

الحكم العام على الحديث :

الحديث إسناده ضعيف عبد الله بن مسلم وكلاب بن تليد لم يوثقهما إلا ابن حبان وقال الحافظ ابن حجر في كل منهما " مقبول " ، أي : عند المتابعة ولم أجده من تابعهما في رواية هذا الحديث عن ابن المسيب ولا عن أسماء لكن الحديث له شواهد بما سبق يرتفق لها إلى درجة الحسن .

غريب الحديث :

(٨) الألواء . الشدة وضيق المعيشة^(١) .

فقه الحديث :

قال الإمام النووي

قوله - صلى الله عليه وسلم - : "إلا كنت له شفيعاً أو شهيداً ، فقال القاضي عياض : - رحمة الله - : سألت قديماً عن معنـى هذا الحديث ولم يـخـص سـاـكـنـ الـمـدـيـنـةـ بالـشـفـاعـةـ هـنـاـ مـعـ عـوـمـ شـفـاعـتـهـ وـإـدـخـارـهـ إـيـاـهـ لـأـمـتـهـ ؟ قال : وأـجـبـ عـنـهـ بـجـوـابـ شـافـ مـقـنـعـ فـيـ أـورـاقـ ، اـعـرـفـ بـصـوـبـهـ كـلـ وـاقـفـ عـلـيـهـ ، قال : وأـذـكـرـ مـنـهـ هـنـاـ لـمـعـاـ تـلـيقـ بـهـذـاـ مـوـضـعـ ، قال بـعـضـ شـيوـخـناـ : (أـوـ) هـنـاـ لـلـشـكـ ، وـالـأـظـهـرـ عـنـدـنـاـ أـنـاـ لـيـسـ لـلـشـكـ ؟ لأنـ هـذـاـ حـدـيـثـ روـاهـ جـاـبـرـ بـنـ عـبـدـ اللهـ وـسـعـدـ بـنـ أـبـيـ وـقـاصـ وـابـنـ عـمـ وـأـبـوـ سـعـيدـ وـأـبـوـ هـرـيـرـةـ وـأـسـمـاءـ بـنـ عـمـيـسـ وـصـفـيـةـ بـنـتـ أـبـيـ عـبـدـ عـنـ النـبـيـ - صلى الله عليه وسلم - بـهـذـاـ الـلـفـظـ ، وـيـعـدـ اـنـفـاقـ جـمـيعـهـ أـوـ روـاحـمـ عـلـىـ الشـكـ وـتـطـابـقـهـ فـيـ عـلـىـ صـيـغـةـ وـاحـدـةـ ، بـلـ الـأـظـهـرـ أـنـ قـالـهـ - صلى الله عليه وسلم - هـكـذاـ ، فـإـمـاـ أـنـ يـكـونـ هـذـهـ الـجـمـلـةـ هـكـذاـ ، وـإـمـاـ أـنـ يـكـونـ (أـوـ) لـلـتـقـيـمـ ، وـيـكـونـ شـهـيدـاـ لـعـضـ أـهـلـ الـمـدـيـنـةـ وـشـفـيعـاـ لـبـقـيـهـ ، إـمـاـ شـفـيعـاـ لـلـعـاصـيـنـ وـشـهـيدـاـ لـلـمـطـيـعـيـنـ ، وـإـمـاـ شـهـيدـاـ لـمـنـ مـاتـ فـيـ حـيـاتـهـ ، وـشـفـيعـاـ لـمـنـ مـاتـ بـعـدـهـ ، أـوـ غـيرـ ذـلـكـ .

قال القاضي : وهذه خصوصية زائدة على الشفاعة للمذنبين أو للعاملين في القيمة ، وعلى شهادته على جميع الأمة ، وقد قال - صلى الله عليه وسلم - في شهداء أحد : "أنا شهيد على هولاء" فيكون لخصيصهم بهذا كله مزيد أو زيادة منزلة وحظوظه ، قال : وقد يكون (أو) بمعنى (الواو) فيكون لأهل المدينة شفيعاً وشهيداً قال : وقد روي (إلا كنت له شهيداً أو له شفيعاً) قال : وإذا جعلنا (أو) للشك كما قاله المشايخ ، فإن كانت اللقطة الصحيحة (شهيداً) اندفع الاعتراض ، لأنها زائدة على الشفاعة المدخلة المجردة لغيره .

وإن كانت اللقطة الصحيحة (شفيعاً) فاختصاص أهل المدينة بهذا مع ما جاء من عمومها وادخارها لجميع الأمة أن هذه شفاعة أخرى غير العامة التي هي لازراج أمنته من النار ، ومعافاة بعضهم منها بشفاعته - صلى الله عليه وسلم - في القيمة ، وتكون هذه الشفاعة لأهل المدينة بزيادة الدرجات ، أو تخفيض الحساب ، أو بما شاء الله من ذلك ، أو بإكرامهم يوم القيمة بأنواع من الكرامة ، كإيوائهم إلى ظل العرش ، أو كونهم في روح وعلى منابر ، أو الإسراع بهم إلى الجنة ، أو غير ذلك من خصوصيات الواردة لبعضهم دون بعض . والله أعلم^(٢) .

(١) النهاية / ٤٢١ .

كتاب المناقب

[٧٦] (١٣) قال أَحْمَدُ فِي "المسند" حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ^(١) عَنْ مُوسَى الْجَهْنِيِّ^(٢) قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى فَاطِمَةَ بْنَتِ عَلِيٍّ^(٣) فَقَالَ لَهَا رَفِيقُهُ أَبُو سَهْلٍ كَمْ لَكَ قَالَتْ : سَتَّةٌ وَسَمِائُونَ سَنَةً. قَالَ : مَا سَمِعْتَ مِنْ أَيِّكُمْ شَيْئًا قَالَتْ حَدَّثَنِي أَسْمَاءُ بْنَتُ عَمِّي^(٤) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِعَلِيٍّ «أَلَّا تَمِنِي بِمِنْزَلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَيْسَ بَعْدِي تَبِّي».

دراسة المسند :

(١) يحيى بن سعيد : ثقة ، سبقت ترجمته في حديث رقم (٢) .

(٢) موسى الجهني وهو ابن عبد الله ويقال بن عبد الرحمن أبو سلمة الكوفي ، ثقة مات سنة الكاشف ٥٧١٢ هـ ، تقريب ت ٦٩٨٥ .

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ٢٨٨/٧ ، الجرح والتعديل ١٤٩/٨ ، تهذيب الكمال ٧٩/٢٩ ، الكاشف ٢٦١/٥ ، تقريب ت ٧٠٥٢ .

(٣) فاطمة بنت علي : بن أبي طالب ، ثقة من الرابعة ماتت ١١٧ هـ بالمدنية وقد جاوزت الشمانين

مصادر ترجمتها : الثقات لابن حبان ٣٠١/٥ ، تهذيب الكمال ٣٥/٢٦١ ، الكاشف ٧٠٥٢ ، تهذيب التهذيب ٤٧٠/١٢ ، تقريب ت ٨٦٥٤ .

(٤) أماء بنت عميس صحابية جليلة سبقت ترجمتها .

الحكم على المسند :

إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح ، غير فاطمة بنت علي فقد روى لها النسائي وابن ماجه في "التفسير" وكذلك أسماء لم يخرج لها شيئاً وأخرج لها أصحاب السنن الأربع .

تخریج الحديث :

أنترجه أَحْمَدُ فِي المسند (٤٤/١٤) رقم (٢٧٠٨١) وفي "فضائل الصحابة" (١٠٢٠) ومن طريقه أَخْرَجَهُ الْمَرْزِيُّ فِي تهذيب الكمال (٣٥/٢٦١) في ترجمة فاطمة بنت علي وأَخْرَجَهُ النسائيُّ فِي الكبِريِّ (٨٤٣) مِنْ طرِيقِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ بْنِهِ .

وأَخْرَجَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي زِيَادَتِهِ عَلَى فضائل الصحابة (١٠٩١) مِنْ طرِيقِ الْمُحَسِّنِ بْنِ عَلِيٍّ

عن موسى الجهمي به .

والطبراني في الكبير (٢٤ رقم ٣٨٦) من طريق سعيد بن حازم عن موسى الجهمي به .
وكذا الخطيب في تاريخه (١٢/٣٢٣) من طريق غياث بن إبراهيم عن موسى الجهمي به .

من طريق الحسن بن صالح ، وعمر بن زياد ، علي بن صالح ، وحفص بن عمران ، وعمر بن سعد ، ومروان بن معاوية ، جميعهم عن موسى الجهمي ، عن فاطمة بنت الحسين عن أسماء بنت عميس به

ويتضح مما سبق أن في الرواية في حديث المسند عن فاطمة بنت الحسين بن علي ولم يذكر فيها موسى بن الجهمي وحيث أن فاطمة بنت الحسين لم يذكر من ترجم لها أن موسى بن الجهمي مما يروي عنها فعل ذلك يرجع إلى وهم وقع في كتاب الطبراني .

شواهد الحديث :

للحديث شواهد :-

سعد بن أبي وقاص

آخرجه أحد في المسند (١٤٩٠) ، (١٥٠٥) ، (١٥٨٣) ، (١٦٠٠) ، (١٦٠٨) والبخاري
(٣٧٠٦) ، (٤٤١٦) ، ومسلم (٢٤٠٤) والترمذى (٣٧٢٤) ، (٣٧٣١) وابن ماجه (١١٥)
(١٢١) .

أبي سعيد الخدري

آخرجه أحد في المسند (١١٢٧٢) وابن أبي عاصم في السنة (١٣٨١) ، (١٣٨٢) .

الحكم العام على الحديث :

الحديث صحيح .

فقه الحديث :

قال ابن عبد البر :-

قوله "علي" أنت مي عذرلة هارون من موسى" :

واحتاج أحـلـ الزـيـغـ بـهـ عـلـىـ أـنـ أـرـادـ بـذـلـكـ اـسـخـالـفـهـ فـقـدـ أـحـابـهـ عـنـ ذـلـكـ أـبـوـ إـسـحـاقـ المـرـوزـيـ
ـ رـحـمـهـ اللـهـ - بـجـوـابـ عـلـىـ وـجـهـينـ بـحـمـلـيـنـ :ـ

أـحـدـهـماـ :ـ أـنـ هـارـونـ كـانـ خـلـيـفـةـ مـوـسـىـ فـيـ حـيـاتـهـ وـلـمـ يـكـنـ عـلـىـ خـلـيـفـةـ رـسـوـلـ اللـهـ - صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ - فـيـ حـيـاتـهـ عـلـىـ حـسـبـ ماـ كـانـ هـارـونـ خـلـيـفـةـ مـوـسـىـ فـيـ حـيـاتـهـ جـازـ أـنـ يـتأـخـرـ بـعـدـ موـتهـ زـمانـاـ وـيـكـونـ غـيرـهـ مـقـدـماـ عـلـيـهـ ،ـ وـيـكـونـ معـنـيـ الـحـدـيـثـ :ـ الـقـصـدـ إـلـىـ إـثـيـاتـ الـخـلـافـةـ لـهـ كـمـاـ ثـبـتـ هـارـونـ لـأـنـهـ اـسـتـحـقـ تـعـجـيلـهـاـ فـيـ الـوقـتـ الـذـيـ تـعـجـلـهـاـ هـارـونـ مـنـ مـوـسـىـ - عـلـيـهـ السـلامـ -

والوجه الآخر : إن هذا الكلام إنما سُرِجَ من النبي - عليه السلام - في تفضيل علي ومعرفة حقه لا في الإمامة لأنه ليس كل من وجب حقه وصار مفضلاً استحق الإمامة لأن هارون مات قبل موسى بزمان فاستخلف موسى بعده يوشع بن نون فهارون إنما كان خليفة لموسى في حياته وقد علم أن علياً لم يكن خليفة النبي - صلى الله عليه وسلم - في حياته ولم يكن هارون خليفة لموسى بعد موته فيكون ذلك دليلاً على أن علياً خليفة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بعد موته قال أبو عمر كان هذا القول من النبي - صلى الله عليه وسلم - حين استخلفه على المدينة في وقت خروجه غازياً غروة تبوك وهذا استخلاف منه في حياته وقد شركه في مثل هذا الاستخلاف غيره من لا يدعى له أحد خلافة جماعة قد ذكرهم أهل السنة وقد ذكرناهم في كتاب الصحابة وليس في استخلافه حين قال له ذلك القول دليلاً على أنه خليفة بعد موته والله أعلم .

قال الإمام النووي

قوله - صلى الله عليه وسلم - لعلي رضي الله عنه "أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا بي بعدي".

قال القاضي : هذا الحديث مما تعلقت به الرواية والإمامية وسائر فرق الشيعة في أن الخلافة كانت حقاً لعلي وأنه وصي لها .

قال : ثم اختلف هؤلاء فكفروا بالروافض والإمامية وسائر فرق الشيعة في أن الخلافة لأنه لم يقم في طلب حقه بزعمهم وهؤلاء استخف بهماً وأفسدوا عقلاً من أن يرد قولهم أو يناظر وقال القاضي : ولا شك في كفر من قال هذا لأن من كفر الأمة كلها والصدر الأول فقد ابطل نقل الشريعة ونفي الدليل ، وأما من عدا هؤلاء الغلاة فإنهم لا يسلكون هذا المسلك ، فأما الإمامية وبعض المعترضة فيقولون : هم مخطئون في تقديم غيره لا كفار . وبعض المعترضة لا يقول بالتحطيم لجواز تقديم المفضول عندهم ، وهذا الحديث لا حجة فيه لأحد منهم بل فيه إثبات فضيلة علي ولا تعرض فيه لكتوره أفضل من غيره ، أو مثله وليس فيه دلالة لاستخلافه بعده لأن النبي - صلى الله عليه وسلم - إنما قال هذا لعلي حين استخلفه في غرفة تبوك ويؤيدتها هنا إن هارون المشبه به لم يكن خليفة بعد موسى بل توفي في حياة موسى وقبل وفاة موسى بحوالي أربعين سنة على ما هو مشهور عند أهل الاخبار والقصص قالوا وإنما استخلفه حين ذهب لملاقات رب للمناجاة والله أعلم^(١) .

[٧٧] (١٤) قال ابن أبي شيبة في "المصنف" حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثَمَيرٍ^(١) قَالَ : حَدَّثَنَا مُوسَى الْجَهْنِيُّ^(٢) قَالَ حَدَّثَنِي فَاطِمَةُ بْنَتُ عَلَى^(٣) قَالَتْ حَدَّثَنِي أَسْمَاءُ بْنَتُ عُمَيْسٍ^(٤) قَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ « يَا عَلِيُّ أَنْتَ مِنِّي بِمِثْلِهِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَيْسَ بَعْدِي كَيْفَ ». .

دراسة السندي :

(١) عبد الله بن ثمير ثقة ، سبقت ترجمته في حديث رقم (٢٠) .

(٢) موسى الجهني ثقة ، سبقت ترجمته في حديث رقم (٧٦) .

(٣) فاطمة بنت علي ثقة ، سبقت ترجمتها في حديث رقم (٧٦) .

(٤) أسماء بنت عميس صحابية جليلة سبقت ترجمتها .

الحكم على السندي :

إسناده صحيح .

تخریج الحديث :

أخرجه ابن أبي شيبة : في مصنفه (٣٦٦ / ٦ رقم ٣٢٠٧٦) ، وأحمد في المسند : (٤٥٩ / ٤٥) رقم (٢٧٤٦٧) من طريق عبد الله بن ثمير به .

وابن أبي عاصم في السنة : من طريق ابن أبي شيبة عن عبد الله بن ثمير به رقم (١٣٤٦) وقد خرجته بتوسيع في الحديث رقم (٧٦) فليراجع .

الفصل الثاني

مرويات أسماء بنت يزيد بن السكن
ويضم

• تبوب

• تخريج

• بيان الغريب

• فقه الحديث

أحاديث أسماء بنت يزيد بن السكن الأنصارية - رضي الله عنها -

كتاب الصلاة

[٧٨] (١) قال أَحْمَدُ فِي "الْمُسْنَدِ" حَدَّثَنَا سُوِيدُ بْنُ عَمْرُو^(١) حَدَّثَنَا أَبْيَانُ بْنُ يَزِيدَ الْعَطَّارُ^(٢) قَالَ حَدَّثَنِي يَحْسَنُ بْنُ أَبِي كَثِيرٍ^(٣) عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرُو^(٤) عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ «مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا فَإِنَّ اللَّهَ يَبْيَنِي لَهُ بَيْنًا أَوْسَعَ مِنْهُ فِي الْجَنَّةِ»^(٥)

دراسة السندي :

(١) سويد بن عمرو الكلبي أبو الوليد الكوفي وثقة ابن معين والنسائي ، وقال ابن حجر : ثقة .

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير /٤ ، الجرح والتعديل /٤٣٩ ، مذيب الكمال ٢٦٣/١٢ ، الكاشف ت ٢١٩٦ ، مذيب التهذيب /٤ ، التقريب ت ٢٦٩٤ ،

(٢) أبيان بن يزيد العطار أبو يزيد البصري ، قال أَحْمَدُ ثَبَّتَ فِي كُلِّ الْمَشَايِخِ .

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير /١ ، الجرح والتعديل /٢٩٩ ، الثقات ٦٨/٦ ، مذيب الكمال ٤٢/٢ ، الكاشف ت ١١١ ، مذيب التهذيب /١ ، التقريب ت ٨٧ ، ١٤٣ .

(٣) يحيى بن أبي كثیر الطائی مولاهم أبو نصر اليمامي ، ثقة ثبت لكنه يدلّس ويرسل ، سبقت ترجمته في حديث رقم (٣٢)

(٤) محمود بن عمرو بن يزيد بن السكن الأنصاري المدّنی ، مجھول الحال ، لم يذکروا من الرواة عنه سوى يحيى بن أبي كثیر وحسين بن عبد الرحمن وقال الحافظ ابن حجر : قال ابن حزم :

محمد ضعيف ، وقال أبو الحسن بن القطان : مجھول الحال ، وقال الذھبی : فيه جھالة .

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير /٧ ، الجرح والتعديل /٨ ، الثقات ٤٢٣/٥ ، مذيب الكمال ٣٠٣/٢٧ ، الكاشف ٥٣٢٢ ، ميزان الإعتدال ٣٨٣/٦ ، بيان الوهم والإيهام ٥٨٩/٣ - ٥٩٠ ، مذيب التهذيب ٥٨١/١٠ ، التقريب ت ٦٥٤١ .

(٥) أسماء بنت يزيد صحابية حليلة سبقت ترجمتها .

الحكم على السندي :

إسناده ضعيف وذلك لجهالة حال محمود بن عمرو .

تخریج الحديث :

آخرجه أَحْمَدُ فِي "الْمَسْنَدِ" (٤٥/٥٨٥) وَأَخْرَجَهُ الطَّحاوِيُّ فِي شَرْحِ مُشَكَّلِ الْأَثَارِ (١٥٥٤)، وَالْعَقِيلِيُّ فِي الْضَعْفَاءِ (١٢٦/٢) وَالطَّبَرَانيُّ فِي الْكَبِيرِ (٢٤/١٨٥) رَقْمُ (٤٦٨) وَفِي الْمُعْجَمِ الْأَوْسَطِ (٨٤٥٩) مِنْ طَرِيقِ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِيهِ بَاهَ.

وَأَخْرَجَهُ الْعَقِيلِيُّ فِي الْضَعْفَاءِ مُوقِفًا عَنْ أَبِيهِ هَرِيْرَةَ وَقَالَ هَذَا أَوْلَى .
وَابْنُ عَدِيِّ فِي الْكَاملِ (١/٣٩٠) مِنْ طَرِيقِ مُسْلِمَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ بَاهَ .

شواهد الحديث :

وَالْمُحَدِّثُ شَوَاهِدُ عَدِيدَةٌ عَنْ

١- عَمَان

أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ، كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ: مِنْ بَنِي مَسْجِداً رَقْمُ (٤٥٠) وَمُسْلِمُ، كِتَابُ: الْمَسَاجِدِ وَمَوَاضِعِ الصَّلَاةِ، بَابُ: فَضْلُ بَنَاءِ الْمَسَاجِدِ وَالْحَثْلَى عَلَيْهَا رَقْمُ (٥٣٣)

٢- أَنْسُ بْنُ مَالِكٍ

أَخْرَجَهُ التَّرمِذِيُّ، كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ: مَاجَاءَ فِي فَضْلِ بَنَاءِ الْمَسَاجِدِ رَقْمُ (٣١٩)

٣- جَابِرٌ

أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهَ، كِتَابُ الْمَسَاجِدِ وَالْجَمَاعَاتِ، مِنْ بَنِي اللَّهِ مَسْجِداً رَقْمُ (٧٣٨)، وَابْنُ خَزِيرَةَ فِي صَحِيحِهِ، بَابُ: فِي فَضْلِ الْمَسَاجِدِ وَإِنْ صَغَرَ الْمَسَاجِدِ وَضَاقَ، رَقْمُ (١٢٩٢)

٤- عَمْرُ

أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهَ كِتَابُ الْمَسَاجِدِ وَالْجَمَاعَاتِ، مِنْ بَنِي اللَّهِ مَسْجِداً رَقْمُ (٧٣٥)

٥- عَلِيٌّ

أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهَ، كِتَابُ الْمَسَاجِدِ وَالْجَمَاعَاتِ، مِنْ بَنِي اللَّهِ مَسْجِداً رَقْمُ (٧٣٧)

الْحُكْمُ الْعَامُ عَلَى الْمُحَدِّثِ :

الْمُحَدِّثُ صَحِحٌ لِغَيْرِهِ

فَقْهُ الْمُحَدِّثِ :

قَالَ الْمَنَاوِيُّ: "مِنْ بَنِي اللَّهِ لَهُ فِي الْجَنَّةِ أَوْسَعُ مِنْهُ": فِيهِ إِشْعَارٌ بِأَنَّ الْمُثْلِيةَ لَمْ يَقْصُدْهَا الْمُسَاوَةَ مِنْ كُلِّ وِجْهٍ، وَفِيهِ إِذَانٌ دُخُولِ فَاعِلِ ذَلِكَ الْجَنَّةِ، إِذَ القَصْدُ بِالْبَنَاءِ لَهُ أَنْ يُسْكَنَهُ، وَهُوَ لَا يُسْكَنُ إِلَّا بَعْدَ الدُّخُولِ . قَالَ ابْنُ الْجُوزِيِّ: مِنْ كَتَبِ اسْمِهِ عَلَى مَسْجِدٍ بِنَاهُ كَانَ يَعْدُ مِنَ الْإِخْلَاصِ، قَالَ غَيْرُهُ: وَمِنْ بَنَاهُ بِالْأَجْرَةِ لَا يَحْصُلُ لَهُ هَذَا، وَفِيهِ الْوَعْدُ الْمُخْصُوصُ لِعَدْمِ

الإخلاص ، وبحث بعضهم أنه يدخل في الثواب المذكور من حوط على بعضه وجعله مسجداً
بغير بناء . ومن يملك نحو بيت فرقعه مسجداً ، انظر للمعنى ، وحقيقة البناء إنما هي المباشرة ،
لكن المعنى يقتضي دخول الأمر به ، وإسناد البناء إلى الله بجاز ، وإبراز الفاعل فيه لتعظيم ذكره
— جل اسمه — أو لئلا تتنافر الضمائر أو يتورّم عوده على باني المسجد^(١) .

(١) فيض القدير ٩٦/٩٧.

كتاب الصيام

[٧٩] (٢) قال إسحاق بن راهويه في "مسنده": أخبرنا جرير^(١) عن ليث بن أبي سليم^(٢) عن شهري بن حوشب^(٣) عن أسماء بنت يزيد^(٤) قالت: كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فاتأء فيه ماء فشرب ثم أمرهم فشربوا فمر الإناء على قوم فقال رجل منهم إني صائم فقال رجل من القوم إنه يصوم كل يوم ولا يفطر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «لَا صَامَ وَلَا آلَٰٓ مِنْ صَامَ الْأَبْدَ»^(٥).

دراسة المسند:

(١) جرير بن عبد الحميد بن قرط ، قال بن حبان في الثقات كان من العباد الخشن ، قال محمد بن سعد كان ثقة كثير العلم يرحل إليه قال أبو أحمد الحاكم هو عندهم ثقة وقال الخلili في الإرشاد ثقة متفق عليه مات سنة ١٨٨ هـ .

مصادر ترجمته: التسارييخ الكبير ٢٤٤ / ٢ ، الجرح والتعديل ٥٠٥ / ٢ ، تذيب الکمال ٤٥٤ / ٤ ، الكاشف ت ٧٧١ ، تذيب التهذيب ٦٥٢ / ٢ ، التقريب ت ٩١٦ .

(٢) ليث بن أبي سليم بن زنيم بالزراي والنون مصغر ، واسم أبيه لمن وقيل غير ذلك ، قال بن أبي حاتم: سمعت أبي وأبا زرعة يقولان: ليث لا يشغله هو مضطرب الحديث ، قال أبو داود: وسألت يحيى عن ليث فقال: لا بأس به ، قال: وعامة شيوخه لا يعرفون ، وقال بن عدي: له أحاديث صالحة وقد روى عنه شعبة والثوري ومع الضعف الذي فيه يكتب حدبه ، وقال الترمذى في العلل الكبير : قال محمد: كان أحد يقول ليث لا يفرح بحديثه ، قال محمد:وليث صدوق بهم وقال الحاكم أبو أحمد: ليس بالقري عندهم ، وقال الحاكم أبو عبد الله: جمع على سوء حفظه ، وقال البزار: كان أحد العباد إلا أنه أصبه اختلاط فاضطرب حدبه وإنما تكلم فيه أهل العلم بهذا وإنما فلا نعلم أحدا ترك حدبه وقال يعقوب بن شيبة: هو صدوق ضعيف الحديث ، قال بن معين: منكر الحديث اختلط جداً ولم يتميز حدبه فترك ، وقال الذهي: محدث الكوفة وأحد علمائها الأعيان على لين في حدبه لنقص حفظه ثم قال: بعض الأئمة يحسن لبيث ، ولا يبلغ حدبه مرتبة الحسن بل عداده في مرتبة الضعيف المقارب ، فيروى في الشواهد والاعتبار ، وفي الرغائب والفضائل ، أما في الواجبات فلا ، مات ١٤٨ هـ .

مصادر ترجمته: التسارييخ الكبير ٢٤٦ / ٧ ، الجرح والتعديل ١٧٧ / ٧ ، الجروحين ٢٣٢ / ٢ ،

(٣) شهر بن حوشب أبو سعيد ويقال أبو عبد الله ويقال أبو عبد الرحمن ويقال أبو الحمد الشامي مولى أسماء بنت يزيد بن السكن ، وقد اختلف فيه : قال موسى بن هارون : ضعيف وقال النساءي : ليس بالقوي وقال يعقوب بن شيبة : قيل لابن المديني ترضي حديث شهر فقال : أنا أحدث عنه ، وكان عبد الرحمن يحدث عنه وأنا لا أدع حديث الرجل إلا أن يجتمع عليه يجيء عبد الرحمن على تركه ، وقال أحمد : ما أحسن حديثه ووثقه وأظنه قال هو كندي وروى عن أسماء أحاديث حسانا وقال كذلك : عبد الحميد بن هرام أحاديثه مقاربة هي أحاديث شهر كان يحفظها كأنه يقرأ سورة من القرآن وقال كذلك : ليس به بأس ، وقال عثمان الدارمي بلغني أن أحمد كان يثنى على شهر وقال الترمذى : قال أحمد : لا بأس بمحدث عبد الحميد بن هرام عن شهر ، وقال الترمذى عن البخارى : شهر حسن الحديث وقوى أمره ، وقال ابن معين ثقة : وقال ثبت ، وقال العجلى : شامي تابعى ثقة ، وقال يعقوب بن شيبة : ثقة على أن بعضهم قد طعن فيه ، وقال يعقوب بن سفيان وشهر وأن قال بن عون تركوه فهو ثقة وقال بن عمار روى عنه الناس وما أعلم أحدا قال فيه غير شعبة قيل يكون حديثه حجة قال لا وقال أبو زرعة لا بأس به ، وقال أبو حاتم : شهر أحب إلى من أبي هارون وبشر بن حرب ولا يحتاج به وقال صالح بن محمد شهر شامي قدم العراق روى عنه الناس ولم يوقف منه على كذب وكان يشك إلا أنه روى أحاديث ينفرد بها لم يشارك فيها أحد مات ، وقال ابن القطان : لم أسمع لضعفه - يعني شهر حجة " وقال الذهبي في السير بعد ذكر طرفة من الأحاديث التي أنكرت عليه قال : "فهذا ما استنكر من حديث شهر في سعة روايته وما ذاك بالمنكر جدا" وقال في نهاية ترجمته : "الرجل غير مدفوع عن صدق وعلم والاحتجاج به متراجع سنة ١١٢ هـ ."

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ٢٥٩/٤ ، الجرح والتعديل ٣٨٢/٤ ، بيان الوهم والإيهام ٣/٣٢١ ، هذيب الكمال ٥٧٨/١٢ ، سير أعلام النبلاء ٢٤/١١ ، الكاشف ت ٢٣١٤ ، هذيب التهذيب ٣٢٤/٤ ، التقريب ت ٢٨٣٠ .

(٤) أسماء بنت يزيد صحابية جليلة سبقت ترجمتها .

الحكم على السند :

إسناده ضعيف . في الإسناد ليث بن أبي سليم وفيه ضعف

نحویج الحديث :

آخرجه إسحاق بن راهوية في مستنه (١٦٤/٥) رقم (٢٢٨٦) والطبراني في الكبير (١٧٩/٢٤)
رقم (٤٥٢) من طريق حرير عن ليث به .

وآخرجه أ Ahmad في المسند (٤٤/٥٥٨) (٢٧٥٧٦) والطبراني في المعجم الكبير (١٧٩/٢٤) رقم (٤٥٣)
من روایة شیبان عن ليث به .

وكذلك الطبراني في المعجم الكبير (٢٤/١٨٠) رقم (٤٥٣) من طريق حسن بن موسى به
وآخرجه الطبراني في الكبير (٤٥٤/٢٤) من طريق عبید الله بن عمرو عن أبيه عن ليث به .

وللحديث شواهد من روایة

١- عبد الله بن عمرو :

آخرجه

أحمد في "المسند" (٢/١٦٤، ١٦٨)، البخاري في الصحيح (١٩٧٧)،
مسلم في الصحيح (١١٥٩) والنسائي في المختنی (٤/٢١٣) وابن خزيمة (٢١٠٩)

٢- عبد الله بن الشخير

آخرجه أ Ahmad في المسند" (٤/٢٤، ٢٥، ٢٦) والنسائي في المختنی (٤/٢٠٦-٢٠٧) وابن ماجه
في السنن (١٧٠٥)

٣- عمران بن حصين

آخرجه أ Ahmad في "المسند" (٤/٤٣١)، والنسائي في "المختنی" (٤/٢٠٦) وابن خزيمة (٢١٥١)
الحكم العام على الحديث :

إسناده صحيح لغيره .

غريب الحديث :

(٥) آل . أي لا صام ولا استطاع أن يصوم ^(١) .

(٦) الأبد . الدهر ^(٢) .

فقه الحديث :

قال النووي:-

اختلَفَ الْعُلَمَاءُ فِيهِ فَذَهَبَ أَهْلُ الظَّاهِرِ : إِلَى مَنْعِ صِيَامِ الدَّهْرِ نَظَرًا لظُواهِرِ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ ، قَالَ
الْقَاضِيُّ وَغَيْرُهُ : وَذَهَبَ جَاهِيرُ الْعُلَمَاءِ إِلَى جَوازِهِ إِذَا لَمْ يَصُمِ الْأَيَّامُ الْمُنْهَى عَنْهَا وَهِيَ الْعِدَانُ

(١) النهاية / ٦٣ .

(٢) النهاية / ١٣ .

والتشريق ، وقد ثبت عن ابن عمر بن الخطاب أنه كان يسرد الصيام ، وكذلك أبو طلحة وعائشة وخلاقه من السلف .

وأجابوا عن حديث "لا صام من صام الأبد" بأحوجية :
أحدها : أنه محمول على حقيقته بأن يصوم معه العبيد والتشريق وهذا أجبت عائشة رضي الله عنها

والثاني : أنه محمول على تضرر به ، أو فوت به حقاً ، ويؤيده أن النهي كان خطاباً لعبد الله بن عمرو بن العاص ، وقد ذكر مسلم عنه أنه عجز في آخر عمره وندم على كونه لم يقبل الرخصة ، قالوا فنهى ابن عمرو وكان لعلمه بأنه سيعجز وأقر حجزة ابن عمرو لعلمه بقدرتة بلا ضرر .
والثالث : أن معنى "لا صام" : أنه لا يجد من مشقتهم بما يجدها غيره فيكون خيراً لا دعاء ^(١) .
قال ابن حجر :

قوله : "لا صام من صام الأبد" لا صام من صام الأبد استدل بهذا على كراهة صوم الدهر وإلى الكراهة مطلقاً ذهب ابن العربي من المالكية فقال قوله : "لا صام من صام الأبد" إن كان معناه الدعاء فيما وبح من أصيابه دعاء النبي صلى الله عليه وسلم وإن كان معناه الخير فيما وبح من أخير عنه النبي صلى الله عليه وسلم أنه لم يصوم ، وإذا لم يصوم شرعاً لم يكتب له الشواب لوجوب صدق قوله صلى الله عليه وسلم لأنه نهى عن الصوم ، وقد نهى عنه الفضل كما تقدم ، فكيف يطلب الفضل فيما نفاه النبي صلى الله عليه وسلم ، وذهب آخرون إلى جواز صيام الدهر .
وحلوا أخبار النهي على من صامه حقيقة فإنه يدخل فيه ما حرم صومه كالعبيد ، وهذا اختيار ابن المنذر وطائفة ، وروى عنه عائشة نحوه ، وفيه نظر لأنه صلى الله عليه وسلم قد قال جواباً لمن سأله عن صوم الدهر "لا صام ولا أفتر" وهو يوذن بأنه ما أجر ولا أثم ، ومن صام الأيام الحرم لا يقال فيه ذلك لأنه من أجاز صوم الدهر إلا الأيام الحرم يكون قد فعل مستحبًا وحراماً ، وأيضاً فإن أيام التحرم مستثنية بالشرع غير قابلة للصوم شرعاً فهي منزلة الليل وأيام الحيض فلم تدخل في السؤال عند من علم تحريمها ، ولا يصلح الجواب بقوله "لا صام ولا أفتر" لمن لم يعلم تحريمها .

وذهب آخرون إلى استحباب صيام الدهر لمن قوي عليه ولم يفوت فيه حقاً ، وإلى ذلك ذهب الجمهور . ^(٢)

(١) شرح مسلم ٤٠/٨ (بتصرُّف يسر) .

(٢) فتح الباري ٤/٢٢٢ (بتصرُّف يسر) .

[٨٠] (٣) قال أَحْمَدُ فِي "الْمُسْنَد": حَدَّثَنَا عَلَىُ بْنُ عَاصِمٍ^(١) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خَثِيمٍ^(٢) عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ^(٣) عَنْ أَسْمَاءَ بْنَتِ يَزِيدَ^(٤) قَالَتْ دَخَلْتُ أَنَا وَخَالِقِي عَلَى النَّبِيِّ - صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَعَلَيْهَا أَسْوَرَةٌ مِنْ ذَهَبٍ فَقَالَ لَنَا «أَنْعَطْيَا زَكَاتَهُ». قَالَتْ فَقُلْنَا لَا. قَالَ «أَمَا تَخَافَنِ أَنْ يُسَوِّرَ كَمَا اللَّهُ أَسْوِرَةً مِنْ تَارِ أَدِيَا زَكَاتَهُ».

دراسة المسند :

(١) علي بن عاصم : بن صحيب الواسطي ، قال أبو داود : سمعت أَحْمَدَ قَبْلَهُ لِهِ عَلَيْهِ بْنُ عَاصِمٍ قَالَ أَمَا أَنَا فَأَحْدَثُ عَنِيهِ وَحْدَنِي عَنِيهِ قَالَ يَعْقُوبُ بْنُ شَيْبَةَ : سمعت عَلَيْهِ بْنُ عَاصِمٍ عَلَى اخْتِلَافِ أَصْحَابِنَا فِيهِ مِنْهُمْ مَنْ أَنْكَرَ عَلَيْهِ كَثْرَةَ الْخَطَا وَالْغَلْطِ وَمِنْهُمْ مَنْ أَنْكَرَ عَلَيْهِ تَمَادِيهِ فِي ذَلِكَ وَتَرَكَهُ الرَّجُوعَ عَمَّا خَالَفَ فِيهِ النَّاسَ وَلَجَاهَتْهُ فِيهِ وَبَثَانَهُ عَلَى الْخَطَا وَمِنْهُمْ مَنْ تَكَلَّمَ فِي سُوءِ حَفْظِهِ وَاشْتَهَى الْأَمْرَ عَلَيْهِ فِي بَعْضِ مَا حَدَثَ بِهِ مِنْ سُوءِ ضَبْطِهِ وَتَوَانَيَهُ عَنْ تَصْحِيفِ مَا كَتَبَ الْوَرَاقُونَ لَهُ وَقَدْ كَانَ رَحْمَهُ اللَّهُ مِنْ أَهْلِ الدِّينِ وَالصَّالِحِ وَالْمُخْرِجِ الْبَارِعِ شَدِيدُ التَّوْقِيِّ وَلِلْحَدِيثِ آفَاتٌ تَفْسِدُهُ مَاتَ ٢٠١٥هـ .

مصادر ترجمته : سولات أبي داود /١٣٢٢ ، سولات البرذعي /١٣٩٦ ، التاريخ الكبير /٦٢٩٠ ، الحرج والتعديل /٦١٩٨ ، الكامل (٥/١٩١) ، تهذيب الكمال /٥٤٢٠ ، ميزان الاعتدال /٥٥٠ ، الكافش ت ٣٩٣٥ ، تهذيب التهذيب /٧٣٠ ، تقرير ت ٤٧٥٨ .

(٢) عبد الله بن عثمان بن خثيم عبد الله بن عثمان بن خثيم ، بالمعجمة والمثلثة مصرفاً ، القاري المكي ، قال ابن معين ثقة حجة ، وقال العجلي ثقة ، وقال أبو حاتم : ما به يأس صالح الحديث ، وقال النسائي : ثقة ، وقال مرة : ليس بالقوى وذكره بن حبان في الثقات ، وقال بن سعد : ثقة قوله أحاديث حسنة ، مات سنة ١٣٢هـ .

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير /١٤٦٥ ، الحرج والتعديل /٥١١١ ، تهذيب الكمال /١٥٢٧٩ ، الكافش ٢٨٤٩ ، تهذيب التهذيب /١٢٣١٧ ، تقرير ت ٣٤٦٦ .

(٣) شهر بن حوشب صدوق كثير الإرسال ، سبقت ترجمته في حديث رقم (٧٩) .

(٤) أسماء بنت يزيد صحابية حليلة سبقت ترجمتها .

الحكم على المسند :

إسناده ضعيف لضعف علي بن عاصم الواسطي .

نخريج الحديث :

أخرجه أحمد في المسند (٤٥/٥٨٦) و الطبراني في المعجم الكبير (٢٤/١٧٠) (٤٣١).

الحكم العام على الحديث

إسناده ضعيف لضعف علي بن عاصم ومن ضعفه ابن الملقن في البدر المنير (٥/٥٦٨)

كتاب النكاح

[٨١] (٤) قال أَحْمَدُ فِي "الْمَسْنَد": حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمْدِ^(١) قَالَ حَدَّثَنَا حَفْصُ السَّرَّاجُ^(٢) قَالَ سَمِعْتُ شَهْرًا^(٣) يَقُولُ حَدَّثَنِي أَسْمَاءُ بْنَتُ يَزِيدَ^(٤) أَلَّا كَانَتْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَالرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ فُقُودَةٌ عِنْدَهُ فَقَالَ «لَعْلَ رَجُلًا يَقُولُ مَا يَفْعَلُ بِأَهْلِهِ وَلَعْلَ امْرَأً تُخْبِرُ بِمَا فَعَلَتْ مَعَ زَوْجِهَا». فَأَرَمَ الْقَوْمُ^(٥) فَقَلَّتْ إِيمَانُهُمْ يَأْتِيهِمْ لِيَقْلُنَ وَإِنَّهُمْ لِيَفْعُلُونَ. قَالَ «فَلَا تَفْعَلُوا فَإِنَّمَا مِثْلُ ذَلِكَ مِثْلُ الشَّيْطَانِ لَقِيَ شَيْطَانًا فِي طَرِيقٍ فَقَسَّيْهَا وَالنَّاسُ يَنْتَرُونَ».

دراسة السندي :

- (١) عبد الصمد هو ابن عبد الوارث بن سعيد ثقة سبقت ترجمته في حديث رقم (٧٣)
 (٢) حفص السراج ذكره الحافظ في تعجيل المنفعة وقال : وثقة ابن حبان ، وقال كذلك ذكره الذهي في ، فقال : روی عن الحسن ليس بالقوي ولم يذكر من روی عنه .
 مصادر ترجمته : التاريخ الكبير /٢،٣٦٨، الحرج والتعديل /٣، الثقات /٦، الميزان /١٨٩، الميزان /٥٥٧ ، اللسان /٢٣٢١، تعجيل المنفعة . ٢١٧
 (٣) شهر بن حوشب الأشعري صدوق كثير الإرسال سبقت ترجمته في حديث رقم (٧٩) .
 (٤) أسماء بنت يزيد صحابية حليلة سبقت ترجمتها .

الحكم على السندي :

إسناده حسن .

تحريج الحديث :

- آخرجه أَحْمَدُ فِي المسند /٤٥ ٥٦٥-٥٦٤ (٢٧٥٨٣) .
 وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٤١٤/٢٤ من طريق ثوبان بن فروخ عن حفص به .
 الحكم العام على الحديث :
- إسناده حسن وقد أورده الهيثمي في مجمع الروايد ٤/٢٩٤ ، وعزاه لأحمد والطبراني وقال فيه

شهر بن حوشب وحديثه حسن وفيه ضعف اهـ وهذا هو الراجح مما سبق من كلام الأئمة عليه
غريب الحديث :

- أرم القوم . بفتح الراء وتشديد الميم أي لـ سكتوا من حرف نحوه^(١) .
- الأبد : الدُّهُرُ .

فقه الحديث :

قال عبد العظيم آبادي :

تحريم إفسان أحد الزوجين لما يقع بينهما من أمور الجماع ، وذلك لأن كون الفاعل لذلك
منزلة شيطان فقضى حاجته منها والناس ينظرون من أعظم الأدلة الدالة على تحريم نشر أحد
الزوجين للأسرار الواقعية بينهما الراجعة إلى الوطء ومقدماته قيل وهذا التحريم هو في نشر أمور
الاستمتاع ووصف التفاصيل الراجعة إلى الجماع فإن لم يكن فيه فائدة ولا إليه حاجة فمكروه
لأنه خلاف المرودة ومن التكلم بما لا يعنيه ، ومن حسن إسلام المرأة تركه ما لا يعنيه ، فإن كان
إليه حاجة ، أو ترتب عليه فائدة فلا كراهة في ذكره وذلك نحو أن تذكر المرأة نكاح الزوج لها
وتدعى عليه العجز عن الجماع أو نحو ذكر ، كما روى أن الرجل ألي ادعت عليه امرأته العنة
قال يا رسول الله إن لأنقضها نفض الأدم ولم ينكر عليه^(٢) .

(١) النهاية / ٢٧٦ .

(٢) عن المعبد / ١٥٨ .

[٨٢] (٥) قال الحميدي في "مسنده": حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ^(١) عَنْ أَبْنَى أَبِي حُسْنَى^(٢) سَمِعَ شَهْرًا^(٣) يَقُولُ سَمِعْتُ أَسْمَاءَ بْنَتَ يَزِيدَ بْنَ السَّكْنِ^(٤) - تَقُولُ مَرْءَةُ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَتَحْنُ فِي نَسْوَةٍ فَسَلَّمَ عَلَيْنَا وَقَالَ «إِنَّكُنَّ وَكُفَّارَ الْمُسْتَعْمِينَ». فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا كُفَّرُ الْمُعْمَمِينَ قَالَ «لَعْلَ إِحْدَاهُنَّ أَنْ يَطُولَ أَيْمَنَهَا^(٥) بَيْنَ أَبْوَيْهَا وَتَعْنَسَ^(٦) فَيَرْزُقُهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ رَزْوًا وَيَرْزُقُهَا مِنْهُ مَالًا وَرَلَدًا فَتَغْضَبَ الْفَضْبَةَ فَرَاحَتْ تَقُولُ مَا رَأَيْتُ مِنْهُ يَوْمًا خَيْرًا قَطُّ». وَقَالَ مَرْءَةً «خَيْرًا قَطُّ».

دراسة السندي:

(١) سفيان وهو ابن عبيدة ثقة ، سبقت ترجمته في حديث رقم (٨) .

(٢) ابن أبي حسين وهو عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين القرشي التوفي ، وهو ثقة توفي حوالي سنة ١٥٠ هـ .

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ١٣٣٥ / ٥ ، الجرح والتعديل ٩٧٥ / ٥ ، قذيب الكمال ٢٠٥ / ١٥ ، الكافش ٢٨٢٠ ، قذيب التهذيب ٢٥٦٥ / ٥ ، تقرير ت ٣٤٣٠ .

(٣) شهر بن حوشب صدوق كثير الإرسال سبقت ترجمته في حديث رقم (٧٩) .

(٤) أسماء بنت يزيد صحابية جليلة سبقت ترجمتها .

الحكم على السندي:

إسناده حسن .

تخریج الحديث:

آخرجه الحميدي في مسنده (٣٦٦)، وأبن أبي شيبة في المصنف (٢٥٧٨٠)، وإسحاق بن راهوية في مسنده (٢٢٩٦)، وأحمد ٥٤٢/٤٥ (٢٧٥٦١)، وأبن سعد في الطبقات ١٠/٨، ٣٢٠، وأبو دواو، كتاب : الأدب ، باب : السلام على النساء (٥٢٠٤)، وأبن ماجة ، كتاب : الأدب ، باب : السلام على الصبيان والنساء (٣٧٠١)، والطران في الكبير ٤٣٦/١٧٣، والبيهقي في الشعب (٨٥٠٩)، وفي الآداب (٢٦١)، وأبو الشيخ في أخلاق النبي (ص ٦٥) من طريق سفيان به .

وآخرجه الدارمي ، كتاب : الإستذان ، باب : في التسليم على النساء (٢٦٣٧) من طريق

شعب بن أبي حزنة عن ابن أبي حسين به .

أُخْرَجَ الطَّبِّارِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ (٤٢٦/٤٢٤) ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي الشَّعْبِ (٨٧٠/٦) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خَثِيمٍ عَنْ شَهْرِهِ .

وَأُخْرَجَ الْبَخَارِيُّ فِي الْأَدْبِ الْمُفْرَدِ (١٠٤٨) وَالْطَّبِّارِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ (٤٦٤/١٨٤) ، وَعَثَامَ فِي فَوَائِدِهِ (٧٩١) – الرَّوْضُ الْبَسَامُ) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ مَهَاجِرٍ عَنْ أَبِيهِ مَهَاجِرٍ مُولَى أَسْمَاءِ عَنْ أَسْمَاءِ بَنْتِ يَزِيدٍ .

الْحُكْمُ الْعَامُ عَلَى الْحَدِيثِ :

إِسْنَادُهُ حَسْنٌ وَقَدْ تَوَبَّعَ شَهْرُ بْنُ حَوْشَبَ بِمَتَابِعَةِ مَهَاجِرٍ كَمَا سَبَقَ فِي التَّخْرِيجِ وَبِهِ يَحْسَنُ الْحَدِيثُ
غَرِيبُ الْحَدِيثِ :

(٥) كُفُرٌ . كُلُّ مَا غَطَى شَيْئاً فَقَدْ كَفَرَهُ ، قَالَ : وَمِنْ هَذَا اشْتِقَاقُ الْكُفَّارِ ، وَذَلِكَ أَنَّهُ عَطَى
نَعْمَةَ الْلَّهِ لِمَ يَظْهِرُهَا^(١) .

(٦) الْأَئِمَّةُ . الَّتِي لَا زَوْجَ لَهَا . بَكْرًا كَانَتْ أَوْ تَبِيًّا ، مَطْلَقَةً كَانَتْ أَوْ مُتَوَفَّى عَنْهَا^(٢) .

(٧) تَعْنِيسُ . قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : التَّعْنِيسُ أَنْ تَمَكُّثَ بِجَارِيَةٍ فِي بَيْتِ أَبِيهِ لَا تَرْوِجَ حَتَّى تُسْنَ^(٣) .
وَقَالَ ابْنُ الْأَتَيْرِ : إِذَا كَبَرَتْ وَعَجَزَتْ فِي بَيْتِ أَبِيهِ^(٤) .

فَقْهُ الْحَدِيثِ :

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبَ :

الْكُفُرُ قَدْ يَطْلُقُ وَيَرَادُ بِهِ الْكُفُرُ الَّذِي لَا يَنْقُلُ عَنِ الْمَلَةِ ، مُثْلُ كُفَّرَانِ الْعَشِيرَ وَنَحْوِهِ . وَهَذَا عِنْدَ
إِطْلَاقِ الْكُفُرِ ، فَأَمَّا إِنْ وَرَدَ الْكُفُرُ مَقِيداً بِشَيْءٍ ، فَلَا إِشْكَالٌ فِي ذَلِكَ ، وَإِنَّمَا الْمَرَادُ هَاهُنَا : أَنَّهُ
قَدْ يَرِدُ إِطْلَاقُ الْكُفُرِ ، ثُمَّ يَفْسَرُ بِكُفُرِ غَيْرِ نَاقِلٍ عَنِ الْمَلَةِ . نَقْلُ إِسْمَاعِيلَ الشَّالِحِي أَنَّهُ سَأَلَ أَحْمَدَ
وَذَكَرَ لَهُ قَوْلَ ابْنِ عَبَّاسٍ الْمَتَقْدِمِ فِي قَوْلِهِ : (وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكُمْ هُمُ الْكَافِرُونَ)
(٥) فَقَلَتْ لَهُ : مَا هَذَا الْكُفُرُ ، قَالَ : كُفُرٌ لَا يَنْقُلُ عَنِ الْمَلَةِ مُثْلُ الْإِيمَانِ بَعْضُهُ دُونُ بَعْضٍ فَكَذَلِكَ
الْكُفُرُ حَتَّى يَجْعَلَهُ مِنْ ذَلِكَ أَمْرٍ لَا يَخْتَلِفُ فِيهِ^(٦) .

(١) غَرِيبُ الْحَدِيثِ ٢٥٠/٢ لِلْمَخْطَابِيِّ .

(٢) النَّهَايَا ١/٨٥-٨٦ .

(٣) الغَرِيبُ لِابْنِ سَلَامٍ ٤/٤٣٤ .

(٤) الْهَادِيَةُ ٣/٣٠٨ .

(٥) الْمَائِدَةُ ٤٤ .

(٦) فَتحُ الْبَارِيِّ ١/١٢٨ .

[٨٣] (٦) قال إسحاق بن راهويه في "المسند" أخبرنا أبو الوليد حدثني بن هرام عن عبد الحميد^(٣) عن شهر^(٣) بن حوشب عن أسماء بنت يزيد^(٤) قالت دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم نساء المؤمنين إلى البيعة فقالت أسماء : يا رسول الله ألا تحسن لنا عن يدك فقال إني لا أصافح النساء

دراسة المسند :

(١) أبو الوليد : هشام بن عبد الملك الباهلي مولاه أبو الوليد الطيالسي البصري الحافظ الإمام الحجة ، قال أحمد متقن، وقال: شيخ الإسلام ما أقدم اليوم عليه أحداً من المحدثين ، وقال العجلي بصري ثقة ثبت في الحديث ، وقال معاوية بن عبد الكريم الرمادي أدرك الناس وهم يقولون ما بالبصرة أعقل من أبي الوليد ، وقال بن قانع ثقة مأمون ثبت ، مات ٢٢٧ مصادر ترجمته : التاریخ الكبير ١٩٥/٨ ، الجرح والتعديل ٦٥/٩ ، الثقات ٥٧١/٧ ، تهذيب الكمال ٢٢٦/٣٠ ، الكاشف ت ٥٩٧١ ، تهذيب التهذيب ٤٢/١١ ، تقریب التقریب ت ٧٣٠١ .

(٢) عبد الحميد بن هرام الفزارى المدائى صاحب شهر بن حوشب ، قال ابن أبي شيبة في سؤالاته لابن المدينى : فقال كان عندنا ثقة إنما كان يروى عن شهر بن حوشب من كتاب كان عنده ، وقال البرقانى في سؤالاته للدارقطنى : وسمعته يقول شهر بن حوشب يخرج من حديثه ما روى عبد الحميد بن هرام ، وقال يحيى القطان من أراد حديث شهر فعله بعد الحميد بن هرام وقال احمد حديثه عن شهر مقارب كان يحفظها كأنه يقرأ سورة من القرآن وهي سبعون حديثاً طوالاً ، وقال أبو حاتم الرازى عبد الحميد بن هرام في شهر مثل الليث بن سعد في سعيد المقري أحاديثه عن شهر صحاح ، قال أحمد بن صالح المصرى عبد الحميد بن هرام ثقة يعجبني حديثه أحاديثه عن شهر صحيحة

مصادر ترجمته : سؤالات ابن أبي شيبة (١/٧٤) ، تاريخ ابن معين ٤/٣٧٥ ، التاریخ الكبير ٦/٥٤ ، الجرح والتعديل ٦/٨ ، تهذيب الكمال ١٦/٤٠٩ ، الكاشف ت ٣٠٩٥ ، تهذيب التهذيب ٦/٩٩ ، تقریب التقریب ت ٣٧٥٣ .

(٣) شهر بن حوشب صدوق كثير الإرسال ، سبقت ترجمته في حديث رقم (٧٩) .

(٤) أسماء بنت يزيد صحابية جليلة سبقت ترجمتها .

الحكم على السنده :

إسناده حسن .

تخيير الحديث :

أخرجه إسحاق في مسنده (١٨٢/٥) رقم (٢٣٠٩)، وأحمد في المسند (٤٥/٤٦٩) رقم (٧٥٨٩) و الترمذى في سننه ، كتاب : الاستذان والأداب عن رسول الله ، باب : ما جاء في التسليم على النساء (٢٦٩٧) من طريق ابن المبارك عن عبد الحميد به ، والطبرانى في المعجم الكبير (٢٤/١٧٧) رقم (٤٤٥) .

وأخرجه البخارى في الأدب المفرد (١٠٤٧) من طريق محمد بن يوسف عن عبد الحميد به .

الحكم العام على الحديث :

إسناده حسن

[٨٤] (٧) قال إسحاق بن راهويه في مسنده: أخبرنا الملاطي الفضل بن دكين^(١) ، حديثاً ابن أبي غنيمة^(٢) عن محمد بن مهاجر^(٣) عن أبيه^(٤) عن أسماء بنت يزيد^(٥) قالت سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول « لا تقتلوا أولادكم سراً فإن قتل الغيل^(٦) يذرث الفارس فيدغيرة^(٧) عن ظهر فرسه ».

دراسة السندي :

(١) الفضل بن دكين واسم دكين عمرو بن حماد بن زهير التيمي مولاهم الأحوال أبو نعيم الملاطي بضم الميم مشهور بكنيته ، ثقة ثبت من التاسعة مات سنة ٢١٩ هـ ، وكان مولده سنة ثلاثين وهو من كبار شيوخ البخاري .

مصادر ترجمته : السّارِيخُ الْكَبِيرُ ١١٨/٧ ، الجرح والتعديل ٦١/٧ ، مذيب الكمال ١٩٧/٢٣ ، مذيب التهذيب ٢٤٣/٨ ، تقريب ت ٥٤٠١ .

(٢) ابن أبي غنية عبد الملك بن حميد بن أبي غنية بفتح المعجمة وكسر النون وتشديد التحتانية المخزاعي الكوفي أصله من أصبهان ثقة .

مصادر ترجمته : السّارِيخُ الْكَبِيرُ ٤١١/٥ ، مذيب الكمال ٣٠٢/١٨ ، الكاشف ٣٤٤٩ ، مذيب التهذيب ٣٤٩/٦ ، تقريب التقريب ت ٤١٧٦ .

(٣) محمد بن مهاجر الأنصاري الشامي أخو عمرو ، ثقة من السابعة مات سنة سبعين .

مصادر ترجمته : السّارِيخُ الْكَبِيرُ ٢٢٩/١ ، مذيب الكمال ٥١٦/٢٦ ، تقريب ت ٦٣٣١ .

(٤) عن أبي مهاجر بن أبي مسلم ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال الذهي : وثق وقال الحافظ ابن حجر : مقبول .

مصادر ترجمته : السّارِيخُ الْكَبِيرُ ٣٨٠/٧ ، الجرح والتعديل ٢٦١/٨ ، الثقات ٤٢٧/٥ ، مذيب الكمال ٥٨٢/٢٨ ، تقريب ت ٦٩٢٥ .

(٥) أسماء بنت يزيد صحابية جليلة سبقت ترجمتها .

الحكم على السندي :

إسناده ضعيف فيه مهاجر وقد انفرد بهذا الحديث ومثله لا يتحمل تفرده وقد ذكره ابن حبان في

"النفاثات" وقال الذهبي في "الكافل" أوثق وقال الحافظ: مقبول .

تخریج الحديث :

أخرجه إسحاق بن راهوية في "مسنده" (١٧٧/٥) رقم (٢٣٠١) وأحمد في المسند : (٤٥)
٥٤٣ (٢٧٥٦٢) ، وأبو داود في سنته ، كتاب : الطب ، باب : في الغيل (٣٨٨١) ، وابن أبي
عاصم في الأحاديث والثانية (٣٣٥١) ، (٣٣٥٢) ، والطحاوي في شرح معانى الآثار (٤٦/٣) ، وابن
حيان في صحيحه (٥٩٨٤) ، والطبراني في المعجم الكبير (٤٦٣/١٨٣) ، وفي مسند
الشاميين (١٤٢٥) وعمام في فوائده (٥٧٢) وابن عساكر في تاريخ دمشق (٦١/٢٦٦) من
طريق محمد بن المهاجر عن أبيه به .

وأخرجه ابن ماجه في سنته ، كتاب : النكاح ، باب : الغيل (٢٠١٢) ، والطحاوي في شرح
معانى الآثار (٤٦/٣) ، وفي مشكل الآثار (٣٦٥٨) ، وابن أبي عاصم في الأحاديث والثانية (٣٣٥٠)
) ، والطبراني في المعجم الكبير (٤٦٢/١٨٣) (١٨٣/٢٤) ، وفي مسند الشاميين (١٤٣٠) ، من طريق
عمرو بن مهاجر عن أبيه به .

الحكم العام على الحديث :

إسناده فيه مهاجر بن أبي مسلم وقد تفرد به ولم يجد له متابعاً ومتنه يخالف حديث جدامة كما
سيأتي في فقه الحديث .

وقد حسن إسناده الحافظ ابن حجر كما في الإصابة (٤٩٨/٧) .

غريب الحديث :

٦- **الغيلة بالكسر** : الاسم من الغيل بالفتح ، وهو أن يجامع الرجل زوجته وهي مرضعو كذلك
إذا حملت وهي مرضع . وقيل : يقال الغيلة والغيلة بمعنى^(١) .

٧- **فيَدُغْثِرَة** : أي يصرعه وبهلكه والمراد النهي عن الغيلة وهو أن يجامع الرجل امرأته وهي
مرضع وربما حملت ، واسم ذلك اللبن الغيل بالفتح فإذا حملت فسد لبنيها ، يريد أن من سوء أثره
في بدن الطفل وإفساد مزاجه وإرخاء قواه أن ذلك يزال مائلاً فيه إلى أن يشتت ويلع مبلغ الرجال
فإذا أراد ممتازة قرن في الحرب وهن عنه وانكسر وسبب ونهن وانكساره الغيل^(٢) .

(١) النهاية ٤٠٢/٣ .

(٢) النهاية ١١٨/٢ .

- ١- إباحة الحديث عن الأمم الماضية بما يفعلون .
- ٢- أن من نفيه عليه السلام ما يكون أديباً ورفقاً وإحساناً إلى أمته ليس من باب الديانة ولو نفي عن الغيلة كان ذلك وجه نفيه عنها والله أعلم .

وقال ابن القاسم وابن الماجشون وحكاه ابنا لقاسم عن مالك ، ولم يسمع منه في الرجل يتزوج المرأة وهي ترضع فيصيبيها وهي ترضع إن ذلك اللبن له ولزوج قبله لأن الماء يغير اللبن ويكون منه الغذاء واحتاج لهذا الحديث : "لقد همت أن أ nisi عن الغيلة" قال ابن القاسم وبلغني عن مالك إذا ولدت المرأة من الرجل فال لبن منه بعد الفصال وقبله ، ولو طلقها وتزوجت وحملت من الثاني فالبن منها جيئاً أبداً حتى يتبين انقطاعه من الأول ، وقال أبو حنيفة وأصحابه والشافعي : اللبن من الأول في هذه المسألة حتى تضع فيكون من الآخر ، وهو قول ابن شهاب ، وقد روي عن الشافعي أنه منها حتى تضع فيكون من الثاني^(١) .

قال الخطاطي : معناه ويصرعه ، ويسقطه وأصله في الكلام المدم ، ويقال في البناء قد تدعثر : إذا تقدم وسقط ، يقول صلى الله عليه وسلم "إن المرضع إذا جوست فحملت فسد لبنيها وفتك الولد" أي : هزّل الولد ، إذا اغتصب بذلك اللبن فيبقى ضارياً ، فغدا صار رجالاً وركب الخيل فركضها أدركه ضعف الغيل ، فزال وسقط عن متواها ، فكان ذلك كالقتل له ، إلا أنه سر لا يرى ولا يشعر به انتهى .

قال السندي : نفي عن الغيل بأنه مضر بالولد الرضيع وإن لم يظهر أثره في الحال ، حتى ربما يظهر أثره بعد أن يصير الولد رجالاً فارساً فيسقطه ذلك الأثر عن فرسه فيموت انتهى . وأراد النهي عن ذلك لما اشتهر عند العرب أنه يضر بالولد ثم رجع عن ذلك حين تحقق عنده عدمضرر في بعض الناس كفارس والروم ، وهذا يقتضي أنه فرض إليه في بعض الأمور ضوابط فكان ينظر في الجزئيات واندرجها في الضوابط . قال : وحديث أسماء يحتمل أنه قال على زعم العرب قبل حديث جُدَامَة ، ثم علم أنه لا يضر فإذا ذُر به كما في رواية جُدَامَة الأُسْدِيَّة^(٢) .

(١) التمهيد ٩٣/١٣ .

(٢) عن العبيود ٢٦١/١٠ بتصرف .

[٨٥] (٨) قال أحد في "المسندي": حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ^(١) وَعَلَى بْنُ عِيَاشِ^(٢) قَالَا حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ مَهَاجِرٍ^(٣) قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي^(٤) عَنْ أَسْمَاءَ بْنَتِ يَزِيدَ بْنِ سَكْنَ الْأَنْصَارِيَّةِ^(٥)
قَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَقُولُ «لَا تَقْتُلُو أُولَادَكُمْ سِرًا
فَإِنَّ الْفَعْلَى يُدْرِكُ الْفَارَسَ فَيَدْعُرُهُ مِنْ فَوْقِ فَرَسِهِ». قَالَ عَلَى أَسْمَاءَ بْنَتِ يَزِيدَ
الْأَنْصَارِيَّةِ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

دراسة السندي :

(١) أبو المغيرة عبد القدوس بن الحجاج الخوارجاني أبو المغيرة الحمصي ، قال أبو حاتم كان صدوقاً ، وقال العجمي والدارقطني : ثقة ، وقال النسائي : ليس به بأس ، وقال ابن حجر : ثقة توبيخه .

مصدر ترجمته : التاريخ الكبير ١٢٠/٦ ، الجرح والتعديل ٥٦/٦ ، الثقات ٤١٩/٨ ، هذيب الكمال ٢٣٧/١٨ ، الكافش ٣٤٢٢ ، هذيب التهذيب ٦/٣٢٩ ، تقريب ت ٤١٤٥

(٢) علي بن عياش بتحقيقه ومعجمة الألهاي بفتح الممزة وسكون اللام الحمصي ، ثقة ولد سنة ١٣٤ ومات ٢١٩.

مصدر ترجمته : التاريخ الكبير ٢٨٩/٦ ، الجرح والتعديل ١٩٩/٦ ، هذيب الكمال ٨/٢١ ، الكافش ٣٩٥١ ، هذيب التهذيب ٧/٣٢٢ ، تقريب ت ٤٧٧٩ .

(٣) محمد بن مهاجر الأنباري الشامي ثقة سبقت ترجمته في حديث رقم (٨٤).

(٤) أبوه مهاجر بن أبي مسلم ، سبقت ترجمته في حديث رقم (٨٤).

أسماء بنت يزيد صحابية جليلة سبقت ترجمتها .

الحكم على السندي :

إسناده ضعيف فيه مهاجر وقد سبق الكلام عليه .

نفي الحديث :

آخرجه أحمد في المسند (٤٥/٥٧٥٩٠) ، وقد مر بنا في حديث رقم (٨٤) وهناك توسعنا في تخرجه .

[٨٦] (٩) قال أَحْمَدُ فِي "الْمُسْنَدِ" حَدَّثَنَا حَمَادَ بْنُ خَالِدٍ^(١) قَالَ حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ - يَعْنِي ابْنَ صَالِحٍ^(٢) - عَنِ الْمُهَاجِرِ مَوْلَى أَسْمَاءِ بْنَتِ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيَّةِ^(٣) قَالَ سَمِعْتُ أَسْمَاءَ بْنَتِ يَزِيدَ^(٤) تَقُولُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ « لَا تَقْتُلُوا أُولَادَكُمْ سَرًا فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهُ لَيَدْرُكُ الْفَارِسَ فَيُدْعَشُرُهُ ». قَالَتْ قُلْتُ مَا يَعْنِي قَالَ الْغِيلَةُ يَأْتِي الرَّجُلُ أَمْرَأَهُ وَهِيَ تُرْضِعُ .

دراسة السندي :

(١) حماد بن خالد الخياط البصري نزيل بغداد أتفق الأئمة على توقيعه .

مُصادر ترجمته : التّاريـخ الـكـبـير ٢٦/٣ ، الجـرحـ والـعـدـيلـ ١٣٦/٣ ، مـذـيـبـ الـكـمالـ ٢٣٣/٧ ، الكـاـشـفـ ١٢١٧ ، مـذـيـبـ التـهـذـيبـ ٧/٣ ، تـقـرـيـبـ تـ ١٤٩٦ .

(٢) معاوية بن صالح الحضرمي الحمصي قاضي الأنجلـسـ ، صـدـوقـ إـمامـ تـوـفيـ ١٥٨ـ هــ .

مُصادر ترجمته : التّاريـخ الـكـبـيرـ ٣٣٥/٧ ، الجـرحـ والـعـدـيلـ ٣٨٢/٨ ، مـذـيـبـ الـكـمالـ ١٨٧/٢٨ ، الكـاـشـفـ ٥٥٢٦ ، مـذـيـبـ التـهـذـيبـ ١٨٩/١٠ ، تـقـرـيـبـ تـ ٦٧٦٢ .

(٣) مهاجر مقبول ، سبقت ترجمته في حديث رقم (٨٤) .

(٤) أسماء بنت يزيد صحابية جليلة سبقت ترجمتها .

الحكم على السندي :

إسناده ضعيف فيه مهاجر وقد انفرد بهذا الحديث ومثله لا يتحمل تفرد و قد ذكره ابن حبان في "الثقافات" وقال الذهبي في "الكافش" وثق وقال الحافظ: مقبول .

تخریج الحديث :

أنحرجه أَحْمَدُ فِي المُسْنَدِ (٤٥/٥٦٦ رقـمـ ٢٧٥٨٥) ، وقد خرجـتـ بـتوـسـعـ فـيـ حـدـيـثـ رقمـ (٨٤) .

كتاب الأشربة

[٨٧] (١٠) قال أَحْمَدُ فِي "الْمَسْنَدِ" حَدَّثَنَا دَاؤُدُّ بْنُ مَهْرَانَ الدَّبَّاعَ^(١) حَدَّثَنَا دَاؤُدُّ
- يَعْنِي الْعَطَّارَ -^(٢) عَنِ ابْنِ خَثِيمٍ^(٣) عَنْ شَهْرَبِ بْنِ حَوْشَبٍ^(٤) عَنْ أَسْمَاءَ بْنَتِ يَزِيدَ^(٥)
أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ «مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ لَمْ يَرْضِ
اللَّهُ عَنْهُ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً فَإِنْ مَاتَ مَاتَ كَافِرًا»^(٦) وَإِنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَإِنْ عَادَ كَانَ
حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ طِينَةِ الْخَبَالِ^(٧). قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا طِينَةُ
الْخَبَالِ قَالَ «صَدِيدٌ^(٨) أَهْلُ التَّارِ» .

دراسة المسند :

(١) داود بن مهران الدباع أبو سليمان بيع الأدم ، وثقة أبو حاتم فقال : ثقة صدوق ، مات
سنة ٢١٧ هـ .

مصادر ترجمته : الجرح والتعديل ٤٢٦/٣ ، تاريخ بغداد ٣٦٢/٨ ، الأنساب ٤٥١/٢ ، تعجيل
المفعنة ٢٨٧

(٢) داود بن عبد الرحمن العطار أبو سليمان المكي ، قال ابن معين : ثقة وقال أبو حاتم : لا
يأس به صالح وذكره بن حبان في الثقات مات ١٧٥ هـ .

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ٢٤١/٣ ، الجرح والتعديل ٤١٧/٣ ، تحذيب الكمال ٤١٣/٨ ،
الكافش ١٤٥ ، تحذيب التهذيب ١٦٦/٣ ، تقريب ت ١٧٩٨ .

(٣) ابن خثيم صدوق سبقت ترجمته في حديث رقم (٨٠)

(٤) شهر بن حوشب صدوق كثير الإرسال ، سبقت ترجمته في حديث رقم (٧٩).

(٥) أسماء بنت يزيد صحافية جليلة سبقت ترجمتها .

الحكم على المسند :

إسناده حسن

تخيير الحديث :

أخرجه أَحْمَدُ فِي المَسْنَدِ (٤٥/٥٧٨) ورقم (٢٧٦٠٣) .

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٤/٤٢٨) رقم (٤٢٨) من طريق الحسن بين ربيع عن داود

العطّار به.

وآخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٤/١٦٩) رقم (٤٢٩) من طريق مجحى بن سليم الطافئي عن عبد الله بن عثمان بن خثيم به .

وأخرجه الخطيب البغدادي في "موضع أوهام الجماع والتفريق" (١/٣٦٠) من طرق يحيى بن سليم عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن شهر بن حوشب عن أسماء بنت يزيد عن أم الدرداء أنها قالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من شرب الخمر لم يرض الله عنه أربعين صباحاً وإن مات ، مات كافراً".

شواهد الحديث :

١ - عبد الله بن عمرو :

^{٤٤} آخر جه أَحْمَد فِي الْمُسْنَد (٦٦٤٤) دُون قُولَه "فَإِنْ ماتَ مَا تَكَافِرَ أَهْلَه".

-٣- عبد الله بن عمرو :

آخرجه أحمد في المسند (٤٩١٧) وفيه "لم تقبل صلاته أربعين ليلة" وقد صح موقوفاً من حديث ابن عمر وهو عند النسائي في المختصر (٣١٦/٨).

الحكم على الحديث :

الحاديـث حسـن دون قولـه "فـإن مـات مـات كـافـرًا".

غريب الحديث :

(٦) مات كافراً . مات كافراً : أي كالكافر في عدم قبول الصلاة ، فإن الكافر لو صلى مع الكفر لما قبلت صلاته ، فصار شارب الخمر مثله في عدم قبول الصلاة والله تعالى أعلم^(١) .

(٧) الحال . عصارة أهل النار والحال في الأصل الفساد ويكون في الأفعال والأبدان والعقول^(٢) .

(٨) صديد . الدّمُ والقبيح الذي يسبى ، من الجسد^(٣) .

فقه الحديث :

قوله "رجم" أي : رجم إلـيـه تعـالـى بـالـطـاعـةـ وـأـقـبـلـ عـلـيـهـ اللهـ بـالـمـغـفـرـةـ^(٤) .

(١) حاشية السندي على المحتوى ٣١٦/٨

٢) النهاية . ٨/٢

١٥/٣) النهاية .

(٤) عن المعبد . ٨٧/١٠

كتاب المعاملات

[٨٨] (١١) قال ابن سعد في "الطبقات" حدثنا هاشم^(١) بن القاسم أخبرنا عبدُ
الْحَمِيدِ بْنَ بَهْرَامَ^(٢) حَدَّثَنِي شَهْرٌ^(٣) قَالَ قَالَ حَدَّثَنِي أَسْمَاءُ بْنُتُ يَزِيدَ^(٤) أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ -صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- ثُوْقَى يَوْمَ ثُوْقَى وَدَرْعَةً^(٥) مَوْهُونَةً^(٦) عِنْدَ رَجُلٍ مِنَ
الْيَهُودِ بِوَسْقِيٍّ^(٧) مِنْ شَعِيرٍ .

دراسة السنن :

(١) هاشم بن القاسم بن مسلم الليثي أبو النصر البغدادي مشهور بكنته ، ثقة اتفق الأئمة
على توثيقه

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ٢٣٥/٨ ، الجرح والتعديل ١٠٥/٩ ، تمذيب الكمال
١٣/٣٠ ، الكافش ٥٩٣١ ، تمذيب التهذيب ١٨/١١ ، تقريب التفريغ ت ٧٢٥٦ .

(٢) عبد الحميد بن بهرام صدوق ، سبقت ترجمته في حديث رقم (٨٣) .

(٣) شهر بن حوشب صدوق كثير الإرسال سبقت ترجمته في حديث رقم (٧٩) .

(٤) أسماء بنت يزيد صحابية جليلة سبقت ترجمتها .

الحكم على السنن :

إسناده حسن

تحريج الحديث :

آخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى (٤٠٨/١) ، وأحمد في المسند (٥٦٧/٤٥) رقم (٢٧٥٨٧)
. الطبراني في الكبير (٢٤/١٧٦) ، وابن عدي في الكامل (٣٢٠/٥) وأبو الشيخ في أخلاق النبي
(ص ٢٦٣) من طريق عبد الحميد به .

وآخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٤/١٨٢) من طريق أبي الطاهر عن شهر بن حوشب .

الشواهد :

للحادي ث شواهد منها :

حديث عائشة :

آخر جه البخاري (٢٩١٦) ، ومسلم (١٦٠٣) ، وابن ماجه (٢٤٣٦) .

حديث ابن عباس :

أخرجه أحمد (٩١٠) ، والترمذى (١٢١٤) ، والنسائى (٣٠٣/٧) ، وابن ماجه (٢٤٣٩) ، والدارمى (٢٥٨٢) .

حديث أنس بن مالك :

أخرجه أحمد (١١٩٩) ، والترمذى في الشمائى (٣٢٦) .

الحكم العام على الحديث :

حديث حسن

غريب الحديث :

(٥) درع . الدُّرْعُ : لِبُوسُ الْحَدِيدِ ، تَذَكُّرُ وَتَوْتُثُ^(١) .

(٦) مرهونة . الرَّهْنُ معروض . قال ابن سيده : الرَّهْنُ ما وضع عند الإنسان مما ينوب مناب ما أخذ منه . يقال : رَهَنْتُ فلاناً رَهْنًا وارتهنته إذا أخذه رَهْنًا ، والجمع رُهون ورهان ورُهْنٌ ، بضم الهماء^(٢) .

(٧) وسوق . الْوَسْقُ بالفتح ستون صاعاً وهو ثلاثة عشرون رطلاً عند أهل المحجاز وأربعين إلة وثمانون رطلاً عند أهل العراق على اختلافهم في مقدار الصاع والمد^(٣) .

فقه الحديث :

قال ابن بطال :

اختلف العلماء في هذا الباب فقال مالك : لا يأس بالرهن والكفيل في السلم ولم يبلغني أن أحداً كرهه غير الحسن البصري ورخص فيه عطاء والشعبي وبه قال أبو حنيفة والشوري وأبو يوسف ومحمد الشافعى . وكراه الرهن والكفيل في السلم على بن أبي طالب وسعيد بن جبير وقال : ذلك الربع المضمنون ، وقال زفر : ليجوز ذلك في السلم ولا سبيل له على الكفيل ، وهو قول الأوزاعي وأحمد بن حنبل وأبي ثور .

ووجهة من كرهه أنه إن أخذ الرهن في رأس المال فرأس المال غير الدين إنما دينه ما سلم فيه ورأس المال مستهلك في النزعة غير مطلوب به ، وإن أخذه بال المسلم فيه إقتضاه قبل أحله ، وهو

(١) النهاية / ٢٢٧٦ .

(٢) لسان العرب / ١٣ / ١٨٨ .

(٣) النهاية / ٥ / ١٨٤ .

من باب سلف حر منفعة ، لأنه ينتفع بما يستوثق به من الرهن والضمان ، من أجزاء أعمالهم إجماعهم على إجازة الرهن والكفيل والحوالة في الدين المضمون من ثم سلعة قبضت بأن الرهن لما حاز فيه الثمن بالنسبة الجمع عليها حاز في المشمول وهو المسلم فيه وبيان ذلك أنه لما حاز أن يشتري الرجل بجوز إذا دفع عينا سلماً في غوص طعام أو غيره إلى أجل أن يأخذ في الشيء المسلم فيه رهناً ولا فرق بينهما^(١).

(١) شرح البخاري لابن بطال ٣٧٠/٦ - ٣٧١ .

[٨٩] (١٢) قال ابن أبي شيبة في "المصنف" حَدَّثَنَا وَكِيعُ^(١) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ^(٢)
عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ^(٣) عَنْ أَسْمَاءَ^(٤) قَالَتْ ثُوفَّى رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَدِرْعَةً مَرْهُونَةً.

دراسة السند :

- (١) وَكِيعٌ ثَقَةٌ ، سبقت ترجمته في حديث رقم (١٤) .
- (٢) عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ هَرَامٍ صَدُوقٌ ، سبقت ترجمته في حديث رقم (٨٣) .
- (٣) شَهْرٌ بْنُ حَوْشَبٍ صَدُوقٌ كَثِيرُ الْإِرْسَالِ سبقت ترجمته في حديث رقم (٧٩) .
- (٤) أَسْمَاءُ بْنَتُ يَزِيدٍ صَحَّابَيْهِ جَلِيلَةٌ سبقت ترجمتها .

الحكم على السند :

إسناده حسن .

تخریج الحديث :

أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٢٧٢) (٢٠٠٢١)، وأحمد في المسند (٤٥/٥٤٦) ورقم (٢٧٥٦٥)، وابن ماجه في سننه، كتاب : الأحكام، باب : الرهون (٢٤٣٨)، وقد نخرجناه بتوسيع في حديث رقم (٨٨)، فليراجع .

[٩٠] (١) قال عبد الله بن أحمد في "المسند" ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَارٍ^(١) ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَهْرَامَ الْفَزَارِيُّ^(٢) عن شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ^(٣) عن أَسْمَاءَ بْنَتِ يَزِيدَ^(٤) مُثْلِهِ .

دراسة المسند :

- (١) محمد بن بكار بن الريان الماشي ، ثقة مات ٢٣٨ هـ .
- مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ٤٤/١ ، الجرح والتعديل ٥٢٥/٢٤ ، الكاشف ت ٤٧٤٤ ، تهذيب التهذيب ٦٥/٩ ، تقريب ت ٥٧٥٨ .
- (٢) عبد الحميد بن بهرام صدوق ، سبقت ترجمته في حديث رقم (٨٣) .
- (٣) شهر بن حوشب صدوق كثير الإرسال ، سبقت ترجمته في حديث رقم (٧٩) .
- (٤) أسماء بنت يزيد صحابية جليلة سبقت ترجمتها .

الحكم على المسند :

إسناده حسن .

تخریج الحديث :

أخرجه أبُو حَمْدَةَ في المسند (٤٥/٥٤٦) ورقم (٢٧٥٦٦) ، وهو من زيادات عبد الله كما في أطراف المسند (٨/٣٩١) ، وقد خرجناه بتوسيع في حديث رقم (٨٨) فليراجع .

كتاب الملابس والزيينة

[٩١] [١٤] قال أَهْدَى في "المسند" حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَيْبِدٍ^(١) حَدَّثَنَا دَاوُدُ الأَوْدِي^(٢) عَنْ شَهْرٍ^(٣) عَنْ أَسْمَاءَ بْنَتِ يَزِيدٍ^(٤) قَالَتْ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لِأَبِي عَيْنَةَ فَدَعَاهُ وَعَلَى سِوَارَانِ^(٥) مِنْ ذَهَبٍ فَبَصَرَ بِصَيْصِهِمَا^(٦) فَقَالَ «أَلْقِي السِّوَارَيْنِ يَا أَسْمَاءُ أَمَا تَخَافِينَ أَنْ يُسْوِرَكِ^(٧) اللَّهُ بِسِوَارٍ مِنْ ثَارٍ». قَالَتْ فَأَلْقَيْتُهُمَا فَمَا أَذْرِى مَمَّا أَخْذَهُمَا.

دراسة المسند

(١) محمد بن عبيد بن أبي أمية الطنافسي، أجمع الأئمة على أنه ثقة مات سنة ٢٠٥ هـ.
مصدر ترجمته : التاريخ الكبير ١/١٧٣ ، الجرح والتعديل ٨/١١ ، مذيب الكمال ٢٦/٥٤ ، الكاشف ٢٨٥ ، مذيب التهذيب ٩/٢٩١ ، تقرير ت ٦١١٤ .

(٢) دَاوُدُ الْأَوْدِيُّ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الزُّرَاعِفِيِّ بْنِ بَرَاءِ مُفْتَرِحةٍ وَمَهْمَلَةٍ وَكَسْرِ الْفَاءِ أَبُو يَزِيدِ الْكُوفِيِّ، قال أَمْمَادُ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ وَقَالَ مَعاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ وَغَيْرُهُ عَنْ بَنِ مَعِينٍ ضَعِيفُ وَقَالَ الدُّورِيُّ عَنْ يَحْيَىٰ : لَيْسَ حَدِيثَهُ بِشَيْءٍ وَقَالَ بْنُ الْمَدِينَيِّ عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ سَفِيَّانُ شَعْبَةَ يَرْوَى عَنْ دَاؤِدَ بْنِ يَزِيدٍ تَعْجِباً مِنْهُ وَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ : كَانَ يَحْيَىٰ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ لَا يَحْدُثُنَّ عَنْهُ وَكَانَ سَفِيَّانُ شَعْبَةَ يَرْوَى عَنْ دَاؤِدَ بْنِ يَزِيدٍ تَعْجِباً مِنْهُ وَقَالَ أَبُو حَاتَّمَ : لَيْسَ بِقَوْيٍ يَتَكَلَّمُونَ فِيهِ وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ ضَعِيفُ وَقَالَ السَّاسَائِيُّ : لَيْسَ بِثَقَةٍ ، وَقَالَ بْنُ عَدِيٍّ : لَمْ أَرْ لَهُ حَدِيثًا مُنْكَرًا جَازَى الْخَدِّ إِذَا رَوَى عَنْهُ ثَقَةً وَإِنْ كَانَ لَيْسَ بِقَوْيٍ فِي الْحَدِيثِ فَإِنَّهُ يَكْتُبُ حَدِيثَهُ وَيَقْبِلُ إِذَا رَوَى عَنْهُ ثَقَةً ، وَقَالَ الْعَجْلِيُّ يَكْتُبُ حَدِيثَهُ وَلَيْسَ بِالْقَوْيِ وَقَالَ بْنُ الْمَدِينَيِّ أَنَا لَا أَرُوْيُ عَنْهُ ، وَقَالَ الْحَاكِمُ أَبُو أَحْمَدَ : لَيْسَ بِالْقَوْيِ عِنْهُمْ ، وَقَالَ السَّاجِيُّ : صَدُوقٌ يَهُمْ وَكَانَ شَعْبَةَ حَلَّ عَنْهُ قَدِيمًا وَقَالَ الْأَزْدِيُّ لَيْسَ بِثَقَةٍ ، مَاتَ ١٥١ هـ .

مصدر ترجمته : التاريخ الكبير ٣/٢٣٩ ، الجرح والتعديل ٣/٤٢٧ ، مذيب الكمال ٨/٤٦٧ ، الكاشف ٦٧٤ ، مذيب التهذيب ٣/١٦٥ ، تقرير ت ١٨١٨ .

(٣) شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ صَدُوقٌ كَثُرُ الْإِرْسَالِ ، سَبَقَتْ تَرْجِمَتَهُ فِي حَدِيثٍ رَقْمٌ (٧٩) .

(٤) أَسْمَاءَ بْنَتِ يَزِيدٍ صَحَافِيَّةٌ جَلِيلَةٌ سَبَقَتْ تَرْجِمَتَهَا .

الحكم على المسند :

إسناده ضعيف لضعف داود .

تخریج الحديث :

أخرجه أبُو حَمْدَةَ في المسند (٤٥/٥٤٤) ورقم (٢٧٥٦٣).

أخرجه أبو نعيم في الحلية (٢/٧٦) وابن عساكر في تاريخ دمشق (٦٩/٣٥)، من طريق خلاد بن بحبي عن داود به.

أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٤/١٨٢) رقم (٤٥٩) من طريق إبراهيم بن عبد الرحمن الشيباني عن شهر بن حوشب به.

الحكم العام على الحديث :

ضعيف وذلك لضعف داود

غريب الحديث :

٥- سواران . السوار من الملبي معروف ، وتكسر السين وتضم ، وجمعه أسوارة ثم أساور وأساورة وسَوْرَةُ السُّوَارِ إِذَا أَبْسَطَهُ^(١).

٦- بصيصهما . يعني البرقة : أي : تَبُرُّقُ وَيَنْلَا ضَوْءُهَا^(٢).

٧- يسورك . قال المنذري : قال الخطابي في قوله صلى الله عليه وسلم : "إيسرك أن يسورك الله بهما سوارين من نار" إنما هو تأويل قوله عز وجل (يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارٍ جَهَنَّمَ فَتَكُوْنُ بِهَا جِحَادُهُمْ وَجَنْوُبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنَّتُمْ لَا تُفْسِكُمْ فَلَوْفُوا مَا كَشِفْتُمْ تَكْنُزُونَ) (التوبه: ٣٥)^(٣).

فقہ الحديث :

١- قال النووي - رحمه الله - : عند باب "تحريم خاتم الذهب على الرجال ونسخ ما كان من إباحته في أول الإسلام" أجمع المسلمون على إباحة خاتم الذهب للنساء وأجمعوا على تحريمها على الرجال^(٤).

٢- قال النووي : أجمع المسلمون على أنه يجوز للنساء ليس أنواع الخلي من الفضة والذهب جميـعاً كالاطرق والعقد والخاتم والسوار والخلخال والتعاويذ والدمالج والقلائد والمحاجـن وكل ما يتخذ في العنق وغيره وكل ما يعتدن لبسه ولا خلاف في شيء من هذا^(٥).

(١) النهاية /٢/٤٢٠.

(٢) النهاية /١/١٣٢.

(٣) الترغيب والترهيب /١/٣١١.

(٤) شرح مسلم /١٤/٦٥.

(٥) المجموع /٦/٣٣.

وقال أيضاً : يجوز للنساء ليس الحرير والتحلي بالفضة والذهب بالإجماع للأحاديث الصحيحة^(١)
وقال الحافظ ابن حجر : عند حديث أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم "فهي عن خاتم
الذهب" فالنهي عن خاتم الذهب أو التختم به مختص بالرجال دون النساء فقد نقل الإجماع على
إباحته للنساء قلت وقد أخرج بن أبي شيبة من حديث عائشة أن النجاشي أهدى للنبي صلى الله
عليه وسلم حلية فيها خاتم من ذهب فأخذوه وإنه لعرض عنه ثم دعا أمامة بنت ابنته فقال :
"تخلى به" قال ابن دقيق العيد : وظاهر النهي التحرم ، وهو قول الأئمة واستقر الأمر عليه قال
عياض : وما نقل عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم من تختمه بالذهب فشذوذ ، والأشباه
أنه لم تبلغه السنة فيه فالناس بعده مجمعون على خلافه^(٢) .

(١) المجموع ٣٨٤/٤ .

(٢) الفتح ٣١٧/١٠ .

[٩٢] (١٥) قال أَحْمَدُ فِي "الْمُسْنَدِ" حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَيْبَدٍ^(١) حَدَّثَنَا دَاؤُدُّ - يَعْنِي ابْنَ يَزِيدَ الْأَوْذِيِّ^(٢) - عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ^(٣) عَنْ أَسْمَاءَ بْنَتِ يَزِيدَ^(٤) قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - «لَا يَصْلُحُ مِنَ النَّحْبِ شَيْءٌ وَلَا خَرْبَصِيَّةٌ»^(٥).

دراسة السندي :

(١) محمد بن عبيدة ثقة ، سبقت ترجمته في حديث رقم (٩١).

(٢) داود بن يزيد بن عبد الرحمن الأودي ضعيف ، سبقت ترجمته في حديث رقم (٩١).

(٣) شهر بن حوشب صدوق كثير الإرسال ، سبقت ترجمته في حديث رقم (٧٩).

(٤) أسماء بنت يزيد صحافية جليلة سبقت ترجمتها.

الحكم على السندي :

إسناده ضعيف داود .

نحویج الحديث :

أنترجه أَحْمَدُ فِي "الْمُسْنَدِ" (٤٥/٥٤٦) (٢٧٥٦٤) ، وقد خرجناه بتوسيع في حديث رقم ٩١ ، فليراجع .

غريب الحديث :

(٥) خربصيصة . هي الْهَنَّةُ الَّتِي تُتَرَأَى فِي الرَّمْلِ لَمَّا يَصِيَّ كَأْنَاهَا عَيْنُ جَرَادَةٍ^(١).

[٩٣] (١٦) قال إسحاق بن راهويه : في " المسند " : أخبرنا معاذ بن هشام صاحب الدستوائي (١) حديثي أبي (٢) عن يحيى بن أبي كثير (٣)، عن محمود بن عمرو (٤)، أنَّ أسماء بنت يزيد (٥) حدَّثَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : " أَيْمَا امْرَأَةً تَحْكُلْتُ (٦) قَلَادَةً مِنْ ذَهَبٍ ، جَعَلَ فِي عَنْقِهَا مِثْلَهَا مِنْ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ " ، وَأَيْمَا امْرَأَةً جَعَلْتُ فِي أَذْنَاهَا خُرْصَةً (٧) مِنْ ذَهَبٍ ، جَعَلَ فِي أَذْنَاهَا مِثْلَهَا مِنْ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . " وَوَأَيْمَا امْرَأَةً جَعَلْتُ فِي أَذْنَاهَا خُرْصَةً ، جَعَلَ فِي أَذْنَاهَا مِثْلَهَا مِنْ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ " .

دراسة المسند :

(١) معاذ بن هشام بن أبي عبد الله واسمه سنير الدستوائي البصري ، سكن اليمن ثم البصرة ، قال ابن معين : صدوق وليس بمحجة ، وقال بن عدي : ولماذ عن أبيه عن قنادة حديث كثير قوله عن غير أبيه أحاديث صالحة وهو ربما يغلط في الشيء وأرجو أنه صدوق ، وذكره بن حبان في الثقات وقال عثمان الدارمي قلت ليحيى بن معين معاذ بن هشام أثبتت في شعبه أو غذر فقال ثقة وثقة وقال بن قانع ثقة مأمون.

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ٣٦٦/٧ ، الجرح والتعديل ١٣٩/٢٨ ، الكامل ٤٣٣/٦ ، مذيب الكمال ٤٣٣/٦ ، الكافش ٥٥٠.٩ ، مذيب التهذيب ١٧٧/١٠ ، تقريب ت ٧٧٤٢

(٢) أبي هشام بن أبي عبد الله الدستوائي أبو بكر البصري ، قال ابن معين كان يحيى بن سعيد إذا سمع الحديث من هشام لا يالي أن لا يسمعه من غيره ، وقال أبو حاتم : ما رأيت أبا نعيم يبحث على أحد إلا على هشام وقال أبو حاتم وسألت أحمد بن حنبل عن الأوزاعي والدستوائي أيهما أثبت في يحيى بن أبي كثير قال الدستوائي لا تسأل عنه أحدا ما أرى الناس يروون عن أحد أثبت منه أما مثله فعسى وأما أثبت منه فلا وقال أحمد هشام الدستوائي أكثر في يحيى بن أبي كثير من أهل البصرة ، مات ١٥٤.

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ٣/٢٨٩ ، الجرح والتعديل ٥٩/٩ ، الثقات ٩/١٧٦ ، الكامل ٦/٤٣٣ ، مذيب الكمال ٣٤٦٧/٢١٥ ، الكافش ٣٤٦٧ ، مذيب التهذيب ١١/٤٠ ، تقريب ت ٧٢٩٩.

(٣) يحيى بن أبي كثير ثقة لكنه يدلس ويرسل ، سبقت ترجمته في حديث رقم (٣٢) .

(٤) محمود بن عمرو مجھول سبقت ترجمته في حديث رقم (٧٨)

(٥) أسماء بنت يزيد صحافية جليلة سبقت ترجمتها .

الحكم على السنن :

إسناده ضعيف فيه محمود بن عمرو وهو ابن يزيد بن السكن لم يوثقه غير ابن حبان ، قال بن حزم : محمود ضعيف وقال أبو الحسن بن القطان : مجھول الحال وقال الذهي : فيه جهالة ثم إنه قد تفرد به .

تفريج الحديث :

آخرجه إسحاق في مسنده (١٥٦/٥) رقم (٢٢٨٨) وأحمد في المسند (٤٥/٥٥٩) ورقم (٢٧٥٧٧) ، والنمسائي في المختني ، كتاب : الزينة ، باب : الكراهة للنساء في إظهار الخلقي والذهب (١٥٧/٨) ، وكذلك في السنن الكبرى (٩٤٣٩) من رواية معاذ بن هشام عن أبيه به . وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير : (١٨٦/٢٤) (٤٦٩) من رواية أبي عاصم عن هشام به . وأخرجه أبو داود في سننه ، كتاب : الخاتم ، باب : ما جاء في الذهب للنساء (٤٢٣٨) من رواية أبيان بن يزيد العطار عن يحيى به .

وآخرجه البهقي في السنن الكبرى (١٤١/٤) من رواية همام عن يحيى به

الحكم العام على الحديث :

إسناده ضعيف لجهالة محمود بن عمرو بن يزيد وقد ضعفه هذه العلة ابن القطان في "بيان الوهم والإيمام وابن حزم في المختلي" .

غريب الحديث :

(٦) تحملت . لبست حلياً أو اخزنت (١) .

(٧) خرضاً . الخرص بالضم والكسر الحلقة الصغيرة وهي من حل الأذن (٢) .

فقه الحديث :

قال الخطاطي : الخرص الحلقة . قال وهذا الحديث يتأول على وجهين : أحدهما أنه إنما قال ذلك في الزمان الأول ثم نسخ وأبيح للنساء الخلقي بالذهب ، والوجه الآخر أن هذا الوعيد إنما جاء في من لا يؤدي زكاة الذهب دون من أداها والله أعلم (٣) .

(١) لسان العرب ١٤/١٩٥ .

(٢) النهاية ٢/٢٢ .

(٣) معالم السنن ٤/٤٣٧ .

[٩٤] (١٧) قال أَحْمَدُ فِي "المسند" حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ الْفَاسِمِ^(١) قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ^(٢) . وَعَبْدُ الْوَهَابِ^(٣) قَالَ أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ^(٤) عَنْ مَحْمُودِ بْنِ عَمْرُو^(٥) أَنَّ أَسْمَاءَ بْنَتَ يَزِيدَ^(٦) حَدَّثَتْ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ أَيْمَانًا امْرَأَةٌ تَحَلَّتْ فَلَادَةً مِنْ ذَهَبٍ جَعَلَ فِي عُنْقِهَا مِثْلًا مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَيْمَانًا امْرَأَةٌ جَعَلَتْ فِي أَذْنِهَا خَرْصًا مِنْ ذَهَبٍ جَعَلَ فِي أَذْنِهَا مِثْلًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ».

دراسة المسند :

(١) أَزْهَرُ بْنُ الْفَاسِمِ أَبُو بَكْرِ الرَّاسِيِّ قَالَ أَحْمَدُ وَالسَّائِي : ثَقَةٌ ، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ : شَيْءٌ يَكْتُبُ حَدِيثَهُ وَلَا يَخْتَجِبُ بِهِ ، وَذَكْرُهُ أَبْنَ حِبَّانَ فِي الثَّقَاتِ وَقَالَ : يَخْطُئُ . قَالَ الْحَافِظُ بْنُ حِجْرٍ : صَدُوقٌ مَصَادِرُ تَرْجِمَتِهِ : التَّارِيخُ الْكَبِيرُ ٤٦٠/١ ، مَذَيْبُ الْكَمَالِ ٣٢٩/٢ ، الثَّقَاتُ ١٣١/٨ ، الْكَاشِفُ ٢٥٨ ، مَذَيْبُ التَّهذِيبِ ١٨٠/١ ، تَقْرِيبُ ت ٣١١ .

(٢) هِشَامٌ ثَقَةٌ ، سُبْقَتْ تَرْجِمَتِهِ فِي الْحَدِيثِ رَقْمُ (٩٣) .

(٣) عَبْدُ الْوَهَابِ بْنُ عَطَاءِ الْخَفَافِ أَبُو نُصْرِ الْعَجَلِيِّ مُولَاهُمُ الْبَصْرِيُّ بَنْزِيلُ بَغْدَادٍ ، قَالَ أَحْمَدُ كَانَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَسْنَ الرَّأْيِ فِيهِ كَانَ يَعْرَفُ مَعْرِفَةَ قَدِيمَةٍ ، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ سَأَلَتْ أَبِي عَنْهُ فَقَالَ يَكْتُبُ الْعَلَاءُ عَنْ أَبِنِ مَعْنَى يَكْتُبُ حَدِيثَهُ ، وَقَالَ ثَقَةٌ ، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ سَأَلَتْ أَبِي عَنْهُ فَقَالَ يَكْتُبُ حَدِيثَهُ مَحْلَهُ الصَّدْقُ ، وَقَالَ الدَّارِقَطْنِيُّ ثَقَةٌ وَقَالَ الْمَيْمُونِيُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنَ حِنْبَلٍ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ وَقَالَ الْبَخَارِيُّ يَكْتُبُ حَدِيثَهُ قَيْلٌ لَهُ يَخْتَجِبُ بِهِ قَالَ أَرْجُو إِلَّا أَنَّهُ كَانَ يَدْلِسُ عَنْ ثُورٍ وَأَقْوَامٍ أَحَادِيثٍ مَنَاكِيرٍ وَقَالَ النَّسَائِيُّ لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ وَكَذَا قَالَ بْنُ عَدِيٍّ وَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ سَفِيَّانَ ثَقَةٌ وَقَالَ الْبَزَارُ لَيْسَ بَقَوِيٍّ وَقَدْ احْتَمَلَ أَهْلُ الْعِلْمِ حَدِيثَهُ ، مَاتَ فِي آخِرِ ٤٢٠ .

مَصَادِرُ تَرْجِمَتِهِ : التَّارِيخُ الْكَبِيرُ ٩٨/٦ ، الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ ٧٢/٦ ، مَذَيْبُ الْكَمَالِ ٥٠٩/١٨٧ ، الْكَاشِفُ ٣٥٢٠ ، مَذَيْبُ التَّهذِيبِ ٣٤٤/١٢ ، تَقْرِيبُ ت ٤٢٦٢ .

(٤) يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ثَقَةٌ لَكُنَّهُ يَدْلِسُ وَيَرْسِلُ ، سُبْقَتْ تَرْجِمَتِهِ فِي حَدِيثِ رَقْمِ (٣٢) .

(٥) مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ مَهْمُولٍ ، سُبْقَتْ تَرْجِمَتِهِ فِي حَدِيثِ رَقْمِ (٧٨) .

(٦) أَسْمَاءَ بْنَتَ يَزِيدَ صَاحِبَةُ جَلِيلَةٍ سُبْقَتْ تَرْجِمَتِهَا .

الْحُكْمُ عَلَى السَّنَدِ :

إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ فِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ وَهُوَ أَبْنَ يَزِيدَ بْنِ السَّكِنِ لَمْ يُوْثَقْهُ غَيْرُ أَبْنَ حِبَّانَ ، وَقَدْ جَهَلَهُ أَبْنَ الْقَطَانِ وَالذَّنْهَرِ . ثُمَّ إِنَّهُ قَدْ تَفَرَّدَ بِهِ .

تخریج الحديث :

أخرجه أحمد في المسند (٤٥/٥٦٥) ورقم (٢٧٥٨٤) ، والطحاوي في مشكل الآثار (٤٨١٤) ، وقد خرجته بتوسيع في حديث رقم (٩١) ، فليراجع .

[٩٥] (١٨) قال أحد في المسند "حدثنا عفان^(١) حدثنا همام^(٢) عن قتادة^(٣) عن شهر بن حوشب^(٤) عن أسماء^(٥) قالت اطلقت مع خالتي إلى النبي صلى الله عليه وسلم - وفي يدها سواران من ذهب . أَوْ قَالَتْ قُلْبَانِ مِنْ ذَهَبٍ . فَقَالَ لَيْ « أَيْسُرُكَ أَنْ يُجْعَلَ فِي يَدِكِ سِوَارَانِ مِنْ نَارٍ ». قَلْتُ لَهَا يَا خَالَتِي أَمَا تَسْمَعِينَ مَا يَقُولُ قَالَتْ وَمَا يَقُولُ قُلْتُ يَقُولُ « أَيْسُرُكَ أَنْ يُجْعَلَ فِي يَدِكِ سِوَارَانِ مِنْ نَارٍ . أَوْ قَالَ قُلْبَانِ مِنْ نَارٍ ». قَالَتْ فَأَتَرْعَثُهُمَا فَرَمَتْ بِهِمَا فَلَمْ أَدْرِ أَيُّ النَّاسِ أَخْذَهُمَا .

دراسة المسند :

(١) عفان بن مسلم ثقة ، سبقت ترجمته في حديث رقم (٧) .

(٢) همام بن يحيى القزوئي الحافظ ، قال أحد : هو ثبت في كل المشايخ مات ١٦٣ هـ .

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ٢٣٧/٨ ، الجرح والتعديل ١٠٧/٩ ، مذيب الكمال ٣٠٢/٣٠ ، الكافش ٥٩٦ ، مذيب التهذيب ٦٠/١١ ، تقريب ت ٧٣١٩ .

(٣) قتادة بن دعامة أبو الخطاب السدوسي الأعمى المحافظ المفسر ، ثقة مات سنة ١١٨ هـ وقيل ١١٧ هـ .

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ١٨٥/٧ ، الجرح والتعديل ١٣٣/٧ ، مذيب الكمال ٤٩٨/٢٣ ، الكافش ٤٥٥١ ، مذيب التهذيب ٣١٥/٨ ، تقريب ت ٥٥١٨ .

(٤) شهر بن حوشب صدوق كثير الإرسال ، سبقت ترجمته في حديث رقم (٧٩) .

(٥) أسماء بنت يزيد صحافية جليلة سبقت ترجمتها .

الحكم على المسند :

إسناده حسن .

تخرج الحديث :

أخرجه أحمد في المسند (٤٥ - ٥٧٩/٤٥) رقم (٤٨٠) ، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ١٦١/٢٤ (٤٠٩) من رواية هدبة بن خالد عن قتادة .

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٤٠٩/٢٤) من رواية هدبة بن خالد عن قتادة .

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٤١٠/٢٤) من رواية هشام عن قتادة ، هذا الحديث قد مر بنا برقم (٩١) ، فليراجع .

[٩٦] (١٩) قال أَحْمَدُ فِي "الْمُسْنَدِ" حَدَّثَنَا عَلَىُ بْنُ عَاصِمٍ^(١) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خَثِيمٍ^(٢) عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ^(٣) عَنْ أَسْمَاءَ بْنَتِ يَزِيدٍ^(٤) قَالَتْ دَخَلْتُ أَنَا وَخَالِقِي عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْهَا أَسْوَرَةً مِنْ ذَهَبٍ فَقَالَ لَنَا أَنْفُطِيَانِ زَكَاتَهُ ». قَالَتْ فَقُلْنَا لَا. قَالَ « أَمَا تَخَافَانِ أَنْ يُسَوِّرَ كُمَا اللَّهُ أَسْوَرَةً مِنْ ثَارِ أَدِيَا زَكَاتَهُ ».

دراسة السندي :

- ١- علي بن عاصم بن صهيب الواسطي ، ضعيف سبقت ترجمته في حديث رقم (٨٠).
- ٢- عبدالله بن عثمان بن خثيم صدوق ، سبقت ترجمته في حديث رقم (٨٠).
- ٣- شهر بن حوشب صدوق كثير الإرسال ، سبقت ترجمته في حديث رقم (٧٩) .
- ٤- أسماء بنت يزيد صحابية جليلة سبقت ترجمتها .

الحكم على السندي :

إسناده ضعيف لضعف علي بن عاصم الواسطي .

تخریج الحديث :

أخرجه أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (٤٥/٤٥) (٥٨٦/٢٧٦١٤) ، والطبراني في المعجم الكبير (١٧٠/٢٤) (٤٣١) ، والحديث قد مر بنا في الحديث رقم (٦٧) .

[٩٧] (٢٠) قال أحد في "المسند" حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَابِ بْنُ عَطَاءَ^(١) أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْجَلِيلِ الْقَيْسِيِّ^(٢) عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ^(٣) أَنَّ أَسْمَاءَ بْنَتَ يَزِيدَ^(٤) كَانَتْ تَعْدِمُ الشَّيْءَ - صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَتْ فَيَقُولُنَا أَنَا عَنْهُ إِذْ جَاءَنِهِ خَالِشِي - قَالَتْ - فَجَعَلَتْ تُسَأَلُهُ وَعَلَيْهَا سُوَارَانِ مِنْ ذَهَبٍ فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ - صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - «أَيْسُرُكَ أَنْ عَلَيْكَ سُوَارَيْنِ مِنْ نَارٍ». قَالَتْ قُلْتُ يَا خَالِشِي إِنَّمَا يَعْنِي سُوَارَيْكَ هَذِينِ - قَالَتْ - فَأَلْقَتُهُمَا قَالَتْ يَا نَبِيُّ اللَّهِ إِنَّهُنَّ إِذَا لَمْ يَتَحَلَّنْ صَلَفُنْ^(٥) عِنْدَ أَزْوَاجِهِنَّ. فَضَحَّكَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَقَالَ «أَمَا تَسْتَطِعُ إِحْدَاهُنْ أَنْ تَجْعَلَ طَوقًا مِنْ فَضَّةٍ وَجَمَائِهَ»^(٦) مِنْ فَضَّةٍ ثُمَّ تُخْلِقَهُ بِزَغْفَرَانَ فَيَكُونُ كَالَّهُ مِنْ ذَهَبٍ فَإِنَّ مَنْ تَحْلَى وَزَنَ عَيْنِ جَرَادَةٍ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ خَرْبَصِيَّةٍ كُوَىٰ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

دراسة المسند :

(١) عبد الوهاب بن عطاء صدوق ، سبقت ترجمته في حديث رقم (٩٤) .

(٢) عبد الجليل بن عطية أبو صالح البصري القيسي : قال ابن معين ثقة ، وقال البخاري بهم في شيء بعد الشيء ، وذكره بن حبان في الثقات وقال يعتبر حديثه عند بيان السماع في خبره إذا رواه عن الثقات ودونه ثبت

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ١٢٣/٦ ، الجرح والتعديل ٣٣/٦ ، الثقات ٤٢١/٨ ، مهذيب الكمال ٣٩٩/١٦ ، الكاشف ت ٣٠٩١ ، مهذيب التهذيب ٩٧/٦ ، تقرير التقرير

٢٦٩٤ .

(٣) شهر بن حوشب صدوق كثير الإرسال ، سبقت ترجمته في حديث رقم (٧٩) .

(٤) أسماء بنت يزيد صحابية جليلة سبقت ترجمتها .

الحكم على المسند :

إسناده حسن .

تخریج الحديث :

آخرجه أحد في المسند (٤٥/٥٧٧-٥٧٨) (٢٧٦٠٢) ، وأبو نعيم في الخلية ٧٦/٢ ، والحديث قد مر بنا في الحديث رقم () .

الحكم العام على الحديث :

حديث حسن .

غريب الحديث :

(٥) صلفن . أي : نقلت عليه ولم تحظ عنده^(١) .

(٦) جمانة . هنواتٌ تُشَدَّ على أشكال اللولو من فضةٍ ، فارسي معرب ، واحدته جمانة^(٢) .

(١) النهاية ٤٧/٣ .

(٢) لسان العرب ٩٢/١٣ ، والنهاية ٣٠١/١ .

[٩٨] (٢١) قال ابن سعد في "الطبقات" أخبرانا وكيع بن الجراح ^(١) عن عبد الحميد بن هرام ^(٢) عن شهْرُ بْنُ حَوْشَبِ ^(٣) عن أسماء بنت يزيد ^(٤) قالت قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -. إني لست أصافح النساء

دراسة السند :

(١) وكيع ثقة ، سبقت ترجمته في حديث رقم (١٤) .

(٢) عبد الحميد بن هرام صدوق ، سبقت ترجمته في حديث رقم (٨٣) .

(٣) شهر بن حوشب صدوق كثير الإرسال ، سبقت ترجمته في حديث رقم (٧٩) .

(٤) أسماء بنت يزيد صحابية جليلة سبقت ترجمتها .

الحكم على السند :

إسناده حسن .

تخریج الحديث :

أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى (٦/٨) وأخرجه أحمدي المسند (٤٥/٥٥٣-٥٥٤) (٥٥٤) .
من طريق وكيع عن عبد الحميد به . (٢٧٥٧٢)

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير : (٤٥٧) (١٨١/٢٤) من طريق يزيد أبو عبد الله السينياني عن شهر به .

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير : (٤٥٦) (١٨٠/٢٤) من طريق المقدام بن أبي المقدام عن شهر به .

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير : (٤١٧) (١٦٣/٢٤) من طريق عن شهر به .

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير : (٤٥٥) (١٨٠/٢٤) من طريق مستقيم بن عبد الملك عن شهر ،

الحكم العام على الحديث :

الحديث حسن .

فقه الحديث :

أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يبايع النساء كما كان يبايع الرجال ، غير أن بيعة النساء كانت كلاماً وذلك لقول أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - : لا والله ما مسست امرأة يد

رسول الله صلى الله عليه وسلم قط ، إنه يأبهن بالكلام .

قوله صلى الله عليه وسلم : "لست أصافح النساء" قال ابن عبد البر : دليل على أنه لا يجوز لرجل أن يباشر امرأة لا تحل له ولا يمسها بيده ولا يصافحها وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : "لا يخلون رجل بامرأة فإن الشيطان ثالثهم" .

ودليل على أنه كان يصافح الرجال عند البيعة وغيرها صلى الله عليه وسلم ولو كان لا يرى المصادفة لقال إني لا أصافح أحد^(١) .

(١) لمزيد انظر التمهيد ١٦، ٣٤٧/١٢، ٣٥٥/٩ ، فتح الباري ٤٢٥/٩ .

كتاب المحرجة

[٩٩] (٢٢) قال ابن أبي شيبة في "المصنف" حدثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ^(١) قال أخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي خَالدَ -^(٢) عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ رَاشِدٍ^(٣) عَنْ امْرَأَ مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهَا أَسْمَاءُ بْنُتْ يَزِيدَ بْنِ سَكَنِ^(٤) قَالَتْ لَمَّا تُؤْفَى سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ صَاحَتْ أُمُّهُ فَقَالَ اللَّهُ أَعْلَمُ - صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - «أَلَا يَرْقَأُ دَمْكِ وَيَنْهَبُ حُزْنِكِ فَإِنَّ ابْنَكَ أَوْلُ مَنْ ضَحَّكَ اللَّهُ أَلَّهُ وَاهْتَرَ لَهُ الْعَرْشُ».

دراسة السنن :

(١) يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ثَقَةٌ ، سُبْتَ تَرْجِمَتِهِ فِي حَدِيثِ رَقْمِ (٣٥).

(٢) إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالدَ أَجْمَعُ الْأئِمَّةَ عَلَى تَوْثِيقِهِ مَاتَ ١٤٦ هـ.

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير / ٣٥١ ، الجرح والتعديل / ١٧٤ ، هذيب الكمال / ٦٩ ، الكافش ت ٣٦٩ ، هذيب التهذيب / ٢٥٤ ، تقرير ت ٤٣٨.

(٣) إِسْحَاقُ بْنُ رَاشِدٍ غَيْرُ مُنْسُوبٍ هُكْمًا تَرْجِمَ لَهُ الْحَافِظُ فِي التَّهَذِيبِ تَمِيزًا وَلَمْ يُؤْثِرْ تَوْثِيقَهُ عَنْ غَيْرِ ابْنِ حِجَانِ ، وَلَا أُورْدَهُ ابْنِ حِزْمَةَ فِي "الْتَّوْحِيدِ" قَالَ عَقْبَةً : لَسْتُ أَعْرِفُ رَاشِدًا هَذَا وَلَا أَظْنُهُ الْجَزْرِيَّ أَخَا النَّعْمَانَ بْنَ رَاشِدٍ ، وَتَعْقِبَ الْحَافِظِ ابْنِ حِجَانَ فِي تَعْلِيقِهِ عَلَى إِعْجَافِ الْمَهْرَةِ (١٦/٨٦٦) :

لَا وَاللَّهُ مَا هُوَ بِهِ بَلْ هُوَ أَقْدَمُ مِنْهُ وَأَضَعُفُ .

مصادر ترجمته : الثقات (٤/٢٤) ، هذيب التهذيب / ٢٠٣ ، التقرير ت ٣٥١.

(٤) أَمَاءُ بْنُتْ يَزِيدَ صَحَّابَةَ جَلِيلَةَ سُبْتَ تَرْجِمَتِهِ .

الحكم على السنن :

إسناده ضعيف لضعف إِسْحَاقُ بْنُ رَاشِدٍ .

تخيير الحديث :

آخرجه ابن أبي شيبة في المصنف / ٧ رقم ٢٦٦ ، ٣٥٩٤٧ ، أَحْمَدُ فِي الْمَسْنَدِ / ٤٥ رقم ٥٦٣ / ٢٧٥٨١ (٨٣٧)، وفي الفضائل (١٥٠٠) وابن سعد في الطبقات (٣/٤٣٤)، وابن حزيمة في التوحيد (ص ١٨١-١٨٠)، وابن أبي عاصم في السنة (٥٥٩)، والدارمي في الرد على المرسي (ص ١٨١-١٨٠)، ومحمد بن عثمان بن أبي شيبة في كتاب "العرش" (٥٠)، والحاكم في المستدرك (٣/٢٠٦)، والطبراني في الكبير (٤٦٧/٢٤) رقم (٥٣٤٤) .

شواهد الحديث :

الحديث قد صح من طرق أخرى بل متوترة كما صرخ الذهبي في "العلو" بقوله "فهذا متوتر أشهد بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قاله" أ. هـ .

وقد ورد الحديث عن أبي سعيد الخدري ، وأنس وحذيفة وأسید بن حضير وابن عمر وسعد بن أبي وقاص ورميّة وعائشة - رضي الله عنهم - .

الحكم العام على الحديث :

الحديث ضعيف بل جاهله إسحاق بن راشد لكنه يرتقي بمجموع شواهده إلى الصحيح لغيره

فقه الحديث :

إن بعض الصحابة - رضي الله عنهم - كانت لهم منقبة خاصة يخبر عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم وبسبعينها للصحابة .

قال النووي : اختلف العلماء في تأويله ، فقللت طائفه : هو على ظاهره ، واهتزاز العرش تحركه فرحاً بقدوم روح سعد ، وجعل الله تعالى في العرش تمييزاً حصل به هذا ، ولا مانع منه ، كما قال تعالى : (وَإِنْ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ حَشْيَةِ اللَّهِ) وهذا القول هو ظاهر الحديث ، وهو المختار .

وقال المازري : قال بعضهم : هو على حقيقته ، وأن العرش تحرك لموته .

قال : وهذا لا ينكر من جهة العقل ؛ لأن العرش جسم من الأحسام يقبل الحركة والسكنون .

قال : لكن لا تحصل فضيلة سعد بذلك ، إلا أن يقال : إن الله تعالى جعل حرركه علامة للملائكة على موته .

وقال آخرون : المراد اهتزاز أهل العرش ، وهم حملته ، وغيرهم من الملائكة فحذف المضاف ، والمراد بالاهتزاز الاستبشر والقبول .

ومنه قول العرب : فلان يهتر للملك ، لا يريدون اضطراب جسمه وحركته ، وإنما يريدون ارتياحه إليها ، وإقباله عليها .

وقال الحرفي : هو كناية عن تعظيم شأن وفاته ، والعرب تنسب الشيء المعظم إلى أعظم الأشياء ، فيقولون : أظلمت موت فلان الأرض ، وقامت له القيمة .

وقال جماعة: المراد اهتزاز سرير الجنائزه ، وهو العرش ، وهذا القول باطل ، يريد صريح هذه الروايات التي ذكرها مسلم : اهتز ملته عرش الرحمن ، وإنما قال هؤلاء هذا التأويل لكونهم لم تبلغهم هذه الروايات التي في مسلم ، والله أعلم . أ. هـ^(١) .

(١) شرح مسلم ٢٢/١٦ .

[١٠٠] (٢٣) قال أَحْمَدُ فِي "الْمُسْنَدِ" حَدَّثَنَا هَاشِمٌ^(١) قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ^(٢) قَالَ حَدَّثَنَا شَهْرٌ^(٣) قَالَ حَدَّثَنِي أَسْمَاءُ بْنُتُ يَزِيدٍ^(٤) أَنَّ أَبَا ذَرَ الْعَفَارَى كَانَ يَخْدُمُ الْبَيْتِ - صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَإِذَا فَرَغَ مِنْ خَدْمَتِهِ آتَى إِلَى الْمَسْجِدِ لَيْلَةً فَوَجَدَ أَبَا ذَرَ تَائِمًا مُنْجَدِلًا^(٥) فِي الْمَسْجِدِ فَكَتَمَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِرِجلِهِ حَتَّى اسْتَوَى جَالِسًا فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - «أَلَا أَرَاكَ تَائِمًا». قَالَ أَبُو ذَرٍّ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَإِنَّمَا هَلْنِي مِنْ بَيْتِ غَيْرِهِ فَجَلَسَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ لَهُ «كَيْفَ أَنْتَ إِذَا أَخْرَجْتُوكَ مِنْهُ». قَالَ إِذَا أَلْحَقَ بِالشَّامِ فَإِنَّ الشَّامَ أَرْضُ الْهِجْرَةِ وَأَرْضُ الْمُخْشَرِ وَأَرْضُ الْأَلْيَاءِ فَأَكُونُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِهَا. قَالَ لَهُ «كَيْفَ أَنْتَ إِذَا أَخْرَجْتُوكَ مِنَ الشَّامِ». قَالَ إِذَا أَرْجَعْتَهُ فَكَوْنُوكَ هُوَ بَيْتِي وَمَنْزِلِي. قَالَ لَهُ «كَيْفَ أَنْتَ إِذَا أَخْرَجْتُوكَ مِنَ الدَّائِيَةِ». قَالَ إِذَا أَخْدَى سَيْفِي فَأَقْاتِلَ عَنِّي حَتَّى أُمُوتَ. قَالَ فَكَثَرَ^(٦) إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَأَتَيْتَهُ بِيَدِهِ قَالَ «أَلَا أَذْلُكَ عَلَى خَيْرٍ مِنْ ذَلِكَ». قَالَ بَلَى يَا أَبَى أَنَّ وَأَمَّى يَا تَبَّى اللَّهُ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - «تَنَقَّادُ لَهُمْ حَيْثُ قَادُوكَ وَتَنسَاقُ لَهُمْ حَيْثُ سَاقُوكَ حَتَّى تَلْقَانِي وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ».

دراسة السندي :

- (١) هاشم ثقة ، سبقت ترجمته في حديث رقم (٨٨).
- (٢) عبد الحميد بن هرام صدوق ، سبقت ترجمته في حديث رقم (٨٣).
- (٣) شهر بن حوشب صدوق كثير الإرسال ، سبقت ترجمته في حديث رقم (٧٩).
- (٤) أسماء بنت يزيد صحابية جليلة سبقت ترجمتها .

الحكم على السندي :

إسناده حسن .

تخریج الحديث :

آخرجه أحمد في المسند (٤٥/٥٦٨-٥٦٩) (٢٧٥٨٨)، من طريق شبيان عن ليث به . وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٦٢٣) من رواية منصور بن أبي مزاحم عن عبد الحميد به . وأخرجه أبو نعيم في الحلية (١/٣٢٥) من رواية جبار بن المغلى عن عبد الحميد به .

الحكم العام على الحديث :

حدیث حسن.

غريب الحديث :

(٥) منجدلاً . ملقي على الأرض^(١) .

فقه الحديث :

منقبة أبي ذر في خدمة النبي صلى الله عليه وسلم .
جواز المبيت في المسجد .

عدم الخروج على الأئمة بالسيف وإن ظلموا في بعض شؤون حكمهم ، ما لم يبلغ ظلمهم درجة الكفر الأكبر والخروج من الدين ، فحيثها لا سمع ولا طاعة البتة ، ويعين الخروج عليهم لمن أمكنه ذلك ، والعاجز عن الخروج يعنى عليه الإعداد الذي يمكنه من الخروج ، هذا ما دلت عليه الشريعة ، وأجمع عليه علماء الأمة .

قال ابن حجر : وفي هذا الحديث وجوب طاعة الإمام الذي انعقدت له البيعة ، والمنع من الخروج عليه ولو جار في حكمه ، وأنه لا ينخلع بالفتق أهـ^(٣) .

قال التوسي : وأما الخروج عليهم وقتالهم فحرام بإجماع المسلمين وإن كانوا فسقة ظالمين ، وقد تظاهرت الأحاديث بمعنى ما ذكرته ، وأجمع أهل السنة أنه لا ينزعل السلطان بالنفس أ هـ^(٤) .

٢٤٨/١) النهاية .

٢٤٨/١) النهاية .

الفتح ١٣ / ٧٢ .

(٤) شرح صحيح مسلم . ٢٢٩ / ١٢

[١٠١] [٤٢] قال أَحْمَدُ فِي "الْمَسْنَدِ" حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانُ^(١) أَخْبَرَنَا شَعِيبٌ^(٢) قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي حُسْنَيْ^(٣) قَالَ حَدَّثَنِي شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ^(٤) أَنَّ أَسْمَاءَ بْنَتَ يَزِيدَ بْنَ السَّكَنِ^(٥) إِحْدَى نِسَاءِ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ دَخَلَ عَلَيْهَا يَوْمًا فَقَرَبَ إِلَيْهِ طَغَامًا فَقَالَ لَا أَشْتَهِيهِ فَقَالَتْ إِلَيْهِ قَيْتَنْ^(٦) عَالِشَةً لِرَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- ثُمَّ جَعْتَهُ فَدَعَوْتَهُ لِجِلْوَاهَا^(٧) فَجَاءَ فَجَلَسَ إِلَيْهَا فَأَتَيَ بِعُسٍ^(٨) لِبَنِ فَشَرَبَ ثُمَّ تَأْوَلَهَا النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَخَفَضَتْ رَأْسَهَا وَاسْتَحْيَتْ فَقَالَتْ أَسْمَاءُ فَاتَّهَرْتَهَا^(٩) وَقَلَّتْ لَهَا حُذَى مِنْ يَدِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-. قَالَتْ فَأَخْدَتْ فَشَرَبَتْ شَيْئًا ثُمَّ قَالَ لَهَا النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- «أَعْطِيَ تِرْبَكَ»^(١٠) . قَالَتْ أَسْمَاءُ فَقَلَّتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ بَلْ حُذَى فَأَشَرَبَ مِنْهُ ثُمَّ تَأْوَلَنِيهِ مِنْ يَدِكَ . فَأَخْدَهَ فَشَرَبَ مِنْهُ ثُمَّ تَأْوَلَنِيهِ . قَالَتْ فَجَلَسَتْ ثُمَّ وَضَعَتْهُ عَلَى دُكْنِي ثُمَّ طَفَقْتُ^(١١) أَدِيرَةً وَأَتَبْعَثُ بِشَفَقَى لِأَصِيبَ مِنْهُ مَشْرَبَ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-. ثُمَّ قَالَ لِنِسْوَةِ عَنْدِي «تَأْوِلِهِنَّ». فَقَلَّنِي لَا أَشْتَهِيهِ فَقَالَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- «لَا تَجْمَعْنَ جُوعًا وَكَذِبًا فَهَلْ أَلْتِ مُنْتَهِيَةً أَنْ تَقُولِي لَا أَشْتَهِيهِ». فَقَلَّتْ أَيْ أُمَّةٍ لَا أَغُودُ أَبَدًا.

دراسة السندي :

(١)أبو اليمان الحكم بن نافع البهري مولاهم الحمصي ، ثقة توفي ٢٢١ هـ بمحض .

مصدر ترجمته : التاريخ الكبير ٢/٣٤٤ ، الجرح والتعديل ٣/١٢٩ ، مذيب الكمال ٧/١٤٦ ، الكاشف ٣/١٩٣ ، مذيب التهذيب ٢/٣٧٩ ، تقرير ت ١٤٦٤ .

(٢)شعيب بن أبي حمزة واسميه دينار الأموي مولاهم أبو بشر الحمصي ، ثقة متفق عليه حافظ أئمَّةِ الأئمَّةِ مات ١٦٣ هـ .

مصدر ترجمته : التاريخ الكبير ٤/٢٢٢ ، الجرح والتعديل ٤/٣٤٤ ، مذيب الكمال ١٢/٥١٦ ، الكاشف ٤/٣٠٧٢٤٣ ، التقرير ت ٢٧٩٨ .

(٣)عبد الله بن أبي حسين ثقة ، سبقت ترجمته في حديث رقم (٨٢) .

(٤) شهر بن حوشب الأشعري صدوق كثير الإرسال سبقت ترجمته في حديث رقم (٧٩) .

(٥) أسماء بنت يزيد صحافية حلية سبقت ترجمتها .

الحكم على السندي :

إسناده حسن .

تخریج الحديث :

أخرجه أحمد في المسند ٤٥ / ٥٧١ - ٥٧٠ (٢٧٥٩١) .

وانظر التخريج الآتي :

الحكم العام على الحديث :

حديث حسن

غريب الحديث :

(٦) قينت . أي : ترين لرافها والتقين التزين^(١) .

(٧) جللوها . احتلى الشيء : نظر إليه . وجلى بيصره^(٢) .

(٨) بعس . القدح الكبير وجمعه عساس وأعساس^(٣) .

(٩) فانتهرها . زجره وباهه قطع وانتهاره^(٤) .

(١٠) تربك : بكسر فسكون يقال للحبيب ولمن يساوي الإنسان في السن^(٥) .

(١١) فطفقت : يعني أخذ في الفعل وجعل يفعل ، وهي من أفعال المقاربة^(٦) .

فقه الحديث :

استحباب ترين المرأة لزوجها قبل الدخول بها .

ملاطفة الزوجة عند البناء لها كأن يقدم لها شيئاً من الشراب ونحوه .

عني فضل رسول الله صلى الله عليه وسلم والتبرك بما ترك في حياته^(٧) .

ذم الكذب .

(١) النهاية ٤/١٣٥.

(٢) لسان العرب ١٤/١٥١.

(٣) النهاية ٣/٢٣٦.

(٤) مختار الصحاح ١/٢٨٤.

(٥) حاشية السندي على المسند ٤٥/٥٧٢.

(٦) النهاية ٣/١٢٩.

(٧) شرح مسلم ١١/٥٥ ، ٤/٢١٩ ، فتح الباري ١/٥٧١ .

[١٠٢] (٤٥) قال الحميدي في "المسند" حدثنا سفيان^(١) قال ثنا بن أبي الحسين^(٢) عن شهر بن حوشب^(٣) قال أتت أسماء بنت يزيد^(٤) فقربت إلى قناعاً فيه قمر أو رطب فقالت كل فقلت لا أشهيه فصاحت بي كل فلاني أنا التي قينت عائشة لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - فأتيته بها فأجلستها عن عيده فأتى النبي - صلى الله عليه وسلم - يناء فيه لبن فشرب ثم ناوها وطأطأت رأسها واستحببت فقلت خذني من يد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فأخذت فشربت ثم قال لها ناوي تربك فقلت بل أنت فاشرب يا رسول الله ثم ناوي فشرب ثم ناوي فأدرت الإناء لأضع فمي على موضع فيه ثم قال أعطي صواحباتك فقلن لا نشهيه فقال النبي - صلى الله عليه وسلم - لا تجتمعن جموعاً وكذباً قالت فابصر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - على إدحافن سوارا من ذهب فقال أتحرين أن يسورك الله عز وجل مكانه سوارا من نار قالت فاعتلونا عليه حق نزعناه فرمينا به فما ندرى أين هو حتى الساعة ثم قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أما يكفي إدحافن أن تتخذه جهاناً من فضة ثم تأخذ شيئاً من زعفران فتديفه ثم تلطخه عليه فإذا هو كأنه ذهب"

دراسة المسند :

- (١) سفيان وهو ابن عيينة ثقة ، سبقت ترجمته في حديث رقم (٨) .
- (٢) عبد الله بن أبي حسين ثقة ، سبقت ترجمته في الحديث رقم (٨٢) .
- (٣) شهر بن حوشب صدوق كثير الإرسال ، سبقت ترجمته في حديث رقم (٧٩) .
- (٤) أسماء بنت يزيد صحابية جليلة سبقت ترجمتها .

الحكم على المسند :

إسناده حسن .

تخریج الحديث :

آخرجه الحميدي في مسنده (٣٦٧) ، وأحمد في المسند (٤٥/٤١٥٤٠/٢٧٥٦٠) ، والطبراني في المعجم الكبير (٤٣٤/١٧١) .

وعزاه البوصيري في "إنحاف الخيرة المهرة ٤/٣٦١٨ (٣٠١) إلى أبي يعلى ، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٤٣٥/٢٤) من رواية إبراهيم بن نشيط عن ابن أبي حسين به .

الحكم العام على الحديث :

الحديث حسن .

[١٠٣] (٢٦) قال أَهْدَى فِي الْمُسْنَد " حَدَّثَنَا وَكَبِيعٌ^(١) عَنْ سُفْيَانَ^(٢) عَنْ أَبِي حُسْنَى^(٣) عَنْ شَهْرٍ^(٤) عَنْ أَسْمَاءَ^(٥) قَالَتْ أَتَانَا النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَأَتَى بِلَبَنٍ فَقَالَ « أَتَشْرِينَ ». قُلْنَ لَا تَشْتَهِيهِ . فَقَالَ « لَا تَجْمِعْنَ كَذِبًا وَجُوْعًا ».

دراسة السندي :

(١) وكبيع ثقة ، سبقت ترجمته في حديث رقم (١٤) .

(٢) سفيان بن سعيد الثوري الإمام الثقة أحد الأعلام توفي ١٦١ .

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير (٩٢/٤) ، الجرح والتعديل (٢٢٢/٤) ، تهذيب الكمال (١١/١٥٤) ، الكاشف ت (١٩٩٦) ، تهذيب التهذيب (٤/٩٩) ، تقريب ت (٢٤٤٥) .

(٣) عبد الله بن أبي حسين ثقة سبقت ترجمته في حديث رقم (٥٨) .

(٤) شهر بن حوشب صدوق كثير الإرسال ، سبقت ترجمته في حديث رقم (٥٦) .

(٥) أسماء بنت يزيد صحافية حلية سبقت ترجمتها .

الحكم على السندي :

إسناده حسن .

نحویح الحديث :

أخرجه أَهْدَى في المسند (٤٥/٥٤٧) ورقم (٢٧٥٦٧) ، وابن ماجه في سننه (٣٢٩٨) ، وعزاه البوصيري في "إنحاف الخبرة المهرة ٤/٣٠١" (٣٦١٨) إلى أبي شيبة

[١٠٤] [٢٧] قال أَحْمَدُ فِي "الْمَسْنَدِ" حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ (١) أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ (٢)
 عَنْ ابْنِ أَبِي الْحُسْنَى (٣) عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبِ (٤) عَنْ أَسْمَاءَ بْنَتِ يَزِيدَ (٥)
 قَالَتْ كُلَّا فِيمَنْ جَهَرَ عَانِشَةً وَرَفَقَهَا. قَالَتْ فَعَرَضَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 لَبَنًا فَقُلْنَا لَا تُرِيدُهُ. قَالَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- "لَا تَجْمِعُنَّ جُوْعًا وَكَلَبًا"

دراسة السندي :

- (١) عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري مولده ١٢٦ هـ ، اتفق الأئمة على توسيعه ،
 وقال ابن حجر ثقة حافظ مصنف شهير عمي في آخر عمره فتغير وكان يتشيع^(١) مات ٢١١.
 مصادر ترجمته : الساریخ الكبير ١٣٠/٦ ، الثقات ٤١٢/٨ ، مذکیب الكمال ٥٢/١٨
 الکاشف ٣٣٦٢ ، مذکیب التہذیب ٦/٢٨٠ ، تقریب ت ٤٠٦٤ ، الکواکب النیرات ١/٥٥
 (٢) سفیان هو ابن عبینه ثقة ، سبقت ترجمته في حديث رقم (٧).
 (٣) عبد الله بن أبي حسين ثقة ، سبقت ترجمته في حديث رقم (٥٨).
 (٤) شهر بن حوشب صدوق كثير الإرسال ، سبقت ترجمته في حديث رقم (٥٦).
 (٥) أسماء بنت يزيد صحابية جليلة سبقت ترجمتها .

الحكم على السندي :

حديث حسن .

توضیح الحديث :

أخرجه أَحْمَدُ فِي الْمَسْنَدِ (٤٥/٥٧٥) وَرَقْمُ (٢٧٥٩٨)

(١) قال الحافظ ابن حجر في هدي الساري ص ٤٢٠ : قلت : احتاج به الشیخان في جملة من حديث من سمع منه قبل الاختلاط وضابط ذلك : من سمع منه قبل المائتين ، فاما بعدها فكان قد تغير".

كتاب العقيقة

[١٠٥] (٢٨) قال الإمام أحمد في "المسنن" حَدَّثَنَا هِيثُمُ بْنُ خَارِجَةَ (١) قَالَ حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشَ (٢) عَنْ ثَابِتِ بْنِ الْعَجْلَانِ (٣) عَنْ مُجَاهِدٍ (٤) عَنْ أَسْمَاءَ بْنَتْ يَزِيدَ (٥) عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "الْعَقِيقَةُ" (٦) عَنْ الْفَلَامِ شَائِئِ مُكَافَاتَانِ (٧) وَعَنْ الْجَارِيَةِ شَاءَ ".

دراستي السندي:

(١) هيثم بن خارجة : قال عبد الله بن أحمد كان أبي إذا رضي عن إنسان وكان عنده ثقة حدث عنه وهو حي فحدثنا عن هيثم بن خارجة وهو حي وقال معاوية بن صالح : قال لي أحمد أكبه عنه وقال ابن معين ثقة وقال أبو حاتم : صدوق وقال النسائي : ليس به بأس وذكره بن حيان في الثقات وقال الخليل ، ثقة متفقة عليه ، وهو ثقة كما في التهذيب

مقدمة ترجمته : التاريخ الكبير ٢١٦/٨ ، الجرح والتعديل ٨٦/٩ ، الثقات ٩/٢٣٦ ، مذبب الكمال ٣٧٤/٣٠ ، الكاشف ٦٠١٧ ، المذبب التهذيب ١١/٨٣ تقرير ت ٧٣٦٤

(٢) إسماعيل بن عياش : العنسى أبو عتبة الحمصى قال يزيد بن هارون ما رأيت أحفظ منه وقال دحيم هو في الشامين غاية وخلط عن المدىين وقال البخاري إذا حدد عن أهل حمص فصحيح وقال أبو حاتم لين ، وقال ابن عدي : حدثه عن الشامين إذا روى عنه ثقة فهو مستقيم وهو في الجملة من يكتب حدثه ويختبر به في حديث الشامين خاصة

وخلاله رأى الجمهور أئمّة متفقون في أن حديثه عن أهل بلده يحتاج به وأما حديثه عن الغرباء
ـ الحجازيين وال العراقيين ـ فلابد من ترجيحه ، وقد بين ابن معين سب ذلك بقوله : إسماعيل بن عياش
ثقة فيما روى عن الشاميين وأما روايته عن أهل الحجاز فإن كتابه ضاع فخلط في حفظه عنهم
مصادر ترجمته : التاريخ الكبير /٣٦٩، الجرح والتعديل /١٩١، المعجم الصغير للطبراني (١)
ـ (١) مذيب الكمال /١٤٠٢، الكاشف /٤٠٠، مذيب التهذيب /١٨١، تقرير ت

(٣) ثابت بن العجلان : الأنصاري السلمي أبو عبد الله الحمصي قال بن معين : ثقة وقال دحيم والنسائي : ليس به بأس وقال أبو حاتم لا بأس به صالح الحديث

مقدمة ترجمته: التاريخ الكبير /٢، ١٦٦، المحرر والتعديل /٤٥٠، الثقات /٦، ١٢٥، مذيب
الكمال /٤، الكاشف /٦٩٠، مذيب التهذيب /٢، ٩، تقرير ت ٨٢٢

(٤) مجاهد : بن جبر ثقة سبقت ترجمته في الحديث رقم (٥٥)

(٥) أماء بنت يزيد بن السكن : صحابية جليلة سبقت ترجمتها

الحكم على السنده:

في الإسناد هيثم بن خارجة و هوثقة ، وإسماعيل بن عياش ، وهو صدوق في روايته عن أهل بلده و ثابت منها كما مر في ترجمته ، وبمجاهد ثقة فالإسناد صحيح

التاريخ :

آخرجه أحمد في المسند (٤٥/٥٦٤) رقم (٢٧٥٨٢) و ابن أبي الدنيا في كتاب العيال (١/٢٢٧)

رقم (٨٢) من طريق هيثم بن خارجة ، عن إسماعيل بن عياش به

و ابن أبي عاصم في الأحاديث والثانوي (٣٣٥٣) والطبراني في مسنده الشامين (٢٢٨٩) من طريق المخوطى عن إسماعيل به .

والطبراني في المعجم الكبير (١٨٣/٢٤) رقم (٤٦١) من طريق الحسن بن عروة عن إسماعيل به
وللحديث شواهد منها

١- حديث عبد الله بن عمرو

آخرجه عبد الرزاق في المصنف (٧٩٦١) ، و ابن أبي شيبة في المصنف " (١١٤/٥) رقم (

٤٢٢٤٤) ، وأحمد في المسند (١٨٢/٢ ، ١٨٣ ، ١٩٣) وأبو داود (٢٨٤٢) والنسائي (٧/

١٦٢ ، ١٦٨) والطحاوى في شرح معانى الآثار (٤٦/١) ، والحاكم في المستدرك (٤/٢٣٨)

وقال صحيح الإسناد

٢- حديث عائشة

آخرجه أحمد في المسند (٣١/٦ ، ١٥٨) و ابن ماجه في السنن (٣١٦٣) والترمذى في السنن (

١٥١٣) وأبو يعلى في مسنده (٤٥٢١ ، ٤٦٤٨) و ابن حبان (٥٣١٠) وقال الترمذى :

حديث حسن صحيح

٣- أم كرز الخزاعية :

آخرجه الحميدى في مسنده (٣٤٧) وإسحاق بن راهوية (٢٢٧٩ - ٢٢٨١) ، وأحمد في

المسند (٣٨١/٦ ، ٤٢٢) وأبو داود (٢٨٣٤ - ٢٨٣٦) ز ابن ماجه (٣١٦٢) والترمذى (

١٥١٦) والنسائي (١٦٤/٧ ، ١٦٥) و ابن حبان في صحيحه (٥٣١٢ - ٥٣١٣- الإحسان)

والطبرانى في المعجم الكبير (١٦٥/٢٥) رقم (٤٠٠) والحاكم في المستدرك (٤/٢٣٧) وقال

الترمذى حديث حسن صحيح ، وقال الحاكم : صحيح الإسناد

الحكم العام على الحديث :

حديث صحيح

قال الحيشي في مجمع الروايد (٤/٥٧) : رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله محتاج بهم اهـ

غريب الحديث

(٦) العقيقة : الذبيحة التي تذبح عن المولود وأصل العق الشق والقطع وقيل للذبيحة عقيقة لأنها

يشق حلقتها ^(١)

(٧) مكافأتان : أي متساويان في السن أي لا يعن عنه إلا بمسنة ^(٢)

فقه الحديث

عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة

قال ابن قدامة : "هذا قول أكثر القائلين بما وبه قال ابن عباس وعائشة والشافعي وأصحاب وأبو

ثور، وكان ابن عمر شاة شاة عن الغلام والجارية لما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه عق

عن الحسن شاة وعن الحسين شاة رواه أبو داود

ولنا حديث عائشة وأم كلثوم وهذا نص وما روه محمول على المخوار

إذا ثبت هذا فالملتبس أن تكون الشاتان متماثلين لقول النبي صلى الله عليه وسلم شاتان

متكافئتان وفي رواية مثلان قال أحمد يعني متقاربتين أو متساوين لما جاء من الحديث فيه ويجوز

فيها الذكر والأثنى لما روي في حديث أم كلثوم أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول

عن الغلام شاتان مكافئتان وعن الجارية شاة ولا يأس أن يكون ذكورا وإناثا رواه سعيد وأبو

داود والذكر أفضل لأن النبي صلى الله عليه وسلم عق عن الحسن والحسين بكبش كبش

وضحى بكباشين أقربين والحقيقة تجري بجري الأضحية والأفضل في لونها البياض على ما ذكرنا

في الأضحية لأنها تشبهها ويستحب استسماعها واستعظامها واستحسانها كذلك وإن خالف ذلك

أو عق بكباش واحد أجزأ لما رويانا من حديث الحسن والحسين ^(٣)

^(١) النهاية/٣ ٢٧٦

^(٢) لسان العرب/١ ١٤٠

^(٣) المعني ٩/٢٦٤-٢٦٣ ، فتح الباري ٩/٥٩٢ ، عمدة القاري ٢١/٨٧

كتاب الجهاد

[١٠٦] (٢٩) قال ابن أبي شيبة في " المصنف " حدثنا وكيع ^(١) قال ثنا عبد الحميد بن هرام ^(٢) عن شهر بن حوشب ^(٣) عن أسماء بنت يزيد ^(٤) قالت قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من ارتبط فرسا في سبيل الله فأنفق عليه احتساباً كان شبهه وجوعه وظموه وريه وروثه ^(٥) وبوله في ميزانه يوم القيمة ومن ارتبط فرسا رباءً وسمعةً كان ذلك خسراً في ميزانه يوم القيمة

دراسة السند :

(١) وكيع ثقة سبقت ترجمته في حديث رقم (١٤)

(٢) عبد الحميد بن هرام صدوق ، سبقت ترجمته في حديث رقم (٨٣) .

(٣) شهر بن حوشب صدوق كثير الإرسال ، سبقت ترجمته في حديث رقم (٧٩) .

(٤) أسماء بنت يزيد صحابية جليلة سبقت ترجمتها .

الحكم على السند :

إسناده حسن .

تخریج الحديث :

آخرجه ابن أبي شيبة في مسنده (٥٢١/٦) من روایة وكيع عن عبد الحميد به . وأخرجه عبد بن حميد في المتنب (١٥٨٣) من روایة أحمد بن يونس عن عبد الحميد به وأخرجه أبو نعيم في الحلية (٤٣/٩) من روایة عبد الرحمن بن مهدي عن عبد الحميد به

شواهد الحديث :

رواية عروة بن الجعد البارقي .

آخرجه البخاري (٢٨٥٢) ، وسلم (١٨٧٣)

الحكم العام على الحديث :

حديث حسن .

قال المنذري في الترغيب والترهيب (١٦٦/٢) رواه أحد بإسناد حسن

غريب الحديث :

(٥) وروته. رجيع ذوات الخافر^(١).

فقه الحديث :

قال ابن عبد البر

الحضر على اكتساب الخيل وتفضيلها على سائر الدواب لأنه صلى الله عليه وسلم لم يأت عنه في غيرها مثل هذا القول وبذلك تعظيم منه لشأنها .

وحض على اكتسابها وندب إلى ارتباطها في سبيل الله عدة للقاء العدو إذ هي أقوى الآلات في جهاده فهذ الخيل المعدة للجهاد هي التي في نواصيها الخير وأما إذا كانت معدة للفتن وقتل المسلمين وسلبهم وتفريق جعهم وتشريدهم عن أوطانهم فتلك خيل الشيطان وأرباها حربه وفي مثلها والله أعلم .

ورد أن اكتسابها وزر على صاحبها لأنه قد جاء عنه أنها قد تكون وزراً لم يرتبطها وبجاهد عليها وكان قد اتخذها فخراً ومناؤة للمسلمين وأذى لهم ووعنا عليهم .
استدل جماعة من العلماء بأن الجهاد ماض إلى يوم القيمة تحت راية كل بر وفاخر من الأئمة بهذا الحديث لأنه قال فيه إلى يوم القيمة ولا وجه لذلك إلا الجهاد في سبيل الله لأنه قد ورد الذم فيمن ارتبطها واحتبسها رباءً وفخراً ونواء لأهل الإسلام^(٢) .

قال الحافظ ابن حجر

خص الناصحة لرقة قدرها وكأنه شبهه لظهوره بشيء محسوس معقود على مكان مرتفع فتسب الخير إلى لازم المشبه به وذكر الناصحة تجريداً للاستعارة والمراد بالناصحة هنا الشعر المسترسل على الجهة أهـ^(٣) .

وقال : قوله وروته يريد ثواب ذلك لا أن الأرواث بعينها توزن
وفيه أن المرء ينجر بيته كما ينجر العامل وأنه لا يأس بذكر شيء المستقدر بلقطعه للحاجة
لذلك

وقال بن أبي جمرة يستفاد من هذا الحديث أن هذه الحسنات تقبل من صاحبها لتصيص الشارع
على أنها في ميزانية مختلف غيرها فقد لا تقبل فلا تدخل الميزان

(١) النهاية ٢/٢٧١.

(٢) التمهيد ١٤/٩٦.

(٣) فتح الباري ٦/٥٥-٥٧.

[١٠٧] (٣٠) قال أحد في "المسندي" حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ (١) حَدَّثَنَا عَنْ الْحَمِيدِ (٢)
 حَدَّثَنِي شَهْرُ بْنُ حَوْشَبَ (٣) قَالَ حَدَّثَنِي أَسْمَاءُ بْنُتُ يَزِيدَ (٤) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : الْغَيْلُ فِي تَوَاصِيهِ الْخَيْرِ مَعْقُودٌ أَبْدًا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ فَمَنْ
 رَبَطَهَا عَذَّةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَنْفَقَ عَلَيْهَا احْسَابًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنَّ شَبَعَهَا وَجَوَعَهَا
 وَرَيَّهَا وَظَمَأَهَا وَأَرْوَاهَا وَأَبْوَاهَا فَلَا خَيْرٌ فِي مَوَازِينِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمَنْ رَبَطَهَا رِياءً
 وَسُمْعَةً وَفَرَحًا وَمَرَحًا فَإِنَّ شَبَعَهَا وَجَوَعَهَا وَرَيَّهَا وَظَمَأَهَا وَأَرْوَاهَا وَأَبْوَاهَا خُسْرَانٌ
 فِي مَوَازِينِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

دراسة السندي :

- (١) أَبُو النَّضْر : هاشم بن القاسم ثقة سبقت ترجمته في حديث رقم (٨٨).
- (٢) عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ هَرَامَ صَدُوقٌ ، سبقت ترجمته في حديث رقم (٨٣).
- (٣) شَهْرُ بْنُ حَوْشَبَ صَدُوقٌ كَثِيرُ الْإِرْسَالِ ، سبقت ترجمته في حديث رقم (٧٩).
- (٤) أَسْمَاءُ بْنُتُ يَزِيدَ صَحَافِيَّةُ جَلِيلَةٍ سبقت ترجمتها .

الحكم على السندي :

إسناده حسن .

تفريغ الحديث :

آخرجه أحمد في المسندي (٤٥/٥٥٦) رقم (٢٧٥٧٤) وانخطيب في تاريخه (١١/٥٩).

الحكم العام على الحديث

حديث حسن

غريب الحديث

معقود أي ملازم لها كأنه معقود فيها (١)

[١٠٨] [٣١] قال عبد الرزاق في "المصنف" أخبرنا معمراً^(١) عن قنادة^(٢) عن شهر بن حوشب^(٣) عن أسماء بنت يزيد الأنصارية^(٤) قالت كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في بيته فذكر الدجال فقال «إنَّ يَوْمَ يَدِيهِ تَلَاثَ سِنِينَ سَنَةً تُمْسِكُ السَّمَاءَ ثُلُثَ قَطْرِهَا وَالْأَرْضُ ثُلُثَ بَاتِّهَا وَالثَّالِثَةِ تُمْسِكُ السَّمَاءَ ثُلُثَ قَطْرِهَا وَالْأَرْضُ ثُلُثَ بَاتِّهَا وَالثَّالِثَةِ تُمْسِكُ السَّمَاءَ قَطْرِهَا كُلُّهُ وَالْأَرْضُ بَاتِّهَا كُلُّهُ فَلَا تَبْقَى ذَاتُ ضَرْسٍ وَلَا ذَاتُ ظَلْفٍ^(٥) مِنَ الْبَهَائِمِ إِلَّا هَلَكَتْ وَإِنْ أَشَدَّ فَتْنَتِهِ أَنْ يَأْتِي الْأَغْرِيَابِ فَيَقُولُ أَرَأَيْتَ إِنْ أَحْيَيْتَ لَكَ إِلَيْكَ أَلْسُنَ تَعْلَمُ أَنِّي رَبُّكَ قَالَ فَيَقُولُ بَلِيَ فَقَمَشَ لَهُ الشَّيَاطِينُ تَحْوِي إِلَيْهِ كَأْخَسَنَ مَا تَكُونُ ضَرُوعَهَا وَأَعْظَمَهُ أَسْمَهَا^(٦). قَالَ وَيَأْتِي الرَّجُلُ قَدْ مَاتَ أَخْوَهُ وَمَاتَ أَبُوهُ فَيَقُولُ أَرَأَيْتَ إِنْ أَحْيَيْتَ لَكَ أَبَاكَ وَأَحْيَيْتَ لَكَ أَخَاكَ أَلْسُنَتَ تَعْلَمُ أَنِّي رَبُّكَ فَيَقُولُ بَلِيَ فَقَمَشَ لَهُ الشَّيَاطِينُ تَحْوِي أَبِيهِ وَتَحْوِي أَخِيهِ ». قَالَتْ ثُمَّ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - لِحَاجَةِ ثُمَّ رَجَعَ - قَالَتْ - وَالْقَوْمُ فِي اهْتِمَامٍ وَغَمٍّ مَمَّا حَدَّثُهُمْ بِهِ - قَالَتْ - فَأَخَذَهُ بِلُجْمَتِي^(٧) الْبَابِ وَقَالَ «مَهِيمُ أَسْمَاءُ^(٨) ». قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقَدْ خَلَعْتَ أَفْدَلَنَا بِذِكْرِ الدَّجَالِ قَالَ «وَإِنْ يَخْرُجْ وَأَنَا حَيٌّ فَأَنَا حَجِيجَهُ^(٩) وَإِلَّا فَإِنْ رَبِّي خَلِيفَتِي عَلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ ». قَالَتْ أَسْمَاءُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا وَاللَّهِ لَنَعْجِنَ عَجِيَّتَنَا فَمَا تَحْبِبُهَا حَتَّى تَجُوَعَ فَكَيْفَ بِالْمُؤْمِنِينَ يَوْمَئِذٍ قَالَ «يَجْزِيَهُمْ مَا يَجْزِي أَهْلَ السَّمَاءِ مِنَ التَّسْبِيحِ وَالْتَّقْدِيسِ ».

دراسة السندي :

(١) معمراً ثقة ، سبقت ترجمته في حديث رقم (٤) .

(٢) قنادة ثقة ، سبقت ترجمته في حديث رقم (٩٥) .

(٣) شهر بن حوشب صدوق كثير الإرسال سبقت ترجمته في حديث رقم (٧٩) .

(٤) أسماء بنت يزيد صحابية جليلة سبقت ترجمتها .

الحكم على السندي :

إسناده حسن .

نحویح الحديث :

آخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢٠٨٢١) وإسحاق في مسنده (٢٢٩٠) وأحمد في المسند (٤٥٥٦١-٥٦٠ رقم (٢٧٥٧٩) والطبراني في المعجم الكبير (٢٤٤٠٤/١٥٨) ، والبغوي في شرح السنة (٤٢٦٣) .

وآخرجه إسحاق في مسنده (٢٢٨٩) والطیالسی في مسنده (١٦٣٣) عن هشام الدستوائی عن قتادة به .

وآخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٤٤٠٦/١٥٩) رقم (٤٠٦) عن ثابت وقادة والحجاج بن الأسود عن شهر به .

وآخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٤٤٠٦/١٥٩) رقم (٤٠٦) والخطيب في "موضع أوهام الجمع والتفريق" (١/٥٠٤-٥٠٥) عن الأوزاعی عن قتادة به .

وآخرجه الحمیدی في مسنده (٣٦٥) والطبراني في المعجم الكبير (٢٤٤٣٢/١٧٣) رقم (٤٣٨) ، عن سفیان قال ثنا بن أبي حسین عن شهر بن حوشب به .

وآخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٤٤١٢/١٦١) رقم (٤١٢) من روایة عبد العزیز بن صهیب عن شهر به .

شواهد الحديث :

النواس بن سمعان :

آخرجه أَحْمَدَ فِي الْمَسْنَدِ (١٧٦٢٩) وَمُسْلِمَ (٢٩٣٧) وَأَبْيَ دَاوِدَ (٤٣٢١) وَالترمذِيَّ (٢٢٤٠) وَابْنِ مَاجَهِ (٤٠٧٦) .

عائشة : آخرجه أَحْمَدَ فِي الْمَسْنَدِ (٢٤٤٦٧) .

الحكم العام على الحديث :

حديث حسن

غريب الحديث :

(٥) ظلف . الظلف للبقر والقنم كالخافر للفرس والبغل ، والخفف للبعير^(١) .

(٦) أنسنة . كل شيء علا^(٢) .

(٧) بلجمي . وقد ورد في النهاية بلحفي وقال لجفنا الباب عضاؤاته وجئناه من قولهم لحوائب

(١) النهاية ٣/١٥٩.

(٢) النهاية ٢/٤٠٩.

البَرُّ الْجَافُ جَمْعٌ لَكَفٍ وَبِرْوَى بِالباءِ وَهُوَ وَهُمْ^(١).

(٨) مهيم . أي ما أمركم وشأنكم وهي كلمة عما ية^(٢) .

(٩) حجيجه . أي مُحاجِجُهُ وَمُعَالِيهِ يُظْهِرُ الْحُجَّةَ عَلَيْهِ ، وَالْحُجَّةُ الدَّلِيلُ وَالْبُرهَانُ^(٣) .

فقه الحديث :

قال الحافظ ابن حجر :

الدجال هو فعال بفتح أوله والتشديد من الدجل وهو التغطية وسمى الكذاب دجالاً لأنه يغطي الحق بباطله^(٤) .

قال ابن العربي إنذار الأنبياء قومهم بأمر الدجال تحذير من الفتن وطمأنينة لها حتى لا يزعزعها عن حسن الاعتقاد وكذلك تقريب النبي صلى الله عليه وسلم له زيادة في التحذير وأشار مع ذلك إلى أهم إذا كانوا على الإيمان ثابتين دفعوا الشبه بالبيان.

إن السر في اختصاص النبي صلى الله عليه وسلم بالتنبيه المذكور مع أنه أوضح الأدلة في تحذير الدجال أن الدجال إنما يخرج في أمته دون غيرها من تقدم من الأمم ودل الخبر على أن علم كونه يختص خروجه هذه الأمة كان طوي هذه الأمة كما طوي عن الجميع علم وقت قيام الساعة^(٥) .

قال الخطاطي : فإن قيل كيف يجوز أن يجري الله الآية على يد الكافر فإن إحياء الموتى آية عظيمة من آيات الأنبياء فكيف ينالها الدجال وهو كذاب مفتر يدعى الربوبية فالجواب أنه على سبيل الفتنة للعباد إذ كان عندهم ما يدل على أنه محق في دعواه وهو أنه أuros مكتبو على جبهته كافر يقرؤه كل مسلم فدعوه داحضنة مع وسم الكفر ونقص الذات القدر إذ لو كان إليه لأزال ذلك عن وجهه وأيات الأنبياء سالمه من المعارضه فلا يشتبهان وقال الطبرى لا يجوز أن تعطى أعلام الرسل لأهل الكذب والإفك في الحالة التي لا سبيل من عاين ما أتى به فيها إلا الفصل بين الحق منهم والمبطل فإذا كان لم عاين ذلك السبيل إلى علم الصادق من الكاذب فمن ظهر ذلك على يده فلا ينكر إعطاء الله ذلك للكاذبين فهذا بيان الذي أعطىه الدجال من ذلك فتنة لم شاهده ومحنته لم عاينه انتهى^(٦) .

(٣) النهاية ٤/٢٣٤.

(٤) النهاية ٤/٣٧٨.

(٥) النهاية ١/٣٤١.

(٦) فتح الباري ١٣/٩١.

(٧) فتح الباري ١٣/٩٦.

(٨) فتح الباري ١٣/١٠٣.

[١٠٩] [٣٢] قال أَمْهَد فِي "الْمُسْنَد" حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ^(١) أَخْبَرَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ^(٢) عَنْ قَنَادَةَ^(٣) عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبَ^(٤) عَنْ أَسْمَاءَ بْنَتِ يَزِيدَ^(٥) قَالَتْ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ -صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فِي نَيْتِهِ فَقَالَ «إِذَا كَانَ قَبْلَ خُرُوجِ الدَّجَالِ بِثَلَاثَ سِنِينَ حَبَسَتِ السَّمَاءُ ثُلَاثَ قَطْرَهَا وَحَبَسَتِ الْأَرْضُ ثُلَاثَ تَبَاهَا فَإِذَا كَانَتِ السَّنَةُ الثَّالِثَةُ حَبَسَتِ السَّمَاءُ ثُلَاثَ قَطْرَهَا وَحَبَسَتِ الْأَرْضُ ثُلَاثَ تَبَاهَا فَإِذَا كَانَتِ السَّنَةُ الْأُخْرَى حَبَسَتِ السَّمَاءُ كُلَّهُ وَحَبَسَتِ الْأَرْضُ كُلَّهُ فَلَا يَقِنُ ذُو الْخَفْفَةِ وَلَا ظَلْفَ إِلَّا هَلَكَ فَيَقُولُ الدَّجَالُ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ أَرَأَيْتَ إِنْ بَعْثَتْ إِيلَكَ ضَخَاماً ضَرُوعَهَا عَظَاماً أَسْنَمْتَهَا أَغْلَمَ أَنْيَ رِبُّكَ فَيَقُولُ نَعَمْ. فَيَمْثُلُ لَهُ الشَّيَاطِينُ عَلَى صُورَةِ إِبْلِهِ فَيَبْيَعُهُ وَيَقُولُ لِلرَّجُلِ أَرَأَيْتَ إِنْ بَعْثَتْ أَبِيكَ وَابْنَكَ وَمَنْ تَعْرَفُ مِنْ أَهْلَكَ أَغْلَمَ أَنْيَ رِبُّكَ فَيَقُولُ نَعَمْ. فَيَمْثُلُ لَهُ الشَّيَاطِينُ عَلَى صُورَهُمْ فَيَبْيَعُهُ ». ثُمَّ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَبَكَى أَهْلُ الْبَيْتِ ثُمَّ رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَتَحْنَنَّ تَبَكِي فَقَالَ «مَا يُبَكِّيكُمْ». فَقَلَّتْ يَا رَسُولُ اللَّهِ مَا ذَكَرْتَ مِنَ الدَّجَالِ فَوَاللَّهِ إِنَّ أَمَةَ أَهْلِي لَتَعْجِزُ عَجِيْنَهَا فَمَا تَلْعُغُ حَتَّى تَكَادَ كَبِدِي تَنَفَّتْ مِنَ الْجُوعِ فَكَيْفَ تَصْنَعُ يَوْمَئِذٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- «يَكْفِي الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ يَوْمَئِذٍ التَّكْبِيرُ وَالْتَّسْبِيحُ وَالْتَّحْمِيدُ ». ثُمَّ قَالَ «لَا يَبْكُوا فَإِنْ يَخْرُجَ الدَّجَالُ وَأَنَا فِيهِمْ فَأَنَا حَبِيجُهُ وَإِنْ يَخْرُجَ بَعْدِي فَاللَّهُ خَلِيفَتِي عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ».

دراسة المسند :

(١) يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ثَقَةٌ سَيَقَتْ تَرْجِمَتْهُ فِي حَدِيثِ رَقْمِ (٣٩).

(٢) جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ بْنُ زَيْدٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَزْدِيِّ أَبُو النَّضْرِ الْبَصْرِيِّ وَالَّدُ وَهُبُّ ثَقَةٌ.

مَصَادِرُ تَرْجِمَتِهِ : التَّارِيخُ الْكَبِيرُ ٢١٣/٢ ، الْجَرْحُ وَالْتَّعْدِيلُ ٤/٥٠ ، تَهْذِيبُ الْكَمَالِ ٤/٥٢٤ ،

الْكَاشِفُ ٧٦٨ ، تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ ٢/٦٠ ، تَقْرِيبُ ٩١١.

(٣) قَنَادَةَ ثَقَةٌ سَيَقَتْ تَرْجِمَتْهُ فِي حَدِيثِ رَقْمِ (٩٥).

(٤) شَهْرُ بْنُ حَوْشَبَ صَدُوقٌ كَثِيرُ الْإِرْسَالِ سَيَقَتْ تَرْجِمَتْهُ فِي حَدِيثِ رَقْمِ (٧٩).

(٥) أسماء بنت يزيد صحابية جليلة سبقت ترجمتها .

الحكم على المسند :

إسناده حسن .

تخریج الحديث :

أخرجه أحمد في المسند (٤٥/٥٤٧-٥٤٨) رقم (٢٧٥٦٩) .

وانظر ما سبق من التخریج في الحديث السابق .

[١١٠] (٣٣) قال ابن أبي شيبة في "المصنف" حدثنا وكيع عن عبد الحميد بن هرام عن شهر بن حوشب عن أسماء ابنة يزيد قالت قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ليس عليكم منه بأس إن خرج وأنا حي فأنا حَجِّجه وإن خرج بعد موتي فالله خليفي على كل مسلم

دراسة السنن :

- (١) وكيع ثقة سبقت ترجمته في حديث رقم (١٤) .
- (٢) عبد الحميد بن هرام صدوق سبقت ترجمته (٨٣) .
- (٣) شهر بن حوشب صدوق كثير الإرسال سبقت ترجمته في حديث رقم (٧٩) .
- (٤) أسماء بنت يزيد صحابية جليلة سبقت ترجمتها .

الحكم على السنن :

إسناده حسن .

تخریج الحديث :

أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٨٩/٧) و أحمد في المسند (٤٥/٥٦٢) رقم (٢٧٥٨٠) . والخارث في مسنده (٧٨٣) والطبراني في المعجم الكبير (٢٤/١٧٧) رقم (٤٤٦) . وانظر ما سبق من التخریج .

الحكم العام على الحديث :

حديث حسن .

١١١] [٣٤) قال عبد الرزاق في "المصنف" أَخْبَرَنَا مَعْمِرٌ^(١) عَنْ ابْنِ خَثِيمٍ^(٢)
عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ^(٣) عَنْ أَسْمَاءَ بْنَتِ يَزِيدٍ^(٤) قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- «يَمْكُثُ الدَّجَالُ فِي الْأَرْضِ أَرْبَعِينَ سَنَةً كَالْمَهْرُ وَالشَّهْرُ
كَالْجُمُعَةِ وَالْجُمُعَةِ كَالْيَوْمِ وَالْيَوْمُ كَاضْطِرَامٍ^(٥) السَّعْقَةِ^(٦) فِي النَّارِ».

دراسة السندي :

(١) معمر سبقت ترجمته (٤) .

(٢) ابن خثيم : صدوق سبقت ترجمته في حديث رقم (٨٠) .

(٣) شهر بن حوشب صدوق كثير الإرسال سبقت ترجمته في حديث رقم (٧٩) .

(٤) أسماء بنت يزيد صحابية جليلة سبقت ترجمتها .

تزويع الحديث :

أخرج عبد الرزاق في مصنفه (٢٠٨٢٢) وأحد في المسند (٥٥٢/٤٥) رقم (٢٧٥٧١) و(٤٥)
/٥٧٦ رقم (٢٧٦٠). وعبد بن حميد (١٥٨٢) والبغوي في شرح السنة (٤٢٦٤) .
وأخرج الطبراني في المعجم الكبير (١٦٩/٢٤) رقم (٤٣٠) من طريق يحيى بن سليم عن عبد الله
بن خثيم به .

الحكم العام على الحديث :

إسناده ضعيف وأورده الميثمي في جمجم الروايات (٢٤٧/٧) وقال رواه الطبراني وفيه شهر بن
حوشب ولا يتحمل مخالفته للأحاديث الصحيحة أنه يلبث في الأرض أربعين يوماً وفي هذا أربعين
سنة.

غريب الحديث :

(٥) الصَّرَّةُ . بالتحريك النار وهذا يقال عند المبالغة في الهلاك لأن الكبير والصغرى يتفحّصان النار
وأضرم النار إذا أوقدهما^(١) .

(٦) سعفة . وهي أغصان النخيل وقيل إذا يسأَت سُمِّيت سعفة ص وإذا كانت رطبة فهي
شطبة^(٢) .

(١) النهاية ٨٦/٣

(٢) النهاية ٣٦٨/٢

كتاب الذكر

[١١٢] [٣٥) قال إسحاق بن راهويه في " المسند " : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ^(١) أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ^(٢) عَنِ ابْنِ خَثِيمٍ^(٣) عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ^(٤) عَنْ أَسْمَاءَ بْنَتِ يَزِيدٍ^(٥) أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ « أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِخَيَارِكُمْ » ، قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ « الَّذِينَ إِذَا رَوُوا ذُكْرَ اللَّهِ تَعَالَى » ثُمَّ قَالَ « أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِشَرِّارِكُمْ الْمَشَاعِرُونَ بِالْمُنْيِمَةِ^(٦) الْمُفْسِدُونَ بَيْنَ الْأَحَبَّةِ الْبَاغُونَ لِلْبُرَآءِ الْعَنْتَ^(٧) .

دراسة المسند :

(١) عبد الرزاق ثقة سبقت ترجمته في حديث رقم (١٠٤) .

(٢) معمر سبقت ترجمته (٤) .

(٣) ابن خثيم : صدوق سبقت ترجمته في حديث رقم (٨٠) .

(٤) شهر بن حوشب صدوق كثير الإرسال سبقت ترجمته في حديث رقم (٧٩) .

(٥) أسماء بنت يزيد صحابية جليلة سبقت ترجمتها .

الحكم على المسند :

إسناده حسن.

تخریج الحديث :

أخرجه إسحاق بن راهوية في مسنده (١ / ١٨٠) رقم (٢٣٠٦) وأحمد في المسند (٤٥ / ٥٧٥) رقم (٢٧٥٩٩)، وعبد بن حميد في " المسند " (١٥٨٠)، الخزائطي في مساوىء الأخلاق (٢٣٤) عن عمر عن عبد الله بن عثمان به .

والبخاري في الأدب المفرد (٣٣٣) عن بشر بن المفضل عن عبد الله بن عثمان به وابن ماجه (٤١٩) بحبيبي بن سليم عن عبد الله بن عثمان به .

وابن أبي الدنيا في الصمت (٢٥٥) وفي الغيبة (١١٩) عن داود بن عمر الضبي عن عبد الله بن عثمان به .

وأبو الشيخ في " التربیخ " (٢٢٢) من طريق الفضل بن العلاء عن عبد الله بن عثمان به وأبو يعلى في " مسنده " (المطالب العالية ٢٦٦٥) والطبراني في " المعجم الكبير " (٢٤ / ١٦٧) رقم (٤٢٣) ، وأبو نعيم في الحلية (٦ / ١) والبيهقي في " الشعب " (١١٠٧) عن دارد العطار عن عبد الله بن عثمان به .

والطبراني في المعجم الكبير (٤٢٤/٦٧) رقم (٤٢٤) عن يحيى بن سليم عن عبد الله بن عثمان به .
والبيهقي في الشعب (١١٠٨) ابن عياش عن عبد الله بن عثمان به .

وقد اضطراب شهر في إسناده فمرة يرويه عن أسماء كما مر ومرة يرويه عن عبد الرحمن بن غنم
بل فقط (خيار عباد الله الذين إذا رأوا ذكر الله وشارار عباد الله المشاعون بالنميمة المفردون بين
الأجْهَةِ الْبَاغُونَ الْبَرَاءُ الْعَنْتُ)

آخرجه أحد في المسند (٢٩/٥٢١) ١٧٩٩٨ وهو مرسل .

وقد راو الخزائطي في مسوائ الأخلاق (٢٣٣) عن عبد الرحمن بن غنم عن أبي مالك الأشعري
وفي إسناده هبيرة بن عبد الرحمن ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٩/١١٠) وسكت عليه
ولم أقف على من وثقه وقد روی عنه غير واحد فهو مستور .

الشواهد :

ورد الحديث عن :

ابن عمر رضي الله عنه

آخرجه البيهقي في الشعب (٨٠٧) وفي إسناده ابن طييعه وهو ضعيف .

أبو هريرة رضي الله عنه :

آخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت (٣٥٢) والطبراني في الأوسط (٧٦٩٧) وفي الصغير (٨٣٦)
ومن طريقه الخطيب في تاريخه (٥/٢٦٣) .

وقال الطبراني : لم يروه عن الجريري إلا صالح صالح هو بن بشير المري قال الحافظ في التقريب
(٤٥/٢٨٤) ضعيف .

قال الحافظ العراقي في "المخني" (٢/٦٠) إسناده ضعيف .

عبادة بن الصامت رضي الله عنه :

آخرجه الطبراني في المعجم الكبير (مفقود من المطبوع) والبزار في "مسنده" (٢٧١٩) وقال
الهشمي في المجمع (٨/٩٣) : فيه يزيد بن ربيعة وهو متروك .

الحكم العام على الحديث :

إسناده ضعيف لاضطراب شهر فيه وال Shawādhi التي وقفت عليها لا ترتقي بالحديث ويظل ضعيفاً
كم حكم عليه الحافظ العراقي في المخني (٢/١٨٥) .

غريب الحديث :

(٤) النمية . وهو تَقْلُلُ الحديث من قَوْمٍ إلَى قَوْمٍ على جهة الإفساد والشَّرّ وقد تَمَّ الحديث بِنَمَّةٍ

نَمَّا فِيهِ نَعَمٌ وَالإِسْمُ النَّسِيمَةُ وَتَمَّ الْحَدِيثُ إِذَا ظَهَرَ فِيهِ مُتَعَدٌ وَلَازِمٌ^(١).

(٧) العنت . المشقة والفساد ، والهلاك ، والإثم والغلط ، والخطأ والرُّثَا ، كُلُّ ذلك قد جاء ، وأطْلَقَ العَنْتُ عَلَيْهِ ، والحديث يَحْتَمِلُ كُلُّهُ وَالبُرَاءَ : جَمِيعَ بَرَيْئَهُ ، وَهُوَ وَالعَنْتُ مِنْ صُوبَانِ مَفْعُولَانِ لِلْبَاغِينَ ، يَقَالُ : بَعَيْتُ فَلَاتَّ خَيْرًا ، وَبَعَيْتُ الشَّيْءَ : طَلَبْتُهُ لَكَ ، وَبَعَيْتُ الشَّيْءَ : طَلَبْتُهُ^(٢) .

فقه الحديث :

قال المناوي : خيار أمتي الذين إذا رأوا أي إذا نظر إليهم الناس ذكر الله برأيتهم يعني أن رؤيتهم مذكرة بالله تعالى وبذكره لما يعلوهم من البهاء والإشراق وحسن الهيئة وحسن السمع . وشرار أمتي المشاؤون بالنعيمة المفرقون بين الأحبة الباغون البراء العنت^(٣) .

. ١١٩/٥ (١) النهاية

. ٣٠٦/٣ (٢) النهاية

. ٤٦٢/٣ (٣) فيض القدير

[١١٣] (٣٦) قال أَحْمَدُ فِي "الْمُسْنَدِ" حَدَّثَنَا عَلَىُ بْنُ عَاصِمٍ^(١) قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خَثِيمٍ^(٢) عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ^(٣) عَنْ أَسْمَاءَ بْنَتِ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيَّةِ^(٤) قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- «أَلَا أَخْبَرُكُمْ بِعَيْنَارِكُمْ». قَالُوا بَلَى. قَالَ «فَعَيْنَارِكُمُ الَّذِينَ إِذَا رُؤُوا ذُكِرَ اللَّهُ تَعَالَى أَلَا أَخْبَرُكُمْ بِشِرَارِكُمْ». قَالُوا بَلَى. قَالَ «فَشِرَارِكُمُ الْمُفْسِدُونَ بَيْنَ الْأَجْيَةِ الْمَشَاعُونَ بِالْمِمِيَّةِ الْبَاغُونَ الْبُرَاءَ الْعَقْتَ».

دراسة المسند :

- (١) علي بن عاصم ، ضعيف سبقت ترجمته رقم (٨٠).
- (٢) ابن خثيم صدوق ، سبقت ترجمته في حديث رقم (٨٠).
- (٣) شهر بن حوشب صدوق كثير الإرسال ، سبقت ترجمته في حديث رقم (٧٩).
- (٤) أسماء بنت يزيد صحابية حلية سبقت ترجمتها .

الحكم على المسند :

إسناده ضعيف فيه علي بن عاصم وهو ضعيف .

تخریج الحديث :

- أخرجه أَحْمَدُ فِي "الْمُسْنَدِ" (٤٥/٥٧٧) رقم (٢٧٦٠١).
- وانظر التخریج السابق إلا أن هنا اختلف شيخ الإمام أَحْمَدُ عَلَى بْنُ عَاصِمٍ الْوَاسْطِي .

كتاب القرآن

[١٤١] [٣٧] أخبرنا المؤمل بن إسماعيل^(١) أخبرنا حماد بن سلمة^(٢) عن ثابت^(٣) عن شهر بن حوشب^(٤) عن أسماء بنت^(٥) يزيد قال سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقرأ (إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرَ صَالِحٍ) وسمعته يقرأ (بِاَعْبَادِ الَّذِينَ اسْرَفُوا عَلَى اَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنُطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا) وَلَا يَنْهَا هُوَ الْفَقُورُ الرَّحِيمُ .

دراسة السند

(١) المؤمل بن إسماعيل العدوبي مولى آل الخطاب وقيل مولى بنى بكر أبو عبد الرحمن البصري نزيل مكة ، قال ابن معين ثقة ، وقال عثمان الدارمي قلت لا ابن معين أي شيء حاله فقال ثقة قلت هو أحب إليك أو عبيد الله يعني بن موسى فلم يفضل ، وقال أبو حاتم : صدوق شديد في السنة كثير الخطأ ، وقال البخاري : منكر الحديث ، وقال الآجري سأله أبا داود عنه فعظامه ورفع من شأنه إلا أنه يهم في الشيء ، وذكره بن حبان في الثقات مات ٢٠٦ مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ٤٩/٨ ، الجرح والتعديل ٣٧٤/٨ ، الثقات ١٨٧/٩ ، مذيب الكمال ٣٤٢/٤ ، الكافش ٥٧٤٧ ، مذيب التهذيب ٣٣٩/١٠ ، تقرير ت ٧٠٢٩ .

(٢) حماد بن سلمة : ثقة سبقت ترجمته في حديث رقم (٤٠) .

(٣) ثابت هو الباقي ثقة أجمع الأئمة على توثيقه مات سنة ١٢٧ هـ .

مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ١٥٩/٢ ، الجرح والتعديل ٤٤٩/٢ ، مذيب الكمال ٣٤٢/٤ ، الكافش ٦٨١ ، مذيب التهذيب ٣/٢ ، تقرير ت ٨١٠ .

(٤) شهر بن حوشب صدوق كثير الإرسال سبقت ترجمته في حديث رقم (٧٩) .

(٥) أسماء بنت يزيد صحافية جليلة سبقت ترجمتها .

الحكم على السند :

إسناده حسن .

تخریج الحديث :

آخرجه إسحاق في مسنده (٢٣٠٢) وأحمد في المسند (٤٥/٤٩٥٤٩ رقم ٢٧٥٦٩) وأبو عمر الدورى في "قراءات النبي" (٦٠) و(٩٨) والحاكم في المستدرك (٢٤٩/٢) .

وآخر جه الترمذى فى سنته ، كتاب : القراءات عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - باب ومن سورة هود رقم (٢٩٣١) من رواية عبد الله بن حفص عن ثابت به .

الحكم العام على الحديث :

إسناده حسن .

غريب الحديث :

إنه عمل غير صالح صيغة الماضي ونصب راء غير وفي رواية لأبي داود عن شهر بن حوشب قال سألت أم سلمة كيف كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقرأ هذه الآية إنه عمل غير صالح ؟ فقالت قرأها إنه عمل غير صالح . ومعنى إنه عمل الشرك والكفر والتکذیب ، وكل هذا غير صالح ، وقرأ الباقون من القراء عمل بفتح الميم ورفع اللام مع التنوين وغير بضم الراء ومعناه أن سؤالك إياي أن أتجه من الغرق عمل غير صالح لأن طلب نجاة الكافر بعدما حكم عليه بالهلاك بعيد انتهى^(١) .

فقه الحديث :

قال القرطبي

عن أسماء أها سمحت النبي - صلى الله عليه وسلم - يقرأ قبل يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقطعوا من رحمة الله إن الله يغفر الذنوب جميعاً ولا يبالي إنه هو الغفور الرحيم وفي مصحف ابن مسعود إن الله يغفر الذنوب جميعاً لمن يشاء .

قال أبو جعفر النحاس وهاتان القراءاتان على التفسير أي يغفر الله لمن يشاء وقد عرف الله عز وجل من شاء أن يغفر له وهو التائب أو من عمل صغيرة ولم تكن له كبيرة ودل على أنه يريد التائب ما بعده وأتيوا إلى ربكم فالتأتب مغفور له ذنبه جميعاً يدل على ذلك وإن لغفار لمن تاب فهذا لا إشكال فيه^(٢) .

وقال ابن كثير

هذه الأحاديث كلها دالة على أن المراد أنه يغفر جميع ذلك مع التوبة ولا يقتضي عبد من رحمه الله وإن عظمت ذنبه وكثرت فإن باب الرحمة والتوبة واسع^(٣) .

(١) تحفة الأحوذى ٢٠٢/٨ .

(٢) الجامع لأحكام القرآن ٢٦٩/١٥ .

(٣) تفسير ابن كثير ٥٩/٤ .

[١١٥] [٣٨] حَدَّثَنَا عَفَانُ^(١) حَدَّثَنَا حَمَادَةُ بْنُ سَلَمَةَ^(٢) عَنْ ثَابِتٍ^(٣) عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبِ^(٤)
عَنْ أَسْمَاءِ بْنَتِ يَزِيدٍ^(٥) أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ عَمِلَ عَيْنَ
صَالِحٍ وَسَمِعَتْهُ يَقُولُ يَا عِبَادَيِ الَّذِينَ أَسْرَفُوكُمْ عَلَى أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ
يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعاً وَلَا يَيْلَى (إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ).

دراسة المسند :

(١) عفان ثقة سبقت ترجمته في حديث رقم (٦).

(٢) حماد بن سلمة : ثقة سبقت ترجمته في حديث رقم (٤٠).

(٣) ثابت ثقة سبقت ترجمته في حديث رقم (١١٤).

(٤) شهر بن حوشب صدوق كثير الإرسال سبقت ترجمته في حديث رقم (٧٩).

(٥) أسماء بنت يزيد صحافية جليلة سبقت ترجمتها.

الحكم على المسند :

إسناده حسن .

تخریج الحديث :

أخرجه أحمد في المسند (٤٥/٥٨١) رقم (٢٧٦٠٦)

والدوري في قراءات النبي (٦٠) و(٩٨)

[١١٦] (٣٩) حَدَّثَنَا حَبْرَاجُ^(١) حَدَّثَنَا حَمَادَ بْنُ سَلَمَةَ^(٢) عَنْ ثَابِتِ الْبَنَانِيِّ^(٣) عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبِ^(٤) عَنْ أَسْمَاءَ بْنَتِ يَزِيدِ^(٥) قَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَقُولُ إِنَّهُ عَمِلَ غَيْرَ صَالِحٍ .

دراسة السندي :

- (١) حجاج بن محمد المصيحي الأعور أبو محمد ترمذى الأصل نزل بغداد ثم المصيحة ثقة ثبت لكنه اخترط في آخر عمره سبقت ترجمته رقم (٢٣).
- (٢) حماد بن سلمة : ثقة سبقت ترجمته في حديث رقم (٤٠).
- (٣) ثابت ثقة سبقت ترجمته في حديث رقم (١٤) .
- (٤) شهر بن حوشب صدوق كثير الإرسال سبقت ترجمته في حديث رقم (٧٩) .
- (٥) أسماء بنت يزيد صحابية جليلة سبقت ترجمتها .

الحكم على السندي :

إسناده حسن .

تخریج الحديث :

آخرجه أحمد في المسند (٤٥/٥٧٣) رقم (٢٧٥٩٥)

[١١٧] (٤٠) حَدَّثَنَا حَبْيَاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ^(١) حَدَّثَنَا حَمَادًا - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ^(٢) - عَنْ ثَابِتِ
الْبَنَانِي^(٣) عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ^(٤) عَنْ أَسْمَاءَ بْنَتِ يَزِيدٍ^(٥) قَالَتْ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ - يَقُولُ (يَا عَبَادَى الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَفْسَهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ
الذُّنُوبَ جَمِيعاً) وَلَا يُسَالِى (إِنَّهُ هُوَ الْفَقُورُ الرَّحِيمُ) .

دراسة المسند :

- (١) حجاج بن محمد المصيحي ثقة اخالط في آخر عمره سبقت ترجمته في حديث رقم (٢٣) .
- (٢) حماد بن سلمة : ثقة سبقت ترجمته في حديث رقم (٤٠) .
- (٣) ثابت البناي سبقت ترجمته في حديث رقم (١١٤) .
- (٤) شهر بن حوشب صدوق كثير الإرسال سبقت ترجمته في حديث رقم (٧٩) .
- (٥) أسماء بنت يزيد صحابية جليلة سبقت ترجمتها .

الحكم على المسند :

إسناده حسن .

تخریج الحديث :

أنحرجه أحمد في المسند (٤٥/٥٧٤) رقم (٢٧٥٩٦)

[١١٨] (٤١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَكْرِي أَخْبَرَنَا عَبْيِيدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زِيَادَ قَالَ حَدَّثَنَا شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ عَنْ أَسْمَاءَ بْنَتِ يَزِيدٍ قَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَقُولُ فِي هَذَيْنِ الْأَيْتَيْنِ (اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَقُّ الْقَيْمُ) وَ (إِنَّ اللَّهَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَقُّ الْقَيْمُ) «إِنَّ فِيهِمَا اسْمَ اللَّهِ الْأَعْظَمَ».

دراسة السندي :

- (١) محمد بن بكر ثقة سبقت ترجمته رقم (٤٥) .
- (٢) عبيد الله بن أبي زيد القداح المكي عن أبي الطفيلي ومجاهد وعن مجبي القطان وأبو عاصم فيه لين وقال أبو داود أحاديثه مناكير .
- مصادر ترجمته : التاريخ الكبير ٣٨٢/٥ ، البرح والتعديل ٣١٥/٥ ، تهذيب الكمال ٤٢/١٩ ، الكاشف ت ٣٥٤٥ ، تهذيب التهذيب ١٣/٧ ، تقريب ت ٦٠١٧ ، الجواهر والدرر ٢٧٧/١ .
- (٣) شهر بن حوشب صدوق كثير الإرسال سبقت ترجمته في حديث رقم (٧٩) .
- (٤) أسماء بنت يزيد صحابية جليلة سبقت ترجمتها .

الحكم على السندي :

إسناده ضعيف لضعف عبيد الله بن أبي زيد .

تخيير الحديث :

- آخرجه أحمد في المسند (٤٥/٥٨٤) رقم (٢٧٦١١) وأخرجه عبد بن حميد (١٥٧٨) والدارمي في سنته ، كتاب : فضائل القرآن ، باب : فضل أول سورة البقرة وأية الكرسي (٣٣٨٩) والبيهقي في الشعب (٢١٦٦) والبيهقي في الأسماء والصفات (١٨٤) من رواية أبو عاصم عن عبيد الله بن أبي زيد به .
- وآخرجه أبو داود في سنته ، كتاب : الصلاة ، باب : الدعاء (١٤٩٦) والترمذمي في الدعوات ، باب : (بدون ترجمة) (٣٤٧٨) وابن ماجه في سنته ، كتاب : الدعاء ، باب : اسم الله الأعظم (٣٨٥٥) وابن أبي شيبة (٤٧/٦) والطبراني في الكبير (١٧٤/٢٤) رقم (٤٤١) من رواية عيسى بن يونس عن عبيد الله بن أبي زيد به .
- وآخرجه ابن الضريس في فضائل القرآن (١٨٢) والفراء في فضائل القرآن (٤٦) والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٧٨) ، (١٧٩) والطبراني في الدعاء (١١٣) والبغوي في شرح السنة (١٢٦١) والمزمي في تهذيب الكمال في ترجمة عبد الله بن أبي زيد من طرق عن عبد الله بن أبي

زياد .

الحكم العام على الحديث :

إسناده ضعيف لضعف عبد الله بن أبي زياد .

فقه الحديث :

قال الحافظ ابن حجر

وأختلف في الأسماء الحسنى هل هي توقيقية بمعنى أنه لا يجوز لأحد أن يشتق من الأفعال الثابتة لله أسماء إلا إذا ورد نص أما في الكتاب أو السنة فقال الفخر المشهور عن أصحابنا أنها توقيقية وقالت المعتزلة والكرامية إذا دل العقل على أن معنى اللفظ ثابت في حق الله جاز إطلاقه على الله وقال القاضي أبو بكر والغزالى ما يليق به والقسم الثالث إن بشيء منه اطلق ما ورد منه ولا يقاس عليه ولا يتصرف فيه بالاشتقاق كقوله تعالى ومكر الله ويستهزئ بهم فلا يجوز ما ذكره ويستهزئ به تكميل وإذا قد حرى ذكر الاسم الأعظم في هذه المباحث فليقع الإمام بشيء من الكلام عليه .

وقد أنكره قوم كأبي جعفر الطبرى وأبي الحسن الأشعري وجماعة بعدهما كأبي حاتم بن حبان والقاضى أبي بكر الباقلاوى فقالوا لا يجوز تفضيل بعض الأسماء على بعض ونسب ذلك بعضهم لمالك لكراهيته أن تعدد سورة أو تردد دون غيرها من السور لغلا يظن أن بعض القرآن أفضل من بعض فيؤذن ذلك باعتقاد نقصان المضول عنا لأفضل وحملوا ما ورد من ذلك على أن المراد بالأعظم العظيم وأن أسماء الله كلها عظيمة .

وقال الخطابي الإحصاء في مثل هذا يتحمل وجوهاً أحدها أن يعدها حتى يستوفيها يريد أنه لا يقتصر على بعضها لكن يدعى الله بها كلها ويثنى عليه بجمعها فيستوجب الموعود عليها من الثواب .

ثانية المراد بالإحصاء الإطافه كقوله تعالى علم أن لن تمحصوه ومنه حديث استقيموا ولن تمحصوا أي لن تبلغوا كنه الاستقامة والمعنى من اطاف القيام بحق هذه الأسماء والعمل بمقتضاهما وهو أن يعتبر معانيها فيلزم نفسه بواجبها فإذا قال الرزاق وثق بالرزق وكذا سائر الأسماء .

ثالثها المراد بالإحصاء الإحاطة بمعانيها من قول العرب فلان ذو حصاة أي ذو عقل ومعرفة انتهى ملخصاً . أ هـ^(١) .

(١) فتح الباري ١١-٢٢٣-٢٢٤ .

[١١٩] (٤٢) قال أَحْمَدُ فِي "الْمُسْنَدِ" حَدَّثَنَا عَلَىٰ بْنُ بَعْرٍ^(١) حَدَّثَنَا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ^(٢) حَدَّثَنَا عَيْنَدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زِيَادَ الْقَدَّاحُ^(٣) عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ^(٤) عَنْ أَسْمَاءَ بْنَتِ يَزِيدٍ^(٥) عَنِ الْئَبِي - صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ « لِيَلَافٌ^(٦) قُرِيشٌ إِلَيْهِمْ رِخْلَةُ الشَّتَاءِ وَالصَّيفِ وَيَحْكُمُ يَا قُرِيشٌ أَعْبُدُوا^(٧) رَبُّهُمْ هَذَا الْبَيْتُ الَّذِي أَطْعَمْتُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمْنَكُمْ مِنْ خَوْفٍ ».

دراسة المسند :

(١) علي بن بحر بن بري القطان ثقة مات . ٢٣٤

مُصادر ترجمته : التاريخ الكبير ٢٦٣/٦ ، الجرح والتعديل ١٧٦/٦ ، مذيب الكمال ٢٠ ، الكاشف ٣٨٨٢ ، التقريب ٤٦٩١ . ٣٢٥

(٢) عيسى بن يونس : ابن أبي إسحاق السبيبي كان ثقة ثبتاً في الحديث مات ١٨٧ .

مُصادر ترجمته : التاريخ الكبير ٤٠٦/٦ ، الجرح والتعديل ٢٩١/٦ ، مذيب الكمال ٦٢/٢٣ ، الكاشف ٤٤٩ ، التقريب ٥٣٤١ .

(٣) عبيد الله بن أبي زياد ليس بالقوي سبقت ترجمته في حديث رقم (١١٨).

(٤) شهر بن حوشب صدوق كثير الإرسال سبقت ترجمته في حديث رقم (٧٩) .

(٥) أماء بنت يزيد صحابية جليلة سبقت ترجمتها .

الحكم على المسند :

إسناده ضعيف عبيد الله بن أبي زياد.

تخریج الحديث :

أخرجه أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (٤٥/٥٨١) رقم (٧٢٦٠٧)

آخرجه ابن أبي حاتم كما ذكره ابن كثير (٤/٥٥٤) من طريق المؤمل بن الفضل الحراني حدثنا عيسى يعني ابن يونس عن عبيد الله بن أبي زياد عن شهر بن حوشب عن أماء بنت يزيد قال سمعت رسول الله - صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يقول لِيَلَافٌ قُرِيشٌ إِلَيْهِمْ رِخْلَةُ الشَّتَاءِ وَالصَّيفِ وَيَحْكُمُ يَا مُعْشَرَ قُرِيشٌ أَعْبُدُوا رَبُّهُمْ هَذَا الْبَيْتُ الَّذِي أَطْعَمْتُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمْنَكُمْ مِنْ خَوْفٍ هَذَا رأيَتُهُ عَنْ أَسَمَّةَ بْنَ زَيْدَ وَصَوَابِهِ عَنْ أَسَمَّةَ بْنَتِ يَزِيدٍ بْنِ السَّكِنِ أُمِّ سَلَمَةَ الْأَنْصَارِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَلَعْلَهُ وَقَعَ غُلطٌ فِي النُّسْخَةِ أَوْ فِي أَصْلِ الرَّوَايَةِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

آخرجه أبو عبيد في (فضائل القرآن) (ص ٣١٨) ومحض الدورى في قراءات النبي (١٣٣) والطبراني في المعجم الكبير ٤٤٧/٢٤ من طريق مهران بن أبي عمر كلاهـا عن سفيان الثورى

عن ليث بن أبي سليم عن شهر بن حوشب .

أخرجه الحاكم في المستدرك (٢٥٦/٢) من طريق عبد الحميد بن هرام عن شهر وقال هذا حديث غريب عال في هذا الباب والشيخان لا يمتحنان بشهر بن حوشب .

الحكم العام على الحديث :

ما سبق من دراسة السند فإن في الإسناد عبيد الله بن أبي زياد القداح وقد توبع من خلال التخريج .

غريب الحديث :

(٦) **الإيلاف** وهي متعلقة بما قبلها والمعنى فجعلهم كعصف لإيلاف قريش أي أهل الك الله أصحاب الفيل لتبقى قريش وما قد ألغوا من رحلة الشتاء والصيف وكرر إيلاف للتوكيد كما تقول أعطيتك المال لصيانة وجهك صيانة عن الناس وكانوا يرحلون للتجارة إلى الشام في الصيف وإلى اليمن في الشتاء .

(٧) **فليعبدوا يوحدو**^(١)

فقه الحديث

قال الحسين بن أحمد بن حالويه

لإيلاف قريش بإيلافهم من يؤلف إيلافا وأصل الساكنة ياء لانكسار ما قبلها فإن قيل لم رد الآلف رحلة الشتاء والصيف الجواب إنما رد لأن الأول كان غير متعد فأنتي بالثاني مدعى إحسانك إحسانك إلى عمرو أشكرك الإحسان الأول فأما اللام في قوله لإيلاف ذكر التحويون منها ثلاثة أوجه فجعلهم كعصف ما كول لإلف قريش أي الفيل لتبقى قريش وما ألغوا من رحلة الشتاء والصيف هذا لام الإضافة وقال آخرون هذا كان المعنى اعجبوا بالإيلاف قريش وقال معناه متصل بما بعده **فليعبدوا**^(٢)

قال ابن الجوزي

قوله تعالى **فليعبدوا رب هذا البيت** أي **ليوحدو** الذي أطعهم من جوع أي بعد الجوع كما تقول كسوتك من عري وذلك أن الله تعالى آمنهم بالحرم فلم يتعرض لهم في رحلتهم فكان ذلك سبباً لإطعامهم عندما كانوا فيه من الجوع وروى عطاء عن ابن عباس قال كانوا في شر ومجاعة حتى جمعهم هاشم على الرحلتين فكانوا يقسمون ربعهم بين الغني والفقير حتى استغناوا قوله تعالى

(١) **نذكرة الأريب** ٣١٠/١

(٢) **حجۃ القراءات** ٧٧٥/١

وأنهم من خوف وذلك أفهم كانوا آمنين بالحرم إن حضروا حاهم وإن سافروا قيل هؤلاء أهل
الحرم فلا يعرض لهم أحد^(١).

قال الألوسي

قوله تعالى إيلافهم رحلة الشتاء والصيف بدل من إيلاف قريش ورحلة مفعول به لايلافهم على
تقدير أن يكون من الالفية أما إذا كانت من المؤلفة بمعنى المعاهدة فهو منصوب على نزع الخاض
أي معاهدهم على أو لأجل رحلة الخ وإطلاق لأيلاف ثم ابدل المقيد منه للتفسير وروى عن
الأخفش أن الجار متعلق بعصرم أي فعلنا من اهلاك أصحاب الفيل لإيلاف قريش وقال
الكسائي والفراء كذلك إلا أنها قدر الفعل بدلالة السياق اعجبوا كأنه قيل أتعجبوا لايلاف
قريش رحلة الشتاء والصيف وتركهم عبادة الله تعالى الذي أعزهم ورزقهم وأنهم فلذا أمروا
بعبادة رحمة لامنعم عليهم بالرزق والأمن عقبه وقرن بالفاء التفريعة وعن الأخفش أيضاً أنه
متعلق بجعلهم كعصف في السورة وقبله والقرآن كله كالسورة الواحدة فلا يضر الفصل بالبسملة
خلافاً جمع والمعنى أهلك سبحانه من قصدهم من الحبشه ولم يسلطهم عليهم ليقروا على ما
كانوا عليه من ايلافهم رحلة الشتاء والصيف أو أهلك عز وجل من قصدهم ليعتبر الناس ولا
يجترئ عليهم أحد فيتم لهم الأمان في رحلتهم ولا ينافي هذا كون اهلاكم^(٢).

(١) زاد المسير ٢٤١/٩ .

(٢) روح المعانٰ ٢٣٩/٣٠ .

[١٢٠] (٤٣) قال إسحاق بن راهويه في "المسند" أخبرنا جرير^(١) عن ليث ابن أبي سليم
(٢) عن شهر بن حوشب^(٣) عن أسماء بنت يزيد^(٤) قالت نزلت سورة المائدة وأنا آخذ بزمام^(٥)
العصباء^(٦) وكاد أن يندق عضدها^(٧) من ثقلها

دراسة المسند :

(١) جرير ثقة سبقت ترجمته في حديث رقم (٧٩)

(٢) ليث بن أبي سليم صدوق اختلط جداً ولم يتميّز حديثه فترك سبقت ترجمته في حديث رقم (٧٩).

(٣) شهر بن حوشب صدوق كثير الإرسال سبقت ترجمته في حديث رقم (٧٩).

(٤) أسماء بنت يزيد صحابية حليلة سبقت ترجمتها.

الحكم على المسند :

إسناده ضعيف في إسناده ليث بن أبي سليم

تغريب الحديث :

أخرجه إسحاق بن راهوية (٢٢٩٨) وابن جرير في تفسير (٦/٨٣) وكذلك الطبراني في المعجم الكبير (٢٤/١٧٩) (٤٥٠) من طريق جرير عن ليث به.

أخرجه أحمد في المسند (٤٥/٥٥٧) (٢٧٥٧٥) رقم (٤٤٨) من طريق الحسن بن موسى عن شيبان به.

أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٤/١٧٨) (٤٤٨) من طريق الحسن بن موسى عن شيبان به.
وزاد السيوطي في الدر المشور (٣/٣) نسبته إلى عبد بن حميد و محمد بن نصر.

الحكم العام على الحديث :

إسناده ضعيف ضعف ليث بن أبي سليم.

غريب الحديث :

(٥) زمام الرّمام في الأنف ولا يكون في غيره يقال زَمِّنْتُ البعير أَزْمَّه زَمَّاً^(١).

(٦) العَصَبَاءُ . عَلَمْ لَنَاقَةَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مَنْقُولٌ مِّنْ قَوْلِهِ : نَاقَةُ عَصَبَاءٍ
وَهِيَ الْقَصِيرَةُ الْيَدِ^(٢).

(١) غريب الحديث لابن قتيبة ٤٤/١.

(٢) فاتق الحديث للرمذري ١٧٣/٢.

(٧) عَصْدٌ . الْعَصْدُ السَّاعِدُ وَهُوَ مِنَ الْمَرْفُقِ إِلَى الْكَفْتِ^(١) .

فقه الحديث :

أن هذا القرآن ثقيل وقد بين ابن الجوزي - رحمة الله - معن ثقله فقال معن ثقله ستة أقوال : أحدها أنه كان يثقل عليه إذا أوحى إليه وهذا قول عائشة قالت ولقد رأيته ينزل عليه في اليوم الشديد البرد فيفصم عنه يعني يتخلص عنه وإن جبيه ليتفصد عرقاً .

والثاني أن العمل به ثقيل في فروضه وأحكامه قاله الحسن وفتادة .

والثالث أنه يثقل في الميزان يوم القيمة قاله ابن زيد .

والرابع أنه المهيب كما يقال للرجل العاقل هو رزين راجح قاله عبد العزيز بن حمبي .

والخامس أنه ليس بالخفيف ولا السفاسف لأنه كلام رب عز وجل قاله الفراء .

والسادس أنه قول له وزن في صحته وبيانه ونفعه كما تقول هذا كلام رصين وهذا قول وزن إذا استجده ذكره الزجاج^(٢) .

وقال الألوسي

قولاً ثقيلاً وهو القرآن العظيم فإنه لما فيه من التكاليف الشاقة على المكلفين سينا على الرسول - صلى الله عليه وسلم - فإنه عليه الصلاة والسلام مأمور يتحملها وتحميمها للأمة .

وقيل معن كونه ثقيلاً أنه رصين لأحكام مبانيه ومتانة معانه والمراد أنه راجح على ما عده لفظاً ومعنى لكن تجوز بالثقيل على الراجح لأن الراجح من شأنه أن يكون كذلك وفي معناه ما قيل المراد كلام له وزن ورجحان ليس بالسفاسف .

وقيل معناه أنه ثقيل على المتأمل فيه لافتقاره إلى مزيد تصفيه للسر وتجريد للنظر فالثقيل مجاز عن الشاق وقيل ثقيل في الميزان والثقيل إما حقيقة أو مجاز عن كثرة ثواب قارئه وقال أبو العالية والقطعي ثقله على الكفار والمنافقين بإعجازه ووعيده وقيل ثقيل تلقى يقل عليه - صلى الله عليه وسلم - والوحى به بواسطة الملك فإنه كان يوحى إليه عليه الصلاة والسلام على إخاء منها أن لا يتمثل له الملك وبخاطبه بل يعرض له عليه السلامة والسلام كالغشى لشدة الجذاب روحه الشريفة للملأ الأعلى بحيث يسمع ما يوحى به إليه ويشاهده ويحسه هو عليه الصلاة والسلام دون من معه وفي هذه الحالة كان يحس في بدنـه ثقلـاً حتى كادت فخذـه صلى الله تعالى عليه وسلم أن ترضـ فخذـ زيدـ بنـ ثابتـ وقدـ كانتـ عليهاـ وهوـ يوحـيـ إـلـيـهـ .

(١) مختار الصحاح ١٨٤/١ .

(٢) زاد المسير ٣٨٩/٨ .

وأخرج أحمد وعبد بن حميد وابن جرير وابن نصر والحاكم وصححه عن عائشة أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان إذا أوحى إليه وهو على ناقته وضعت جرانها فما تستطيع أن تتحرك حتى يسري عنه وتلت إناسنفي عليك قولاً ثقيلاً .

وروى الشيخان ومالك والترمذى والنسائي عنها أنها قالت ولقد رأيته ينزل عليها لوحى في اليوم الشديد البرد فيفصس عنه وأن جبينه ليتفسد عرقاً وعلى هذا الوجه يجوز أن يكون ثقilaً صفة لمصدر حذف فأقيم مقامه واتصب انتصابه أي القاء ثقilaً وليس صفة قولاً وقيل ذلك عن بقائه على وجه الدهر لا الثقيل من شأنه أن سيقى في مكانه وقيل ثقلة باعتبار ثقل حروفه حقيقة في اللوح المحفوظ فعن بعضهم أن كل حرف من القرآن في اللوح أعظم من جبل^(١) .

(١) روح المعاني ٢٩/١٠٤

[١٢١] (٤٤) قال أَحْمَدُ فِي "المسند" حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ^(١) قَالَ أَبْنَائَا سَفَيَّانَ^(٢) عَنْ لَيْثٍ^(٣) عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ^(٤) عَنْ أَسْمَاءَ بْنَتِ يَزِيدَ^(٥) قَالَتْ نَرَلتْ سُورَةً الْمَائِدَةَ عَلَى النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- جَمِيعاً إِنْ كَادَتْ مِنْ تِقْلِهَا لَتَكْسُرُ النَّاقَةَ .

دراسة السنن :

- (١) إسحاق بن يوسف ثقة ، سبقت ترجمته في حديث رقم (٦٣) .
 - (٢) سفيان : وهو الثوري ثقة سبقت ترجمته في حديث رقم (١٠٣) .
 - (٣) ليث بن أبي سليم صدوق احتلط جداً ولم يتميز حدّيده فترك سبقت ترجمته في حديث رقم (٧٩) .
 - (٤) شهر بن حوشب صدوق كثير الارسال سبقت ترجمته في حديث رقم (٧٩) .
 - (٥) أمّاء بنت يزيد صحابية حلية سبقت ترجمتها .

الحكم على المسند :

الحكم على السنن:

إسناده ضعيف في إسناده ليث بن أبي سليم.

تخریج الحدیث :

آخر جه أحمد في المستند (٤٥/٥٧٢) رقم (٢٧٥٩٢)

وذلك البيهقي في شعب الإيمان (٢٠٧) من طريق إسحاق بن يوسف بهذا الإسناد وقد خالف إسحاق بن يوسف قبيصه بن عقبة فرواه فيما أخرجه الطبراني في الكبير (٤٤٩/٢٤) عن سفيان الثوري إلا أنه قد وقع عنده سور الأنعام بدلاً من المائدة وقبيصه صدوق رمي خالف كما قال الحافظ ابن حجر في التقريب (٥٥١٣) ثم إن روایته عن سفيان فيها ضعف (تاریخ بغداد ٤٧٤-٤٧٥).

كتاب الأدب

[١٤٤] قال أَحْمَدُ فِي "المسند" حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ^(١) حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ^(٢) عَنْ أَبِنِ خَثِيمٍ^(٣) عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ^(٤) عَنْ أَسْمَاءَ بْنَتِ يَزِيدٍ^(٥) أَنَّهَا سَمِعَتِ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَخْطُبُ يَقُولُ «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا يَخْمِلُكُمْ عَلَى أَنْ تَتَابُعُوا»^(٦) فِي الْكَذَبِ كَمَا يَتَابَعُ الْفَرَاشُ فِي النَّارِ كُلُّ الْكَذَبِ يُكَذِّبُ عَلَى أَبْنِ آدَمِ إِلَّا ثَلَاثَ حَصَالٍ وَرَجُلٌ كَذَبَ عَلَى امْرَأَهُ لِيُرْضِيَهَا أَوْ رَجُلٌ كَذَبَ فِي خَدِيْعَةٍ^(٧) حَرْبٌ أَوْ رَجُلٌ كَذَبَ بَيْنَ امْرَأَيْنِ مُسْلِمَيْنِ لِيُصْلِحَ بَيْنَهُمَا».

دراسة المسند :

- (١) عبد الرحمن بن مهدي ثقة ، سبقت ترجمته في حديث رقم (٤٠) .
- (٢) داود بن عبد الرحمن ثقة ، سبقت ترجمته في حديث رقم (٨٧) .
- (٣) ابن خثيم صدوق سبقت ترجمته في حديث رقم (٨٠) .
- (٤) شهير بن حوشب صدوق كثير الإرسال ، سبقت ترجمته في حديث رقم (٧٩) .
- (٥) أسماء بنت يزيد صحابية جليلة سبقت ترجمتها .

الحكم على المسند :

إسناده حسن .

تحريج الحديث :

- آخر جه أَحْمَدُ فِي "المسند" (٤٥/٥٥٠-٥٥١) رقم (٢٧٥٧٠).
- وأخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت (٤٩٩) والخراططي في مساوى الأخلاق (١٦١) والطبراني في الكبير (١٦٦/٢٤) وأبو نعيم في الحلية (٢٢/٩) من روایة داود عن ابن خثيم به .
- وأخرجه الطبراني في تهذيب الآثار (٢٩١٥) - مسند علي) والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٩١٥) من روایة عبد الرحمن بن سليمان عن ابن خثيم به .
- وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٤١٩/٤٢٤) من روایة يحيى بن سليم عن ابن خثيم به .
- وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٤٢١/١٦٦) من روایة زهير بن معاوية عن ابن خثيم به .

وآخرجه البغوي في شرح السنة (٣٥٤٠) من رواية الفضل بن العلاء عن ابن خثيم به .
وقد اختلف على عبد الله بن خثيم

آخرجه الطبرى في تهذيب الآثار (٢٠٥) والطحاوى في شرح مشكل الآثار (٢٩١٤) عنه فقال
عن أبي الطفيل عن النبي - صلى الله عليه وسلم - .

وآخرجه مرسلا

الترمذى في سنته ، كتاب : البر والصلة ، باب : ما جاء في إصلاح ذات البين (١٩٣٩) من
رواية يحيى بن أبي زكريا عن داود بن أبي هند عن شهر عن النبي - صلى الله عليه وسلم - .

الطبرى في تهذيب الآثار (٢٠٧) من رواية معتمر بن سليمان عن داود بن أبي هند عن شهر عن
النبي - صلى الله عليه وسلم - .

الطبرى في تهذيب الآثار (٢٠٨) من رواية عبد الأعلى بن عبد الأعلى السامي عن داود بن أبي
هند عن شهر عن النبي - صلى الله عليه وسلم - .

وآخرجه الطبرى في تهذيب الآثار (٢٠٦) والخراطى في مساواة الأسلاق (١٦٢) وابن السينى
في عمل اليوم والليلة (٦١٢) والبيهقى في الشعب (٤٤٦٠) عن داود بن أبي هند عن شهر بن
حوشب عن الزبيرقان عن التوابس بن سمعان مرفوعاً .

وآخرجه الطبرى في تهذيب الآثار (٢١١) عن داود بن أبي هند عن شهر بن حوشب عن أبي
هريرة مرفوعاً .

الشواهد :

عن أم كلثوم بنت عقبة

آخرجه البخارى (٢٦٩٢) ومسلم (٢٦٥٥) وأبو داود (٤٩٢٠) والترمذى (١٩٣٨) وأحمد (٢٧٢٧١
، ٢٧٢٧٣ ، ٢٧٢٧٧ ، ٢٧٢٧٨ / ٢٧٢٧٥) .

الحكم العام على الحديث :

حديث حسن .

غريب الحديث :

(٦) تتابعوا . التتابع : الوقع في الشَّرَّ من غير فكره ولا رؤيَّة ، والتابعه عليه ، ولا يكون في
الخير^(١)

(٧) خدعة . يروي بفتح الخاء وضمنها مع سكون الدال وبضمها مع فتح الدال فالأول معناه أنَّ
الحربَ يُنقضي أمرُها بخدعة واحدة من الخداع أيَّ أَنَّ المُقاتلَ إذا خُدعَ مِرْأَةً واحدةً لم تكن لها
إيقافَةٌ وهي أفسخ الروايات^(١) .

فقه الحديث :

قال النووي :

قال القاضي : لا خلاف في جواز الكذب في هذه الصور .

واختلقو في المراد بالكذب المباح فيها ما هو ؟

فقالت طائفة : هو على إطلاقه وأجازوا قول ما لم يكن في هذه الموضع للصلحة ، وقالوا
الكذب المذموم ما فيه مضر ، واحتجوا بقول إبراهيم - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : بل فعله
كثيرهم ، وإن سقين . وقوله : إِنَّمَا أَنْهَاكُمْ مِنْ حَرَبِي ، وقول منادي يوسف - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - :
أيتها العبر إنكم لسارقون .

قالوا : ولا خلاف أنه لو قصد ظالم قتل رجل هو عنده مختلف وجب عليه الكذب في أنه لا يعلم
أين هو .

وقال آخرون منهم الطيري : لا يجوز الكذب في شيء أصلاً ،

قالوا : وما جاء من الإباحة في هذا المراد به التورية واستعمال المعارض لا صريح الكذب ، مثل
أن يعد زوجته أن يحسن إليها أو يكسوها كذا ، وينوي إن قدر الله ذلك .

وحاصلة أن يأتي بكلمات محتملة يفهم المخاطب منها ما يطيب قلبه ، وإذا سعى في الإصلاح
نقل عن هؤلاء إلى هؤلاء كلاماً جيلاً ، ومن هؤلاء إلى هؤلاء كذلك روى .

وكان في الحرب بأن يقول لعدوه مات إمامكم الأعظم وينوي إمامهم في الأزمان الماضية ، أو
عدا يأتينا مدد أي طعام أو نحو هذا من المعارض المباحة ، فكل هذا حائز ، وتأولوا قصة إبراهيم
ويوسف وما جاء من هذا على المعارض .

وأما كذبه لزوجته وكذبها له ، فالمراد به في إظهار الود والوعد بما لا يلزم ، ونحو ذلك .

فاما المخادعة في منع حقٍّ عليه أو عليها أو أخذ ما ليس لها أو لها فهو حرام بإجماع المسلمين^(٢) .

(١) النهاية . ١٤/٢

(٢) شرح مسلم للنووي ١٥٨/١٦

[١٢٣] (٤٦) قال أَحْدَدُ فِي "الْمَسْنَدِ" حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقَ^(١) أَخْبَرَنَا سُفِيَّانُ^(٢) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خَثِيمٍ^(٣) عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبِ^(٤) عَنْ أَسْمَاءَ بْنَتِ يَزِيدَ^(٥) عَنِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ «لَا يَصْلُحُ الْكَذَبُ إِلَّا فِي ثَلَاثَ كَذَبٍ الرَّجُلُ مَعَ امْرَأَتِهِ لِتَرْضَى عَنْهُ أَوْ كَذَبٌ فِي الْحَرْبِ فَإِنَّ الْحَرْبَ خَدْعَةٌ أَوْ كَذَبٌ فِي إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ».

دراسة المسند :

- (١) عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري مولاه ، مولده ١٢٦ هـ . اتفق الأئمة على توثيقه ، وقال الحافظ ابن حجر ثقة حافظ مصنف شهير عمي في آخر عمره فتغير وكان يتshireع^(٦) . ت ٢١١ هـ .
- مصادر ترجمته : الساریخ الكبير ١٣٠/٦ ، الثقات ٤١٢/٨ ، هذیب الكمال ٥٢/١٨ ، الكاشف ٣٣٦٢ ، هذیب التهذیب ٢٨٠/٦ ، تقریب ت ٤٠٦٤ ، الكواكب البیرات ٥٥/١
- (٢) سفیان هو الثوری ثقة ، سبقت ترجمته في حديث رقم (١٠٣) .
- (٣) عبد الله بن عثمان بن خثیم صدوق سبقت ترجمته في حديث رقم (٨٠) .
- (٤) شهير بن حوشب صدوق كثير الإرسال ، سبقت ترجمته في حديث رقم (٧٩) .
- (٥) أسماء بنت يزيد صحابية جليلة سبقت ترجمتها .

الحكم على المسند :

إسناده حسن .

(١) قال الحافظ ابن حجر في هدي الساري ص ٤٢٠ : قلت : احتاج به الشیخان في جملة من حديث من سمع منه قبل الاختلاط وضابط ذلك : من سمع منه قبل المائتين ، فاما بعدها فكان قد تغير .

وقال الشیخ محمد عوامة في تقریب التهذیب ص ٤١٦ : إن ما وصل إلينا من حديثه فهو من مصنفاته التي كتبها حال سلامته ، وليس عن طريق السماع المباشر منه ، ليطرأ عليها احتمال التلقين وقد أتني الإمام أحمد على كتب عبد الرزاق فقال : كان يتعاهد كتبه وقال : وما كان في كتبه فهو صحيح "أ" هـ . وهو في المرتبة الثانية من مراتب التدلي ، وهي تختوي على من احتمل الأئمة تدلیسه وأخرجوها له في الصحيح لإمامته وقلة تدلیسه ، أو لا يدلیس إلا عن ثقة ، وأما التشیع فقد انتفت عنه هذه التهمة كما قال بذلك الشیخ عوامة [وذكر ما أورده الإمام عبد الله بن أحمد كما في العلل] قال عبد الرزاق والله ما انشرح صدری قط أن أفضل علياً على أبي بکر وعمر . . . " انظر : الكاشف ٦٥٢/١]

تخریج الحديث :

آخرجه أحادي في المسند (٤٥/٥٧٤) رقم (٢٧٥٩٧)

وآخرجه الترمذی في سننه ، كتاب : البر والصلة ، باب : ما جاء في إصلاح ذات البین (١٩٣٩) من رواية بشر بن السري عن سفيان به .

وآخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٤٢٠/١٦٦) من رواية قبيصة بن عقبة عن سفيان به . وأخرجه البيهقي في الشعب (١٠٥٨٧) من رواية محمد بن يوسف عن سفيان به .

وآخرجه الطبری في مذکوب الآثار (٢٠٩) من طريق سفیان بن عقبة عن سفیان الثوری عن لیث - ابن أبي سلیم - عن شهر بن حوشب به .

الحكم العام على الحديث :

حدیث حسن .

[١٢٤] (٤٧) قال ابن أبي شيبة في "المصنف" حدثنا محمد بن عبد الله الأستدي^(١) عن سفيان^(٢) عن عبد الله بن عثمان - يعني ابن خثيم^(٣) عن شهير بن حوشب^(٤) عن أسماء بنت يزيد^(٥) قالت قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - « لَا يَصْلُحُ الْكَذِبُ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ كَذِبِ الرَّجُلِ امْرَأَتُهُ لِرُضِيَّهَا أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ أَوْ كَذِبِ فِي الْحَرْبِ ».

دراسة السند :

(١) أبو أحمد محمد بن عبد الله بن الزبير بن عمر بن درهم الأستدي أبو أحمد الزبيري الكوفي ثقة ثبت إلا أنه قد يخطئ في حديث الثوري .

انظر ترجمته في : التاريخ الكبير /١٣٣ ، الجرح والتعديل /٢٩٧ ، مذيب الكمال /٢٥ ، مذيب التهذيب /٢٢٧ تقرير ت ٦١٧ .

(٢) سفيان ثقة سبقت ترجمته في حديث رقم (١٠٣) .

(٣) عبد الله بن عثمان بن خثيم صدوق سبقت ترجمته في حديث رقم (٨٠) .

(٤) شهير بن حوشب صدوق كثير الإرسال ، سبقت ترجمته في حديث رقم (٧٩) .

(٥) أسماء بنت يزيد صحابية جليلة سبقت ترجمتها .

الحكم على السند :

إسناده حسن .

تغريب الحديث :

أنترجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٥/٣٢٧) رقم (٢٦٥٦٥) وأحمد في المسند (٤٥/٥٨٢) رقم

(٢٩١٣) والطحاوي في مشكل الآثار (٢٧٦٠٨) وانظر ما سبق من التخريج .

الحكم العام على الحديث :

حديث حسن .

[١٢٥] (٤٨) قال عبد الله بن المبارك في "الزهد": أخبرنا عبد الله بن أبي زياد^(١) عن شهري بن حوشب^(٢) عن أسماء بنت يزيد^(٣) عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال «مَنْ ذَبَّ^(٤) عَنْ لَحْمِ أَخِيهِ فِي الْمُغِيَةِ^(٥) كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُعْتَقِّهِ مِنَ النَّارِ».

دراسة المسند :

(١) عبد الله بن أبي زياد ليس بالقوي سبقت ترجمته في حديث رقم (١١٨).

(٢) شهري بن حوشب صدوق كثير الإرسال ، سبقت ترجمته في حديث رقم (٧٩).

(٣) أسماء بنت يزيد صحابية جليلة سبقت ترجمتها .

الحكم على المسند :

إسناده ضعيف لضعف عبد الله بن أبي زياد وهو القداح .

تخریج الحديث :

أخرجه ابن المبارك في الزهد (٦٨٧) ومن طريقه

ابن أبي شيبة في المسند (كما في إتحاف الخيرة المهرة ٢٥٣٥٩) وأحمد في المسند (٥٨٣/٤٥) /٢٧٦٠٩ والطيساني (١٣٦٢) وقرن مع ابن المبارك خارجة بن مصعب والطبراني في الكبير (٤٤٣/١٧٦) من رواية ابن المبارك عن عبد الله بن أبي زياد به .

وأخرجه عبد بن حميد في المتنخب (١٥٧٨) والدينوري في (المجالسة) رقم (١٥) والطبراني في الكبير (١٧٦/٢٤) وأبو نعيم في الحلية (٦٧/٦) والبيهقي في الشعب (٧٦٤٣) من رواية الضحاك بن خلدون عن عبد الله بن أبي زياد به .

وأخرجه القزويني في تاريخ قزوين (١/٢٦١) من رواية مكي بن إبراهيم عن عبد الله بن أبي زياد به .

أخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت (٢٤١) وفي ذم الغيب (٣١٠) من رواية عثمان بن عمر عن عبد الله بن أبي زياد به .

أخرجه مسدد (كما في إتحاف الخيرة المهرة ٢٥٣٥٩) وابن عدي في الكامل (٤/٣٢٧) وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٥/٧٨) ، من رواية عيسى بن يونس عن عبد الله بن أبي زياد به .

وقد اضطراب شهر في إسناده فرواه عن أم الدرداء عن أبي الدرداء .

أخرجه أحمد في المسند (٤٥-٥٢٣) وابن أبي الدنيا في الصمت (٢٣٩)

والطبراني في مكارم الأخلاق (١٣٤) وأبو جعفر بن حيان في "طبقات المحدثين بأصفهان" رقم (٦٥٧) ، والبغوي في "شرح السنة" (١٠٧/١٣) (٣٥٢٩) من رواية ليث عن شهر به . وأخرجه أبو نعيم في الحلية (٢٥٨-٢٥٧/٧) من طريق عبد الله بن حكيم عن مسعود بن كدام عن عون بن عبد الله قال سمعت أم الدرداء رجلاً يرد عن عرض أخيه المسلم فقالت إني لأغبطك سمعت أبي الدرداء يقول سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول من رد عن عرض أخيه المسلم وقى الله وجهه لفح النار يوم القيمة .

وقال غريب تفرد برفعه عن مسعود عبد الله بن حكيم أبو بكر الرازي ورواه القاسم بن الحكم عن مسعود موقفاً .

وأختلف فيه على محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلي .

أخرجه عبد بن حميد في المنتخب (٢٠٦) ، والبيهقي (١٦٨/٨) من رواية عبد الله بن موسى عن ابن أبي ليلي عن الحكم عن بن أبي الدرداء عن أخيه .

وأخرجه أحد في المستند (٥٢٨/٤٥) (٢٧٥٤٣) والترمذى في سنته (١٩٣١) والبيهقي في الشعب (٧٦٣٥) من طرق عن عبد الله يعني بن المبارك قال أنا أبو بكر النهشلي عن مرزوق أبي بكير عن أم الدرداء عن أبي الدرداء .

وفي إسناده مرزوق أبو بكر التميمي مجھول إلا أن يكون ابن أبي بكير المؤذن .

الحكم العام على الحديث :

حديث ضعيف لضعف عبد الله بن أبي زياد وقد اضطرب فيه شهر وقد ضعفه الصدر المناوى في "كشف المناهج والتناقب في تخريج أحاديث المصايح" رقم (٤٠١٥) .

غريب الحديث :

٤- ذب . وهو الطرد^(١) .

٥- بالغميّة . أن يُذَكَّرَ الإنسان في غيّبه بسوء وإن كان فيه ، فإذا ذَكَرْتَه بما ليس فيه فهو البهت والبهتان^(٢) .

فقه الحديث :

قال المناوى : قال الطھي هو كناية عن الغيّة كأنه قيل من ذب عن غيّة أخيه في غيّيه وعلى هذا فقوله بالغميّة ظرف ويجوز كونه حالاً كان حقاً على الله أن يقنه وفي رواية أن يعتقه من النار زاد

(١) النهاية ٢/١٥٤ .

(٢) النهاية ٣/٣٩٩ .

في رواية (وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرٌ الْمُؤْمِنِينَ) (الروم: من الآية ٤٧).

قال الطبيسي في استشهاد لقوله كان حَقًا لغ

وفيه أن المستمع لا يخرج من إثم الغيبة إلا بأن ينكر بلسانه فإن خاف فقلبه فإن قدر على القيام

أو قطع الكلام لزمه وإن قال بلسانه اسكت وهو مشته ذلك بقلبه فذلك نفاق .

قال الغزالى ولا يكفى أن يشير باليدان اسكت أو بمحاججه أو رأسه وغير ذلك فإنه احتقار

للذى ذكر بل ينبغي الذب عنه صريحاً كما دلت عليه الأخبار انتهى^(١) .

(١) فيض القدير ١٢٧/٦ .

[١٢٦] [٤٩] قال أَحْمَدُ فِي "المسند" حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ^(١) أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زِيَادٍ^(٢) حَدَّثَنَا شَهْرُ بْنُ حَوْشَبَ^(٣) عَنْ أَسْمَاءَ بْنَتِ يَزِيدٍ^(٤) قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- «مَنْ ذَبَّ عَنْ لَحْمِ أَخِيهِ فِي الْغِيَةِ كَانَ حَتَّاً عَلَى اللَّهِ أَنْ يُعْتَقِّهِ مِنَ النَّارِ».

دراسة المسند :

(١) محمد بن بكر ثقة سبقت ترجمته رقم (٥٣) .

(٢) عبد الله بن أبي زياد ليس بالقوى سبقت ترجمته رقم (١١٨) .

(٣) شهير بن حوشب صدوق كثير الإرسال ، سبقت ترجمته في حديث رقم (٧٩) .

(٤) أسماء بنت يزيد صحابية جليلة سبقت ترجمتها .

الحكم على المسند :

إسناده ضعيف لضعف عبد الله بن أبي زياد وهو القداح.

تخریج الحديث :

أخرجه أَحْمَدُ فِي المسند (٤٥/٥٨٤) رقم (٢٧٦١٠)

وهو مكرر لما مر إلا أن شيخ أَحْمَدَ هنا هو محمد بن بكر البرساني وقد رواه عن عبيد الله بن زياد

الحكم العام على الحديث :

حديث ضعيف

المخاتمة

وفي ختام هذا الجهد المتواضع - الذي أرجو أن أكون قد وقفت فيه للصواب - أذكر أهم نتائج البحث:

- ١- تحقيق هذا القدر من الأحاديث ، بحيث أصبح - بحمد الله - أقرب ما يكون للصواب .
- ٢- بيان درجات الأحاديث في ما جاء من مرويات من تسمين بـ "أحباء" مما يمكن الاعتماد عليه في الاستدلال للأحكام الشرعية بشيء من فقهها .
- ٣- تبيّن أن درجات أحاديث هذا القسم - باعتبار سند الحديث كالتالي :

الصحيح	الحسن	الضعف	صحيح لغيره	حسن لغيره	ضعف جدا
٣٨	٣٥	٤٦	٣	٢	٢

- ٤- اشتملت بعض أحاديث البحث على دقائق العلل في الأسانيد والمتون مثل الأحاديث أرقام (٤) ، (٦٤) ، (٦٨) ، (٧١) .
- ٥- تضمن البحث فوائد في علم الرجال وكذلك التنبية على عدد من الأوهام التي وقع فيها بعض من سبقني وقد حرصت على عدم التسرع في ذكرها إلا بعد البحث والتقصي والالتزام الأدب في بيانها مع قناعي التامة بأن بحثي هذا لا يخلو من أوهام تحتاج إلى تنبية وكل يؤخذ من قوله ويرد إلا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - .

الفهارس العامة

فهرس الآيات القرآنية

الآية	رقمها	السورة
٩٦	قريش: ١	لَيَلَافٌ قُرِيشٌ
٩٣	هود: ٤٦	إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ
٩٤	الزمر: ٥٣	يَا عَبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ
٩٥	البقرة: ٢٥٥	اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ
٩٥	آل عمران: ٢	اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ
٣٩	الرحمن: ١٣	فَبِأَيِّ آلاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ

فهرس أطراف الأحاديث

رقم	الحديث
٣٧	أبردوها بالماء
٨٠	أنعطيان زكاته
١	إذا أصاب ثوب
١٧	إذا دخل الإنسان قبره
١٠٩	إذا كان قبل خروج الدجال
٤١	إذا لقي الحرب ليس هذه
٥٣	أذن للظعن
٢٥	أعطي ولا توكي
١١٣، ١١٢	ألا أخبركم بخياركم
١٠٠	ألا أراك نائماً
٩٩	ألا يرقأ دمعلك
٩١	ألقى السوارين يا أسماء
٩٦	أما تخافين أن يسور كما
١٦	إن الشمس والقمر آيتان

١٠٨	إن بين يديه ثلاث سنين
٧١	إن ذلك لداء
٦٥	إن فاطمة أوصت
١١٨	إن فيهما اسم الله الأعظم
١٠، ٩	إن كنا لنؤمر بالعتاقة
٧٦	أنت مني بمنزلة هارون
٢٠	أنفحي أو ارضحي
٢٤	أنفقي أو انضحي
١٨	أنفقي ولا توكي
٣٥ ، ٣٤	إنه أعظم للبركة
٤٦	إنما لن تراني
٩٨ ، ٨٣	إني لست أصافح النساء
٨٢	إياك و كفران المعمين
٩٧	أيسرك أن عليك سوران
٩٥	أيسرك أن يجعل في يدك
٩٤ ، ٩٣	أيما امرأة تحلت
٢٣	ارضحي ما استطعت

٢٧، ٤٤	ارضي ولا تدعني
٣	اعتلن الصلاة
٣٦	افتحيه فلا تدعيه
٥٠	انظروا إلى هذا المحرم
٧٣	بس العبد
٧٠	بماذا كنت تستمرين
٢	تحته ثم تقرصه
٤٨	تزوجني الزبير وماله في الأرض
٦٨	تسكني ثلاثة
٦٩	تسلمي ثلاثة
٢	تقرصه بالماء
٨٩، ٩٠، ٨٨	توفي ودرعه مرهونه
٥٢	جتنا مع أسماء
١١	خرج رسول الله يوم كسفت
١٠٧	الخيل في نواصيها
١٣	دنت مني الجنة
٦٤	سبحان الله إن هذا من الشيطان

٤٥	سمعت رسول الله وهو يقرأ
١١٧-١١٤	سمعت رسول الله يقرأ إنه عمل
١٠٥	الحقيقة عن الغلام
١٢	فرع يوم كسفت الشمس رسول الله
٣٩	في هذه كان يلقى رسول الله العدو
٣٣	قال نعم صلي
٤٦	قد رخص رسول الله فيها
٦٠	كان عندي للزبير ساعدان
٣٨	كان لرسول الله جبة من طيالسة
٢٨	كانت تحلى بناتها
٤٠	كانت له جبة من طيالسة
٢٩	كنا نؤدي زكاة الفطر
٤٧	كنت أخدم الزبير
١٠٤، ١٠٣، ١٠٢، ١٠١	لا تجتمعن جوحاً وكذباً
٨٦، ٨٥، ٨٤	لا تقتلوا أولادكم سرا
٢٦	لا توعي فيوعي
٧٩	لا صام ولا آل من صام

٧٥	لا يصبر على لأواء المدينة
١٢٤، ١٢٣	لا يصلح الكذب
٩٢	لا يصلح من الذهب
٣٢	لا شيء أغير من الله
٨١	لعل رجلاً يقول
٤٤، ٤٣	لعت الواصلة
١٤	لقد أدنيت مني الجنة
٧٤	الله ربِّي لا أشرك به شيئاً
١١٠	ليس عليكم منه بأس
٤٩	ما يمنعك من الحج
١٥	مامن شيء كتب
٣١، ٣٠	المتشبع بما لم يعط
٦٧	مرها فلتغتسل
٥٨	من أراد منكم أن يهمل
١٠٦	من ارتبط فرساً
٨٧	من بني لله مسجداً
١٢٦، ١٢٥	من ذب عن حم

٨٧	من شرب الخمر
٦ ، ٥ ، ٤	من كان يؤمن بالله
٧٢	ناولي صواحبك
٥٩	نحرنا فرسا على عهد رسول الله
١٢١ ، ١٢٠	نزلت سورة المائدة
٣٨	هاتي جبة رسول الله
٩	ولقد أمرنا رسول الله بالعنقة
١١٩	ويحكم يا قريش اعبدوا
٢١	يا أسماء لا تحصي
٦٦	يا أسماء لا تقولي هجرا
٣٤	يا جارة ناوييني جبة رسول الله
٧٧	يا علي أنت مني
٨ ، ٧	يا عشر النساء من كان
١/٦٣	يسير الراكب في ظلها
٤٥	يصلني نحو الركن قبل أن يصدع
١١١	يمكث الدجال في الأرض

فهرس الأحاديث على الأبواب الفقهية

الصيام	
٢	تحنه ثم لقرصه
١	إذا أصاب ثوب
٣	اعترلن الصلاة
٦٤	سبحان الله إن هذا من الشيطان

الصلوة	
١٦	إن الشمس والقمر آياتان
١٠ ، ٩	إن كنا نؤمر بالعتابة
١١	خرج رسول الله يوم كسفت
١٣	دنت مني الجنة
١٢	فرع يوم كسفت الشمس رسول الله
١٤	لقد أدنيت مني الجنة
٧٨	من بني الله مسجداً
٦ ، ٥ ، ٤	من كان يؤمن بالله
٩	ولقد أمرنا رسول الله بالعتابة
٨ ، ٧	يا عشر النساء من كان

الختام	
١٧	إذا دخل الإنسان قبره
٦٦	يا أسماء لا تقولي هجرا

كتاب أنس بن مالك	
٣٢١	

٤٥	يصلّي نحو الركن قبل أن يصدع
٤٦	إلهًا لن تراني
الحج	
٥٠	انظروا إلى هذا المحرم
٥٤	قد رخص رسول الله فيها
٥٢	قدمنا مع النبي حجاجاً
٤٩	ما ينبعك من الحج
٦٧	مرها فلتغسل
٥٨	من أراد منكم أن يهلل
٥٣	أذن للطعن
٥١	كما نفطي وجوهنا
العمر	
٥٩	نحرنا فرساً على عهد رسول الله
كتاب السلام	
٤٨	تزوجني الزبير وما له في الأرض
٤٧	كنت أخدم الزبير
الحسن	
٧٩	لا صام ولا آآل من صام
الزكاة	
٢٥	أعطي ولا توكي
٢٠	أنفحي أو إرضحي
٢٤	أنفقي أو انضحي

١٨	أنفقى ولا توكي
٢٧ ، ٢٢	أرضخى ولا توعي
٢٣	أرضخى ماستطعت
٢٩	كنا نؤدي زكاة الفطر
٢٦	لا توعي فيواعي
٢١	يا أسماء لا تخصي

كتاب الأذى

١١٢	إن الكذب يكتب كذباً
١٢٤ ، ١٢٣	لا يصلح الكذب
٣١ ، ٣٠	المتشبع بما لم يعط
١٢٦ ، ١٢٥	من ذب عن حلم
٧٣	بشس العبد
٣٣	قال نعم صلي
٣٢	لا شيء غير
٧٢	ناولي صواحبك

كتاب الضرائب

٣٥ ، ٣٤	إنه أعظم للبركة
---------	-----------------

كتاب الطب

٣٧	أبردوها بالماء
٧١	إن ذلك لداء
٧٠	بماذا كنت تستشفين
٣٦	افتتحيه فلا تدعيه

كتاب التسائين والآيات

٨٠	أتعطيان زكاته
٤١	إذا لقي الحرب ليس هذه
٩١	ألقى السوارين يا أسماء
٩٨، ٨٣	لا أصافح النساء
٩٧	أيسرك أن عليك سوران
٩٥	أيسرك أن يجعل في يدك
٩٤، ٩٣	أيما امرأة تحلت
٣٩	في هذه كان يلقى رسول الله العدو
٤٢	كان لرسول الله جبة من طيالسة
٤٠	كانت له جبة من طيالسة
٩٢	لا يصلح من الذهب
٣٨	هاتي جبة رسول الله
٩٦	أما تخافين أن يسور كما
٤٤، ٤٣	لعنت الواصلة

الحمد

١٠٧	الخيل في نواصيها
١٠٦	من ارتبط فرسا

الساقية

١٠٠	ألا أراك نائماً
٧٦	أنت مني بمنزلة هارون
٦٠	كان عندي للزبير ساعدان

ياعلي أنت مني

٧٧

كتاب التهان

٧٥

لا يصبر على لأواء المدينة

كتاب التهان

١٠٩

إذا كان قبل خروج الدجال

١٠٨

إن بين يديه ثلاث سنين

٥٤

سيخرج من ثقيف كذابان

١١١

يمكث الدجال في الأرض

كتاب الشك

١١٣، ١١٢

الله أعلمكم بختاركم

٧٤

الله ربى لا أشرك به شيئاً

كتاب التهان

١١٨

إن فيهما اسم الله الأعظم

٩٧

إني لآخذة بزمام العضباء

٩٣-٩٢-٩١

سمعت رسول الله يقرأ إنه عمل

٩٤

سمعت رسول الله يقرأ يا عبادي الدين

١٢١، ١٢٠

نزلت سورة المائدة

١١٩

ويحكم يا قريش اعبدوا

كتاب الدهاج

٨١

لعل رجلاً يقول

٨٢

إياكن وكفران المنعمين

٨٦، ٨٤

لا تقتلوا أولادكم سرا

٨٦	تسكني ثلاثة
٦٨	تسلبي ثلاثة
كتاب المعاملات	
٩٠، ٨٩، ٨٨	توفي ودرعه مرهونة
كتاب الأشربة	
٨٧	من شرب الخمر
كتاب المسحرة	
٩٩	ألا يرقى دمعك
كتاب الذبائح	
١٠٤-١٠١	لَا تجتمع جوحاً وكذباً
كتاب التهذيب	
الطبقة العلوية	
كتاب الجنة	
٥/٦٣	يسير الراكب في ظلها

فهارس الرواة المترجم لهم

رقم الحديث	الاسم
٣٢	أبان بن زيد العطار
٥١	إبراهيم بن حميد
٥	إبراهيم بن خالد
٧٥	إبراهيم بن سعد
٦٥	إبراهيم بن محمد
٢١	أبو بكر الحنفي
٧١	أبو بكر بن الحارث بن هشام
٤٩	أبو بكر بن عبد الله بن الزبير
٣٢	أبو سلمة
٧٢	أبو شداد
٧٤	أبو عبد العزيز عمر
٤٢ ، ٤١ ، ٤٠ ، ٣٩ ، ٣٨	أبو عمر المدي

٣٠ ، ١٩ ، ٢	أبو معاوية
٣٦	أحمد بن أبي حميد
٩٤	أزهر بن القاسم
٦٩	إسحاق بن راشد
٦٩	إسحاق بن منصور
٦٣	إسحاق بن يوسف بن موداس
٢٥	إسماعيل بن إبراهيم
٧٦	إسماعيل بن أبي خالد
٨٢	إسماعيل بن عياش
٢٦	أسامة بن زيد الليثي
٦٥	أم محمد
٤٧ ، ٢٥ ، ١٨	أبيوبن أبي تقيمة
٦٣	بكر بن قيس
١١٧ ، ١١٦ ، ١١٥ ، ١١٤	ثابت البناي
١٠٥	ثابت بن عجلان
١٠٩	جرير بن حازم
٧٩	جرير بن عبد الحميد

٤٠،٤١،٣٩	حجاج بن أرطأة
٢٣	حجاج بن محمد
١٧	حجين بن المثنى
٣٤	حسين بن موسى
٨١	حفص السراج
٦٩،٦٨	الحكم بن عتبة
٧٨	الحكم بن نافع
٧٠،٤٨	حاد بن أسامة
٨٦	حاد بن خالد
٤٧	حاد بن زيد
١١٧،١١٦،١١٥،١١٤،٤٠	حاد بن سلمة
٤٧	حاد بن يزيد
٦١	خالد بن مخلد
٦٠	خالد بن يزيد
٦٤	خالد الطحان
٨٧	داود بن عبد الرحمن العطار
٨٧	داود بن مهران

٩١	داود بن يزيد بن عبد الرحمن
٥	رباح بن زيد
٥٧، ٥٤، ٥٣، ١٢	روح بن عبادة
١٠	زائدة بن قدامة
٧٠	زرععة بن عبد الرحمن
٧٣	زيد بن عطية
١٦، ٨	سريع بن النعمان
٤٩	سعدي بنت عوف
٧٥	سعيد بن المسيب
١٤٣، ١٤١، ١٢١، ١٠٣	سفيان بن سعد الشوري
٨٢، ٦٤، ٤٦، ٥٩، ٨، ٤٣	سفيان بن عيينة
٧٨	سويد بن عمرو الكلبي
٦٤	سهيل بن أبي صالح
٥٤	شعبة بن الحجاج
١٠١	شعيب بن أبي حسنة
٨٨، ٨٧، ٨٣-٨٠، ٧٩، ٧١	شهر بن حوشب
٩٨، ٩٦، ٩٥، ٩٢، ٩٠، ٨٩	

١٢٦ - ١٠٦ ، ١٠٤ - ١٠٠	
٣٦	صالح بن محمد
٥٦ ، ٤٤ ، ٣٦ ، ١٢ ، ١١	صفية بنت شيبة
٢١	الضحاك بن عثمان
٢٤	عبد بن حمزة
٥٠ ، ٢٣	عبد بن عبد الله بن الزبير
٥٨	عبادة بن المهاجر
٦ ، ٣	عبد الأعلى بن عبد الأعلى
٢٧	عبد الجبار بن الورد
٩٧	عبد الجليل بن عطية
٩٨ ، ٩٠ ، ٨٣ ، ٨٩	عبد الحميد بن هرام
٧٠	عبد الحميد بن جعفر
٦٧	عبد الرحمن بن القاسم
١٤٢ ، ٤٠	عبد الرحمن بن مهدي
١٤٣	عبد الرزاق
٨١ ، ٧٣	عبد الصمد بن عبد

	الوارث
١٧	عبد العزيز بن أبي سلمة
٨٥	عبد القدس بن الحجاج
٦٦	عبد الله بن أبي بكر بن محمد
٥٠	عبد الله بن إدريس
٥٨	عبد الله بن الزبير
٢٩	عبد الله بن المبارك
٧٤	عبد الله بن جعفر
٦٨،٦٩	عبد الله بن شداد
٥٤	عبد الله بن عباس
٨٢	عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين
٢٧	عبد الله بن عبيد الله ابن أبي مليكة
٧،٦،٥،٤	مولى أسماء
٧،٦،٤	عبد الله بن مسلم
٧٧،٤٩،٢٠	عبد الله بن ثوير

٨٤	عبد الملك بن حميد
١١، ٢٣، ٢٢، ١٢، ٣٣، ٥٣، ٥٦، ٥٧	عبد الملك بن عبد العزيز بن جريح
٦٨	عبد الملك بن عمرو العقدي
٩٤، ٩٧	عبد الوهاب بن عطاء
٦٦-١٠٠-٩٩-٩٠-٨٩-٨٨	عبد الله بن عثمان بن خثيم
٧٢-	
٢٩، ٣٤، ٣٥، ٥٨، ٦٠	عبد الله بن هبعة
-١١٣-٣٢	عبد الله بن محمد بن إبراهيم
٦٢	عبد الله بن محمد البغوي
٣٧	عبدة بن سليمان
٩٥، ١٤٥	عبيد الله بن أبي زياد
-١١٥	عبيد الله بن سعيد بن كثير
٢٩، ٣٥	عتاب بن زياد
٧٠	عتبة بن عبد الله مولى معمر
٩	عثام بن علي

٤٩	عثمان بن حكيم
٧٢	عثمان بن عمر بن فارس
، ٤٥ ، ٣٤ ، ٣٥ ، ٣٣ ، ٣٢ ، ٨ ٤٨ ، ٦١	عروة بن الزبير
٤٢	عطاء بن أبي رباح
٩٥ ، ٤٧ ، ٧	عفان بن مسلم
٣٥ ، ٣٤	عقيل بن خالد
١١٩	علي بن بحر
١١٣ ، ٨٠	علي بن عاصم
٨٥	علي بن عياش
٦١	علي بن مسهر
٦٥	عمارة بن المهاجر
٧٤	عمر بن عبد العزيز بن مروان
٣٦	عمرو بن النعمان
٤٤	عمران بن يزيد
٦٣	عوف بن أبي جحيلة
١١٩	عيسى بن يونس

١٩، ١٥، ١٠، ٩، ٣، ٢، ١ ٣١، ٣٠، ٢٩، ٢٨، ٢٤، ٢٠ ٥٩، ٥١، ٤٣، ٣٧	فاطمة بنت المنذر
٧٧، ٧٦	فاطمة بنت علي
٨٤	الفضل بن دكين
١٦	فليح بن سليمان
٦٧	القاسم بن محمد
١٠٩، ١٠٨، ٩٥	قتادة بن دعامة
٣٥	قبيطة بن سعيد
٧٥	كلاب بن الوليد
١٤٣، ١٢١، ١٢٠، ٧٩	ليث بن أبي سليم
٧٢، ٥٥	مجاهد بن جبر
٥٠، ٣	محمد بن إسحاق
٢٦، ١٧	محمد بن المنكدر
٧٤، ٢٤	محمد بن بشر بن الفرافصة
٩٠	محمد بن بكار
٥٧، ٥٣	محمد بن بكر بن عثمان
٢٧	محمد بن سليمان بن

	مسنون
٦٨، ٦٩	محمد بن طلحة بن مصرف
١٦	محمد بن عباد
٢٩، ٤٥، ٥٨	محمد بن عبد الرحمن بن نواف
٢٣	محمد بن عبد الله الأنصاري
٩١، ٩٢	محمد بن عبيد بن أبي أمية
٥٥	محمد بن فضيل
٤٦	محمد بن مسلم بن تدرس
٥، ٣٤، ٣٥، ٦٤، ٧١	محمد بن مسلم بن شهاب
٨٤	محمد بن مهاجر
٧٣	محمد بن يحيى
٧٨، ٩٣، ٩٤	محمود بن عمرو بن يزيد
٥٦	مسلم بن خالد
٥٤	مسلم بن مخراق
٩٣	معاذ بن هشام
٨٦	معاوية بن صالح
١٠	معاوية بن عمرو

٧١ ، ١٨ ، ٦ ، ٥ ، ٤	معمر
٣٨	المغيرة بن زياد
٥٦ ، ٤٤ ، ٣٦ ، ١٢ ، ١١	منصور بن عبد الرحمن
٨٤	مهاجر بن أبي مسلم
٨٦	مهاجر مولى أسماء
١٣	موسى بن داود
٨٦ ، ٧٧	موسى بن عبد الله
١٣	نافع بن عمر
٤١	نصر بن باب
٧	النعمان بن راشد
٧٣	هاشم بن سعيد
١٠٧ ، ٨٨	هاشم بن القاسم
٧٨	محمد بن عمرو
٧٣	محمد بن يحيى
٩٣	هشام بن عبد الله الدستوائي
٢٠ ، ١٩ ، ١٥ ، ١٠ ، ٩ ، ٢ ، ١ ، ٣٧ ، ٣٣ ، ٣١ ، ٣٠ ، ٢٨ ، ٢٤	هشام بن عروة

٥٦ ، ٥١ ، ٤٨ ، ٤٣	
٨٣	هشام بن عبد الملك
٤٢	هشيم بن بشير
٧٤	هلال أبو طعمة
٩٥	همام بن يحيى
١٠٥	هشيم بن خارجة
٩٨ ، ٣٨ ، ٢٨ ، ٢٧ ، ٢٦ ، ١٤	وكيع
٧٥ ، ٤٦	الوليد بن كثير
٦٤	وهب بن بقية
٢٠	وهب بن كيسان
٧	وهيوب بن خالد
٩٤ ، ٩٣ ، ٧٨ ، ٣٢	يحيى بن أبي كثير
٥٨ ، ٤٥	يحيى بن إسحاق
٧٦ ، ٣١ ، ٥٢ ، ٢٢ ، ٢	يحيى بن سعيد
٥٠	يحيى بن عباد
٥٥	يزيد بن أبي زياد
١٠٩ ، ٩٩ ، ٣٩	يزيد بن هارون

٧٥	يعقوب بن إبراهيم بن سعد
٦٠	يعمر أبو عمر
١/٦٣	يونس بن بكير
٤٤	يونس بن محمد
٧٢	يونس بن يزيد

فهرس الرواة عن أسماء بنت أبي بكر

الاسم	رقم الحديث
أبو الصديق الناجي	٦٣
رياح التوي	٦٢
سعدي بنت عوف	٤٩
صفية بنت شيبة	١١، ١٢، ٣٦، ٥٦، ٥٧، ٤٤
	٥٦، ٥٧
عبد بن حمزة	٢٤
عبد بن عبد الله	٥٠
عبد الله بن عباس	٥٤، ٥٨
عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة	١٣، ١٤، ١٨، ٢٢، ٢٣، ٢٥
	٢٦، ٢٧
عبد الله مولى أسماء	٣٨، ٣٩، ٤٠، ٤١، ٤٢، ٥٢
	٥٣، ٦٠
عروة بن الزبير	٨، ٣٢، ٣٣، ٣٤، ٣٥، ٤٥
	٤٨، ٦١
فاطمة بنت المنذر	١، ٩، ٢٠٣، ٩، ١٠، ١٥، ١٩
	٢٠، ٢٨، ٢٩، ٣٠، ٣١، ٣٧

٥٩، ٥١، ٤٣		
٥٥		مجاهد
٢٧، ٢٦، ١٧		محمد بن الشكر
٤٦		محمد بن مسلم
١٦		محمد بن عباد
٧، ٥، ٤		مولى لأسماء
٢١		وهب بن كيسان

فهرس الرواة عن أسماء بنت عميس

رقم الحديث	الاسم
٧١	أبو بكر بن الحارث
٦٥	أم محمد
٧٣	زيد الخشعبي
٧٥	سعيد بن المسيب
٦٦	عبد الله بن أبي بكر
٧٤	عبد الله بن جعفر
٦٩ ، ٦٨	عبد الله بن شداد
٦٤	عروة
٧٧	فاطمة بنت علي بن أبي طالب
٦٧	القاسم بن محمد
٧٢	مجاهد
٧٦	موسى الجهي
٧٠	مولى عمر التيمي

فهرس الرواة عن أسماء بنت يزيد

الاسم	رقم الحديث
إسحاق بن راشد	٩٩
شهر بن حوشب	،٨٨،٨٧،٨٣،٨٢،٨١،٨٠،٧٩، ،٩٧،٩٦،٩٥،٩٢،٩١،٩٠،٨٩ ١٠٤،١٠٣،١٠٢،١٠١،١٠٠،٩٨ ١٢٦-١٠٦،
مجاهد	١٠٥
محمود بن عمرو	٩٤،٩٣،٧٨
مهاجر مولاة أسماء	-٦٠-٥٠-٦١-٦٢

نهرس الأماكن والبلدان

رقم الحديث	المكان
٢٧	مكة
١٠٠	الشام
٥٠	العرج
٥٨	ذي الخلبة
١١٩	البيت الحرام
٦٧	البيداء
٧٥	المدينة

فهرس غريب الحديث واللغة

رقم الحديث	الكلمة
٧٩	الأبد
٣٧	أبردوها
٤٨	إخ إخ
١٩	أرضنحي
٨١	أرم القوم
١٠٦	أرواثها
١٠٨	أسنمة
٣٢	أغير
٢١	أكله
٦٣	أخذ
١٩	أنفحني
١١٤	إنه عمل
٨٢	الأيم
٦٢	احتجم

٤٧	احتشر
٩١	بصيصها
٥٢	بلغلس
١٠٨	بلجمتي
٦٧	البيداء
١٢٢	تابعوا
١٥	تجلاي
٢	تحته
٧٠	تستشفين
٨٢	تعنس
١٥	تفتون
٤٤	قرط
١	تنضجه
١٩	توعي
١٨	توكى
٣٤	ثردت
١٧	ثرته

١٠٩	جلوتها
٩٧	جمانة
٤٩	حبس
١٠٨	حجيجه
٤٣	الخصبة
٦١	حنكه
٨٧	الخبال
١٢٢	خدعة
٣٦	خراج
٩٢	خربيصيصة
٩٣	خرصاً
١٣	خشاش
٨٨	درع
٦٠	دياج
٧١	ذات الجنب
١٢٥	ذب
٥٨	ذو الخليفة

٣٣	راغبة
١٦	رجحة
٤٧	الرضخ
٥٠	زماله
١٢٠	زمام
٣٠	زور
٤٩	سقيمة
٧٠	السني
٩١	سوران
٧٠	الميسادة
٧٠	الشبرم
٨٧	صديد
٣	الصفرة
٩٧	صلفن
٦٣	صوماماً قواماً
٣٠	ضررة
٥٠	طفق

١٠١	طفقت
١٠٨	ظلف
٦٦	عاج
٩	العتاقة
٥٠	العرج
١٠١	عس
١٢٠	العضباء
١٠٥	عقيدة
١١٢	العنٰت
١٧	غرب
١٤٥	غيبة
٨٤	غيلة
١١	فأخذ درعاً
١	فلتقرصه
٢	فلتقرضه
٥٦	فليقم
٣٤	فوره

٣٧	فيح
١٣	قطاف
١٠١	قيمت
٧٤	الكرب
١١	كسفت
١٠٠	كشر
٨٢	كفر
٣٠	كلابس ثوي
٧٥	الألواء
٧١	لدة
٧١	اللدود
٤٧	مؤونته
٨٧	مات كافراً
٦٣	مبير
٣٠	المتشبع
٥٤	متعة
١٦	متلفعة

٥٥	مجامر
٢٤	محصية
٤٦	مدمن
٨٨	مرهونة
٤٣	المستوصلة
٨٨	معقود
١٠٥	مكافأاتان
٣٨	مكتوفين
١٠٠	منجدلاً
١٠٨	مهيم
٣٧	موعوكة
٥٩	نحرنا
٥١	غشط
٤	غرة
١١٢	التميمة
٥٦	هدى
٥٣	هنتاه

٤٣	الواصلة
٨٨	وسق
٤٦	ولولة
٤	يتأتّرون
٨٤	يدغشه
١٠١	يربك
٩١	يسورك
٤٥	يصدع

المراجع والمصادر

- ١- القرآن الكريم .
- ٢- إتحاد المهرة للحافظ ابن حجر تحقيق مجموعة من العلماء وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد ط ١٤١٧ هـ .
- ٣- الإحابة لابن حجر عائشة على الصحابة . تحقيق د/ سعيد الأفغاني ، المكتب الإسلامي ط ١٤٠٠ .
- ٤- الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان : تأليف علاء الدين علي بن بلبان الفارسي ، تحقيق : شعيب الأرناؤوط . الطبعة الأولى (١٤٠٨ - ١٤١٢ هـ) . مؤسسة الرسالة - بيروت .
- ٥- آداب الزفاف لحمد ناصر الدين الألباني المكتب الإسلامي .
- ٦- الأدب المفرد : محمد بن إسماعيل البخاري ، خرج أحاديثه محمد فؤاد عبد الباقي ، الطبعة الثالثة (١٤٠٩ هـ) . دار البشائر الإسلامية - بيروت .
- ٧- أ رواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل : للشيخ محمد ناصر الدين الألباني الطبعة الأولى (١٣٩٩ هـ) . المكتب الإسلامي .

- ٨ الاستيعاب في معرفة الأصحاب : لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد القرطبي = ابن عبد البر ، تحقيق : علي محمد البحاوي . دار الجليل بيروت ١٤١٢ .
- ٩ أسد الغابة في معرفة الصحابة لابن الأثير الشيباني ط . دار إحياء التراث العربي - بيروت .
- ١٠ الإصابة في تمييز الصحابة : لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني .
تحقيق محمد علي البحاوي ، دار الجليل بيروت ١٤١٢ .
- ١١ أضواء البيان للشنقيطي ، مكتبة عالم الكتب بيروت بدون تاريخ
- ١٢ إعلام الأنام شرح بلوغ المرام ، لنور الدين عتر ط ١٤١٨ .
- ١٣ أعلام الموقعين . لابن قيم الجوزية ، دار الجليل بيروت ١٩٧٣ .
- ١٤ إكمال المعلم بفوائد مسلم طبعة دار الوفاء مصر .
- ١٥ الأنساب: لأبي سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي =
السمعاني . تقسم وتعليق : عبد الله البارودي . الطبعة الأولى (١٤٠٨هـ) - دار الفكر .
- ١٦ الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف : لأبي بكر محمد بن إبراهيم النيسابوري=ابن المنذر (خمسة مجلدات فقط) ، تحقيق :

- الدكتور صغير أحمد ابن محمد حنيف . الطبعة الأولى (١٤٠٥ - ١٤١٣هـ) دار طيبة - الرياض .
- ١٧ - الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف للمرداوي ، دار إحياء التراث العربي
- ١٨ - البداية والنهاية : لأبي الفداء عماد الدين إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي = ابن كثير . تحقيق : د. أحمد أبو ملحم ود. علي نجيب عطوي وإخواهم . دار الكتب العلمية .
- ١٩ - البدر المنير لابن الملقن ، ط١ دار المحررة ٢٠٠٤م
- ٢٠ - بيان الوهم والإيهام الواقعين في "كتاب الأحكام" : للحافظ ابن القطنان الفاسي = أبي الحسن علي بن محمد بن عبد الملك (ت ٦٢٨هـ) دراسة وتحقيق : د. الحسين آيت سعيد . الطبعة الأولى (١٤١٨هـ - ١٩٩٧م) دار طيبة - السعودية .
- ٢١ - الستاريخ الكبير : محمد بن إسماعيل البخاري . الطبعة الأولى (١٩٩٤م - ١٩٨٧م) . مطبعة دار المعارف العثمانية - الهند . تصوير دار الكتب العلمية - بيروت .
- ٢٢ - تاريخ بغداد : لأحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي . الطبعة الأولى (١٣٩١هـ) مكتبة الحاخنجي - القاهرة .

- ٢٣ - تاريخ دمشق : لأبي القاسم علي بن الحسين بن هبة الله الشافعي = ابن عساكر : تحقيق عمر بن غرامة العمروي ، دار الفكر ، بيروت ، الطبعة الأولى (١٤١٥هـ) (٤٧-١) .
- ٢٤ - التحبير في المعجم الكبير - للسمعاني - تحقيق منيرة ناجي سالم .
- ٢٥ - تحفة الأحوذى للمباركفورى دار الفكر .
- ٢٦ - تحفة الأشراف بمعارة الأطراف : لأبي الحاج يوسف بن عبد الرحمن المزى ، تحقيق : عبد الصمد شرف الدين . الطبعة الثانية (١٤٠٣هـ) . المكتب الإسلامي - بيروت ، والدار القيمة - الهند .
- ٢٧ - تذكرة الأريب في تفسير الغريب ، لابن الجوزي .
- ٢٨ - ترتيب مسند الشافعى لسنجر ، تحقيق د/ ماهر سليمان الفحل دار غراس ٢٠٠٤هـ .
- ٢٩ - الترغيب والترهيب للمنذري تحقيق مصطفى محمد عمارة دار إحياء التراث بيروت ١٣٨٨هـ .
- ٣٠ - تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربع : لابن حجر العسقلانى . تحقيق : إكرام الله ط دار البشائر الأولى ١٤١٦هـ .

٣١ - تعريف أهل التقديس براتب الموصوفين بالتدليس : لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ) تحقيق : البنداري . ط دار الكتب العلمية - بيروت .

٣٢ - تغليق التعليق : لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني . تحقيق : الدكتور سعيد عبدالرحمن القرقي . الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ . المكتب الإسلامي - بيروت ، دار عمار - الأردن .

٣٣ - تفسير الطبرى : محمد بن جرير بن يزيد بن خالد الطبرى (١٤٠٥ هـ) دار الفكر .

٣٤ - تقدم المعرفة لكتاب الجرح والتعديل : لعبد الرحمن بن محمد بن إدريس السرازى = ابن أبي حاتم . تحقيق : عبد الرحمن المعلمى اليمانى . الطبعة الأولى (١٣٧١ هـ) . مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - الهند . تصوير دار الكتب العلمية - بيروت .

٣٥ - تقريب التهذيب : لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ) . تحقيق : محمد عوامة . ط دار ابن حزم . الأولى (١٤٢٠ هـ) .

٣٦ - التلخيص الحبير في تحرير أحاديث الرافعى الكبير : لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني . تعليق السيد عبد الله هاشم اليمانى . الطبعة ٩ (١٣٨٤ هـ) . دار المعرفة .

٣٧ - تلخيص المستدرك : محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي . (بجاشية المستدرك) تصوير دار المعرفة - بيروت .

٣٨ - التمهيد لما في الموطأ من المعان وأسانيده : لأبي عمر يوسف بن عبد الله القرطبي = ابن عبد البر . تحقيق : هيئة من العلماء بوزارة الأوقاف - في المملكة المغربية . الطبعة الأولى .

٣٩ - تهذيب التهذيب لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) ط دار الفكر - بيروت الطبعة الأولى (١٤٠٤هـ) .

٤٠ - تهذيب الكمال في أسماء الرجال : لأبي الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزري . تحقيق : بشار عواد معروف . الطبعة الثانية (١٤١٣-١٤٠٣هـ) . مؤسسة الرسالة - بيروت .

٤١ - الثقات : لأبي حاتم محمد بن حبان البستي . تحت مراقبة : الدكتور محمد عبد المعيد خان . الطبعة الأولى (١٣٩٣-١٤٠٣هـ) . مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - الهند .

٤٢ - جامع التحصيل في أحكام المراسيل : لصلاح الدين أبي سعيد خليل بن كيكلي العلائي . تحقيق : حمدي عبد الحميد السلفي . الطبعة الثانية (١٤٠٧هـ) . عالم الكتب . مكتبة النهضة الحديثة - بيروت .

٤٣ - الجامع المختصر من السنن ومعرفة الصحيح والمعلول وما عليه العمل : لأبي عيسى محمد ابن عيسى بن سورة الترمذى . تحقيق : أحمد محمد شاكر ، ومحمد فؤاد عبد الباقي ، وإبراهيم عطوة عوض . تصوير دار إحياء التراث العربي - بيروت .

٤٤ - الجامع المفهرس لأطراف الأحاديث التي خرجها الشيخ الألبانى : لأبي أسامة سليم الهملاوى . الطبعة الأولى (١٤٠٩ هـ) . دار ابن الجوزي - السعودية .

٤٥ - الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ، دار الشعب ، القاهرة ١٣٧٢ .

٤٦ - الجرح والتعديل : لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس (ابن أبي حاتم) . الطبعة الأولى (١٣٧١ هـ) . مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - الهند . تصوير دار إحياء التراث العربي - بيروت .

٤٧ - حاشية السندي على سنن النسائي ، مطبوع مع سنن النسائي (المختصر) .

٤٨ - الديباج شرح مسلم ، للسيوطى ، تحقيق أبو إسحاق الحويني الأثري دار ابن عفان سنة ١٤١٦ .

٤٩ - ذيل ميزان الاعتدال : لأبي الفضل عبد الرحيم بن الحسين = زين الدين العراقي . تحقيق : الدكتور عبد القيوم عبد رب النبي -

الطبعة الأولى (١٤٠٦هـ) جامعة أم القرى - مركز البحث
مكة المكرمة .

٥٠ - روح المعانى للألوysi ، دار إحياء التراث العربى ، بيروت

٥١ - زاد المسير في علم التفسير ، ابن الجوزي المكتب الإسلامي بيروت
١٤٠٤ .

٥٢ - زاد المعاد في هدى خير العباد : محمد بن أبي بكر الدمشقى = ابن
قييم الجوزية . تحقيق : شعيب الأرناؤوط وعبد القادر الأرناؤوط .
الطبعة الثالثة عشر (١٤٠٦هـ) . مؤسسة الرسالة - بيروت .

٥٣ - سبل السلام للصناعي تحقيق محمد الخولي دار إحياء التراث
١٣٧٩
بيروت .

٤٥ - سلسلة الأحاديث الصحيحة : محمد ناصر الدين الألبانى ، مكتبة
العارف - الرياض .

٤٥ - سلسلة الأحاديث الضعيفة : محمد ناصر الدين الألبانى ، مكتبة
العارف - الرياض .

٥٦ - السنن : عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي : تحقيق السيد عبد الله
هاشمى يماني المدى . الطبعة الأولى (١٤٠٤هـ) . حديث أكاديمي
، باكستان .

٥٧ - السنن : لعلي بن عمر الدارقطني : ط فيصل آباد - باكستان .

٥٨ - السنن : محمد بن يزيد القرزويني ابن ماجه . تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي .

٥٩ - السنن الكبرى : لأبي بكر أحمد بن الحسين البهقي ، الطبعة الأولى (١٣٤٤ هـ) ، مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية ، الهند .

٦٠ - السنن (المختي) لأحمد بن شعيب بن علي النسائي ، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة ، مكتبة المطبوعات الإسلامية ، حلب ١٤٠٦ هـ .

٦١ - السنن الكبرى : لأحمد بن شعيب بن علي النسائي ، تحقيق دكتور عبد الغفار البنداري ، وسيد كسرامي ، الطبعة الأولى (١٤١١ هـ) . دار الكتب العلمية - بيروت .

٦٢ - السنن لأبي داود السجستاني . تحقيق : عزت عبيد الدعايس ، وعادل السيد . الطبعة الأولى (١٣٨٨ هـ) . دار الحديث - بيروت .

٦٣ - سير أعلام النبلاء : محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي . تحقيق : شعيب الأرناؤوط ، وبشار عواد ، وغيرهما . الطبعة الثانية (١٤٠٥-١٤٠٢ هـ) . مؤسسة الرسالة - بيروت .

٦٤ - سيرة ابن هشام تحقيق مصطفى السقا وزملاؤه .

- ٦٥ - شذرات الذهب لعبد الحفيظ بن أحمد - دار ابن كثير - تحقيق الأرناوطي ١٤٠٦هـ .
- ٦٦ - شرح ابن بطال لصحيح البخاري دار الرشد بالرياض .
- ٦٧ - شرح الزرقاني على الموطأ ، دار الكتب العلمية بيروت ١٤١١
- ٦٨ - شرح علل الترمذى : عبد الرحمن بن أحمى بن رجب السلامى
الخنبلى = ابن رجب ، تحقيق : الدكتور همام عبد الرحيم سعيد .
الطبعة الأولى (١٤٠٧هـ) . مكتبة النار - الأردن .
- ٦٩ - شرح كتاب التوحيد من صحيح البخاري ، تأليف عبد الله بن محمد الغنيمان ، دار العاصمة ١٤٢٢
- ٧٠ - شرح معانى الآثار : لأبي جعفر أحمى بن محمد بن سلام الطحاوى
. تحقيق : محمد زهرى النجاشى . الطبعة الأولى (١٣٩٩هـ) . دار الكتب العلمية - بيروت .
- ٧١ - شعب الإيمان للبيهقي تحقيق بسيونى زغلول دار الكتب العلمية .
- ٧٢ - الصباح للجوهري تحقيق أحمى عبد الغفور عطارد ١٤٠٢هـ .
- ٧٣ - صحيح ابن خزيمة (محمد بن إسحاق بن خزيمة) . تحقيق : الدكتور محمد مصطفى الأعظمى . الطبعة الأولى . المكتب الإسلامى - بيروت .

- ٧٤ - صحيح البخاري : (مع شرحه فتح الباري) ، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي ، مصورة الطبعة السلفية - دار المعرفة - بيروت .
- ٧٥ - الصمت وآدار اللسان : لعبد الله بن محمد بن عبيد القرشي = ابن أبي الدنيا . تحقيق : أبي إسحاق الحويني الأثري . الطبعة الأولى (١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م) الكتاب العربي .
- ٧٦ - الضعفاء الكبير : لأبي جعفر محمد بن عمرو بن موسى العقيلي . تحقيق : الدكتور عبد المعطي قلعي . الطبعة الأولى (١٤٠٤ هـ) دار الكتب العلمية - بيروت .
- ٧٧ - ضعيف الجامع الصغير وزياداته "الفتح الكبير" : للشيخ / محمد ناصر الدين الألباني . الطبعة الثانية (١٤٠٨ هـ) . المكتب الإسلامي - بيروت .
- ٧٨ - طبقات الحفاظ للسيوطى - دار الكتب العلمية بيروت ١٤٠٣ هـ
- ٧٩ - الطبقات الكبيرى : محمد بن سعد كاتب الواقدي : (أ) تحقيق : إحسان عباس . تصوير دار صادر - بيروت . (ب) تحقيق : زياد محمد الطبعة الثانية (١٤٠٨ هـ) مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة . (ج) تحقيق : د. محمد بن صامل السلمي . الطبعة الأولى (١٤١٤ هـ) مكتبة الصديق - الطائف .

- ٨٠- عارضة الأحوذى بشرح الترمذى لابن العربي المالكى ، دار إحياء التراث العربى ، بيروت ١٤١٥هـ .
- ٨١- العبر في خير من غير للذهبي ط ٢ ١٩٨٤ - تحقيق صلاح الدين المنجد .
- ٨٢- العلل : للدارقطنى على بن عمر (من ج ١-١١) . تحقيق : الدكتور محفوظ الرحمن زين الله السلفي . الطبعة الأولى ١٤١٢-١٤٠٥هـ) دار طيبة - المدينة المنورة .
- ٨٣- علل الحديث : لعبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازى = ابن أبي حاتم. دار المعرفة ، بيروت : (١٤٠٥هـ) .
- ٨٤- عودة الحجاب لمحمد إسماعيل المقدم ط ١٤١٧هـ - دار طيبة بالرياض.
- ٨٥- عيون المعبد شرح سنن أبي داود : لأبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادى . الطبعة الثالثة (١٣٩٩هـ) دار الكتب العلمية بيروت ١٤١٥هـ .
- ٨٦- غاية المقصود لشرح سنن أبي داود لعبد العظيم آبادى ، دار أحاديث أكاديمى ، باكستان ١٤١٢
- ٨٧- غريب الحديث للخطابي تحقيق عبد الكريم العزباوى ١٤٠٢ .

- ٨٨ - فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية مكتبة ابن تيمية جمع عبد الرحمن بن محمد بن القاسم .

- ٨٩ - فتح الباري بشرح صحيح البخاري : لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني . تحقيق : محب الدين الخطيب ، وراجعه قصي محب الدين الخطيب . مصورة الطبعة السلفية ، دار المعرفة – بيروت . ١٣٧٩

- ٩٠ - فتح الباري شرح صحيح البخاري : لابن رجب الحنبلي (ت ٧٩٥هـ) تحقيق : جماعة من الباحثين . ط مكتبة الغرباء الأثرية . الطبعة الأولى عام ١٤١٧هـ) .

- ٩١ - فيض القدير للمناوي المكتبة التجارية الكبرى مصر ط ١ سنة ١٣٥٦ .

- ٩٢ - الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة : لحمد بن أحمد بن عثمان الذهبي : قدم له وعلق عليه محمد عوامة ، وخرج نصوصه أحمد نمر الخطيب . الطبعة الأولى (١٤١٣هـ) . دار القبلة – مؤسسة علوم القرآن .

- ٩٣ - الكامل في ضعفاء الرجال : لأبي أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني : تحقيق : الدكتور سهيل زكار ، وقراءة وتدقيق يحيى مختار غزاوي . الطبعة الثالثة (١٤٠٩هـ) ، دار الفكر – لبنان .

- ٩٤ - لسان العرب : جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور المصري .
 الطبعة الأولى (١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م) دار الفكر - دار صادر -
 بيروت .
- ٩٥ - لسان الميزان : لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني . مطبعة مجلس
 دائرة المعارف النظامية- الهند . تصوير مؤسسة الأعلمي - بيروت
 ، ١٤٠٦ .
- ٩٦ - ما لا يسع المحدث جهله - للميانishi تحقيق عبدالفتاح أبو غدة
 ضمن خمس رسائل في علوم الحديث - مكتبة المطبوعات
 الإسلامية .
- ٩٧ - مجمع الروايد ونبأ الفوائد للهيثمي دار الكتاب العربي ١٤٠٧ هـ
- ٩٨ - المجموع شرح المذهب للنووي تحقيق محمد نجيب المطيعي نشر
 مكتبة الإرشاد جدة .
- ٩٩ - مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية : جمع وترتيب : عبد
 الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي الحنفي - بمساعدة
 ابنه محمد - طبع تحت إشراف الرئاسة العامة لشؤون الحرمين
 الشريفين .

- ١٠٠ - المحتوى : لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد = ابن حزم الأندلسى ، طبعة مقابلة على عدة مخطوطات ، كما قوبلت على النسخة التي حققها الشيخ أحمد محمد شاكر . طبع دار الفكر .
- ١٠١ - مراجعة المفاتيح شرح مشكاة المصايح لأبي عبيد الله المباركفوري بنارس الهند ١٣٩٧هـ .
- ١٠٢ - المستدرک على الصحيحين : لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاکم النيسابوری . الطبعة الأولى (١٣٣٤هـ) دائرة المعارف العثمانية - الهند . تصویر دار المعرفة ، طبعة دار الكتب العلمية - تحقيق مصطفى عطا .
- ١٠٣ - المسند : لأبي داود سليمان بن داود بن الجارود = الطيالسي . تصویر دار المعرفة - بيروت .
- ١٠٤ - المسند : للحميدي . تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي . الطبعة الأولى . دار الكتب العلمية .
- ١٠٥ - مسند أبي عوانة تحقيق أئمـن عارف دار المعرفة بيروت ١٩٩٨ .
- ١٠٦ - مسند إسحاق بن راهوية تحقيق د/ عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي ١٤١٢هـ .
- ١٠٧ - المسند الجامع تحقيق بشار عواد دار الجليل الطبعة الأولى ١٤١٢هـ

- ١٠٨ - مسنـد الإمام الشافعي ترتـيب أبي سعيد سنـجر ، تـحقيق مـاهر يـاسـين الفـحل ، دار غـراس ١٤٢٥هـ .
- ١٠٩ - المسـند للإـمام أـحمد بن مـحمد بن حـنـبل : الطـبـعة الأولى تـحـقيق شـعـيب الأـنـاؤـوط مؤـسـسة الرـسـالـة (١٤٢١هـ) بـيـرـوـت .
- ١١٠ - مشـارـق الأنـوار عـلـى صـحـاح الآـثار لـلقـاضـي عـيـاض . نـشـرـ المـكـتبـة العـتـيقـة ، تـونـس وـدار التـرـاث ، القـاهـرة (جـ ٢-١) .
- ١١١ - المشـيخـة ، لأـبي الحـسـن مـحمد بن أـحمد الـأـبـنـوـسـي الـبـغـدـادـي ، درـاسـة وـتحـقيق دـ/ خـلـيل حـسـن حـمـادـة . مرـكـز الـبـحـوث ، جـامـعـة الـمـلـك سـعـود ، الـرـيـاض .
- ١١٢ - مشـيخـة ابنـ الجـوزـي لأـبي الفـرج عبدـ الرـحـمن بنـ عـلـيـ الجـوزـي . تـحـقيقـ محمدـ مـحـفـوظ ، الشـرـكـة التـونـسـية لـلـتـوزـيع ١٩٧٧م .
- ١١٣ - المـصـنـف : لـعبدـ الرـزـاقـ بنـ هـمـامـ الصـنـعـانـي . تـحـقيقـ حـبـيبـ الرـحـمـنـ الأـعـظـمـي . الطـبـعة الأولى (١٤٠٣هـ) المـكـتبـ الإـسـلامـي - بـيـرـوـت .
- ١١٤ - المـصـنـف فيـ الأـحـادـيـث وـالـآـثـار : لأـبي بـكرـ عبدـ اللهـ بنـ مـحـمـدـ بنـ إـبرـاهـيمـ بنـ عـثـمـانـ العـبـسيـ = ابنـ أـبيـ شـيـبةـ . تـقـدـيمـ وـضـبـطـ كـمـالـ يـوسـفـ الـحـوتـ . الطـبـعة الأولى (١٤٠٩هـ) مـكـتبـ الرـشـدـ الـرـيـاضـ

١١٥ - معالم السنن (شرح سنن أبي داود) : لأبي سليمان حمد بن محمد الخطابي (مع مختصر سنن أبي داود للمنذري ، وتحذيب ابن قيم الجوزية) . تحقيق : أحمد محمد شاكر ، ومحمد حامد فقي . الطبعة (١٤٠٠هـ) دار المعرفة - بيروت .

١١٦ - معجم الأدباء . لياقوت بن عبد الله الرومي الحموي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤١١ .

١١٧ - المعجم الأوسط للطبراني (ت ٣٦٠هـ) تحقيق : طارق عوض وزملائه . ط . دار الحرمين . الطبعة الأولى (١٤١٦هـ) .

١١٨ - معجم السفر - أبو طاهر السلفي تحقيق عبد الله عمر البارودي .

١١٩ - المعجم الكبير : للحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني . تحقيق : حمدي عبد الحميد السلفي (ج ١-٣) . الطبعة الأولى (١٣١٩هـ) الدار العربية للطباعة - بغداد .

١٢٠ - المعجم الوسيط ، دار الفكر بيروت

١٢١ - المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الأحياء من الأخبار : للعراقي (ت ٨٠٦هـ) اعتماء أشرف عبد المقصود . ط دار طبرية - الرياض . الطبعة الأولى (١٤١٥هـ) .

١٢٢ - المنظم ، عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي ، دار صادر ، بيروت ، ١٣٥٨ .

- ١٢٣ - المتقدى لابن الجارود نشره عبد الله هاشم اليماني ١٣٨٢هـ .
- ١٢٤ - المنفردات والوحدان ، للإمام مسلم ، تحقيق عبد الغفور بن داري ، دار الكتب العلمية بيروت .
- ١٢٥ - المنهاج شرح صحيح مسلم للنووي ط . مؤسسة قرطبة الأولى ز ١٤١٢هـ .
- ١٢٦ - موطأ الإمام مالك برواية يحيى الليثي تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي .
- ١٢٧ - ميزان الاعتدال في نقد الرجال : محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي . تحقيق : علي معوض الطبعة الأولى (١٩٩٥) . دار الكتب العلمية - بيروت .
- ١٢٨ - نصب الرأية في تخریج أحاديث المداية : بجمال الدين عبد الله بن يوسف الزيلعي . تحقيق : أعضاء المجلس العلمي بداهيل - الهند . الطبعة الأولى (١٩٨٣م) . دار المأمون - القاهرة .
- ١٢٩ - النهاية في غريب الحديث والأثر : بحمد الدين المبارك بن محمد الجزرى ابن الأثير . تحقيق : طاهر أحمد الزاوي و محمود الطناحي . الطبعة الثانية (١٣٩٩هـ) دار الفكر .
- ١٣٠ - نيل الأورطار للشوکانی ، دار الجليل بيروت ١٩٧٣.
- ١٣١ - هدي الساري (مقدمة فتح الباري) .

١٣٢ - هدي النبـوة : لعبد الحميد بن باديس .

١٣٣ - وظيفة الإخبار في سورة الأنعام : لسيد محمد ساداتي الشنقيطي .

١٣٤ - وفيات الأعيان لابن خلkan - تحقيق إحسان عباس - دار الثقافة
لبنان.

